

معه مطبوعات وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد

السلسلة السلفية للتراث والكتب النجدية (١١)



# مِصْبَاةُ الظَّالِمِ

فِي الرَّدِّ عَلَى مَنْ كَذَبَ عَلَى الشَّيْخِ الْإِمَامِ  
وَنَسَبَهُ إِلَى تَكْفِيرِ أَهْلِ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ

تأليف الشيخ العلامة

عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ

(١٢٢٥هـ - ١٢٩٣هـ)

تقريب

فضيلة معالي الشيخ صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ

مفتي الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد

مَقَمُهُ وَضَرَحُ أَهَادِيهِ وَعَلَمُهُ عَلَيْهِ الْقَمِيرُ إِلَى اللَّهِ

د. عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزبير آل حمد



# مَصِيحَةُ الظَّالِمِينَ

فِي الرَّدِّ عَلَى مَنْ كَذَّبَ عَلَى الشَّيْخِ الْإِمَامِ  
وَنَسَبَهُ إِلَى تَكْفِيرِ أَهْلِ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ

٢ عبد العزيز بن عبد الله الزبير آل حمد، ١٤٢٤هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

آل الشيخ، عبد اللطيف بن عبد الرحمن

مصباح الظلام الرد على من كذب على الشيخ الإمام.../

عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ - الرياض، ١٤٢٤هـ

٦٨٠ ص : ٢٤×١٧سم

ردمك : ١-٩٧٧-٤٣-٩٩٦٠

١- محمد بن عبد الوهاب بن سليمان، ت ١٢٠٦هـ - الدعوة السلفية - السعودية

أ - العنوان

١٤٢٤/١٢٣٠هـ

ديوي ٢١٧،٢

رقم الايداع : ١٤٢٤/١٢٣٠هـ

ردمك : ١-٩٧٧-٤٣-٩٩٦٠

مُحَقَّقُ الصَّلْبِ مَحْفُوظَةٌ

الطبعة الأولى

١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقْرِئَةُ الْحَقِّقَةِ

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلله فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد:

فإن من سنن الله تعالى التي قضاها في خلقه، أن جعل لكل ولي من أوليائه عدواً شياطين الأنس والجن يوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً، فتراهم يلصقون به من التهم والأباطيل، والزيغ والتضليل، ما يشين سيرته، ويقبح منهجه ودعوته، ولو تأملنا قليلاً لرأينا أن أمثال هذه التهم الشيطانية، والدعوات التضليلية لم يسلم منها من دعى إلى الله على بصيرة، وكانت سيرته أزكى سيرة، محمد ﷺ، وصدق — وهو الصادق المصدوق — في قوله: «أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل، فالأمثل».

وإن المقلب لصفحات التاريخ المطوية، والمتأمل لحال الدعاة إلى الله على الكتاب والسنة النبوية، ليرى أنهم قد واجهوا على مر العصور والدهور صنوفاً من المحن، وضروباً من الفتن، زلزلتهم زلزالاً شديداً؛

لكن نصر الله كان قريباً، فثبتهم على قوله الثابت، حتى نشروا السنّة،  
فصار الواحد منهم أمة، فللّهُ الحمد والمنة.

وقد كان من بين هؤلاء الدعاة المبتلين، الصالحين المصلحين،  
المجددين لما اندرس من معالم الدين، وآثار سنّة سيد الأنبياء  
والمرسلين، شيخ الإسلام، وعلم الأعلام، محمد بن عبد الوهاب  
— رحمه الله —، فإنه قد نال من الأذى والبلاء ما ناله، سواء في حياته  
أو بعد مماته، وما فتىء خصوم الدعوة يلزقون به زوراً وبهتاناً التهم  
والافتراءات، ويشيعون عنه ما يخالف السنن والآيات، فتارة يتهمونه  
بتكفير المسلمين وتفسيرهم وتبديعهم، وتارة يتهمونه باستحلال دمائهم،  
وتارة يتهمونه بالتنقص من نبيهم، وتارة يتهمونه بمعاداة أوليائهم  
وصالحيهم إلى غير ذلك من الافتراءات الباطلة، والمزاعم الساقطة  
الواهية.

وقد انبرى الشيخ — رحمه الله — وتلامذته ومجبيه، في تنكيل ما  
اشتملت عليه تلك الدعاوى من المجازفات والأباطيل، وكشف ما فيها من  
الادعاء والزيف والتضليل، بالحجج الساطعة المفيدة، والأجوبة القاطعة  
السديدة، وما كتابنا هذا: «مصباح الظلام» إلاّ إنموذجاً من النماذج الكثيرة  
التي قدمها علماء الدعوة النجدية في بيان حقيقة دعوة الشيخ محمد  
ابن عبد الوهاب — رحمه الله —، والرد على دعوات المنكرين، المضللين،  
المشككين. كل ذلك تجده بأسلوب علمي رصين، وموضوعية متجردة من  
الهوى وحب الانتصار للذات.

وإن المتأمل في أحوال بعض المسلمين في هذا الزمن، خاصة  
المثقفين منهم، أو المنتسبين إلى العلم ليجد أن بعضاً منهم قد تأثر ببعض

تلك الدعوات المضلّلة، والرواسب المشككة في مصداقية دعوة الشيخ الإصلاحية، فصار يردد شبههم إما جهلاً، وإما حسداً وعناداً، حتى قال قائلهم: «فهذه الفوضى التكفيرية هي نتيجة طبيعية وحتمية من نتائج منهج الشيخ محمد بن عبد الوهاب الذي توسع في التكفير حتى وجدت طائفة في كلامه ما يؤيد وجهة نظرها»، إلى غير ذلك من أغاليطه وتهاويله الكثيرة التي تستدعي إيقاف هذا القائل عند حده، وكفه عن سفهه وإفكه، فنعوذ بالله من الحور بعد الكور، ومن الغواية بعد الهداية، ونسأل الله الثبات.

ولما رأيت أن الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن - رحمه الله - قد أَلَفَ كتاب: «مصباح الظلام في الرد على من كذب على الشيخ الإمام ونسبه إلى تكفير أهل الإيمان والإسلام» بيّن فيه عقيدة الشيخ محمد بأحسن بيان، ورد شبه هذا وأمثاله من المضللين بأنصع حجة وبرهان، رأيت من المناسب إعادة تحقيق الكتاب، وإخراجه لطلاب الحق والرشد والصواب، ليحيا من حيٍّ عن بينة، ويهلك من هلك عن بينة، نصحاً للخلق، وإظهاراً للحق، سائلاً الله تعالى أن يجمع كلمة المسلمين على الحق المبين، وأن يوفقنا وإياهم إلى ما فيه خير البرية أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

وكتب

د. عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزريال حمد

كلية الملك فهد الأمنية

الرياض ١١٣٩٣ ص. ب ٣٦٥١٨٣

DR\_ALZEER@Hotmail.com





## القسم الأول الدراسة

- \* ترجمة موجزة للمؤلف صاحب الرد .
- \* ترجمة موجزة للمردود عليه .
- \* التعريف بالكتاب .
- \* منهج المؤلف فيه .
- \* توثيق نسبة الكتاب إلى المؤلف .
- \* عنوان الكتاب .
- \* التعريف بنسخ الكتاب .
- \* منهجي في التحقيق .
- \* نماذج مصورة من النسخ الخطية .



## ترجمة موجزة للمؤلف صاحب الرد

□ اسمه ونسبه :

هو الشيخ الإمام، وعلم الهداة الأعلام، البحر الفهامة، والفاضل العلامة الشيخ عبد اللطيف ابن الشيخ عبد الرحمن ابن حسن ابن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله بمثته وكرمه .

□ مولده :

وُلِدَ سنة ١٢٢٥هـ في بلدة العلم والعلماء : الدرعية .

□ حياته :

نقل الشيخ عبد اللطيف مع والده آنذاك إلى مصر، إثر الدمار الذي أصاب الدرعية، على يد الهالك إبراهيم بن محمد علي باشا عليه من الله ما يستحق، وكان عمره قرابة الثمان سنوات ونشأ بمصر وتزوج بها، وتمكن من الاشتغال بطلب العلم، والتزوّد منه، ثم بعد ذلك خرج إلى نجد وذلك في سنة ١٢٦٤هـ، وقدم مدينة الرياض واستقرّ فيها بضعة أشهر درّس فيها بعض الدروس، ثم انتقل بعد ذلك إلى الأحساء معلماً وداعياً، ومكث فيها فترة من الزمن، ثم عاد إلى الرياض مرة أخرى .

□ شيوخه :

قد علم فيما سبق أنّ الشيخ — رحمه الله — مكث في مصر مدة من الزمن، درس فيها على عدد من المشايخ، منهم :

- ١ - والده الإمام العلامة عبد الرحمن بن حسن .
- ٢ - والشيخ عبد الرحمن ابن الشيخ الإمام عبد الله ابن الشيخ محمد بن عبد الوهاب .
- ٣ - والشيخ العلامة محمد بن محمود بن محمد الجزائري .
- ٤ - والشيخ إبراهيم الباجوري ، وغيرهم .

#### □ تلاميذه :

تلمذ على يد الشيخ عدد من التلاميذ ، منهم :

- ١ - تلميذه الشيخ العلامة «حسان السنّة» الشيخ سليمان بن سحمان .
- ٢ - وابنه العلامة الشيخ عبد الله .
- ٣ - وأخوه الشيخ إسحاق ، وغيرهم .

#### □ مؤلفاته :

توفي الشيخ - رحمه الله تعالى - وترك لنا العديد من المؤلفات ، منها :

- ١ - «مصباح الظلام في الردّ على من كذب على الشيخ الإمام» ، وهو كتابنا الذي بين يديك .
- ٢ - «منهاج التأسيس» .
- ٣ - «رد على الشبهات الفارسية» .
- ٤ - «الرد على الصحف» .

٥ - العديد من الرسائل التي قد جمعها تلميذه التحرير العلامة سليمان بن سحمان - رحمه الله تعالى - .

#### □ وفاته :

توفي - رحمه الله - في مدينة الرياض في اليوم الرابع عشر من شهر ذي القعدة سنة ١٢٩٣ هـ - رحمه الله رحمة واسعة وأسكنه الفردوس الأعلى .



## ترجمة موجزة للمردود عليه<sup>(١)</sup>

□ اسمه :

عثمان بن عبد العزيز بن منصور بن حمد آل رحمة الناصري التميمي .

□ مولده :

ولد سنة ١٢١١هـ في بلدة الفرعة بسدير .

□ طلبه للعلم :

اهتمّ بطلب العلم، وسعى في تحصيله، فقرأ على علماء بلده سدير، وعلى الشيخ عبد العزيز الحصين، والشيخ عبد الرحمن بن حسن، ورحل إلى العراق وقرأ على إبراهيم بن جديد، ومحمد بن سلوم، وتدارس مع ابن سند. كما أنه قرأ على علماء الحرم عندما حج إلى بيت الله الحرام.

□ عقيدته :

تضاربت الأقوال في عقيدة ابن منصور، هل هو على عقيدة أهل

---

(١) انظر في ترجمته: «علماء نجد خلال ثمانية قرون» (٨٩/٥)، و«الإعلام» (٢٠٨/٤)، وغيرهما.

السُّنَّة والجماعة أم أنه ممَّن شرق بدعوة أهل السُّنَّة - دعوة شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله - ، فصار من رموز وأعلام أهل البدع في زمانه، وإذا ثبت أنه ممَّن شرق بدعوة أهل السُّنَّة، فهل يرجع عن مذهبه في آخر حياته، أم ما زال على ما هو عليه .

الظاهر - والله أعلم - أنَّ ابن منصور توفي ولم يرجع عن مذهبه في معاداة أهل السُّنَّة: «علماء الدعوة» في عصره، وقد ساق الأخ الشيخ د/ سعود العريفي في مقدمة تحقيقه لكتاب ابن منصور: «فتح الحميد»<sup>(١)</sup> أربعة أوجه كلها تدل بمجموعها على أنَّ ابن منصور لم يرجع عن مذهبه .

#### □ مؤلفاته :

«فتح الحميد»، و«الرد الدامغ»، و«جلاء الغمة»، وغيرها .

#### □ وفاته :

توفي عام ١٢٨٢هـ .



---

(١) «فتح الحميد» (١/٦٣ - ٦٥)، وقد ذكر في مقدمة تحقيقه لهذا الكتاب فوائد نفيسة حول هذا الموضوع، فجزاه الله خيراً .

## □ التعريف بالكتاب:

هذا الكتاب يعد ضمن سلسلة من الردود التي سطرها علماء الدعوة النجدية في الذب عن عقيدة الشيخ محمد - رحمه الله - ودعوته الإصلاحية ، وهو ردهُ على مزاعم عثمان بن منصور حين ألّف كتابه المبتور «جلاء الغمّة عن تكفير هذه الأمة» الذي نافح فيه عن عبّاد القبور، وذكر فيه أن الشيخ محمد - رحمه الله - أتى بعظائم الأمور، فكفّر كل من خالفه على مر الدهور. قال الشيخ عبد اللطيف - رحمه الله - أثناء تقديمه لكتابه هذا ما نصّه : (وقد رأيت لبعض المعاصرين كتاباً يعارض به ما قرر شيخنا من أصول الملة والدين ، ويجادل بمنع تضليل عباد الأولياء والصالحين ، ويناضل عن غلاة الرافضة والمشركين ، الذين أنزلوا العباد بمرتلة رب العالمين ، وأكثر التشبيه بأنهم من الأمة ، وأنهم يقولون : «لا إله إلا الله» ، وأنهم يصلون ويصومون . . .).

وقد استعرض الشيخ عبد اللطيف - رحمه الله - كتاب ابن منصور السابق ذكره، وفنده تفصيلاً علمياً، مبنياً على الحجّة والبيان، والحقيقة والبرهان، فجاء كتابه - بحق - مرجعاً علمياً مهماً لطلاب العلم، والباحثين عن الحقيقة في درء ما يثار من الشبه حول دعوة الشيخ عموماً، وتكفيره للأمة خصوصاً.

## □ منهج المؤلف فيه:

يمكن لنا أن إبراز بعض معالم طريقة الشيخ ومنهجه العلمي في ردهُ على هذا المعترض من خلال الآتي:

\* اتسمت الردود والأجوبة عن الاعتراضات بالمنهجية والعلمية

والمباشرة، فلم يأت على مسألة إلا أصلها واستدل على ما يسوق بالأدلة الصحيحة الصريحة.

\* لم يخرج عن أصل المسألة التي يناقشها، ولم يحد عن جواب المعترض.  
\* أكثر من الاستدلال بالكتاب والسنة والإجماع، وأقوال الصحابة والسلف والعلماء، مما يوقفك على علمه وسعة اطلاعه في علوم الشريعة أجمعها.  
\* لم يسهب في العبارة، ولم يصح على المعترض؛ بل كان قوي الحجة شديد المحجة.

\* أجوبته على المعترض تطلعك على مدى علمه بالعربية، فقد أكثر من بيان لحن المعترض في عباراته وتأصيله للكلام على قواعد العربية في مثل رده على المعترض في أعمال (هل) عمل ما الحجازية، واستخدامه الموصول المفرد للجمع، وإيقاع الحال على المصدر، وحكم العطف، والاستثناء المتصل والمنقطع، واللازم والمتعدي... إلخ ما قرره من قواعد.  
\* وكذلك ستطلع في هذا الكتاب على مدى علم الشيخ عبد اللطيف - رحمه الله - بالحديث وعلومه، فهو يذكر مخرج الحديث، ويقف على تصحيحه أو تعليقه، ويتكلم في الرواة، وينقل من كتب التراجم والجرح والتعديل، وينتهي إلى حكم وترجيح.

\* جاءت ردوده على قاعدة قوله تعالى: ﴿فَأَقْصِبْ كَأْسَكَ لِلَّذِينَ يُبِئْنَكَهُمْ مِنْ الْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ الْسَّقْفُ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾، فعمد إلى الاعتراض فهدمه من أصله وجذره، وانتهى إلى فرعه وشطئه، ثم أقام الحق مكانه، وأرسى قواعده ورفع عمدته.

\* اتسمت ردوده بسهولة العبارة، وحسن الانتقال من فكرة إلى فكرة، وأكثر من تأول القرآن والحديث في عبارته.



\* أجاد الاقتباس من الشعر والحكمة والأمثال، فجاءت كوقع النبل على أم رأس المعترض، وكانت هذه الاستشهادات لعبارة كمصاييح الدجى.

### □ توثيق نسبة الكتاب إلى المؤلف:

تأكد لنا صحة نسبة الكتاب إلى المؤلف بالآتي:

١ - ما كتب على طرة النسخ الخطية (س)، و (م)، و (ق) من أن الكتاب هو من تأليف الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن، كما كتب على ديباجة النسخة (س)، وآخر النسخة (الأصل) تملك للشيخ المؤلف - رحمه الله - .

٢ - ما كتب في آخر النسخة (الأصل) ما يفيد أن الكتاب من إملاء المؤلف نفسه .

٣ - ما كتبه النساخ في بداية النسخ (س)، و (م)، و (ق)، و (ح) أثناء تقديمهم للكتاب بقولهم: «قال الشيخ عبد اللطيف ابن عبد الرحمن بن حسن...» .

٤ - أن أكثر من ترجم للشيخ كصاحب كتاب: «الدرر السنية»، وصاحب كتاب: «مشاهير علماء نجد وغيرهم»، وصاحب كتاب: «علماء نجد خلال ستة قرون»، وصاحب كتاب: «الأعلام»، وصاحب كتاب: «تذكرة أولي النهى والعرفان»، وغيرهم قد ذكروا أن هذا الكتاب هو من مؤلفات الشيخ - رحمه الله - .

### □ عنوان الكتاب:

لم ينص المؤلف - رحمه الله - في بداية تقدمته لكتابه على عنوان الكتاب، وقد اتفقت جميع النسخ (س)، و (م)، و (ق)، و (ح)، و (المطبوعة) على تسمية الكتاب بـ: «مصباح الظلام في الرد على من

كذب على الشيخ الإمام ونسبه إلى تكفير أهل الإيمان والإسلام، كما يظهر ذلك جلياً على طررها.

### □ التعريف بنسخ الكتاب:

توفر لي عند الشروع في تحقيق هذا الكتاب ست نسخ، وإليك بيانها:

### النسخة الأولى:

\* نسخة خطية، كاملة، غير أن فيها نقصاً في أولها بمقدار صفحة ونصف من المطبوعة.

\* محفوظة في مكتبة الرياض السعودية بدار الإفتاء آنذاك ثم انتقلت برمتها إلى مكتبة الملك فهد الوطنية، ورقمها (٥٠٨/٨٦).

\* عدد أوراقها: (١٢٦) ورقة.

\* ومسطرتها: (٢٧) سطرًا.

\* وناسخها: أحد طلاب الشيخ، وهو الشيخ محمد بن عبد الله ابن عبد العزيز بن عبد الله بن حمد بن صالح بن سليم.

\* وتاريخ نسخها: يوم الجمعة تاسع عشر جمادى الأولى سنة ١٢٨٩هـ.

\* وهذه النسخة عليها تملك للشيخ المؤلف - رحمه الله - ، وقد انتقلت من يده إلى يد ورثته من بعده كما يظهر ذلك في آخر النسخة.

\* وقد أشرت إليها بـ (الأصل).

\* وقد جعلت من هذه النسخة أصلاً في تحقيق الكتاب، وذلك للآتي:

١ - أنها هي نسخة المؤلف نفسه، إذ هي من إملائه على تلميذه كما يظهر ذلك في آخر النسخة (الأصل).

- ٢ - أن عليها تملك للشيخ يدل على أنها كانت في حوزته إلى مماته، ثم انتقلت بعد ذلك لورثته من بعده.
- ٣ - أنها قليلة الخطأ والسقط بالنسبة إلى غيرها من النسخ.
- ٤ - أن ناسخها هو أحد طلاب الشيخ المقرئين إليه، المعروفين بالعلم والأمانة والديانة.
- ٥ - أنها نسخت في عصر المؤلف، وقبل وفاته تقريباً بثلاثة أعوام، فتاريخ نسخها هو: ضحوة يوم الجمعة تاسع عشر جمادى الأولى سنة ١٢٨٩هـ.

#### النسخة الثانية :

- \* نسخة خطية، كاملة.
- \* محفوظة في المكتبة المركزية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، برقم (٨٠٢).
- \* عدد أوراقها: (١٣١) ورقة.
- \* ومسطرتها: (٢٢ - ٢٣) سطراً.
- \* غير معلومة النسخ، ولا تاريخ نسخها.
- \* وقد رمزت إليها بـ (م).

#### النسخة الثالثة :

- \* نسخة خطية، ناقصة الأول والأخير<sup>(١)</sup>.

---

(١) ولا يفوتني بهذه المناسبة أن أقدم شكري لأخوي العزيزين اللذين تفضلاً بتقديم هذه النسخة لي، وهما الأخ: خالد الدبيان، والأخ سامي المعيوف، فجزاهما الله خير الجزاء.

\* محفوظة في مكتبة الحرم النبوي الشريف، وعنها مصورة في مركز البحث العلمي وإحياء التراث بجامعة أم القرى، برقم (١٢٤/٢٨).

\* عدد أوراقها: (١٠٣) ورقة.

\* ومسطرتها: (٢٢ - ٢٥) سطرًا.

\* وناسخها: سليمان بن عبد الرحمن العمري.

\* وقد رمزت إليها بـ(ق).

#### النسخة الرابعة :

\* نسخة خطية، ناقصة، وبها خرم كبير.

\* محفوظة في مكتبة الرياض السعودية بدار الإفتاء آنذاك، ثم انتقلت برمتها إلى مكتبة الملك فهد الوطنية، ورقمها (٩٩٥/٨٦).

\* عدد أوراقها: (١٧) ورقة.

\* ومسطرتها: (٢٦) سطرًا.

\* غير معلومة النسخ، ولا تاريخ نسخها.

\* عليها تملك للشيخ المؤلف - رحمه الله - .

\* وقد رمزت إليها بـ(س).

#### النسخة الخامسة :

\* مطبوعة (الطبعة الحجرية).

\* وطبعت في المطبعة المصطفوية بمبني بالهند.

\* وتقع في (٢٥٦) ورقة.

\* وقد رمزت إليها بـ(ح).

## النسخة السادسة :

- \* مطبوعة، بتحقيق الشيخ/ محمد حامد الفقي<sup>(١)</sup>.
- \* وطبعت بمصر في مطبعة أنصار السنّة المحمدية، وكان الفراغ من طبعتها عام ١٣٦٥هـ.
- \* وقد رمزت إليها بـ (المطبوعة).
- \* وقد وقع في هذه المطبوعة من الزيادات والخطأ ما لا يحصى، ومع ذلك قارنتها بالباقي خدمة للكتاب والقارىء. هذا ما وقفت عليه من نسخ لهذا الكتاب.

### □ منهجي في التحقيق:

- ١ - اعتمدت نسخة مكتبة الرياض السعودية (الأصل) أصلاً في تحقيق هذا الكتاب - لما سبق بيانه - فقامت بقراءتها قراءة فاحصة.
- ٢ - قارنت النسخة (الأصل) بالنسخ الأخرى، وأثبتت الفروق بينها في الهامش.
- ٣ - اتبعت جميع ما في النسخة الخطية (الأصل) إلا ما رأته حريباً بالتصحيح، فإن كانت الكلمة في النسخة الخطية (الأصل) ثابتة إلا أنها مصحفة، أو أخطأ الناسخ في كتابتها قمت بتصحيحها.
- ٤ - في حالة إكمال نقص وقع في النسخة الخطية (الأصل) فإنني أضعه بين معقوفتين هكذا [ ] تنبيهاً إلى أنه من إضافتي من نسخ أخرى أو من عندي لمقتضى السياق وبينت ذلك بالهامش مع الدلالة على أرقامها.

---

(١) أعيد طبع هذه المطبوعة نفسها بعناية الشيخ الفاضل النبيل/ إسماعيل بن سعد ابن عتيق حفظه الله ووفقه، وذلك بدار الهداية.

٥ - عزوت الآيات إلى سورها.

٦ - خرّجت الأحاديث والآثار الواردة في الكتاب باختصار شديد، وذلك خشية الإطالة.

٧ - أشرت إلى بدء أوراق المخطوطة (الأصل) ليسهل الرجوع إليها، وذلك بوضع شرطة مائلة ( / ) عند بداية الصفحة يقابلها رقم الصفحة عند بداية أو نهاية السطر.

٨ - ذيلت الكتاب بفهارس فنية على النحو التالي :

١ - فهرس الآيات القرآنية.

٢ - فهرس الأحاديث والآثار على حروف المعجم.

٣ - فهرس الرواة والأعلام.

٤ - فهرس الفرق والمذاهب والجماعات.

٥ - فهرس الأماكن والبلدان.

٦ - فهرس المصادر والمراجع.

٧ - فهرس الموضوعات.



## نماذج مصورة للنسخ الخطية

واما اجهل العالم فدون بعد ان سمع من معرفة الحق وانشاء  
 استيلاء وسلوكه واما قوله كيف تدبر علم هذا الطريق الرابع انه غير  
 منه انما كان في قلبه ودينه ارضي ودينه مني من ان حيا حتى جرد من ايمان الى  
 فقال هذه العبارة عبارة جاهل عن جاهل فانه تدبير التصوف والاحكام  
 اللطيفة العليم العالم واهل العلم لا ينفعلون هذه العبارة ولا ينفعلون  
 بتعبير اهل الجاهل والعبادة وانما يقال كيف نفهم او كيف نفهم او  
 يخدع او كيف يؤقت ثم هذا الفروع من ان هذا المعنى في شيم راجحة الى  
 ولم يارش اهلها فان الموقد السام من اشركوا الاكبر هو الذي ينفعلون ان  
 يلقبهم بقدية من الايمان والتوحيد واما المشرك العادل برتبة المستبصر  
 بينه وبين غيره فلا ينفعلون بغيره شيئا من الايمان والتوحيد في قلبه فهو عا  
 حقه القرآن وحكم مخلوقة فان قالوا انهم لا ينفعلون بشركه وبنفسه وبنفسه  
 كالمخلوقيات وقالوا انهم لعنوا الكافرين واعد لهم سبيلا خالون فيها اربابا  
 يجمعون وليا ولا ينفعلون ولا يعرضون كاتم من يراى الشيطان الذي لم يانبشوا  
 من العلم والايان... سئلوا اسماءهم شيئا من نفوسهم المستنة والقولان ولم ينفعلوا  
 يمتروا بين ما جاؤ... الرسل وما عليهم عباد الايمان والارباب فربما يتبعوا  
 لاحدهم ولو هو ان الله من خلاصته نوح الاقسان وادبتم فمن يشب عندهم  
 والمخاصمة في الميدان فاذا انقضى التصوف وقنات التزجفان نكس الفروع  
 على عقبه وتخلي عنه قريشهم ورسلمه الشيطان ووشيان له انه كان في غاية  
 اجماله واهفاله والطفيان قد استساع عليه ورتب الامر له فلم يفرق بين  
 الرحمن وحزب الشيطان والاله المعبر عليه الامتداد والتملكام ورتبنا جل  
 ذكره ونقدت اسم الكبريم هذه...

صورة الصفحة الاولى من النسخة (الاصل) هذه





مصباح الظلام في الرد على من كفر عن الشيخ الإمام  
 ونسبه إلى تكفيرها من الإيمان والإسلام  
 الشيخ المجلد عبد اللطيف بن محمد بن عبد الرحمن  
 عفي عنهما المنان وجازها  
 بالإحسان  
 آمين  
 آمين

لقد سمعنا من شيخنا في مكة  
 مؤلفه شيخنا عبد اللطيف  
 بن محمد بن عبد الرحمن عفي عنهما  
 المنان وأثنى عليها  
 وأثنى عليهم عرفانهم

٢١٦٤٥  
 مكتبة  
 دار  
 الخيرية

مكتبة  
 دار  
 الخيرية  
 رقم التقييم  
 ٢١٦٤٥

صورة لصفحة العنوان من النسخة (س)

قال شيخنا وقد بنا عبد الظاهر شيخنا في القرنين من تاريخ الاسلام حين  
 بن عبد الوهاب حين بن عبد الوهاب وحين بن عبد الوهاب وحين بن عبد الوهاب  
 الحزمي وحين بن عبد الوهاب وحين بن عبد الوهاب وحين بن عبد الوهاب  
 من هذه الصفات اهل البيت وحين بن عبد الوهاب وحين بن عبد الوهاب  
 الاشكيك والواحد من محمد بن عبد الوهاب وحين بن عبد الوهاب  
 صبغ على رسول الله وسبق تسليما كثيرا ما احلها فانها تسليما  
 لنبوته ولا تمس بغيره فاضطره وانتم المزمع له واحققه عن كبره  
 ولا يتبعه احد من اجل رسالته وعكب الكعبة وولائه واصطفى من ابناءه  
 ورسله ساء واخطى واكبره واولي الغرض منهم وجعلهم في الذروة العلى والتمام  
 الاسبق الذي تقا طبعه التمام والي ووقف حنون وجنته اليقين وقامنا  
 الاله مقام معلم قوام على الكسالة وانقال كعاد وذاك بالياسين  
 وعلمه من اسس الاعرف والاسبق ما لم يقع بسواهم واصلهم من علمهم  
 وتظهر من اعادته الذين لم يزلوا على كماله واحمدوه وصديقه  
 والازالة لوصفهم بآياتهم عند النبي صلى الله عليه وآله وحين بن عبد الوهاب  
 كالمجاهدين والشهداء والاراد موضع قلبه وعظمه في حبه وحين بن عبد الوهاب  
 في الكذب والحسد واللب والافتراء وتظهر في الكذب والاراد  
 الصنع وعظمة السلطان قالوا جعلوا على سيدنا وشياطين الشيطان والجن  
 اجتمعوا على عظمة السلطان والاراد موضع قلبه وعظمه في حبه  
 وانصحنو الدنيا وقادوا الذين لا يرضون بالاراد موضع قلبه وعظمه في حبه  
 فسطحان من فتح اهل عرفته قلبه وكشف عن قلبه الولاية كل من عرفه  
 وما يتذكر الا والابواب واقتضت عظمة الالهة وشيئة الولاية  
 ان يتبع في رتبة رساله وانبياؤه بحسب حيلهم من صفوة وارادوا ما فاتهم

صورة الصفحة الاولى من النسخة (س)

صورة الصفحة الاولى من النسخة (س)

ذكرنا في القوم عيان عباد القبر والشيخ فسبح العال وهو لا يستدركه الموت  
 وطريقهم فانما يرونهم في رزقنا والحق القادة في جهنم انما يطعن اليك  
 كالاراذل والاعلى في كل يوم فيهم يوم القيامة في انوارهم في كل يوم  
 عظيمي ذمنا وليست انك تريد ان تحققت دور الشكر والشكر له وما ارسلنا به  
 الرسا لطف لمن ارسلنا به رسا لطف من الله في كل يوم في جهنم  
 فاذيعهم ويعيدهم في ربيته في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم  
 الكتاب فكتبه هرون في جهنم في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم  
 سوهو في ربيته في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم  
 كروا من انك فرجها على علم طاعة قطعا لم يرتع حكما في كل يوم في جهنم  
 ولم يفتقر له اسرور في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم  
 الباب فقد طعن على الرسل في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم  
 وارتبوا في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم  
 جهلهم وطردوا في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم  
 في الارض حطت بها اسرارهم في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم  
 الآثم من جميع الاعاليات بما اسلافه في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم  
 اجتمعت في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم  
 وارتبوا في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم  
 سبب الحسبي بين يدي خلقهم في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم  
 وحيي يكره ان يابن في قسط علمه في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم  
 ليحسب كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم  
 هياكلهم في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم في كل يوم في جهنم  
 لآله الكريمة وانما الوقت من حاد اسرور ولم يفرحهم في العباد انزلت في كل يوم في جهنم

صورة الصفحة الاخيرة من النسخة (س)

صورة الصفحة الاخيرة من النسخة (س)

١٤

بسم الله الرحمن الرحيم

لديصور الأوصاف المشهورة  
المشتملة على الأوصاف المشهورة

مصباح الظلام في الرد على من كذب على شيخ الإسلام  
ونسبه إلى تكفير أهل الإيمان والإسلام

تأليف شيخنا عبيد اللطيف بن عبد الرحمن

ابن حسن رحمه الله وعفي


عنا وعنهم بحمد وكرمه

انه جواد كريم


رحمهم فرحمهم

آمين

بسم الله الرحمن الرحيم



قول شيخ الإسلام هو محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى وكفى  
عنه قول من كذب به على عليه ونسبه إلى الكفرة كما أن ابن منصور  
صاحب سدير قاتله الله وقبحه آيين ياب العالمين



صورة لصفحة العنوان من النسخة (م)

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين  
 قال الشيخ عبد اللطيف بن الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن شيخ  
 الاسلام محمد بن عبد الوهاب احق الله لنا ولهم المآب، عنده و  
 كرمه امين الحمد لله حمداً ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله  
 من شرورنا ونفسنا وسيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ولا  
 شهيد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمداً عبده ورسوله  
 وسلم بين يدي الساعة بشراً ونذيراً صلى الله عليه وعلى اله وصحبه  
 وسلم تسليماً أما بعد فان الله تكلم واصطفى لنبيه واكمم برسالة  
 افضل خلقه واقربهم اليه منزلة واحقهم بحوائب كرامته  
 ومنشور واليتى والله اعلم حيث يجعل رسالته ويهب كرامته  
 وقولاً يتى واصطفى من انبيائه ورسوله ساداتهم واولادهم واولي  
 العزم بينهم وجعلهم في الذروة العليا والمقام الاسنى الذي تقاضى  
 عنه المظالم ووقف دون درجته المرسلة وما نالها مفا  
 م معلوم تقامى من اعبال الرسالة وانقال الجهاد كما بدت الجبابرة  
 ومراحمه من الكفرة والستكر من مما لم يتم به سواهم ولم يصل اليه  
 من عدائهم وقبض لهم من اعدائهم الكفرة صناديد الكفر بين نرسلم  
 العادلين به غيرة الجاهلين معه غيرة الائمة والاراد الواضفين  
 صمد لربهم بما يتنزه عنه ولا يليق بجلاله وكما له على واحد بيته وصي  
 يته كما ان صاحبهم والشركاء والاولاد من قسوس قلبه وعظم بنبيه

ومن يهتك فلا يهتك

صورة الصفحة الأولى من النسخة (م)

لصد الامن وهم فهدون وساق من الآيات والاحاديث المطابقة للترجمة  
ما بين ان الشيخ رحمه الله داع الى التوحيد آمر به وبوسائله وذكر انعه ناهيا  
عن الشرك والتنديد وعن وسائله وذكر انعه وشبهة المعترض انما انت  
من حيث ظن ان دعاه الصالحين وعبادتهم والتوكل عليهم ذنب دون الشرك لا يخل  
بالتوحيد بل يبقى معه من التوحيد والايان ما يجوابه صاحبه هذا معنى  
ما قرره هنا وقد تقدم انه لا يراه ذنبا من الذنوب وكلامه متناقض مختلف  
ولكنه اورد الحديث هنا لما ذكرنا من ظنه وحسابه فسيبان من طبع على قلبه  
قال تعالى ان شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون قال الشيخ الاسلام  
تقي الدين في الكلام على حديث البطاقة ان صاحب البطاقة ان يهتد به الشهادة  
بصدق و اخلاص ويقين ولم يات بعد بما يخالفها ويضعفها والصدق والا  
خلاص واليقين في هذا التوحيد الذي دل عليه كلمة الاخلاص فكفر للذنوب  
لا يبقى معه ذنب كما ان اجتناب الكبائر فكفر للظنحاشر وهذا يشهد بما قرره  
شيخنا من ان الشرك الاكبر لا يبقى معه عمل وقد انتهى بنا القول في هذا  
طيل المعترض وكشف زيفه وضلاله وبيان كذبه ومجالة الى هذه الغا  
ية والوقوف عند هذه النهاية واستغفر الله العلي العظيم الذي لا اله الا هو  
الحي القيوم مما وقع من التعريط والاخلال بواجب حق ونصر دينه  
واسأله حل ذكره ان يجعل ما اوردناه هنا من الغل الى الصالحين  
الكريم الذي يبرضه ويثيب فاعلمه وان لا يكلنا الى انفسنا فنهلك  
ولا الى احد من خلقه فنضل اللهم رب جبرئيل وميكائيل  
واسرافيل فاطر السموات والارض عالم الغيب  
والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه  
يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق  
بأذنك انك تهدي من تشاء الى صراط  
مستقيم والله اعلم وطلبي البروق  
على عبده ورسوله نبينا  
محمد و عاله واصحبا  
به والتابعين  
لهم باحسان



دخل في ملك الفقير الى فقور به  
بدر العزوين بدر الدين الزنوزي  
الناشر

صورة الصفحة الأخيرة من النسخة (م)

في مله لصغيرنا  
 عبد العزيز بن عبد السلام  
 رحمه الله

صاحب الفلاح في علوم الفقه والحديث  
 ونسبها في تفسير القرآن والاسلام  
 تأليف شيخنا الميرزا محمد باقر  
 صاحب كتاب الفقه في الفقه  
 في الفقه في الفقه  
 في الفقه في الفقه  
 في الفقه في الفقه

قوله شيخ الاسلام هو محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى رحمه الله قواه من الله  
 عليه ونسبها الى التفسير عثمان بن منصور صاحب سدير قاتله الدهوقية  
 اعني ابي العافين — وجد والده في حلبه الاصل بقلم الشيخ سليمان  
 الصبي الرضخ العمري عفي الدهخا وحده وعن المسلمين احمد —

صورة لصفحة العنوان من النسخة (ق)

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه فاستعين

قال الشيخ عبد اللطيف بن الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن عبد الوهاب احمد بن محمد بن عبد الوهاب  
 محمد بن عبد الوهاب احمد بن محمد بن عبد الوهاب بن محمد بن عبد الوهاب  
 الحمد لله الذي استعينا ونستغفره ونفوذ بالله من شرور انفسنا  
 وسيئات اعمالنا من يهديه الله فلا ضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد  
 ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اسلم بين يدي الساعة  
 كثيرا من قبلي واذير امنى الله عليه على اله وصحبه وسلم تسليمًا اجمعين  
 فان الله تعالى قد افاض على نبيه وآله افضل خلقه واقر بهم اليه منزله واحسن  
 نواهب لراحته وفضشور ولايته والله اعلم حيث يجعل رسالته ويهب لراحته  
 وقولايته واحسنى من انبيائه ورسله ساداتهم واولى البرم واولى العزم منهم  
 وجملهم في الذروة العلى والمقام الاسنى الذى تقاصرت عنه الخطا ولون  
 ووقف دون درجته المرسلون وما من الا اله مقام معلوم فقاموا من اعباء  
 الرسالة وانتقال الجهاد وسكينة الجبارين وراعة رؤس الكفرة والمستلبين  
 مما لم يعلم سواهم ولم يرض اليه من عداهم وقبض لهم من اعدائهم الكفرة وصناديد  
 الملذيين لرسول العادلين به غيره الجاهلين معه غير الارادة والانزاد  
 والواصفين لربهم بما يتنزه عنه ولا يليق بجلاله وتعالى عن صفته وصحة  
 كالصاحبة والشرط والاولاد من قسى قلبه وعظم نغبه ووقبه واجتهدها  
 في تلمذ ييب والريب والفساد لتظهر بجانب الحكمة وبدافع الاقنان والطائف الصنوع  
 وعظمة السلطان وتلك جعلنا لكل نبي عدا وشياطين الانس والجن ليوحي اليهم  
 الى بعض من خرف القول غرورا ولو شاربك ما فعلوه فذرهم وما يفترون  
 ولتصفي اليه افئدة الذين لا يؤمنون بالآخرة وليرضوه وليفتنوا عقابهم ففتنوا  
 من خبيث من خبيث لم يفرقه كل باب ولتفتن عن قابض اوليائه كل غي وبجبا

ما يذكر الا

صورة الصفحة الاولى من النسخة (ق)



الذين يرغبون عن العلم والعبادة والفقهاء في الأمة الهدى ومصابيح الهدى  
 فهو مناضل البرية واستغفر لهم وقلوبهم خطا ونصيبا من العلم والهدى  
 والمعلم والنهي وهو كمن يات آيات التنزيل النازلة في أهل الشرك  
 من الجاهلية الصالحة فيمن خالف دعتة وخلقه من المؤمنين المتقين  
 كما جرى للخوارج ومثاله من الضالين وأما قوله وقد صحح عندنا ان هو الا  
 انزل الى الجنة في ناحية سدبر ودخلها ليلا الى اخر عبارة فقال  
 قد صححت فيما مضى من المسئلة والمفتريات وصوتت من اجزاء  
 والضلالات ما يقضى بسقوط خبرك والاطراح تصحيحها وقد تاملت ما في  
 الذين امنوا اذا جاءهم قاسم نبيا فبينوا الاية واين من يسأعك على  
 صفة قوله ونسب وعواله وقد خبرنا ما اشتملنا من اسانيد ومن استند  
 الضالين والظن والاشركين من البرية والزور ما لا يحصى وفي الحديث  
 عدلت شهادة الزور الا اشرك بالله ثم لو فرض ان هذا وقع من بعض الخوارج  
 الشيخ ان نسب الخطا اليه ويشتم به عليه وقد اخطا السامة بن زيد والبر عليه  
 النبي صلى الله عليه وسلم خطاه ومن نسب خطاه الى رسول الله صلى الله عليه وآله  
 فهو الى اللعنة أقرب منه الى الايمان وكذلك خالد بن الوليد قتل بنى جذيمة  
 بعد ان قالوا صلبنا ولم يحسنوا ان يقولوا سلمنا فانكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله  
 ووداهم والشعر الذي اوردته عن الشافعي رحمه الله تعالى غير فيه وبديل واقتضاه  
 فقوله وهذا فيه ازهد منه فيه فضوله فيه الا ولدت ياره ليست في كلام الشافعي  
 تخرج الكلام عن وزنه وقوله في البيت الاحتر اذا غلب الشقاء على السفة  
 تنطق في مخالفة السفة لذا بخط المعتض وضمو به في مخالفة الفقيه لا السفة  
 فصل قال المعتض وقال الامام احمد رحمه الله تعالى ان يجب هجر من فسق او كونه بدعا

اورعاه

صورة الصفحة الأخيرة من النسخة (ق)

# كتاب الظلام

بسم الله تعالى  
في الرد على من كذب على الشيخ الامام  
ونسبه الى تكفير اهل الايمان والاسلام  
لشيخنا المجل والامام المفضل  
الشيخ عبد اللطيف ابن  
الشيخ عبد الرحمن ابن  
حسن عفى الله  
عنهما

ورحمهما بمنتهى كرمه امين  
على نفقة من قصد طلب الثواب من رب الارباب سراج  
من الرحمن الرحيم ان يجعله علاقا الصالحين الكرم بمعرفة السالكين  
في طبع الكتاب عبد الحسن بن محمد بن مرشد عفا الله له ولين  
اوقف هذا الكتاب ولديها والدين والذرية وارحامها والسلمين  
من محبة وانتظام على محمد بن محمد بن المرحوم الشيخ حسين بن مالك الطبع مصنفون  
قَطِّعَ فِي الْمَطْبَعَةِ الْمَصْطَفَى بِبَيْتِ بَيْتِ بَيْتِ

بیتنا بایمان خطیب

صورة لصفحة العنوان من النسخة (ح)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ نَسْتَعِينُ

ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم قال شيخنا وقد تناعبنا اللطيف ابن  
 شيخنا الشيخ عبد الرحمن ابن حسن ابن شيخ الاسلام محمد ابن عبد الوهاب  
 احسن الله لهم المآب واجزل لهم الثواب بمذوكرته الحمد لله محمد ونسبته  
 ونسبته وغفره ونعوذ بالله من شره وانفسنا وسينات اعمالنا من بهاء الله فلا مضل  
 ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان  
 محمدا عبده ورسوله ارسله بين يدي الساعة نبيا ونذيرا صلى الله عليه وعلى  
 اله واصحابه وسلم تسليما كثيرا **انما جعل** فان الله تعالى قد اصطفى لنبوته واكرام  
 برسالته افضل خلقه واقربهم اليه من انبغاهم بمواهب كرامته ومنشور ولايته  
 والله اعلم حيث يجعل رسالته ويهب كرامته ولايته واصطفى من انبيائه ورسوله  
 ساداتهم واكابرهم واولي العظم منهم وجعلهم في الذروة العليا والمقام الاستي الذي  
 تقاصر عنه المتطاولون ووقف دون درجة المرسلون وما من الا له مقام معلوم تقاموا  
 من اعباء الرسالة وانتقال الجهاد ومكابدة الجبابرة وما غمته سرور الكفرة والمستكبرين  
 بما لم يقم به سواهم ولم يصل اليه من عداهم وفيض لهم من اعدائهم الكفرة صناديد  
 المكذابين لرسوله العادلين به غيره الجاهلين معه الالهة والانذاد الواصفين لرسولهم  
 بما تينزه عنه ولا يليق بجلاله وكمال وحدانيته وصمدية كالمصاحبة والشركاء والاولاد  
 لتظلم بحجاب الحكمة وبدايح الانتقان ولطائف الصنع وعظمة السلطان وكذلك  
 جعلنا لكل نبي عدوا وشياطين الانس والجن يوحى بعضهم الى بعض تحريف القول  
 غورا ولو شاء ربك ما فعلوه فذرهم وما يفترون ولتصغي اليه القردة الذين لا يؤمنون  
 بالآخرة وليقره فواما هم مقترفون فسبحان من فتح لمعرفة كل باب وكشف

صورة الصفحة الأولى من النسخة (ح)

واستله جل ذكره ان يجعل ما او ردتنا ههنا من العمل الخالص لوجهه  
 الذي يرضاه ويثيب فاعله وان لا يكلنا الى انفسنا فتهلك ولا الى  
 احد من خلقه فنفضل اللهم رب جبرئيل وميكائيل واسرافيل  
 فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك  
 فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق  
 يا ذك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم  
 والله اعلم وصل الله على عبده ورسوله  
 محمد النبي الصادق الكريم وعلى

اله واصحابه ومن تبعهم

يا حسان يوم الدين

اخزه والحمد

لله رب

العلمين

اله

الاولين

و

الاخرين

⋮

صورة الصفحة الأخيرة من النسخة (ح)

القسم الثاني  
النص المحقق



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه نستعين

(ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم)<sup>(١)</sup>

الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له<sup>(٢)</sup>، ومن يضلل<sup>(٣)</sup> فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أرسله بين يدي الساعة بشيراً ونذيراً، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ<sup>(٤)</sup> وَسَلَّمَ تسليماً كثيراً.

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ اصْطَفَى لِنُبُوْتِهِ، وَأَكْرَمَ بِرِسَالَتِهِ، أَفْضَلَ خَلْقِهِ، وَأَقْرَبَهُمْ إِلَيْهِ مَنْزِلَةً، وَأَحَقَّهُمْ بِمَوَاهِبِ كِرَامَتِهِ، وَمَنْشُورَ وِلَايَتِهِ؛ ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام/١٢٤]، وَيَهَبُ كِرَامَتَهُ وَوِلَايَتَهُ، وَاصْطَفَى مِنْ أَنْبِيَائِهِ وَرَسَلِهِ سَادَاتِهِمْ وَأَكْبَرَهُمْ وَأَوْلِيَ الْعِزْمِ مِنْهُمْ، وَجَعَلَهُمْ فِي الذَّرْوَةِ الْعُلْيَا<sup>(٥)</sup> وَالْمَقَامِ الْأَسْنَى الَّذِي تَقَاصَرُ<sup>(٦)</sup> عَنْهُ

(١) ما بين القوسين سقط من (ق) و(م).

(٢) «له» ساقطة من (ح).

(٣) في (ق): «يضل».

(٤) في (ق) و(م): «وصحبه»، وساقطة من (س).

(٥) في (ق): «العلی».

(٦) في (ق): «تقاصرت».

المتطاولون، ووقف دون درجته المرسلون ﴿ وَمَا مِثَّا إِلَّا لَهُمْ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ ﴾ [الصافات/ ١٦٤]، فقاموا من أعباء الرسالة، وأثقال الجهاد، ومكابدة الجبارين، ومراغمة رؤوس الكفرة والمستكبرين، بما لم<sup>(١)</sup> يقم به سواهم؛ ولم يصل إليه<sup>(٢)</sup> من عداهم، وقِيض لهم من أعدائه أئمة (الكفر وصناديده)<sup>(٣)</sup> المكذبين لرسله؛ العادلين به غيره، الجاعلين معه<sup>(٤)</sup> الآلهة والأنداد، الواصفين لربهم<sup>(٥)</sup> بما يتنزه عنه ولا يليق بجلاله وكماله وأحديته<sup>(٦)</sup> وصمديته: كالصاحبة والشركاء والأولاد<sup>(٧)</sup>، لتظهر عجائب الحكمة وبدائع الإتقان، ولطائف الصنع وعظمة السلطان ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحى بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غَرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴾ [الأنعام/ ١١٢ - ١١٣].

فسبحان من فتح لمعرفة<sup>(٨)</sup> كل باب؛ وكشف عن قلوب أوليائه كل

(١) في (م): «مما».

(٢) في (س): «إليهم».

(٣) ما بين القوسين ساقط من (س).

(٤) في (ق) و(م): «مع غيره».

(٥) في (المطبوعة): «ربهم».

(٦) في (ح) و(المطبوعة): «وكمال وحدانيته».

(٧) في (س) و(ق) و(م) زيادة: «وقسى قلبه، وعظم بغيه، وذنبه، وجدَّ

واجتهد (في (ق): واجتهدوا) في التكذيب والجمحد في: (س) و(م)، والريب والعناد».

(٨) في (س): «لأهل معرفته».



غي وحجاب ﴿ وَمَا يَذَّكَّرُ ﴾<sup>(١)</sup> إِلَّا أُولَ الْأَلْبَابِ ﴿ ﴿ [البقرة/ ٢٦٩]،  
[آل عمران/ ٧].

واقترضت حكمته الإلهية، ومشيتته الربانية، أن يتلى ورثة رسله وأنبيائه بحسب ميراثهم عن صفوته وأوليائه، فأكثرهم ميراثاً أشدهم متابعة؛ وأعظمهم اقتداءً هو أكبرهم محنةً، وأعظمهم بليّةً وأصعبهم أزداداً، لا سيما ورثة هذا النبي الكريم<sup>(٢)</sup> ذي الوسيلة والفضيلة والمقام المحمود والتعظيم، فإن الله ابتلاهم بجهال هذه الأمة ومنافقيها، كما ابتلى مؤمنياها بكفارها<sup>(٣)</sup>؛ وخيارها بشرارها<sup>(٤)</sup>، وأبرارها بفجارها، وأهل سنتها بمتدعيها، وكان ربك بصيراً.

ومن سبر أحوال الناس واستقرأها، ونظر فيما أصيب به أهل<sup>(٥)</sup> العلم، وابتلى به أئمة<sup>(٦)</sup> الهدى، عرف سنة الله التي قد خلت من قبل؛ واستبان له حكمة الترجيح والفضل، وأكثر الناس في خفارة جهله، وغباوة فهمه.

وفي أثناء القرن الثاني عشر ظهر بنجد من أحبار<sup>(٧)</sup> الأمة وساداتها من يدعو إلى توحيد الله بالعمل والعبادة، وإفراده بالقصد والإرادة،

(١) ووقع في (المطبوعة): «يتذكر»، وهو خطأ.

(٢) في (ق): «ﷺ».

(٣) في (م) و(ق): «بكافريها».

(٤) في (م) و(ق): «بأشرارها».

(٥) في (م) و(ق): «أئمة».

(٦) في (م) و(ق): «أهل».

(٧) في (ح): «وأخبارها»، وهو خطأ.

ويجدد<sup>(١)</sup> ما اندرس<sup>(٢)</sup> من أصول الملة وقواعد الدين، ودعا<sup>(٣)</sup> إلى مذهب السلف والأئمة السابقين: في إثبات صفات الله رب العالمين، ونفى عن آيات الصفات وأحاديثها تأويل الجاهلين، وإلحاد المحرفين، وزيف المبطلين. قرّر ذلك بأدلته وقوانينه الشرعية، وحكى نصوص الأئمة وإجماع الأمة؛ بالنقل عن العدول الأثبات الذين عليهم مدار أحكام الدين في نقل أصوله وفروعه، وأجمعت الأمة على هدايتهم ودرائتهم، حتى ظهر المذهب وانتشر، وعرفه كثير من أهل الفقه وحنّاق البشر، ومن له نعمة في طلب العلم والأثر، وقد كان قبل ذلك مهجوراً بين الناس، لا يعرفه منهم إلاّ التزاع<sup>(٤)</sup> من الأكياس.

وقرّر توحيد العبادة بأدلته القرآنية وبراهينه النبوية، ونهى عن التعلّق على غير الله محبةً وإنابةً وتعظيماً وخوفاً ورجاءً وتوكلاً، ونحو ذلك من أنواع التعلقات.

وقرّر أن هذا حق الله لا يصلح لسواه من نبي أو ملك أو صالح أو غيرهم، وبسط القول في ذلك وأطنب وعلّل، ومثّل وجادل وناضل حتى ظهرت الحجّة واستبانة المحجّة، فاستجاب له من أراد الله هدايته، وسبقت له السعادة، وصدّ عنه آخرون وعارضوه بشبهات ترجع إلى شبهات إخوانهم وأشباههم الذين كفروا من قبل؛ وعارضوا الرسل بجهلهم ﴿كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِثْلَ قَوْلِهِمْ﴾ [البقرة/ ١١٨].

(١) في (س): «ومجدد».

(٢) في (م): «من اندرس»، وهو خطأ.

(٣) في (م) و(ق) و(س): «وعى».

(٤) في هامش (س) و(ق) و(م): «التزاع: الأفراد».

وقد رأيت لبعض المعاصرين<sup>(١)</sup> كتاباً يعارض به ما قرّر<sup>(٢)</sup> شيخنا من أصول الملة والدين؛ ويجادل بمنع تضليل عبّاد الأولياء والصالحين، ويناضل عن غلاة الرافضة والمشركين، الذين أنزلوا العباد بمنزلة الله ربّ العالمين، وأكثر التشبيه بأنهم من الأمة، وأنهم يقولون: لا إله إلا الله، وأنهم يصلّون ويصومون، ونسي في ذلك عهد الحمى؛ وما قرّره كافة الراسخين من العلماء، وأجمع عليه الموافق والمخالف من الجمهور والدهماء، ونصّ عليه الأكابر والخوادم، من اشتراط العلم والعمل في الإتيان بكلمة الإخلاص، والحكم بموجب الردة على فاعل ذلك من سائر العبيد والأشخاص، وسمّى كتابه: «جلاء الغمّة عن تكفير هذه الأمة»، ومراده بالأمة هنا: من عبّد آل البيت وغلا فيهم، وعبّد الصالحين ودعاهم، واستغاث بهم؛ وجعلهم وسائط بينه وبين الله يدعوهم ويتوكّل عليهم. هذا مراده ولكنه<sup>(٣)</sup> / <sup>(٤)</sup>أوقع عليهم لفظ [ ١ ] الأمة ترويحاً على الأغمار والجهال، ولبساً للحقّ بالباطل، وهو يعلم ذلك وسيجزيه الله ما وعد به أمثاله من المفترين.

قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذَلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ ﴿١٥﴾﴾ [الأعراف/ ١٥٢]، فلكل مفتر نصيب منها بحسب جرمه وعلى قدر ذنبه، وقد رأيت على هذا الرجل من الذلّة والمهانة مدّة حياته ما هو ظاهر بيّن يعرفه من عرفه.



(١) في (ق): «المعارضين».

(٢) في (ق): «قرره».

(٣) في (ح): «ولكن».

(٤) إلى هنا ينتهي السقط من الأصل.

## فصل

قال المعترض: (قد ابتلى الله أهل نجد، بل جزيرة العرب بمن خرج عليهم، ولم يتخرَّج على العلماء الأماناء، كما صحَّ عندنا وثبت عن مشايخنا الأمجاد النقاد، وسعى بالتكفير للأمة خاصها وعامها، وقاتلها على ذلك جملة إلا من وافقه على قوله، لما وجد من يعينه على ذلك بجهله).

والجواب أن يقال: إنه من المعلوم عند كل عاقل خبَرَ الناس وعرف أحوالهم، وسمع شيئاً من أخبارهم وتواريخهم، أن أهل نجد وغيرهم ممن تبع<sup>(١)</sup> الشيخ<sup>(٢)</sup> واستجاب لدعوته من سكان جزيرة العرب كانوا على غاية من الجهالة والضلالة، والفقر والعالة، لا يستريب في ذلك عاقل، ولا يجادل فيه عارف، كانوا من أمر دينهم في جاهلية: يدعون الصالحين ويعتقدون في الأشجار والأحجار والغيران<sup>(٣)</sup>، يطوفون بقبور الأولياء، ويرجون الخير والنصر من جهتها، وفيهم من كُفِّرَ الاتحادية والحلولية وجاهلة الصوفية، ما يرون أنه من الشعب الإيمانية، والطريقة المحمدية،

---

(١) في (ح): «تبع دعوة الشيخ».

(٢) في (س) زيادة: «رحمه الله تعالى».

(٣) في (ح): «الغيران».

وفيه من إضاعة الصلوات، ومنع الزكاة وشرب المسكرات، ما هو معروف مشهور.

فمحا<sup>(١)</sup> الله بدعوته شعار الشرك ومشاهده، وهدم بيوت الكفر والشرك ومعابده، وكبت الطواغيت والملحدين، وألزم من ظهر عليه من البوادي وسكان / القرى، بما جاء به محمد ﷺ من التوحيد والهدى، [٢] وكفر من أنكر البعث واستراب فيه من أهل الجهالة والجفاء، وأمر بإقامة الصلاة<sup>(٢)</sup>، وإيتاء الزكاة، وترك المنكرات والمسكرات، ونهى عن الإبتداع في الدين، وأمر بمتابعة (سيد المرسلين)<sup>(٣)</sup> والسلف الماضين، في الأصول والفروع من مسائل الدين، حتى ظهر دين الله واستعلن، واستبان بدعوته منهاج الشريعة والسنن، وقام قائم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وحُدَّت الحدود الشرعية، وعزرت التعازير الدينية، وانتصب عَلمُ الجهاد، وقاتل لإعلاء كلمة الله أهل الشرك والفساد<sup>(٤)</sup>، حتى سارت دعوته وثبت نصحه لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، وجمع الله به القلوب بعد شتاتها، وتألَّفت بعد عداوتها، وصاروا بنعمة الله إخواناً، فأعطاهم الله بذلك من النصر والعزِّ والظهور، ما لا يعرف مثله لسكان تلك الفيافي والصحور<sup>(٥)</sup>، وفتح عليهم الأحساء والقطيف، وقهروا سائر العرب من عمان إلى عقبة مصر، ومن اليمن إلى العراق والشام.

(١) في (ح): «محي».

(٢) في (ق): «ياقام الصلوات».

(٣) ما بين القوسين ساقط من (س) و(ق) و(ح) و(م).

(٤) في (المطبوعة): «والعناد».

(٥) في (ح): «والظهور».

دانت لهم عربها وأعطوا الزكاة، فأصبحت نجد تُضرب إليها أكباد الإبل في طلب الدين والدنيا<sup>(١)</sup>، وتفتخر بما نالها من العز والنصر والإقبال والسنا، كما قال عالم صنعاء وشيخها<sup>(٢)</sup>:

قفي واسألي عن عالم حل سوحها به يهتدي من ضلَّ عن منهج الرشد  
محمد الهادي لسنة أحمد فيا حبذا الهادي ويا حبذا المهدي  
لقد سرّني ما جاءني من طريقة وكنت أرى هلذي<sup>(٣)</sup> الطريقة لي وحدي  
وقال عالم الإحساء وشيخها:

لقد رفع المولى به رتبة العلى<sup>(٤)</sup> بوقت به يعلو<sup>(٥)</sup> الضلال ويرفع  
تجرؤ<sup>(٦)</sup> به نجد ذبول افتخارها وحق لها بالأمعي ترفع<sup>(٧)</sup>

[٣] وهذا في أبيات<sup>(٨)</sup> لا نطيل بذكرها، وقد شهد غيرهما بمثل / ذلك؛ واعترفوا بعلمه وفضله وهدايته.

وقد قال تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَكَفَرْتُمْ بِهِمْ وَشَهِدَ شَاهِدٌ

مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِ فَنَأْمَنَ وَأَسْتَكْبَرْتُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١١﴾

[الأحقاف / ١٠].

(١) في (ح) و(المطبوعة): «الدنيا والدين».

(٢) ووقع في (المطبوعة) و(ح): «وشيوخها في ذلك».

(٣) في (ق): «هذا».

(٤) في (م) و(س) و(ق) و(المطبوعة): «الهدى».

(٥) في (م) و(ق): «يُعلو».

(٦) في (المطبوعة): «وجرت».

(٧) في (ق): «الترفع».

(٨) في (س) زيادة: «لهما».

وما أحسن ما قال قتادة عن حال أول هذه الأمة من <sup>(١)</sup> المسلمين: لما قالوا لا إله إلا الله، أنكر ذلك المشركون <sup>(٢)</sup>، وكبرت <sup>(٣)</sup> عليهم؛ فأبى الله إلا أن يمضيها وينصرها، ويظهرها على من ناوأها، إنها كلمة من خاصم بها فلج، ومن قاتل بها نصر. إنما يعرفها أهل هذه الجزيرة من المسلمين التي يقطعها <sup>(٤)</sup> الراكب في ليالٍ قلائل، ويسير الراكب في فثام لا يعرفونها، ولا يقرون بها.

وهذا المعترض عاش في ظل ذلك، وتولّى القضاء، وصارت له الرياسة عند أهل محلته بانتسابه إلى هذا الدين، ودعواه محبة <sup>(٥)</sup> الشيخ <sup>(٦)</sup>، وأنه شرح بعض كتبه، ومع ذلك تجرّد لمسبته ومعاداته، وجحد ما جاء به وقرره من الهدى ودين الحق.

قال الله تعالى: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْتَوْنَ عَنْهُ وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ [الأنعام/٢٦].

وقال بعضهم:

وما ضر نور الشمس إن كان ناظراً إليها عيون لم تزل دهرها عمياً ولا ينكر ما قرناه إلا مكابر في الحسيات، ومباهت في

(١) في (ق) و(س) زيادة: «أن».

(٢) في (ق): «أنكروا ذلك المشركين».

(٣) في (س): «وكبر».

(٤) في (ح): «يغطيها».

(٥) في (ق): «ومحبة».

(٦) في (س) زيادة: «رحمه الله».

الضروريات، يرى أن عبادة الصّالحين ودعائهم والتوكّل عليهم، وجعلهم وسائط بينهم وبين الله مما جاءت به الرسل، ونزلت به الكتب، وأنه هو الإسلام، وأهله هم الأمة المحمدية، ومن أنكر عليهم وضلّهم فهو خارج مارج، كما قال هذا الرجل وصاحبه ابن سند في منظومته التي أنشدها، لما استولت العساكر المصرية على بلاد الدرعية:

\* لقد فتحت للدين أعينه الرمد \*

ثم أخذ في سبّ<sup>(١)</sup> المسلمين وتضليلهم والشتمات<sup>(٢)</sup> بهم، ومدح [٤] من عبد الصالحين ودعاهم مع الله، وجعلهم أنداداً تعبد، وقد / أجابه الذكي الأديب، الشيخ أحمد بن مشرف بمنظومة ذكر فيها حال العساكر المصرية، وما اشتهر عنهم من اللواط، والشركيات، والزنا، وشرب المسكرات، وإضاعة الصلوات<sup>(٣)</sup>، ثم قال بعده في أثناء رده:

فإن كان هذا عندك الدين<sup>(٤)</sup> والهدى لقد فتحت للدين أعينه الرمد

وبالجملة: فلا يقول مثل هذا في الشيخ رحمه الله إلاّ رجل مكابر، لا يتحاشى من البهت والافتراء، وإلى الله ترجع الأمور، وعنده تنكشف السرائر.

وأما قوله: (ولم يتخرّج على العلماء الأمناء) فهذه الدعوى الضالة نشأت من سوء المعتقد وخبث الطوية، وهذا الرجل لا زمام ولا خطام

(١) في (ح) و(المطبوعة): «مسبة».

(٢) في (المطبوعة): «والشتمات».

(٣) في (س) و(م): «الصلاة».

(٤) في (س) و(م) و(ق): «الرشد».



لأكاذيبه وأباطيله يرسلها حيث شاء، ويكابر أهل العلم ولا يتحاشى .

وقد عُرف طلب الشيخ للعلم ورحلته في تحصيله، كما ذكره صاحب «التاريخ» الشيخ حسن بن غنام الإحسائي، وقد اجتمع بأشياخ الحرمين في وقته ومحدثيها، وأجازه<sup>(١)</sup> بعضهم ورحل إلى البصرة — وسمع وناظر — وإلى الإحساء وهي إذ ذاك أهلة بالعلماء؛ فسمع من أشياخها، وباحث في أصول الدين ومقالات الناس في الإيمان وغيره، وسمع من والده ومن فقهاء نجد في وقته، واشتهر عندهم بالعلم والذكاء، وعرف به على صغر سنه .

وأيضاً: فقد كان أهل العلم سلفاً وخلفاً يسمعون الأحاديث ويروونها<sup>(٢)</sup>، ويحفظون السنن ويستنبطون منها الأحكام، وهذا عندهم هو الغاية التي يرحل إليها المحدثون، وينتهي إليها الطالبون، وليس من عادتهم القراءة في كتب الرأي والفروع، كما هو المعروف عند الناس .

رحل الشافعي إلى المدينة وسمع «الموطأ»، وتصدَّى للفتيا، وأنكر على من لم يطمئن في صلاته لما دخل مسجد محمد بن الحسن بالكوفة، ولم يُسمع من مالك ولا غيره كتاباً في الرأي والمذهب، وهكذا غيره من أهل العلم والفتوى .

وأما قوله: (كما صحَّ وثبت عن مشايخنا الأمجاد النقاد).

فجوابه: أن هذه الدعوى في مشايخه كلُّ يدعيها، فالقدريّة، والرافضة،

---

(١) في (ح): «وأجاره»، وهو خطأ.

(٢) في (ق): «ويرونها».

[٥] / والجهمية، والمعتزلة، وغلاة عباد القبور يرون أن مشايخهم أمجاد نقاد، يؤخذ عنهم<sup>(١)</sup> ويحفظ عنهم؛ ويسمون أهل السنة والجماعة وأهل الحديث: حشوية، مجسمة، وناصبة، ومجبرة<sup>(٢)</sup>. وعُباد القبور يسمون الموحدين: منتقصة<sup>(٣)</sup> للأنبياء والصالحين. ويقرّر ذلك أشياخ كل طائفة، وأتباعهم يرون أنهم بذلك أمجاد نقاد<sup>(٤)</sup>، «ولو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال دماء قوم وأموالهم»<sup>(٥)</sup>.

قال تعالى: ﴿ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا تِلْكَ أَمْثَالِهِمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [البقرة/ ١١١].

إذا عرفت هذا: فمشايخ هذا الرجل الذين أثنى عليهم من أكابر المعادين للدين، ورؤوس<sup>(٦)</sup> المخالفين، وقد عرف ذلك<sup>(٧)</sup> عن ابن سند وابن سلوم وأمثالهما<sup>(٨)</sup> من أشياخه الذين كثر في هذا الباب سبابهم، وغلظ عن معرفة الله ومعرفة حقّه حجابهم.

وأما قوله: (فسعى بالتكفير للأمة خاصها وعامها، وقاتلها على ذلك

(١) في (س): «ويؤخذ منهم».

(٢) في (المطبوعة): «ومجردة»، وهو خطأ.

(٣) في (س): «منتقصة»، وفي (ق): «منقصة».

(٤) في (س) و(م): «أمجاداً نقاداً»، وفي (ق): «أمجاد نقاداً».

(٥) هذا نص حديث نبوي صحيح أخرجه مسلم (١٧١١)، وابن ماجه (٢٣٢١).

(٦) في (ح): «المعادين، ومن رؤوس»، وفي (المطبوعة): «المعادين للدين، ومن رؤوس».

(٧) سقطت «ذلك» من (ح).

(٨) في الأصل و(ح) و(ق): «وأمثالهم».

جملةً إلا من وافقه على قوله<sup>(١)</sup>).

فهذه العبارة تدل على تهوُّر في الكذب، ووقاحة تامّة، وفي الحديث: «إنَّ مما<sup>(٢)</sup> أدرك الناس من كلام النبوة الأولى<sup>(٣)</sup>: إذا لم تستحِ فاصنع ما شئت»<sup>(٤)</sup>.

وصريح هذه العبارة أن الشيخ كَفَّر جميع هذه الأمة من المبعث النبوي إلى قيام الساعة، إلا من وافقه على قوله الذي اختصَّ به، وهل يتصوَّر هذا عاقل عرف حال الشيخ وما جاء به ودعا إليه؟ بل أهل البدع كالقدرية، والجهمية، والرافضة، والخوارج، لا يُكفِّرون جميع من خالفهم، بل لهم أقوال وتفصيل يعرفها أهل العلم. والشيخ رحمه الله لا يعرف له قول انفرد به عن سائر الأئمة، بل ولا عن أهل السنَّة والجماعة منهم، وجميع أقواله في هذا الباب - أعني ما دعا إليه من توحيد الأسماء والصفات، وتوحيد العمل والعبادات - مجمع عليه عند المسلمين، لا يخالف فيه إلا من خرج عن سبيلهم، وعدل عن منهاجهم، كالجهمية، والمعتزلة، وغلاة عبَّاد القبور؛ بل قوله / مما أجمعت عليه الرسل، [٦] واتَّفقت عليه الكتب، كما يعلم ذلك بالضرورة من عرف ما جاءوا به وتصوره، ولا يُكفِّر إلا على هذا الأصل بعد قيام الحجة المعتبرة، فهو في ذلك على صراط مستقيم متبع لا مبتدع.

(١) في (ق): «على ذلك».

(٢) في (ق): «إنما»، وهو خطأ.

(٣) سقطت «الأولى» من (م) و(ق).

(٤) أخرجه البخاري (٦١٢٠)، وأبو داود (٤٧٩٧)، ومالك في الموطأ (ح/٣٧٥)

من حديث أبي مسعود البدري رضي الله عنه.

وهذا كتاب الله وسنة رسوله، وكلام أصحاب رسول الله ﷺ ومن بعدهم من أهل العلم والفتوى معروف مشهور مقرر في محله في حكم من عدل بالله وأشرك به، وتقسيمهم للشرك إلى أكبر وأصغر؛ والحكم على المشرك الشرك الأكبر بالكفر<sup>(١)</sup> مشهور عند الأمة لا يكابر فيه إلا جاهل لا يدري ما الناس فيه من أمر دينهم، وما جاءت به الرسل. وقد أفرد هذه المسألة بالتصنيف غير واحد من أهل العلم، وحكى الإجماع عليها، وأنها من ضروريات الإسلام، كما ذكره تقي الدين ابن تيمية، وابن قيم الجوزية، وابن عقيل، وصاحب «الفتاوى»<sup>(٢)</sup> البزازية، وصنع الله الحلبي، والمقرئ الشافعي، ومحمد بن حسين النعمي الزبيدي، ومحمد بن إسماعيل الصنعاني، ومحمد بن علي الشوكاني، وغيرهم من أهل العلم.

وأما قوله: (وجعل بلاد المسلمين كفاراً أصليين).

فهذا كذب وبهت، ما صدر ولا قيل، ولا أعرفه عن أحد من المسلمين فضلاً عن أهل العلم والدين؛ بل كلهم مجمعون على أن بلاد المسلمين لها حكم الإسلام في كل زمان ومكان.

وإنما تكلم الناس في بلاد المشركين، الذين يعبدون الأنبياء والملائكة والصالحين، ويجعلونهم أنداداً لله رب العالمين، أو يسندون إليهم التصرف والتدبير كغلاة القبوريين، فهؤلاء تكلم الناس في كفرهم وشركهم وضلالهم، والمعروف المتفق عليه عند أهل العلم: أن من فعل

(١) سقطت «بالكفر» من (ق).

(٢) في (المطبوعة): «الفتوى».

ذلك ممن يأتي بالشهادتين يحكم عليه بعد بلوغ الحجة بالكفر والردّة ولم يجعلوه كافراً أصلياً، وما رأيت ذلك لأحدٍ سوى محمد بن إسماعيل في رسالته تجريد التوحيد المسمى: «بتطهير الاعتقاد»<sup>(١)</sup>، وعُلِّل هذا القول: بأنهم لم يعرفوا ما دلّت عليه كلمة الإخلاص، فلم يدخلوا بها في الإسلام مع / عدم العلم بمدلولها، وشيخنا لا يوافق على ذلك.

[٧]

ولكن هذا<sup>(٢)</sup> المعترض لا يتحاشى من الكذب ولو كان من الميثة والموقوذة والمتردية، وما رأيت شيخ الإسلام أطلق على بلد من بلاد<sup>(٣)</sup> المنتسبين إلى الإسلام إنها بلد كفر، ولكنه قرر أن دعاء الصالحين وعبادتهم بالاستعانة والاستغاثة والذبح والنذر والتوكل، على أنهم وسائط بين العباد وبين الله في الحاجات والمهمات، هو دين المشركين وفعل الجاهلية<sup>(٤)</sup> الضالين من الأميين والكتابين، فظنّ هذا أن لازم قوله أنه يحكم على هذه البلاد<sup>(٥)</sup> أنها بلاد كفر، وهذا ليس<sup>(٦)</sup> بلازم، ولو لازم، فلازم المذهب ليس بمذهب، ونحن نطالب الناقل بتصحيح نقله.

نعم؛ ذكر الحنابلة وغيرهم أن البلدة التي تجرى عليها أحكام الكفر، ولا تظهر فيها أحكام الإسلام بلدة كفر؛ وما ظهر فيها هذا وهذا

(١) ص (٥٠٣) ضمن مجموعة رسائل (الجامع الفريد).

(٢) سقطت «هذا» من (ق).

(٣) سقطت «بلاد» من (س).

(٤) في (المطبوعة): «الجاهليين والضالين»، وفي (ق): «الجاهلية والظالين».

(٥) في (ق): «البلاد هذه».

(٦) في (ح) و(المطبوعة): «وليس هذا».

فقد أفتى فيها شيخ الإسلام ابن تيمية بأنه يراعى فيها الجانبان<sup>(١)</sup>، فلا تعطى حكم الإسلام من كل وجه، ولا حكم الكفر من كل وجه، كما نقله عنه<sup>(٢)</sup> ابن مفلح<sup>(٣)</sup> وغيره.

وقوله: (فلا تؤكل ذبائحهم عنده<sup>(٤)</sup> ولا تحل نساؤهم).

فهذا من نمط ما قبله، والشيخ<sup>(٥)</sup> لا يمنع من ذبيحة الشخص المعين إذا شهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ودخل في الإسلام، ما لم يأت بمانع يمنع من حل ذبحه، وكذا حكم النساء، فكيف يقول ذلك في أهل بلد وأهل قرية لا يعلم تفاصيل أحوالهم وما يجري منهم من النواقص<sup>(٦)</sup> إلا الله عالم الغيب والشهادة.

وأما القتال: فلم يقا تل إلا على أصل الإسلام، والتزام مبانيه العظام، ومن نقل عنه أنه قاتل على غير ذلك فقد كذب وافترى، على أن بعض العلماء يرى القتال على ترك بعض الواجبات<sup>(٧)</sup> فكيف بما أجمع عليه سلف الأئمة وأئمتها؟.

---

(١) في (س): «هذا وهذا».

(٢) في (المطبوعة): «عن»، وهو خطأ.

(٣) انظر: «مجموع الفتاوى» (٨/٢٨١ - ٢٨٢)، (٢٧/١٤٣، ٢٤٩)، و«الفتاوى الكبرى» (٤/٣٧٧).

(٤) في (ق): «عندهم».

(٥) في (ق): «الشيخ».

(٦) في (ح) و(المطبوعة): «النواقص» بالصاد المهملة.

(٧) في (س): «على بعض المكفرات»، وفي (م) و(ق) و(ح) و(س) زيادة: «ولو كان المستند من رأي بعض المجتهدين».

وأما قوله: (ولا يُجَوِّز السفر إليهم حتى منع<sup>(١)</sup> السفر إلى جميع بلاد الإسلام).

فيطالب أولاً<sup>(٢)</sup>: بتصحيح هذا؛ فإن صحَّ فللسلف كلام معروف في السفر إلى ما<sup>(٣)</sup> ظهر فيه شيء من شعار الكفر / والفسوق لمن لم يقدر على [٨] إظهار دينه، وللقادر أيضاً كما يعرفه أهل العلم والفقهاء، وقد منعوا من السفر إلى بلد تظهر فيها البدع لمن خشي الفتنة، فكيف يبلد يدعى فيها غير الله ويستغاث بسواه، ويتوكَّل على ما<sup>(٤)</sup> عبد معه من الآلهة؟! بل لقد صرَّح غلاة عباد القبور بأن لمشايخهم شركة في التدبير والتصريف وبعضهم يقول: (وَكَلَّ إِلَيْهِمْ تَدْبِيرَ الْعَالَمِ) كما رأيناه وسمعناه من طوائف كثيرين<sup>(٥)</sup>؛ وقد حكاها عنهم شيخ الإسلام في منهاجه<sup>(٦)</sup>.

فماذا على شيخنا رحمه الله تعالى لو حمى الحمى وسدَّ الذريعة وقطع الوسيلة؟.

لا سيَّما في زمن فشا فيه الجهل وقبض العلم، ويعدُّ العهد بآثار النبوة؛ وجاءت قرون لا يعرفون أصل الإسلام ومبانيه العظام، وأكثرهم يظن أن الإسلام هو التوسل بدعاء الصالحين، وقصدتهم في الملمات والحوائج، وأن من أنكره جاء بمذهب خامس لا يعرف قبله.

(١) في (م) و(ق): «منع من السفر».

(٢) في (ق): «أولاً منه بتصحيح».

(٣) في (المطبوعة): «بلد» مكان: «ما».

(٤) في (م) و(ق): «من».

(٥) في (ق): «كثيرة».

(٦) انظر: «منهاج السنَّة النبويَّة» (٣/ ٢٧٦).

فإذا كان الحال هكذا فأبي مانع من قوله؟ وأي دليل يجيز السفر إليهم ويبيحه مطلقاً؟

هذا لا يقوله إلا جاهل بأصول الشريعة ومدارك الأحكام، ومن القواعد المهمة: «سد الذريعة، وقطع الوسيلة المفضية إلى محظورات الشريعة». فكيف بالكفر الذي لا ساحل له؟ وقد ابتلينا بهؤلاء المعترضين الجهال الذين لا يعرفون قواعد الملة والشريعة، ولا يستصحبون الأصول فيما يبدونه أو يحكونه من النقول.

وهذا اغتراب الدين من لك بالتي كقبض على جمر فتنجو من البلا  
(ولو أن عيناً ساعدت لتوكفت سحائبها بالدمع ديماً هطلاً  
ولكنها عن قسوة القلب قحطها فياضية الأعمار تمشي سبهلاً)<sup>(١)</sup>

وأما قوله: (فإذا تولّى بلداً قهراً من بلاد محاربه جعلها بزعمه فيثاً بيت مال له ولعياله وأتباعه؛ يزعم بذلك أنه يفعل فعل الصحابة رضي الله عنهم بالشام والعراق وغيرها من بلاد المسلمين).

والجواب أن يقال: هذه العبارة عبارة جاهل بالحال والواقع، جاهل

[٩] / بالأحكام الشرعية. والشيخ رحمه الله ما اختص بشيء من ذلك له ولا<sup>(٢)</sup> لعياله، بل هم كسائر المسلمين، يأكل أحدهم من الزكاة<sup>(٣)</sup> بفقره<sup>(٤)</sup> وحاجته وجهاده، ومن الفيء بحسب غناه في الإسلام ونفعه لأهله ومقامه

(١) ما بين القوسين سقط من (المطبوعة).

(٢) في (ق): «لا له ولا».

(٣) في (ح) و(المطبوعة): «الزكاة».

(٤) ساقطة من (ق).



فيه، وغيرهم أخط<sup>(١)</sup> وأكثر، وأمر هذا المال إلى ولاية<sup>(٢)</sup> الأمور والأئمة. هذا حقيقة الحال.

وأما الحكم الشرعي: فمعلوم أن الرسول<sup>(٣)</sup> ﷺ فتح خيبر، وقسمها بين الغانمين، واختصَّ منها بفدك يأكل منها هو وأهله، ثم صارت صدقة بعده بنص الحديث، بيد أبي بكر ثم عمر، ثم دفعها عمر إلى علي والعباس، وهذا أطيب المكاسب وأحلها.

قال الله تعالى: ﴿ وَأَطْمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِن شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ ﴾ الآية [الأنفال/ ٤١].

وقال تعالى: ﴿ مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ ﴾<sup>(٤)</sup> الآية [الحشر/ ٧].

وقد أخذ الجزية من مجوس هجر وأهل نجران وقسمها بين أصحابه، وسيرته ﷺ في المغانم<sup>(٥)</sup> معروفة مشهورة عند أهل العلم، والبحث في حال من أخذت منه وفي دينه: هل هذا الأخذ على الوجه الشرعي والقانون المرضي أو لا؟ هذا محل البحث.

وأما التشنيع بمجرّد<sup>(٦)</sup> أخذها: فهو حرفة الجاهلين، وطريقة

(١) في (المطبوعة): «أخطى».

(٢) في (ق): «لولات».

(٣) في (م) (ق): «رسول الله».

(٤) في (س) زيادة: ﴿ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ ﴾.

(٥) في (ق): «وسيرته في الغنائم».

(٦) في (س): «بأخذها».

غير المحصلين<sup>(١)</sup>.

وحينئذٍ فيقال: إن كان ما صدر من رؤساء الإحساء والقطيف وغيرهم، ممن أخذ ماله فيثاً وغنيمة هو الشرك الأكبر وعبادة الصالحين، وهو صريح الرد على الله وعلى رسله<sup>(٢)</sup> وعلى أئمة الدين، وما قرّره الشيخ وبَيَّته هو توحيد رب العالمين الذي جاءت به الرسل ونزلت به الكتب، وأنهم قاموا أشد القيام في رده وإطفائه، وقاتلوا<sup>(٣)</sup> على ذلك بعد قيام الحجة، واعترف<sup>(٤)</sup> كثير من علمائهم بأنه الحق، وأنه دين الله، فلا حرج حينئذٍ ولا إثم في أخذ تلك الأموال فيثاً وغنيمة، اقتداءً برسول الله ﷺ، وعملاً بدينه وشرعه<sup>(٥)</sup>؛ وإن كان ما عليه من أخذت أموالهم من عبادة الصالحين، والشرك بالله والإعراض عن دينه، وقتال أهله، ومعاداة من قام به، وهو الإسلام وهو الحق، وهم مصيبون في ذلك على بينة من الله، فالذم لمن<sup>(٦)</sup> حكم على / أموالهم بهذا الحكم، والعيب له، وتجهيله يتّجه ولا يعاب.

فالكلام في الأصل الذي تفرّع عنه أخذ الأموال، وجعلها فيثاً وغنائم، والمعترض لا يرى أن عبادة الصالحين، ودعاءهم، والتوكل عليهم، والذبح لهم، وتسويتهم بالله في الحب والخوف والرجاء والتعظيم

(١) في (ق): «المخلصين».

(٢) في (ق) و(م): «رسوله».

(٣) في (المطبوعة): «وقاتلوه».

(٤) في (المطبوعة): «واعترف».

(٥) في (ق): «وشريعته».

(٦) في (ق): «على من».

شرك وضلال<sup>(١)</sup>، يبيح الأموال والدماء بعد قيام الحجة، فلذلك اعترض بأخذ الأموال وجعلها فيئاً؛ بل<sup>(٢)</sup> ولا يرى ما كانت عليه البوادي من ترك دين الله والإعراض عما جاءت به الرسل، وإنكار البعث والرجوع في الدماء والأموال إلى ما حكمت به أسلافهم وعشائريهم، مع الاستهزاء الصريح بدين الله ورسله، مكفراً مبيحاً للقتال والمال، وشبهة هذا الضال وإخوانه من قبل أنهم يقولون: لا إله إلا الله.

والعلماء يُكفِّرون بدون هذا من المكفرات، ويرون أن أموال هؤلاء المرتدين فيئاً، لا يختلفون في ذلك.

وأما قول المعترض: (لما رأى في هذه الأمة من الأحداث التي لا تزال موجودة فيها تقل وتكثر، ولا تزال علماؤها تجدد لها دينها من الباب الواسع، وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتتحاشى عن الدخول عليها من الباب الضيق وهو تكفيرها الذي حذر عنه نبيها . . .) إلى آخر عبارته.

فالجواب أن يقال: قضية هذا الكلام أن الشيخ إنمَّا كفر وقاتل وأخذ الأموال بأحداث لا تزال موجودة في الأمة تقل وتكثر، وأنها لا يكفر بها أحد، وأن تكفير الصحابة<sup>(٣)</sup> لمن كفروه من أهل الردة على اختلافهم، وتكفير علي للغلاة، وتكفيره<sup>(٤)</sup> للسحرة وقتلهم، وتكفير من بعدهم

(١) في الأصل (س) و(م) و(ق): «شركاً وضلالاً»، والمثبت كما في باقي النسخ، وهو الصواب لكونه خبر «إن».

(٢) «بل» سقطت من (س).

(٣) في (ق): «الصحابة»، وهو سبق قلم.

(٤) في الأصل و(م): «وتكفيرهم»، والمثبت كما في بقية النسخ، وهو الأقرب.

للقدرية ونحوهم، وتكفير من بعد أولئك للجهمية، وقتلهم للجعد ابن درهم وجهم بن صفوان ومن على رأيهم، وقتلهم للزنادقة، وهكذا في كل قرن وعصر من أهل العلم والفقه والحديث طائفة قائمة تكفر من كفره الله ورسوله، وقام الدليل على كفره لا يتحاشون عن ذلك؛ بل يرونه من واجبات الدين وقواعد الإسلام وفي الحديث: «من بدل دينه فاقتلوه»<sup>(١)</sup>، [١١] وبعض العلماء يرى أن هذا والجهاد<sup>(٢)</sup> عليه ركن / لا يتم الإسلام بدونه.

وقد سلك سبيلهم الأئمة الأربعة المقلِّدون، وأتباعهم في كل عصر ومصر، وكفروا طوائف من أهل الأحداث، كالقرامطة والباطنية، وكفروا العبيديين ملوك مصر وقتلوهم، وهم بينون المساجد، ويصلون ويؤذون، ويدعون نصره أهل البيت، وصنّف ابن الجوزي كتاباً سمّاه: «النصر على مصر»<sup>(٣)</sup> ذكر فيه وجوب قتالهم، وردّتهم.

وقد عقد الفقهاء في كل كتاب من كتب الفقه المصنفة على مذاهبهم، أبواباً مستقلة<sup>(٤)</sup> في حكم أهل الأحداث التي توجب الردّة، وسمّاه: باب<sup>(٥)</sup> الردّة، وأكثرهم عرفوا المرتد: بأنه الذي يكفر بعد إسلامه، وذكروا أشياء دون ما نحن فيه من المكفرات حكموا بكفر فاعلها، وإن صلّى وصام، وزعم أنه مسلم.

(١) أخرجه البخاري (٦٩٢٢)، وأبو داود (٤٣٥١)، والترمذي (١٤٥٨)، والنسائي (١٠٤/٧)، وابن ماجه (٢٥٣٥).

(٢) في (م) و(ق): «هذا الجهاد».

(٣) في (م) و(ق): «النصر على فتح مصر».

(٤) في (م) و(ق) و(ح) و(المطبوعة): «باباً مستقلاً».

(٥) في (المطبوعة): «وسماه أكثرهم باب».

وقال الشيخ عثمان الحنبلي صاحب «حاشية المنتهى» في

عقيدته :

(تنمة: الإسلام: الإتيان بالشهادتين مع اعتقادهما والتزام الأركان الخمسة إذا تعينت وتصديق الرسول ﷺ فيما<sup>(١)</sup> جاء به : (ومن جحد ما لا يتم الإسلام بدونه، أو جحد حكماً ظاهراً، أجمع<sup>(٢)</sup> على تحريمه أو حله)<sup>(٣)</sup> إجماعاً قطعياً، أو ثبت جزماً كتحریم لحم الخنزير، أو حل خبز<sup>(٤)</sup>، ونحوهما كَفَر، أو فعل كبيرة، وهي ما فيها حدٌ في الدنيا، أو وعيد في الآخرة، أو داوم على صغيرة، - وهي ما عدا ذلك - فسَق). انتهى.

وهذا يعرفه صغار الطلبة فضلاً عن العلماء الممارسين.

وهذا الأحق يُعَدُّ هذا باباً ضيقاً، ويسفه رأي الأئمة وعلماء الأمة ويجهلهم، وهو يزعم أنه ينصرهم. وما أحسن ما قيل :  
لأن يعادي المرء عاقلاً خير له من أن يكون له صديق<sup>(٥)</sup> أحق  
والباب الذي يسع كل أحد هو الباب الشرعي، الذي عليه الداعي النبوي.

(١) في (ح) و(المطبوعة): «فيما».

(٢) في بقية النسخ: «أو أجمع».

(٣) ما بين القوسين ساقط من (م) و(ق).

(٤) في الأصل و(المطبوعة): «خمر»، وهو خطأ، والمثبت كما في: (م) و(س) و(ق).

(٥) في جميع النسخ: «عاقل»، والمثبت كما في (المطبوعة)، وهو الصواب.

وأما إهمال الجهاد، وعدم تكفير المرتدين، ومن عدل بربه، واتَّخذ معه الأنداد والآلهة، فهذا إنما يسلكه من لم يؤمن بالله ورسوله، ولم يُعظَّم أمره، ولم يسلك صراطه، ولم يقدر الله ورسوله<sup>(١)</sup> حق قدره، بل ولا قدَّر علماء الأمة وأئمتها حق قدرهم، وهذا هو الحرج والضيق.

[١٢] قال تعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدْ / اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ [الأنعام/١٢٥].

والجهاد للمارقين والمرتدين وتكفيرهم داخل في مسمى الإسلام، بل هو من أركانه العشرة، كما نصَّ عليه بعض المحقِّقين، وفي الحديث: «وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله»<sup>(٢)</sup> فلا ينشرح له ويراه حقاً وواسعاً إلاَّ صدر من أراد الله هدايته وتوفيقه، ويراه ضيقاً حرجاً من أراد الله أن يضلّه ويخزيه بين عباده المؤمنين.

هكذا يقرَّر الكلام هنا والقول في هذا الموضوع، لا ما زعمه من خسف الله قلبه، فعكس القضية، وراغم الأدلة الشرعية، والقوانين المحمّدية، فبعداً لقوم لا يؤمنون.

وأما قوله: (أن تكفيرها حدٌّ منه نبيها ﷺ غاية التحذير).

فيقال: إن زعمت أن النبي ﷺ حدٌّ عن تكفير من أتى ما يوجب الكفر ويقتضيه ممن بدّل<sup>(٣)</sup> دينه، فهذا مكابرة وجحد للضروريات

(١) سقطت «ورسوله» من (س)، وفي (المطبوعة): «ولا رسوله».

(٢) وهو جزء من حديث معاذ بن جبل الطويل حين كان رديف النبي ﷺ، أخرجه الترمذي (٢٦١٦)، وابن ماجه (٣٩٧٣)، وأحمد في المسند (٢٣١/٥).

(٣) في (ح): «وتقتضيه ممن غير بدّل»، في (م) و(ق): «غير» مكان: «بدّل».

والحسيّات، وقائله إلى أن يعالج عقله أحوج منه إلى تلاوة الآيات والأحاديث، وحكاية الإجماع، وفعل الأمة طبقة طبقة وقرناً قرناً.

وإن أراد أن النهي<sup>(١)</sup> عن تكفير عموم الأمة وجميعها: فهذا لم يقله أحد، ولم نسمع به عن<sup>(٢)</sup> مارق ولا مبتدع، وهل يقول هذا من له عقل يدرك به ويعرف ما في الأمة من العلم والإيمان والدين؟ وأما بعض الأمة فلا مانع من تكفير من قام الدليل على كفره كبنّي حنيفة، وسائر أهل الردّة في زمن أبي بكر، وغلاة القدرية والمارقين الذين مرقوا في زمن علي رضي الله عنه وغلوا فيه، وهكذا الحال في كل وقت وزمان، ولولا ذلك لبطل الجهاد وترك الكلام في أهل الردة وأحكامهم، وفي ضمن هذا القول ما تقدّم من تسفيه جميع الأمة، وتجهيل علمائها الذين كفّروا بكثير من الأحداث والمكفّرات، وفيه: (أنهم لم يسلكوا الطريق الواسع، ولم يفهموا الحديث عن نبيهم).

وبالجملة: فهذا المعترض مموّه بلفظ الأمة مُلبّس.

قال تعالى في ذمّ هذا الصنف من الناس: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكُنُوا لِلْحَقِّ وَأَنْتُمْ تَعْمُونَ﴾ [البقرة/ ٤٢].

وهذا من أعظم اللبس والخلط والتمويه، والأمة تطلق ويُرَاد بها عموم أهل الدعوة، ويدخل فيها من لم / يستجب لله ورسوله، وتطلق أيضاً [١٣] ويُرَاد بها أهل الاستجابة المنقادين لما جاءت به الرسل، ومن لم يُفصّل ويضع النصوص مواضعها فهو من الجاهلين الملبسين، بل هو ممن صدّ

(١) في (المطبوعة): «أراد النهي».

(٢) في (م) و(ق): «هذا عن».

عن سبيل الله وصدق<sup>(١)</sup> عن آياته .

قال تعالى: ﴿ سَنَجْزِي الَّذِينَ يَصْدِقُونَ عَنْ آيَاتِنَا سُوءَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يَصْدِقُونَ ﴾ [الأنعام/١٥٧].

وأما قوله: (قَدْ بَسَطْنَا الْقَوْلَ فِي كِتَابِنَا: «غسل الدرر عما<sup>(٢)</sup> ركبته هذا الرجل من المحن»، وفي كتابنا: «تبصرة أولي الألباب»).

فكان المعترض يتمدح وينوّه بأن له كتباً في الردّ على شيخنا رحمه الله<sup>(٣)</sup>.

فيقال: كل مبتدع وضال من سائر الطوائف على اختلاف نحلهم وتباين مذاهبهم يصنّفون الكتب في نصر أقوالهم ونحلهم، فالرافضة والجهمية، والخوارج، وعباد القبور، ومن يقول: إن الأولياء يتصرفون في العالم. والقائلون: بأن الله ثالث ثلاثة وأمثالهم من المبتدعة والمشركين والمعطلة يصنّفون الكتب في نصر مذاهبهم، ويسمونها بأسماء مستحسنة تمويهاً على الجهال، وفيها الداء الدفين؛ والكفر الواضح المستبين، فالنصارى سمو ما أحدثوه في هذه الأعصار<sup>(٤)</sup> من التبديل والتغيير: «العهد الجديد» وسموا: «الأمانة الكبرى». وسمى بعض من صنّف في الفلسفة ومخالفة النصوص كتابه: «رسائل إخوان الصفا»، وسموا ما صنّف في عبادة النجوم بـ«السر المكتوم». وبعض غلاة القبوريين

(١) في (ح): «وصدق»، وهو خطأ.

(٢) في (ق): «فيما».

(٣) سقطت «رحمه الله» من (ق).

(٤) سقطت «في هذه الأعصار» من (ق) و(م).



يسمى ما صنّف في إسناد تدبير العالم إلى الأولياء بـ «كرامات أولياء الله». وسمى ابن عربي كتابه في الاتحاد: «الفتوحات المكيّة» وآخر سمّاه بـ «الفصوص»، وصنّف أبو حامد الغزالي كتابه المعروف، وسمّاه: «إحياء علوم الدين»، وقد أَمات به من أصول الدين ودعائمه ما يعرفه من عرفه، وصنّف محمد بن زكريا المتطبّب كتابه في الطعن على الأنبياء، وردّ عليه أبو حاتم الرازي المتكلّم.

وهذا التلبّيس لا يروج على من عرف الحقائق، وهذا الرجل يتمدّح بما لا يجدي<sup>(١)</sup>، وقد ردّ أمثاله من الضالين على شيخ الإسلام وإخوانه الموحدين، فما زادهم ذلك إلاّ شرفاً وعزّاً، وشهادة بصحة / ما هم عليه:

[١٤]

والضد يظهر حسنه الضد<sup>(٢)</sup> وبضدها تتبين الأشياء

وللشيخ أسوة بأئمة الهدى، وسادات الأولياء، وما أحسن ما قال شيخ الإسلام ابن تيمية:

لو لم تكن لي في القلوب مهابة  
كالليث لما هيب خط له الزبي  
يرمونني شزر العيون لأنني  
لم تكثر الأعداء فيّ وتقذح  
وعوت لهيبته الكلاب النبح  
غلّست في طلب العلا وتصبحو<sup>(٣)</sup>

وقال أبو الطيب:

(١) في (س): «بما هو عين العيب والدم».

(٢) في (ح): «بالضد».

(٣) في (ح): «وتصبحو».

وإذا أتتك مذمتي من ناقص فهي الشهادة لي بأني كامل<sup>(١)</sup>  
وقال حسان رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>:

أتهجوه ولست له بكفاء؟ فشرُّكمما لخيركمما الفداء

وأحسن من هذا كله قوله تعالى<sup>(٣)</sup>: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا  
شَيْطَانًا الْإِنْسَ وَالْجِنَّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ عُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ  
فَذَرَّهُمْ وَمَا يُفْتَرُونَ﴾ [الأنعام/ ١١٢] والآية بعدها.

فكيف يفتخر هذا الجاهل بالرد على شيخ الإسلام؟



---

(١) في جميع النسخ: «فاضل»، وفي (المطبوعة): «كامل»، وهو الصواب. وانظر:

«ديوان أبي الطيب المتنبّي».

(٢) انظر: همزته في فتح مكة، ومطلعها: «عفت ذات الأصابع» في سيرة ابن هشام  
(٤/٦٤ - ٦٧).

(٣) سقطت «كله» من (ق) و(م)، وفي (ق): «قول الله تعالى».

## فصل

قال المعترض: (والمقصود هنا ذكر عبارات<sup>(١)</sup> لهذا المكفر بعينها؛ مما نقلناه من خطه بيده وجدناه عند أكابر دعائه ممن أدركناه؛ وذلك [أبعد]<sup>(٢)</sup> عن دعوى الافتراء عليه ممن ينتمي إليه، وجعلت على نفسي عهداً وميثاقاً محققاً أني لا أذكر عنه إلا ما تحقّق كتحقّق الشمس عن الفيء، إذ المقصود من ذلك طلب الحق ودفع الباطل، حيث بقي على هذا التكفير أتباعه ونصروه، توضيحاً منا للحق، لأن «الدين النصيحة»).

فالجواب أن يقال: قد صنع في أكثر العبارات التي نقلها ما صنعت اليهود من التحريف لألفاظها، وإسقاط بعضها وتغييره، فسرى هذا الداء إليه، كما ستقف إن شاء الله عليه<sup>(٣)</sup>، وإذا اجتمع الجهل والهوى، فقد استحكمت أسباب الهلاك والردى، وأحاطت بصاحبهما<sup>(٤)</sup> موجبات الضلال والشقي.

---

(١) في (ح): «عباده»، وهو خطأ.

(٢) ما بين المعقوفتين إضافة من (المطبوعة)، ولعلها سقطت من أصل كلام المعترض، أو هي من عدم حسن تركيبه للعبارة كما قد عرف ذلك من خلال النقول عنه في هذا الكتاب.

(٣) في (م): «عليه إن شاء الله».

(٤) في (م) و(ح) و(ق): «بصاحبها».

وهذا العهد الذي جعله على نفسه، نقضه وغدر في أول عبارة<sup>(١)</sup> وما بعدها، و«لكل غادر لواء يوم القيامة»، وسيجزيه الله ما وعد به أمثاله من المعادين لأوليائه، الطالبين العنت للبراء.

قال المعترض نقلاً عن الشيخ: (قال في المواضع التي تكلم بها<sup>(٢)</sup> على السيرة - بعد كلام له سبق - : «فإذا عرفت هذا عرفت أن الإنسان لا يستقيم له إسلام ولو وحّد الله تعالى وترك الشرك، إلاّ بعداوة [١٥] المشركين؛ / والتصريح لهم بالعداوة والبغضاء، كما قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ الآية [المجادلة/٢٢].

قال: فإذا فهمت ذلك فهماً جيداً عرفت أن كثيراً ممن يدعون الدين لا يعرفونها، وإلاّ فما الذي حمل المسلمين<sup>(٣)</sup> على الصبر على ذلك العذاب والأسر والضرب والهجرة إلى الحبشة» إلى آخر كلامه.

قال المعترض: فنقول أولاً: ينظر في هذا الكلام وتأصيله، فيقال: من هم هؤلاء الكفار أهل<sup>(٤)</sup> الشرك الذين هم ككفار قريش والحبشة، الذين يجعلون الله ثالث ثلاثة وأشباههم كأهل الكتاب وعبدة الأوثان، الذين نهيت عن موادتهم وكفرت بها، وأنزلت عليهم الآية الكريمة لديك: أتراهم أمة محمد ﷺ المتقدّم ذكرهم، الذين قد عمروا المدارس في أقطارهم

(١) في (ح): «عبادة»، وهو خطأ مطبعي.

(٢) في (ق): «فيها».

(٣) في (ح): «المسلمون»، وهو خطأ.

(٤) في (ق) و(م): «وأهل».

وأمصارهم، ونصبوا القضاة، وشيدوا المنار<sup>(١)</sup> على مساجدهم لداعي الفلاح آناء الليل وأطراف النهار، ظاهرين مظهرين لذلك، قد بذلوا عليه الأموال والأنفس، يجاهدون عليه من أنكره من أهل الكتاب وغيرهم، حتى بنجد قد شيدوا منارها بعلمائها، ولا والله نعلم إلا ما شاء الله على مساجدها وأئمتها ومدارس قرائتها<sup>(٢)</sup> ومساقيها وسرجها أوقافاً إلا من هؤلاء الذين كفرهم هذا الرجل، ويسميهم بالكفار أهل الجاهلية).

والجواب أن يقال: لا بدّ من ذكر كلام الشيخ ليتبين مراده، ويعرف ما في كلام هذا المعترض من التحريف والحذف لما يبين مراد الشيخ وموضوع كلامه.

قال الشيخ<sup>(٣)</sup>: (الموضع الثاني: أنه ﷺ لما قام ينذرهم عن الشرك ويأمرهم بضده وهو التوحيد؛ لم يكرهوا ذلك واستحسنوه وحدّثوا أنفسهم بالدخول فيه؛ إلى أن صرّح بسبّ<sup>(٤)</sup> دينهم، وتجهيل علمائهم، فحينئذٍ شتمّوا له ولأصحابه عن ساق العداوة، وقالوا: سفّه أحلامنا، وعاب ديننا، وشتم آلهتنا؛ ومعلوم أنه ﷺ لم يشتم عيسى وأمه ولا الملائكة ولا الصالحين؛ لكن لما ذكر أنهم لا يُدعون<sup>(٥)</sup> ولا ينفعون ولا يضرّون؛ جعلوا ذلك شتماً، فإذا / عرفت هذا عرفت أن الإنسان لا يستقيم له إسلام [١٦] ولو وحّد الله وترك الشرك إلاّ بعبادة المشركين، والتصريح لهم بالعداوة

(١) في (المطبوعة): «المنائر».

(٢) في (المطبوعة): «ومدارسها وقرائتها».

(٣) انظر: «الدرر السنية» (١١٣/٨).

(٤) في (ح): «بسبب»، وهو خطأ.

(٥) في (المطبوعة): «لا يسمعون».

والبغضاء، كما قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾<sup>(١)</sup>  
الآية [المجادلة/ ٢٢].

فإذا فهمت هذا فهماً جيداً عرفت أن كثيراً من الذين يدعون الدين  
لا يعرفونها ولا يفهمونها، وإلاً فما الذي حمل المسلمين على الصبر على  
ذلك العذاب والأسر والضرب والهجرة إلى الحبشة مع أنه ﷺ أرحم  
الناس، ولو يجد لهم رخصة لأرخص لهم، كيف وقد أنزل الله عليه:  
﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾<sup>(٢)</sup>  
الآية [العنكبوت/ ١٠].

فإذا كانت هذه الآية فيمن وافقهم بلسانه إذا أُوذِيَ فكيف بغير  
ذلك؟). انتهى كلام الشيخ رحمه الله.

وقد حذف منه المعترض أوله؛ لأن فيه التصريح بأن العداوة  
المطلوبة ذكر آلهتهم بأنهم لا يدعون<sup>(٣)</sup>، ولا ينفعون ولا يضررون، وأن من  
لم يصرِّح بذلك (ويعاديهم، ويتبرأ منهم ويبغضهم)<sup>(٤)</sup>، ويعتقده ويدين  
به، لا يستقيم له إسلام، وهذا هو الحق؛ بل هو من مدلول كلمة  
الإخلاص؛ وهو حقيقة التوحيد، فلو وحَّد الله بعبادته ولم يشرك به،  
لكنه لم يأت<sup>(٥)</sup> بهذا ولم يعتقده، لم ينتفع بتوحيده وعدم شركه، وهذا

(١) في (ق) و(م) زيادة: ﴿يُؤَادُّونَ مَن كَادَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾.

(٢) من قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أُوذِيَ﴾ إلى قول المصنف: الآية ساقطة من (ق).

(٣) في (المطبوعة): «لا يسمعون».

(٤) ما بين القوسين ساقط من (س).

(٥) في (ح): «يأت» بحذف أداة النفي، وجزم الفعل.

حق لا شك فيه، والآيات تدل عليه، وتشهد له، وهذا المعنى دلّت عليه كلمة الإخلاص تضمناً؛ وهو ظاهر بحمد الله.

والمعترض حذفه عمداً، وأخذ وسط العبارة، وقصده الترويح والتمويه، (وقد ورد حديث مرفوع: «لا يستقيم إيمان عبد حتى تستقيم جوارحه»<sup>(١)</sup>)<sup>(٢)</sup>، وكذلك قول الشيخ في آخر كلامه: (فإذا كانت هذه الآية فيمن وافقهم بلسانه إذا أوذى فكيف بغير ذلك)؟ وأن هذا يدل على أن الكلام فيمن لم يصرح بعيب آلهتهم، وتسفيه أحلامهم، والتصريح لهم بذلك، وهو غاية العداوة والبغضاء، فحذف هذا المعترض أول الكلام وآخره ليروج ويلبس، وهذا من نوع التحريف والإلحاد وليّ الألسن، وهو حرفة يهودية ورثها من / ورثها.

[١٧]

وقد قال تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل/١٠٦].

والإكراه له صور<sup>(٣)</sup> خاصة قولية لا فعلية<sup>(٤)</sup>، وما عداها فلا رخصة فيه، والآية عامة يدخل فيها دخولاً أولياً<sup>(٥)</sup> من لم يعب دين المشركين،

---

(١) أخرجه أحمد (٣/١٩٨)، والشهاب القضاعي في مسنده (ح/٨٨٧)، وفيهما

«ولا تستقيم جوارحه حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه».

(٢) ما بين القوسين ساقط من (س)، ومكانه زيادة: «بأن العداوة المقصودة جنس

آخر ونوع ثاني غير عيب دينهم، وضعف آلهتهم بما لهم من الصفات التي تبطل عبادتهم وتسفه من دعاهم».

(٣) في (س): «صورة»، وفي (ح): «صوران».

(٤) سقطت «قولية لا فعلية» من (س).

(٥) في (ق): «أولياً».

وأن آلهتهم لا تنفع ولا تضر، لأنه إذا لم يصرِّح بذلك فهو كاتم لما تضمنته كلمة الإخلاص من النفي، ولا رخصة في الكتمان إلا بشرطه المتقدم؛ وهذا لا خلاف فيه بين الأمة، والمعترض من الغافلين عن هذه<sup>(١)</sup> المباحث الدينية، أو ممن أضلَّهُ الله على علم، وقد غدر بميثاقه الذي جعله على نفسه بحذف أول العبارة وآخرها، لأنه تبديل وتغيير<sup>(٢)</sup> لكلام الشيخ، وسيأتيك من أخواتها ما هو من أعجب العجائب، فالحمد لله على معرفة الحق والصواب.

واعلم أن هذا المعترض لم يتصور حقيقة الإسلام والتوحيد؛ بل ظن أنه مجرد قول بلا معرفة ولا اعتقاد<sup>(٣)</sup>، وإلا فالتصريح بالشهادتين والإتيان بهما ظاهراً هو نفس التصريح بالعداوة والبغضاء، وما أحسن ما قيل:

وكم من<sup>(٤)</sup> عائب قولاً صحيحاً وأفته من الفهم السقيم<sup>(٥)</sup>  
 (ولأجل عدم تصوره أنكر هذا، وردّ إلحاق المشركين في هذه الأزمان بالمشركين الأولين، ومنع إعطاء النظر حكم نظيره، وإجراء الحكم مع علته، واعتقد أن من عبد الصالحين ودعاهم وتوكل عليهم وقرب لهم القرابين مسلم من هذه الأمة، لأنه يشهد أن لا إله إلا الله وبينى المساجد ويصلي، وأن ذلك يكفي في الحكم بالإسلام ولو فعل ما فعل من الشريكات، وحيثئذٍ فالكلام مع هذا وأمثاله في بيان الشرك الذي حرّمه

(١) في (ح): «هذا».

(٢) في (م) و(ق): «تغيير وتبديل».

(٣) في (س): «مجرد معرفة واعتقاد».

(٤) سقطت «من» من (س).

(٥) من هنا يبدأ السقط من (ق).



الله ورسوله، وحكم بأنه لا يغفر، وأن الجنة حرام على أهله، وفي بيان الإيمان والتوحيد الذي جاءت به الرسل، ونزلت به الكتب، وحرّم أهله على النار، فإذا عرف هذا وتصوره تبين له: أن الحكم يدور مع علته، وبطل اعتراضه من أصله، وانهدم بناؤه.

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ ﴾<sup>(١)</sup> [المائدة/ ٧٢].

وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَفْعَلُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِن الظَّالِمِينَ ﴾<sup>(٢)</sup> [يونس/ ١٠٦].

وقال تعالى: ﴿ وَمَن يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِندَ رَبِّهِ ﴾<sup>(٣)</sup> [المؤمنون/ ١١٧].

وقال تعالى حاكياً عن أهل النار أنهم يقولون لآلهتهم التي عبدت مع الله: ﴿ تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾<sup>(٤)</sup> إِذْ نَسُوْكُمْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٨﴾ ﴿ [الشعراء/ ٩٧ - ٩٨].

ومعلوم أنهم ما سووهم بالله<sup>(٣)</sup> في الخلق والرزق والتدبير، وإنما هو في المحبة والخضوع والتعظيم والخوف والرجاء، ونحو ذلك من العبادات.

وقال تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّوهُمْ كَحُبِّ

(١) في (م) زيادة: ﴿ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِن أَنْصَارٍ ﴾.

(٢) في (س): «الظالمين»، وهو خطأ.

(٣) في (م): «به».

اللَّهُ ﴿١﴾ [البقرة/ ١٦٥].

وهذا حب عبادة وتأله وتعظيم؛ ولهذا<sup>(٢)</sup> ونحوه كفرهم الله تعالى<sup>(٣)</sup>، وأباح دماءهم وأموالهم ونساءهم لعباده المؤمنين حتى يُسلموا، ويكون الدين كله لله، فالنزاع في هذا.

فمن عرف هذا الشرك وحقيقته، وعرف مسمى الدعاء لغةً وشرعاً، وعرف أن تعليق الحكم في هذه الآيات على الشرك والدعاء يؤذن بالعلة<sup>(٤)</sup>، تبين له الأمر، وزال عنه الإشكال، ومن يهد الله فلا مضلّ له، ومن يضلّل<sup>(٥)</sup> فلا هادي له.

فمن عبد غير الله، وعدل بربه، وسوّى بينه وبين غيره في خالص حقه: صدق عليه أنه مشرك ضال غير مسلم، وإن عمّر المدارس، ونصّب القضاة، وشيّد المنار، ودعا بداعي الفلاح، لأنه لا يلتزمه، وبذل الأموال، والمنافسة على صورة العمل<sup>(٦)</sup>، مع ترك حقيقته لا تقتضي الإسلام؛ ولأهل الكتاب في عمارة البيع والكنائس والصوامع اجتهاد عظيم، ومحبة شديدة.

وقد قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا الشُّرُوعَ وَالْأَنْبِيَاءَ﴾<sup>(٧)</sup> [المائدة/ ٦٨].

- 
- (١) في (م) زيادة كلمة: «الآية».
  - (٢) في (م): «فهذا»، وفي (ح): «فهذا».
  - (٣) في (ح): «تعالى به».
  - (٤) في (س) و(م) و(ح): «بالعلة».
  - (٥) في (س) زيادة: «الله».
  - (٦) في (س): «صورته».
  - (٧) في (س) زيادة: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ مِّن رَّبِّكُمْ﴾.

قال الله تعالى: ﴿ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾<sup>(١)</sup> [التوبة/ ١٩].

وقد أجمع العلماء: أن<sup>(٢)</sup> الإيمان الذي دلّت عليه شهادة أن لا إله إلا الله شرط في كل عمل، فالاحتجاج بهذه الأفعال - أعني بناء المساجد والمدارس ونصب القضاة - لا يصدر إلا عن جاهل أو ملبّس.

قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتُجِيبَ لَهُمْ مُجَاهِدِينَ دَاحِضَةً عِنْدَ رَبِّهِمْ وَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ﴾ [الشورى/ ١٦].

وأما يمينه الفاجرة على أنه لا يعلم على المساجد والمدارس والمساقى<sup>(٣)</sup> والسرج أوقافاً بنجد إلا من هؤلاء الذين كفرهم هذا الرجل يعني الشيخ.

فيقال له: أنت جعلت على نفسك عهداً وميثاقاً أنك لا تحكي إلا ما ثبت عن هذا الرجل، وتحقق كتتحقق الشمس عن الفيء، فأين تكفيره واحداً من أهل الأوقاف، فضلاً عن سائرهم؟ وإذا انتزع الحياء والدين فلا تعجب مما صدر عن عادمهما<sup>(٤)</sup> من الكذب، ونقض العهود، وموت القلوب.

ثم كيف يُتصوّر أن عاقلاً يكفر جميع أهل الأوقاف بنجد، وأعضارهم وأزمانهم متطاولة متعاقبة؟ / فمنهم من وقفه متقدم على الشيخ [١٩]

(١) سقطت ﴿ الْآخِرِ ﴾ من (م)، وفيها زيادة: ﴿ وَجَاهِدِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾.

(٢) في (م): «على أن».

(٣) في (س): «السرج والمساقى».

(٤) في (ح): «عادمها».

بخمسة قرون أو ستة<sup>(١)</sup>، كالوقف الذي ببلدة أشيقر. وهكذا بعده في كل عصر تحدث الأوقاف وتتجدد، فهل يقول: إن الشيخ كفر أولئك وجزم بكفرهم<sup>(٢)</sup> من في قلبه أدنى خشية، أو له أدنى عقل ومعرفة؟

وقد صان الله الشيخ عن مثل هذه الجهالات والخرافات، ومن عرف الرجال بالعلم عرف حال الشيخ ورسوخه ومتانة علمه ودينه، وأنه يلحق بأكابر السلف وعلمائهم، وإن تأخر عصره، ومثل هذا الاعتراض حكايته تكفي عن رده.



---

(١) في (م) زيادة: «قرون».

(٢) في (س): «بتكفيرهم».

## فصل

قال المعترض: (بل لما جاء أتباعه أَكَلَتِ الأوقاف رؤساؤهم، ولم يحترموا أوقاف البر، وهدموا المنار، ولم يروها شيئاً وخربت المساجد)<sup>(١)</sup>، فلم تجد من يعمرها إلا من لم يدخل ريبه في قلبه، وعطلوا المدارس. والويل ثم الويل لمن استغفر من أتباعه لوالديه<sup>(٢)</sup> أو ضحى لهم).

فالجواب أن يقال: لما فرغ هذا من<sup>(٣)</sup> سب الشيخ وبهته، أخذ في سب أتباعه وبهتهم؛ وبهذا تعلم أنه ذو غيظ عظيم، وحقد وخيم، وفي المثل: «لكل نعمة حاسد، ولكل حق جاحد».

ثم لو تكلم غير هذا الرجل بمثل هذا لكان أخف، وأما هذا الرجل فمعاشه وملبسه ومنكحه ومدخله ومخرجه من الأموال التي بأيدي رؤسائهم، وله في المزاحمة على ما بأيديهم نهمة وشح ليس لغيره، وقد مكث بالجبل<sup>(٤)</sup> مدة سنين، يأكل مما بأيديهم، وكذلك الحال مدة عمره

---

(١) إلى هنا ينتهي السقط من (ق).

(٢) في (م) و(ق): «لوالديه من أتباعه».

(٣) في (المطبوعة): «فرغ من».

(٤) في (المطبوعة): «بالجبل»، وهو خطأ.

في سدير، وله منافسة ومعادة على<sup>(١)</sup> تحصيل هذا لا تُعْرَفُ لغيره، وأتباع الشيخ من أعظم الناس احتراماً للأوقاف، ومن أكثر الناس تحبباً وتوقيفاً على المساجد والأضاحي والأقارب ووجوه البر؛ لكن الهوى يُعْمِي وَيُصِمُّ.

وأما قوله: (وهدموا المنار).

فهذا أيضاً من البهت، فإن المنار موجود مشيد بنجد إلى الآن، وليس وجود المنار شرطاً في الإسلام ولا واجباً، وفي استحبابه نزاع، [٢٠] لعدم وجوده في عهده ﷺ. وكان المؤذن يتحرى أعلى / المسجد وسطحه ليحصل الإسماع، وهذا الرجل تمكنت عداوته واشتدت جهالته، فصرنا منه في عناء وتعب، ولولا غربة الدين وندرة من يعرف الحقائق من المدعين، لما صرفت أوقاتاً فاضلة وساعات مباركة، في ردّ أباطيله<sup>(٢)</sup>، وكشف تساجيله، والله أسأل أن يكون كلامنا في هذه المواضع<sup>(٣)</sup> من الجهاد في سبيله<sup>(٤)</sup>، والدعوة إلى صراطه بدليله.

وقوله<sup>(٥)</sup>: (فلم نجد من يعمرها إلا من لم يدخل ربه في قلبه).

فيقال: شهادة الحال والحس كافية في بيان كذبه، وإبطال قوله، لأنه جحد للحسيات، ومكابرة في الضروريات، فأهل<sup>(٦)</sup> التوحيد هم أهل المساجد وعمّارها.

(١) في (ح) و(المطبوعة): «في».

(٢) في (ق): «أباطيل».

(٣) في (س): «هذا الموضع».

(٤) في (س): «في سبيل الله».

(٥) في (ق): «وأما قوله».

(٦) في (ق): «فإن أهل».

قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾<sup>(١)</sup>  
[التوبة/١٨].

وفي حديث وفد عبد القيس: «أندرون ما الإيمان بالله وحده؟ شهادة أن لا إله إلا الله...»<sup>(٢)</sup> الحديث<sup>(٣)</sup>. فأهل كلمة الإخلاص الداعون إليها هم أهل الإيمان عمّار المساجد، وكل من يرتاب في هذا أو يشك فيه لا يألف المساجد ولا يعمرها، وسل خبيراً بحال هذا الرجل ينبك عنه وعن قلة عمارته للمساجد.

وأما قوله: (والويل ثم<sup>(٤)</sup> الويل لمن استغفر من أتباعه<sup>(٥)</sup> لوالديه، أو ضحى لهم).

فهذه القولة الضالة كأخواتها السابقة، فيها من نقض عهده الذي جعله على نفسه، وفيها من البهت والكذب وطلب العنت للبرّاء ما يقضي بفسوق القائل، فنعوذ بالله من استحكام الهوى، والضلال بعد الهدى، ف«من قال في مؤمن ما ليس فيه حبس في ردغة الخبال حتى يخرج مما قال»<sup>(٦)</sup>، ولا نعلم أنّ أحداً من أهل العلم والدين نهى عن الاستغفار والتضحية إلاّ

(١) في (ق) و(م) زيادة: «الآية».

(٢) أخرجه البخاري (٥٣، ٨٧)، ومسلم (١٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنه.

(٣) سقطت «الحديث» من (س).

(٤) في (م) و(ق): «كل».

(٥) في (ق): «أتباع هذا الرجل».

(٦) أخرجه أبو داود (٣٥٩٧)، والحاكم في المستدرک (٣٢/٢، ح ٢٢٢٢)، وقال:

صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والبيهقي (٨٢/٦، ح ١١٢٢٣)، والطبراني في المعجم

الكبير (٣٨٨/١٢، ح ١٣٤٣٥) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

إذا استبان أن الشخص الذي يستغفر له من أصحاب الجحيم، بأن مات يدعو لله نداءً، وهذا نص القرآن.

قال تعالى: ﴿ مَا كَانُ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ [التوبة/ ١١٣].

هذا مذهب الشيخ وأهل العلم من أتباعه، وأما التخليط والحكم بالظن والهديان فذاك من طوائف الشيطان يصدّهم به عن سبيل العلم والإيمان.

[٢١] وفي قول /المعترض: (الذين لم يدركوا دعوته) أنّ من تقادم عهده، وتناول عصره داخل في عموم كلامه، وأن الشيخ ينهى عن الاستغفار له، وإطلاق هذا يتناول القرون المفضلة ومن بعدهم، وليس هذا بيدع من كذبه وبهته، وحسابه على الله وأمره إليه.

قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَذِبُونَ ﴾ [النحل/ ١٠٥].

لي حيلة فيمن ينم وليس في الكذاب حيلة  
من كان يخلق ما يقو ل فحيلتي فيه قليلة  
أين ميثاقه وعهده؟.

قال تعالى: ﴿ وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ وَإِن وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ ﴾ [الأعراف/ ١٠٢].



حلفت لنا أن لا تخون عهدها<sup>(١)</sup> فكأنما<sup>(٢)</sup> حلفت [لنا]<sup>(٣)</sup> أن لا تنفي

وأما قوله: (حتى ما بنجد<sup>(٤)</sup> من الأوقاف على الحرمين<sup>(٥)</sup> صرفوها لجهادهم ومساجدهم).

يقال: قد تقدّم أنه قال: (وخربت المساجد فلم نجد من يعمرها). فما هذا التناقض؟ تارة يزعم أنهم يأكلون أوقاف المساجد ويخربونها، ثم يقول: (إنهم صرفوا أوقاف الحرمين لمساجدهم). ثم انظر: ما نكتة إضافة المساجد إليهم، أتظنه لا يرى صرف الأوقاف لها ولا يرى لها من الحرمة ما لسائر المساجد، فأضافها إليهم استهانةً بها لا تشريفاً، فما أشد تعصّبهم، وما أبعد عن الحق مذهبه.

ثم يقال: أي وقف أخذه الشيخ من أوقاف الحرمين في أي بلد؟ وأي مكان؟ هذه الدعوى<sup>(٦)</sup> من أكذب الدعاوى وأضلها.

وقد استولوا على الإحساء وفيه وقف للحرمين لم يتعرض<sup>(٧)</sup> له أحد؛ بل هو يصرف إلى الآن في مصرفه، ثم في المسألة بحث في صرف أوقاف المساجد — ولو مسجدي الحرمين — على غيرها إذا اقتضاه مقتضى

---

(١) في (ق): «عهدنا».

(٢) في (ق) و(م) و(ح) و(المطبوعة): «فكأنها».

(٣) ما بين المعقوفتين إضافة من (س) و(المطبوعة).

(٤) في (المطبوعة): «ما بنجد»، وهو خطأ.

(٥) في (ق): «للحرمين».

(٦) في (ق): «دعوى».

(٧) في الأصل و(ق) و(م) و(س): «يتعرضه».

أو أوجه مصلحة شرعية، والبحث معروف عند أهل العلم من الحنابلة وغيرهم، فلو فرضنا وقوعه فليس فيه مطعن بوجه من الوجوه، ومن ترك صناعة العلم، وتكلم بمجرّد الرأي والهوى، فليس بمستنكر عليه هذا الخلط والضلال.



## فصل

قال المعترض: (وذلك لجعله بلاد الحرمين / من بلاد الكفار، [٢٢] يوضح ما قلنا عن سمعنا ورأينا وأدركنا، أن من جاءهم من الحرمين سموه مهاجراً، جاء رجل من مكة يقال له: عبد الرزاق، فسموه مهاجراً، ومن المدينة جعفر سموه: مهاجراً، ومن العراق كذلك، ومن كل ناحية من بلاد الإسلام، فهذا الكلام على تأصيل كلامه على الكفار والمشركين الذي<sup>(١)</sup> أسند حكمه إليهم بالتكفير بموادتهم حتى تعلم أنه كما قيل: أحصد هوى وغمر ماش) هذا لفظه.

والجواب أن يقال: هذه كتب الشيخ، وهذه تصانيفه ورسائله: أي كتاب، وأي فتوى، وأي ناقل يعتد به نقل عنه أن بلاد الحرمين بلاد كفر؟.

قال الشيخ رحمه الله تعالى في رسالته إلى السويدي البغدادي<sup>(٢)</sup>: (وما ذكرت أني أكفر جميع الناس إلا من اتبعني وأزعم أن أنكحتهم غير صحيحة، فيا عجباً كيف يدخل هذا في عقل عاقل؟ هل يقول هذا مسلم

(١) في (ق) و(س): «الذين».

(٢) انظر: «مجموع مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب» (٣٧/١).

أو كافر أو عارف أو مجنون؟) إلى أن قال: (وأما التكفير فأنا أكفر من عرف دين الرسل، ثم بعد ما عرفه سبّه، ونهى الناس عنه وعادى من فعله، فهذا هو الذي أكفره، وأكثر الأمة والله الحمد ليسوا كذلك).

قال رحمه الله في رسالته للشريف<sup>(١)</sup>: (وأما الكذب والبهتان مثل قولهم: أنا نكفر بالعموم، ونوجب الهجرة إلينا على من قدر على إظهار دينه، وأنا نكفر من لم يكفر ومن<sup>(٢)</sup> لم يقاتل، ومثل هذا وأضعاف أضعافه، وكل هذا من الكذب والبهتان الذي يصدون به الناس عن دين الله ورسوله).

وإذا كنا لا نُكفّر من عبَدَ الصنم الذي على «عبد القادر»، والصنم الذي على قبر أحمد البدوي وأمثالهما؛ لأجل جهلهم، وعدم من ينبههم فكيف نكفر من لم يشرك بالله إذا لم يهاجر إلينا، ولم يكفر ويقاتل؟<sup>(٣)</sup> سبحانك هذا بهتان عظيم).

فإذا كان هذا كلام الشيخ رحمه الله فيمن عبد الصنم الذي على القبور إذا لم يتيسر له من يعلمه ويبلغه الحجة، فكيف يطلق على الحرمين: إنها<sup>(٤)</sup> بلاد كفر؛ والشيخ على منهاج نبوي وصراط مستقيم، [٢٣] يعطي كل مقام ما يناسبه / من الإجمال والتفصيل.

وأما تسمية عبد الرزاق وجعفر مهاجرين، فقدوم هذين الرجلين بعد

(١) انظر: «الدرر السنية» (١/١٠٤).

(٢) سقطت «من» من (م).

(٣) سقطت «ولم يكفر ويقاتل» من (ق).

(٤) سقطت «إنها» من (ق).

الشيخ بعدة سنوات فلا يجوز نسبة هذا إليه؛ بل هو كذب ونقض لعهد  
الذي جعل على نفسه، ويل أمه!! ما أكثر غدره، وما أقلّ وفاءه.

على أن هذا لا يعاب به الشيخ، وهو جارٍ على قانون العلم  
وأصوله، فمن ترك بلداً يظهر فيها الشرك أو البدع أو الفسوق وهجرها  
لذلك فهو مهاجر، شاء الشيطان أم أبى، وقد خرج من المدينة خلق لما  
حصر عثمان ووقعت الفتنة، والفقهاء ذكروا وجوب الهجرة على من  
لم يقدر على إظهار دينه أو خاف الفتنة، وقد سئل بعض الصحابة فقيل له:  
أين أنت أيام الفتنة — يعني فتنة مقتل عثمان وما بعده — فأشدد:

عوى الذئب فاستأنست بالذئب إذ عوى وصوت إنسان فكدت أطيّر<sup>(١)</sup>

وأما قوله: (كما قيل<sup>(٢)</sup>): احصد هوى وغمّ ماش) فهذا الأحمق قد  
بحث عن حثفه بظلفه، وفتح على نفسه باب المناقشة، وصاحب الهوى هو  
الذي يرتكب ما يهواه، ولا يردده عن القبائح راد، ولا يمنعه عن شهواته مانع من  
عقل أو دين، فحيناً ينتسب إلى المسلمين، ويدّعي أنه على الملة موافق  
[لهم]<sup>(٣)</sup> في العقيدة ويتزين بشرح بعض مصنفات الشيخ، وتارة يرجع عن هذا  
كله، وينقلب على وجهه، ويأخذ في سبّ الشيخ وأتباعه،<sup>(٤)</sup> (ويجمع من

---

(١) لم أجد أحداً ذكر هذه القصة إبان فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه، والذي وقفت  
عليه: أنّ هذه القصة حدثت للشعبي حين سأله أحدهم قائلاً: أين كنت يا عامر  
يوم فتنة الأشعث؟ قال: كنت حيث يقول الشاعر: عوى الذئب... فذكره.  
انظر: «منهاج السنة» (٤/٥٢٩).

(٢) سقطت «قيل» من (س).

(٣) ما بين المعقوفتين إضافة من (ح).

(٤) من هنا ساقط من (ق).

الخرافات والخزعبلات ما لا يصدر عن عاقل ولو كان عدوًّا، وهذا هو الهوى<sup>(١)</sup> المعمي، والداء العضال القاتل، وقد رأيت له رسالة أرسلها إلى بعض الأعيان من أولاد الشيخ يتمدح فيها بذكر الشيخ ومحبته ومولاته.

ويستشهد على متابعة المخاطب بقوله تعالى عن بلقيس<sup>(٢)</sup>: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [النمل/ ٤٤].

[٢٤] فلما أعرض / عنه المخاطب بهذه الرسالة رجع إلى ثلثه وعييه، وكتب رسالة إلى بعض أمراء الوقت يعيب من أسلم معه لله رب العالمين بزعمه، وكم لها من نظائر، ومتابعة هذا المعترض لهواه يشهد لها ما عليه من الظلمة وعلى أقواله وتأليفه ومدخله ومخرجه، ومن اجتمع فيه ظلمة الجهل، وظلمة الهوى، وظلمة الشك والريب، فقد أحاطت به الظلمات، وحلَّت بداره الهلكات.



(١) في (ح): «العمى».

(٢) سقطت «تعالى عن بلقيس» من (م).

## فصل

قال المعترض: (فإذا تنزلنا معه على مذهبه من تكفير الأمة حتى يظهر لك جهله، حيث قال في كلامٍ له يأتي: من عرف أن التوحيد دين الله ورسوله الذي أظهرناه للناس). اهـ.

فيقال لهذا المعترض وإخوانه: قد تقدّم أن الشيخ بريء مما نسب إليه من تكفير الأمة، ولا يلزم من قوله: (إنَّ التوحيد دين الله ورسوله الذي أظهرناه للناس) أنه يعتقد كفر الأمة، أو أن الأمة جميعها لا تعرف التوحيد. هذا لا يتحمّله كلامه، ولا يدل عليه ولا يلزمه.

وإظهاره التوحيد للناس حق وصدق، فلم يظهر في وقته وقبله بأزمة ظهوراً جلياً لأهل تلك البلاد إلا بعد دعوته إلى الله، وبيانه للناس ما جاء به نبيهم من الهدى ودين الحق، ولا يمنع أن يكون من الأمة من يعرفه ويدين به، لكن له في الدعوة والبيان والإظهار منزلةً ومرتبةً ليست لغيره من أهل وقته، ولذلك كثر أعداؤه وخصماؤه، واشتغل الجاهلون بالصدِّ عمّا جاء به، وعظم ذلك في نفوسهم، وخصّصوه بالعداوة، وسالموا كل كافر ومشرِك وجهمي ورافضي ومبتدع، وهل ذلك إلا لحنقٍ في صدورهم، وغيظٍ في نفوسهم؛ واستكباراً عن إجابته؟ ولو سلّموا من ذلك لوجدوا من أعداء دين الله ورسوله المكذبين لرسله من يرذون عليه،

ويصنّفون في عيبه وثلبه، والعالم يظهر للناس ما خفى من أصول الدين وفروعه، ولا يقتضي حصر العلم فيه، وإن اشتهر بالدعوة والبيان.

وقد خفى التوحيد على طوائف من هذه الأمة في القرن السادس وقبله كما قرّره شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره، وذكروا مَنْ غلط في مسماه [٢٥] من المتكلمين، وأتباعهم ومن / جهال الصوفيّة، كذلك أهل الاتّحاد والحلوليّة يرون<sup>(١)</sup> مذاهبهم هي التوحيد، وتوحيد المعتزلة هو الإتيان بأصولهم الخمسة واعتقادها.

وقد خاطب شيخ الإسلام بعض الشيوخ في مسألة التوحيد، وبيّن له توحيد المرسلين وأصل الإسلام، وإن ما يحصل من التألّه والاستغاثة بالشيوخ والصالحين يخالف ما جاءت به الرسل من التوحيد وإسلام الوجوه لله، فعظّم أمر هذه المسألة، وقال لشيخ الإسلام: (هذا أعظم ما بيّنته لنا) أو كما قال. فكيف والحالة هذه يعترض على شيخنا في قوله: (إنّ التوحيد دين الله ورسوله الذي أظهرناه للناس).

أيظن هذا المعترض أنه على تطاول الأعصار، وممر<sup>(٢)</sup> الدهور، يزداد الدين ظهوراً، وقد أخبر نبينا ﷺ أنه يعود غريباً كما بدأ، فلا بدّ من غربته وغربة من يعرفه ويدين به، وهذا من أعلام النبوة كما يشهد له الحس والواقع.

قال ابن القيم<sup>(٣)</sup> رحمه الله في الكلام على قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا كَانَ

(١) في (ح): «إذ يرون».

(٢) ممحاة من (ح)، ومكانها بياض.

(٣) انظر: «مدارج السالكين» (٣/١٩٦).



مِنَ الْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةً ﴿١﴾ الآية [هود/ ١١٦]:

(الغرباء في هذا العالم هم أهل هذه الصفة المذكورة في هذه الآية، وهم الذين أشار إليهم النبي ﷺ في (٢) قوله: «بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء. قيل: ومن الغرباء يا رسول الله؟ قال: الذين يصلحون إذا فسد الناس» (٣)، وفي حديث عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ ذات يوم ونحن عنده: «طوبى للغرباء. قيل: ومن الغرباء يا رسول الله؟ قال: ناس صالحون قليل» (٤) في ناس سوء كثير، من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم» (٥).

فأهل الإسلام بين أكثر الناس غرباء؛ وأهل الإيمان بين أهل الإسلام غرباء، وأهل العلم في المؤمنين غرباء، وأهل السنة الذين تميّزوا (٦) بها عن [أهل] (٧) الأهواء والبدع (٨) فيهم غرباء، والداعون إليها، الصابرون على أذى المخالفين لهم أشدّ غربّةً، ولكن هؤلاء هم أهل الله حقاً فلا غربّة عليهم، وإنما غربتهم بين الأكثرين.

(١) في (م) و(ح) و(المطبوعة) زيادة قوله: ﴿يَتَّبِعُونَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ﴾.

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) أخرجه مسلم (١٤٥) من حديث أبي هريرة، و(١٤٦) من حديث ابن عمر،

والترمذي (٢٦٢٩، ٢٦٣٠) من حديث ابن مسعود وعمرو بن عوف، وابن ماجه

(٣٩٨٦) من حديث أبي هريرة، و(٣٩٨٧) من حديث أنس بن مالك.

(٤) ساقطة من (م).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (١٧٧/٢)، (٢٢٢/٢).

(٦) في (س): «يتميزون».

(٧) ما بين المعقوفتين إضافة من (م) و(ح).

(٨) إلى هنا ينتهي السقط من (ق).

قال الله تعالى فيهم<sup>(١)</sup>: ﴿وَإِنْ تَطَّعَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام/١١٦].

فأولئك هم الغرباء عن<sup>(٢)</sup> الله ورسوله ودينه، وغربتهم هي الغربة الموحشة، وإن كانوا هم المعروفين المشار إليهم.

[٢٦] فالغربة ثلاثة أنواع: غربة أهل الله وأهل / سنة رسوله بين هذا الخلق، وهي<sup>(٣)</sup> الغربة التي مدح رسول الله ﷺ، وأخبر عن الدين الذي جاء به أنه «بدأ غريباً»<sup>(٤)</sup> وأنه سيعود غريباً وأن أهله يصيرون غرباء.

وقال الحسن: «المؤمن في الدنيا كالغريب لا يجزع من ذلها ولا ينافس في عزها للناس حال وله حال».

ومن صفات هؤلاء الغرباء الذين<sup>(٥)</sup> غبطهم النبي ﷺ: التمسك بالسنة إذا رغب عنها الناس، وترك ما أحدثوه، وإن كان هو المعروف عندهم، وتجريد التوحيد وإن أنكر ذلك أكثر الناس، وترك الانتساب إلى أحد غير الله ورسوله، لا طريق ولا مذهب ولا طائفة، بل هؤلاء الغرباء يتسبون إلى الله بالعبودية له<sup>(٦)</sup> وحده، وإلى رسوله بالاتباع لما جاء به وحده، وهؤلاء هم القابضون على الجمر حقاً، فلغربتهم بين هذا الخلق

(١) ساقطة من (ق).

(٢) في (ق) و(س) و(ح): «من».

(٣) في (ح): «وهي بين»، وفي الأصل وبقية النسخ: «وبين»، والمثبت كما في مدارج السالكين.

(٤) ساقطة من (م).

(٥) في (المطبوعة): «الذي».

(٦) في (ق): «الله».

يعدّونهم أهل شذوذ وبدعة ومفارقة للسواد الأعظم، وقال النبي ﷺ: «إنهم النُّزاع من القبائل»<sup>(١)</sup>. انتهى.

وأما قول المعترض: (ونحن لا نقول بذلك من تكفير الأمة، ولا أنه الذي أظهر دين الله ورسوله، بل هو قبله ظاهر قاهر لا يضرّه من<sup>(٢)</sup> خذله إلى يوم القيامة، كما صحَّ عن النبي ﷺ في الصحيحين وغيرهما).

فيقال: تكفير الشيخ للأمة قد تقدّم البيان في أنه من<sup>(٣)</sup> أوضاعكم وأكاذيبكم، وتقدّم نصّه بنقل العدول في البراءة منه.

وأما عدم<sup>(٤)</sup> قولك بأنه الذي أظهر دين الله ورسوله، فنعم؛ أنت لا تقول به، ولا يقول به من أعمى الله بصيرته وتحير في ظلمة الجهل والطبع والهوى، فشكّ في واضحات العلم<sup>(٥)</sup> وضروريات الهدى، وهذا الضرب من الناس لا يلتفت إليهم، ولا يعدون إذا عدّ<sup>(٦)</sup> أهل العلم والإيمان، بل هم همج رِعا ع لم يستضيئوا بنور العلم، ولما يلجأوا إلى رُكن وثيق، أقربُ شَبهاً بهم الأنعام السارحة، وإنما يعرف الحق والفضل ذووه من أهل العلم بالله ودينه، الذين ينظرون بنور الله،

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٩٨٨)، وأحمد في المسند (٣٩٨/١)، والدارمي (٢٧٥٥)، وأبو يعلى (٣٨٨/٨) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) في (م) و(ق): «قد تبين أنه من».

(٤) ساقطة من (م) و(ق).

(٥) ساقطة من (ق).

(٦) في (ق): «إذا أن عد».

ويعرفون الرجال بالعلم، فلهم بصيرة بالحق ومعرفة له أينما كان، ومع من كان.

[٢٧] قال الله تعالى: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِإِسْلَامِ فَهْوٍ / عَلَى نُورٍ مِّن رَّبِّهِ فَوَيْلٌ لِلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ مِّن ذِكْرِ اللَّهِ أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾<sup>(١)</sup> [الزمر/٢٢].

وفي الحديث: «ما جعل الله من نبوة إلا كانت بعدها<sup>(٢)</sup> فترة»<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام أحمد في خطبته<sup>(٤)</sup>: (الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم، يدعون من ضل<sup>(٥)</sup> إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يحيون بكتاب الله الموتى، ويصبرون بنور الله أهل العمى؛ فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، ومن ضال تائه قد هدوه، فما أحسن أثرهم على الناس، وما أقبح أثر الناس عليهم)، إلى آخر كلامه رحمه الله.

وقد شهد أهل العلم والفضل<sup>(٦)</sup> من أهل عصره أنه أظهر توحيد الله، وجدّد دينه، ودعا إليه.

قال العلامة حسين بن غثام<sup>(٧)</sup> رحمه الله:

(١) في (س): «بعيد».

(٢) في (س): «بعده»، «كانت» ساقطة من (ق).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٧٣/١٢)، ح (١٢٥١٤، ١٢٥١٥)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٢٠٥) موقوفاً على ابن عباس.

(٤) انظر: «الرد على الجهمية والزندقة» ص (٦).

(٥) في (ق): «أضل».

(٦) في (ح): «الفضل والعلم».

(٧) انظر: «عنوان المجد» (١/١٩٣).

لقد رفع المولى<sup>(١)</sup> به رتبة الهدى بوقت به يعلو الضلال ويرفع<sup>(٢)</sup>  
 وذكر في تاريخه عن أكابر أهل عصره أنهم شهدوا له بالعلم  
 والدين، وأنه من جملة المجتهدين لما جاء به سيّد المرسلين، وكذلك أهل  
 مصر والشام والعراق والحرمين تواتر عن فضلائهم وأذكيائهم مدحه والثناء  
 عليه والشهادة له أنه جدد هذا الدين<sup>(٣)</sup>، كما قال شيخنا محمد بن محمود  
 الجزائري رحمه الله تعالى.

وأما استدلال هذا المعترض بحديث: «لا تزال طائفة من أمّتي على  
 الحق ظاهرين»<sup>(٤)</sup>.

فلم يفقه معناه: فإن الظهور يراد به هنا ظهور<sup>(٥)</sup> القهر والغلبة  
 للأعداء والمخالفين، وعلو الشأن لا أن الحق والإسلام يزداد  
 بياناً ووضوحاً إلى يوم القيامة، فإن هذا الفهم<sup>(٦)</sup> يُردُّ بحديث:  
 «بدأ الإسلام غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ»<sup>(٧)</sup>، وبحديث<sup>(٨)</sup>

(١) في جميع النسخ: «به رفع المولى»، والمثبت كما في (ح)، وهو الصواب.

(٢) في (ق): «ويرتفع».

(٣) ساقطة من (س).

(٤) أخرجه البخاري (٧٣١١، ٧٤٥٩، ٧٤٦٠)، ومسلم (١٥٦)، وأبو داود  
 (٢٤٨٤، ٤٢٥٢)، والترمذي (٢٢٢٩) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله  
 عنهما.

(٥) ساقطة من (ق).

(٦) في (ق): «فهم».

(٧) أخرجه مسلم والترمذي وابن ماجه وتقدّم تخريجه. انظر: ص (٨٩)، هامش  
 رقم (٣).

(٨) ساقطة من (ق).

«لا يأتي عليكم»<sup>(١)</sup> زمان إلا والذي بعده شرّ منه حتى تلقوا ربكم»<sup>(٢)</sup>،  
وأحاديث رفع العلم وقبضه، وظهور الجهل والفتن، وكثرة الهرج، كلها  
ترد فهم هذا المعترض وتبطله.

ولا يقبل ريبه وتفسيره إلا جهّال جلسائه، وأصحابه الذين<sup>(٣)</sup>  
لا يفرقون بين الدر والبغر؛ والخبيث والطيب، والميتة والمذكاة  
﴿فَبُعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾، فقول المعترض هو المارج الخارج لا قول شيخ  
الإسلام.



---

(١) ممحاة من (ح)، ومكانها بياض.

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٦٨)، وأحمد (١٣٢/٣، ١٧٧، ١٧٩) من حديث أنس  
رضي الله عنه.

(٣) في (المطبوعة): «الذي»، وهو خطأ.

## فصل

قال المعترض: (فظاهر / كلامه هذا<sup>(١)</sup>) أن النجاشي ملك الحبشة [٢٨] الذي صَلَّى عليه النبي ﷺ بأصحابه رضي الله عنهم<sup>(٢)</sup> حين أخبره جبريل عليه الصلاة<sup>(٣)</sup> والسلام بموته أنه بكلامه هذا كافر ليس بمسلم، حيث لم يصرِّح بعداوة قومه الذين يجعلون الله ثالث ثلاثة، وكذلك امرأة فرعون التي قالت: ﴿ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْرِ الظَّالِمِينَ ﴾ [التحریم/ ١١].

ومؤمن آل فرعون الذي يكتنم إيمانه فهو والنجاشي والصحابه — جعفر وأصحابه الذين<sup>(٤)</sup> هاجروا إلى الحبشة رضي الله عنهم — كفار بهذه العبارة، كما ترى عند هذا الرجل، إذا لم يصح إسلامهم على قوله، حيث لم يصرِّح بعداوة الحبشة).

فيقال: الله أكبر، ما أكثر ما في هذه الكلمات اليسيرة من الكذب والظلم والتحريف والجهل.

(١) ساقطة من (ح) و(المطبوعة).

(٢) في (س) زيادة: «أجمعين».

(٣) في (ح) و(المطبوعة): «عليه السلام».

(٤) في (ح) و(المطبوعة): «الذي».

## وجوابها من وجوه:

الأول: أن يقال: ليس ظاهر كلامه أن النجاشي ومن ذكر بعده لم يصح إسلامهم. هذا كذب بحت، وافتراء ظاهر؛ لأنه قد ثبت أن النجاشي قد<sup>(١)</sup> صرّح بعداوتهم والبراءة من مذهبهم وراغمهم، زيادة على التصريح بالعداوة، وقد قال: «وإن نخرتم»<sup>(٢)</sup> لما صرّح بعبودية عيسى عليه السلام حين قرأ جعفر صدر سورة مريم وما فيها من ذكر عيسى، فقال النجاشي: «والله ما زاد عيسى على هذا؛ فنخرت بطارقتة فقال: وإن نخرتم»، فأبي جهاد وتصريح وعداوة أبلغ من هذا؟ ومع ذلك نصر المهاجرين ومكثهم من بلاده؛ وقال: «أنتم سيوم بأرضي» أي آمنون «من سبكم ندم، ومن ظلمكم غرم»<sup>(٣)</sup>، فقد صرح بأنه يعاقب من سب دينهم وسفه رأيهم فيه. وهذا قدر زائد على التصريح بعداوتهم.

ولا يقول إن جعفر وأصحابه يكتمون دينهم ببلاد الحبشة، ولا يصرحون بعداوة الكفار والمشركين إلاّ أجهل الورى، وأعظمهم<sup>(٤)</sup> كذباً وافتراءً، وهل ترك جعفر وأصحابه بلادهم، وأرض قومهم، واختاروا بلاد الحبشة، ومجاورة الأبعد والأجانب، وغير الشكل في المذهب والنسب واللسان، إلاّ لأجل التصريح بعداوة المشركين، والبراءة منهم جهاراً في المذهب والدين؟ ولولا ذلك لما احتاجوا إلى هجرة، ولا اختاروا

(١) ساقطة من (ق).

(٢) في (ق): «كما».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٠١/١)، (٢٩٠/٥)، والطبراني في الكبير (١١١/٢، ح ١٤٧٩)، وفي الأحاديث الطوال له أيضاً رقم (١٦).

(٤) في (المطبوعة): «وأعظم».



الغربة<sup>(١)</sup>، ولكن / ذلك في ذات الإله، والمعاداة لأجله، وهذا ظاهر [٢٩] لا يحتاج لتقرير لولا غلبة الجهل.

وامرأة فرعون قصتها، وما جرى عليها من المحنة مشهورة في كتب التفسير، لا يجهلها<sup>(٢)</sup> من له أدنى ممارسة، وقد حكى الله [في سورة التحريم]<sup>(٣)</sup> قولها المشتمل على التصريح والبراءة من فرعون وعمله ومن القوم الظالمين، والظلم هنا هو الكفر الجلي.

ومؤمن آل فرعون قام خطيباً في قومه، عائباً لدينهم، مفنداً لقيلمهم ماقتاً لهم؛ داعياً إلى الحق وإلى صراط مستقيم. كما ذكر الله قصته وقررها في سورة (حم) المؤمن (غافر).

ومن طبع الله على قلبه، وحقَّت عليه كلمة العذاب، لم تفد فيه الواضحات، ولم ينتفع بالآيات والبيِّنات<sup>(٤)</sup>.

الوجه الثاني: أنه قد تقدّم عن الشيخ أنه قرّر في أول كلامه وآخره أن هذه العداوة<sup>(٥)</sup> لا يستقيم الإسلام بدونها: هي التصريح بأن آلهتهم لا تضر ولا تنفع<sup>(٦)</sup>، وأن عبادتها من أبطل الباطل وأضل الضلال، وهذا هو<sup>(٧)</sup> سب

(١) في الأصل (م) و(س): «اختيار للغربة»، والمثبت كما في المطبوعة.

(٢) في (س) و(ق) و(ح): «يجهله».

(٣) ما بين المعقوفين إضافة من (ح).

(٤) في (ح): «والبيِّنات».

(٥) في (م) و(س) و(ق): «العداوة التي».

(٦) في (ق) و(م): «لا تنفع ولا تضر».

(٧) ساقطة من (ق) و(م).

آلتهم الذي أنكروه<sup>(١)</sup> وعابوا الرسول به .

فالكلام في نوع خاص، قد حصل من النجاشي وامرأة فرعون ومؤمن آل فرعون ما هو أبلغ منه وأصرح .

الوجه الثالث : أنه لو فرض العموم في كلام الشيخ فأصل العداوة : البغضاء والكراهة، وأصل الموالاتة : المحبة والمودة . ومعلوم أن الذين ذكرهم<sup>(٢)</sup> هذا الرجل قد صرّحوا بمحبة الحق وكراهة الباطل، كيف وقد امتحن عليه من امتحن، وهاجر فيه من هاجر؟

الوجه الرابع : أن الشيخ قال : (إذا عرفت هذا عرفت أن الإنسان لا يستقيم له إسلام [ولو وحّد الله]<sup>(٣)</sup> إلاّ بعداوة المشركين).

فإن أريد أصل العداوة فقد تقدّم جوابه، وإن أريد عموم العداوة من كل وجه فالكلام في استقامته، لا في حصول أصله، فالذي يفهم تكفير من لم يصرّح بالعداوة من كلام الشيخ فهمه باطل، ورأيه ضال، لأنه محتمل، وقد دلّت الآيات والأحاديث على أنه لا استقامة للدين<sup>(٤)</sup>، بل ولا يطلق الإيمان إلاّ على من عادى المشركين في الله، وتبرأ منهم، ومقتهم لأجله .

[٣٠] قال تعالى : ﴿لَا يَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ / يُؤَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ الآية<sup>(٥)</sup> [المجادلة/ ٢٢] .

(١) في (ق) : «أنكره» .

(٢) في جميع النسخ : «من ذكر» .

(٣) ما بين المعقوفتين إضافة من (ح) .

(٤) في (ق) : «لدين» .

(٥) في (المطبوعة) أورد الآية كاملة إلى ﴿الْمُفْلِحُونَ﴾ .

قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَاِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾ [المائدة/ ٥١].

قال تعالى: ﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﴾<sup>(١)</sup>، إلى قوله: ﴿ وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَسِيفُونَ ﴾<sup>(٢)</sup> [المائدة/ ٧٨ و ٨١].

قرّر شيخ الإسلام في هذه الآيات أنها دالّة على انتفاء الإيمان الواجب<sup>(٢)</sup> بموادة من حاد الله<sup>(٣)</sup>، وأن معاداتهم من واجبات الدين، والإيمان (والإسلام لا يستقيم إلّا بها، ذكره في كتاب الإيمان)<sup>(٤)</sup> وقرره في مواضع منه.

وليس مراد الشيخ بقوله: (لا يستقيم له إسلام)، أنه يكفر كما فهمه هذا الضال وكما فهمته الخوارج من نفي الإيمان عن ترك واجباً، وهذا بيّن بحمد الله.

الوجه الخامس: أنا لو تنزلنا مع هذا الضال وجاريناه في فهمه الفاسد لما لزم دخول مؤمن آل فرعون وامرأة فرعون.

قال تعالى: ﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَاءَ ﴾ [المائدة/ ٤٨].

ولا يلزم أن يكون شرعنا شرعاً لمن قبلنا.

الوجه السادس: أن مهاجرة الحبشة والنجاشي وقصته مع جعفر

(١) في (المطبوعة) وردت الآية كاملة إلى ﴿ خَلِّدُونَ ﴾.

(٢) سقطت «الواجب» من (المطبوعة).

(٣) في (ق) و(م) زيادة: «ورسوله».

(٤) ما بين القوسين ساقط من (ق).

كانت في أول<sup>(١)</sup> الإسلام قبل أكمال الواجبات، والآية التي استدللَّ بها الشيخ مدنية، وكل عالم يعرف<sup>(٢)</sup> أن القرآن نزل منجماً، والأحكام لا تلزم إلا بعد البلوغ.

هذا لو تنزلنا مع هذا<sup>(٣)</sup> المعترض.

الوجه السابع: أن عموم الآية مخصوص بما أبيض للمفتون في نفسه أن يتوقى بإظهار الموافقة وقلبه مطمئن بالإيمان، فلا يلزم عمومها لمثل امرأة فرعون ومؤمن آل فرعون لو سلمنا عدم التصريح.

الوجه الثامن: أن «الإنسان» يطلق ويراد به خاص ومعين؛ كما في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْنَلَهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ﴾ [الفجر/١٥].

وقوله: ﴿وَإِذَا أُنْعَمْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ وَنَأَى بِجَانِبِهِ﴾ [الإسراء/٨٣] و[فصلت/٥١].

وقوله: ﴿وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ أَإِذَا مَا مَاتَ لَسَوْفَ أُخْرَجُ حَيًّا﴾ [مريم/٦٦].

فهذا ونحوه عام أريد به الخصوص، وهذا معروف في اللغة والاصطلاح الشرعي، مشهور عند أهل العلم مقرر في كتب أصول الفقه. فما الذي أخرج كلام الشيخ عن هذا وأوجب إدخال من ذكر في كلامه لو فرض عدم تصريحهم؟ فالله المستعان.



(١) ساقطة من (ق) و(م).

(٢) في (ق): «يعلم».

(٣) سقطت «هذا» من (المطبوعة).

## فصل

قال المعترض: / فيالله العجب، ما أعمى عينَ الهوى عن الهدى، [٣١] فإن جعفرأ وأصحابه لو سلموا من أذى المشركين، ومنعهم إياهم عن عبادة ربهم، لم يهاجروا للحبشة الذين يجعلون الله ثالث ثلاثة، فلم تضر إقامتهم عندهم؛ بل نفتهم وصارت هجرة ثانية، وذلك كما قام<sup>(١)</sup> أبو بكر الصديق رضي الله عنه بين أظهر المشركين، في جوار ابن الدغنة حين أمن من أذاهم، ولم تضره إقامته بين أظهرهم، ولم يكلفه النبي ﷺ ما كلف هذا المتكلم، لو كان كلامه وتأصيله صحيحاً، فكيف بما ذكرنا؟ فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. كيف يتكلم الرجل بما لا يدري ما تحت كلامه على الله وعلى رسوله وعلى كتاب الله المجيد؟ إذ أي بلد من بلاد الإسلام من أهل القبلة<sup>(٢)</sup> المحمدية الذي<sup>(٣)</sup> جعلهم هذا الرجل بكلامه كفاراً، يمنعون الإنسان من شهادتي الإخلاص، وأداء الفرائض، وتلاوة القرآن، وذكر الله، وتوحيده؟ بل من فعل ذلك عندهم يكون له الإكرام والاحترام؛ إذ هذا خلاصة كلمة التقوى، وهم أحقُّ بها وأهلها). انتهى.

(١) في (ق): «قال».

(٢) في (ق): «القبلة».

(٣) في (م) و(ق): «الذين»، وهو خطأ.

فيقال لهذا المفتري<sup>(١)</sup>: عماية عين الهوى عن معرفة مواقع الخطاب والهدى هي التي أوقعتك في مهالك العطب والردى، وأوجبت لك مسبة أهل العلم من سادات الورى، وسدّت عليك أبواب الرشد والفلاح في الآخرة والأولى.

لوعقلت كلام الشيخ وعرفت مواقع الخطاب، وسلمت من الأشر والبطر والإعجاب<sup>(٢)</sup>، لعرفت أن كلامه ليس في المخالطة والمقام بين ظهرانينهم<sup>(٣)</sup>؛ بل هذه المسألة ليس في كلامه تعرّض لها أصلاً، والهجرة إلى الحبشة، ومُقام أبي بكر الصديق يتلو القرآن بمكة ويظهر دينه، كل هذا يؤيد كلام الشيخ وينصره في وجوب التصريح بالعداوة، وأنه لا رخصة مع الاستطاعة، ولولا ذلك لم يحتاجوا<sup>(٤)</sup> إلى الهجرة، ولو تركوهما في بلد النجاشي لم يحتاجوا إلى نصرته، وأن يقول: «أنتم سيوم بأرضي» ولكان كل مؤمن يخفي إيمانه، ولا يبادي المشركين بشيء من العداوة، فلا يحتاج حينئذ إلى هجرة<sup>(٥)</sup>، بل تمشي الحال على أي حال، كما هي طريقة كثير ممن لم يعرف ما أوجب الله من عداوة [٣٢] المشركين / وإظهار دين المرسلين، ولولا التصريح بالعداوة من المهاجرين الأولين، ومباداة قومهم بإظهار الإسلام وعيب ما هم عليه من الشرك وتكذيب الرسول، وجحد ما جاء به من البيّنات والهدى؛ لما حصل

(١) في (ق): «المعترض».

(٢) في (ق): «والإعجاب والعجب».

(٣) في (ق): «ظهرانهم».

(٤) في (ح) و(ق) و(المطبوعة): «لما احتاجوا».

(٥) في (م): «الهجرة».

من قومهم من الأذية والابتلاء والامتحان؛ ما يوجب الهجرة واختيار بلد النجاشي وأمثالها من البلاد، التي تؤمن فيها الفتنة والأذية.

فالسبب والمقتضي لهذا كله ما أوجبه الله من إظهار الإسلام، ومباداة أهل<sup>(١)</sup> الشرك بالعداوة والبراءة؛ (بل هذا هو<sup>(٢)</sup> مقتضى كلمة الإخلاص، فإن نفي الإلهية عما سوى الله صريح في البراءة)<sup>(٣)</sup> منه، والكفر بالطاغوت، وعيب عباده<sup>(٤)</sup> وعداوتهم ومقتهم، ولو سكت المسلم ولم ينكر، كما يظنه هذا الرجل، لألقت الحرب وعصاها<sup>(٥)</sup>، ولم تدرُ بينهم رحاها، كما هو الواقع ممن يدّعي الإسلام وهو مصاحب ومعاشر لعباد الصالحين والأوثان والأصنام، فسحقاً للقوم الظالمين.

وفي قصة أبي بكر حين مُنِعَ من<sup>(٦)</sup> قراءة القرآن ظاهراً<sup>(٧)</sup> في مسجده، الذي اتخذه على حافة الطريق يتلو فيه القرآن ظاهراً، وكان رجلاً بگاء عند تلاوة القرآن؟ والناس يستمعون إلى قراءته، وفيها ما فيها من تكفيرهم وعيبيهم ووعيدهم وسب آلهتهم والبراءة منهم، ومن عبادة ما عبده، فنهوه عن ذلك فلم يته، وثبت على إظهار دينه؛ فأمره بالخروج، فلقبه ابن الدغنة فقال: «ارجع؛ فمثلك

(١) ساقطة من المطبوعة.

(٢) ساقطة من (ق) و(المطبوعة).

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٤) في (م) و(ق): «عبادتهم».

(٥) في (م) و(ق): «أوزارها».

(٦) ساقطة من (م) و(ق).

(٧) ساقطة من (ح) و(المطبوعة).

لا يخرج<sup>(١)</sup> أنت في جوارى<sup>(٢)</sup> فمضى على ما كان يصنع من الجهر بالقراءة<sup>(٣)</sup> وإظهار دينه، وهذا هو مراد الشيخ، وهو الدليل على وجوب التصريح بعداوتهم، فترك المعترض هذا كله، وظن أن إجارة ابن الدغنة تقتضي<sup>(٤)</sup> عدم العداوة من أبي بكر، وأنه يوالي ابن الدغنة، فما أضلّ هذا الفهم، وقد دخل النبي ﷺ في جوار المطعم بن عدي<sup>(٥)</sup>، أترى هذا يقتضي موالة النبي ﷺ له<sup>(٦)</sup>، وعدم التصريح بعداوته؟ فكأن الرجل المعترض نبطي لا يفهم موضوع الكلام ولا يحسن الاستدلال، فيستدل بالشيء على ضد ما يدل عليه.

ولقد أنسانا بجهله ما سمعناه عن إخوانه الجاهلين، وما أحسن ما قال مجاهد رضي الله عنه<sup>(٧)</sup> في قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّهُ اللَّهُ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾ [الأنفال/٢٤].  
قال: «حتى يتركه لا يعقل».

- 
- (١) في (س): «لا يخرج ولا يُخرج».
- (٢) أخرجه البخاري (٢١٧٥)، وأحمد (١٩٨/٦)، وعبد الرزاق (٣٦٨/٥)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢٩/١)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٧٦٦/٤) من حديث عائشة رضي الله عنها، وانظر: «الاستيعاب» (٤٩١/٢)، و«السيرة النبوية» (٢١٧/٢).
- (٣) في (ق): «بالقرآن».
- (٤) في (ق): «تقتضي».
- (٥) أخرجه الطبري في التاريخ (٣٤٧/٢، ٣٤٨). وراجع: مغازي ابن إسحاق وسيرة ابن هشام (١١/٢، ١٢، ١٣).
- (٦) ساقطة من (م) و(ق) و(س).
- (٧) «رضي الله عنه» ساقطة من (ق).



وأما قوله: (أي بلد من بلاد المسلمين<sup>(١)</sup> من أهل<sup>(٢)</sup> القبلة  
المحمدية الذي<sup>(٣)</sup> جعلهم هذا الرجل كفاراً، يمنعون الإنسان من شهادتي  
الإخلاص، وأداء الفرائض، وتلاوة القرآن، وذكر الله، وتوحيده؟).

فالجواب أن يقال: في عبارته هنا تحريف ظاهر، فإنه أوقع الموصول  
المفرد على الجمع، ولم يفرق على عادته في اللحن الفاحش.

ويقال أيضاً لهذا الظالم: إن الخوارج، وغلاة القدرية، والجهمية  
والقرامطة، والباطنية، وغلاة الرافضة من الإسماعيلية والنصيرية، وغلاة  
عباد القبور الذين يرون أن مشايخهم يتصرفون في الكون، كل هؤلاء  
لا يمنعون من لفظ الشهادتين؛ وأداء الفرائض، وتلاوة القرآن، بل اليهود  
والنصارى لا يمنعون من ذلك مَنْ دخل بلادهم من المسلمين؛ وبنو حنيفة  
لا يمنعون من ذلك، وعلى زعم هذا الرجل / لا مانع من الإقامة بين [٣٣]  
أظهرهم، ولا هجرة من ديارهم وأماكنهم؛ وهذا القول لا يقوله من يؤمن  
بالله واليوم الآخر، ويعرف مراد الله ورسوله في الهجرة ويدري سرَّ ذلك.

وهذا الرجل كما ترى في الجهل والسفاهة، ومع ذلك يترشح للرد  
ويرى نفسه<sup>(٤)</sup> من طلبة العلم أو من<sup>(٥)</sup> علماء المسلمين، وهو معدود عند  
العارفين من الأغبياء الجاهلين.

---

(١) في (م) و(ق): «الإسلام».

(٢) ساقطة من (س).

(٣) في (م) و(ق): «الذين».

(٤) في (المطبوعة): «نفسه بهذا».

(٥) في (ح) و(المطبوعة): «ومن».

والأعاجم والفرس الذين يعبدون عليًا والحسن والحسين، يكتبون<sup>(١)</sup> المصاحف، ويطبعونها ويشترونها بغالي الأثمان، وبينون المساجد، ويؤذنون، وأما توحيد الله بالعقل<sup>(٢)</sup> والعمل فأكثرهم لا يراه، وينكره أشد الإنكار، ويمنع منه، وإنما حدث الشرك بأمرهم ورأيهم وسلطانهم في هذه الأمة، وهم أول من بنى المساجد على القبور وعظموها حتى صارت أوثاناً تعبد، وبيوتاً يحج لها وتقصد<sup>(٣)</sup>، بل جعلوا لأهلها التصرف<sup>(٤)</sup> والتدبير والنفع والضرر، زعماً منهم أن هذا كرامة، وهذا مشهور عنهم سرى في أكثر الأمصار، وعمت به البلوى، حتى رأينا وسمعنا بمصر وغيرها من ذلك ما لا يبقى معه للإسلام أصل يرجع إليه، وصنفوا في ذلك مصنفات يعرفها من له نعمة في طلب العلم وأخبار الناس.

أفيقال: هؤلاء لا يمنعون من توحيد الله وذكره؟

ولولا حجاب الجهل والهوى لما خفى حالهم على هذا المتكلم، ولَمَّا قال: (هذا خلاصة كلمة التقوى، وهم أحق بها وأهلها) والله سائله عن ذلك ومجازيه عليه؛ لئن كان أهل الشرك بالله، ومعاداة أوليائه، ومعصية رسوله من المعطلة، وعباد القبور، هم أهل كلمة التقوى، وهم أحق بها وأهلها؛ فلقد ضل حينئذ من أنكر ذلك ومنعه، وكفرَّ أهله من السابقين الأولين إلى أن تقوم الساعة، وهذا لازم لقوله، لا محيص عنه.

(١) في (ق): «والحسين والحسن يكتبون».

(٢) في (المطبوعة): «بالعقيدة».

(٣) في (المطبوعة): «تحج وتقصد».

(٤) في (المطبوعة) و(ح): «التصريف».

وبه تعرف أنه هو الذي لا يدري ما تحت كلامه وما خرج من بين شفّتيه .

قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا ءِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ ءَلْوَانٌ وَهُمْ مُّهْتَدُونَ ﴾ [الأنعام/ ٨٢] .

هذا هو الحكم العدل والقول الفصل والحق المبين، لا من / جعل [٣٤] أهل الشرك بالله ومعاداة أوليائه أهل كلمة التقوى والأحقين بها. ﴿ وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴾ [الشعراء/ ٢٢٧] .

ثم ساق المعترض حديث أبي موسى في قصة أسماء بنت عميس مع عمر، وقول النبي ﷺ: «لعمر وأصحابه هجرة، ولكم هجرتان»<sup>(١)</sup> .

ثم قال المعترض: (إذا علمت هذا تبين لك خطأ هذا الرجل بآتم بيان، وأوضح برهان، كيف وقد قال تعالى: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ [الأنعام/ ١٦٤] .

وذكر قوله تعالى: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ ﴾ [المائدة/ ١٠٥] . وحديث: «اتتمروا بالمعروف وانتهوا»<sup>(٢)</sup> عن المنكر»<sup>(٣)</sup> الحديث؛ وذكر حديث ابن عمر: «إذا رأيت الناس قد مرجت عهودهم وكانوا هكذا — وشبك بين أنامله — فالزم بيتك، واملك عليك

(١) أخرجه البخاري (٣٨٧٦، ٤٢٣٠) من حديث أبي موسى، (٤٢٣١) من حديث أسماء بنت عميس، ومسلم (٢٥٠٣)، والحاكم في المستدرک (٣/ ٢٣٤، ٦٥٥) .

(٢) في (س) و(المطبوعة): «وتناهوا» .

(٣) أخرجه أبو داود (٤٣٤١)، والترمذي (٣٠٥٨)، وابن ماجه (٤٠١٤) من حديث أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه .

لسانك، وخذ ما تعرف، ودع ما تنكر، وعليك بخاصة أمر نفسك، ودع عنك أمر العامة»<sup>(١)</sup>.

ثم قال: (فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إنما هو واجب مع القدرة على الكفاية حسب مراتبه ودرجاته).

فيقال في جواب هذا: هذه الأحاديث والآيات الكريمات تؤيد<sup>(٢)</sup> ما قاله الشيخ وتنصره<sup>(٣)</sup>، فإن فضل الهجرة الأولى وما جاء بها يدل على وجوب التصريح بعداوة المشركين وإن لم يكن للمسلمين دولة وشوكة. كحالهم في بدء الإسلام؛ ولذلك<sup>(٤)</sup> احتاجوا إلى الهجرة، ولو تركوا التصريح بالعداوة وعيب دين المشركين لما احتاجوا إلى ترك أوطانهم، ولكنهم فعلوا ذلك لحاجة المؤمن إلى<sup>(٥)</sup> إظهار دينه، وخوفه من الفتنة.

وبهذا يتبين صواب كلام الشيخ وخطأ المعترض، وأنه قد<sup>(٦)</sup> عكس القضية في تخطئة الشيخ، والقلب إذا خسف به تصور الحقائق على غير ما هي عليه.

---

(١) في (س): «العوام».

والحديث أخرجه أبو داود (٤٣٤٢، ٤٣٤٣)، ابن ماجه (٣٩٥٧)، وأحمد (١٦٢/٢، ٢١٢، ٢٢٠)، والحاكم في المستدرک (١٧١/٢)، (٣١٥/٤)، (٤٨١، ٥٧٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) في (ق): «الكرامات تؤدي».

(٣) في (ق): «ونصره».

(٤) في (ق): «ولذا».

(٥) ساقطة من (ق).

(٦) ساقطة من (م) و(ق).

وقد تقدم هذا الجواب .

وليس في كلام الشيخ أن المؤمن يؤاخذ بإزر<sup>(١)</sup> غيره، حتى يرد عليه بقوله تعالى: ﴿وَلَا<sup>(٢)</sup> نَزْرُ وَازِرَةٌ وَزَرَ أُخْرَىٰ﴾ [الإسراء/ ١٥].

بل في كلام الشيخ أن عداوة المشركين وبغضهم<sup>(٣)</sup> من واجبات الدين، وتاركه ما استقام إسلامه، فأين هذه من هذه؟ لقد أبعدت المرمى، واستحکم عليك الجهل والعمى .

وقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسِكُمْ﴾<sup>(٤)</sup> [المائدة/ ١٠٥].

فسرها حديث أبي<sup>(٥)</sup> ثعلبة<sup>(٦)</sup> وحديث<sup>(٧)</sup> / أبي بكر<sup>(٨)</sup>، وفيهما [٣٥]

(١) في (المطبوعة): «بوزر» .

(٢) في (ق): «وأن لا» .

(٣) في (ح): «بغضهم» بإسقاط الواو .

(٤) في (م) و(س) و(ق): زيادة ﴿لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾ .

(٥) في (ق): «ابن»، وهو خطأ .

(٦) ونصه: عن أبي أمية الشعباني قال: أتيت أبا ثعلبة الخشني فقلت: كيف تصنع

في هذه الآية؟ قال: أية آية؟ قلت: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسِكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ

إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾، قال: سألت عنها خبيراً، سألتُ عنها رسول الله ﷺ فقال: بل

اتتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً

ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه، ورأيت أمراً لا يدان لك به فعليك

خويصة نفسك فإن من ورائكم أيام الصبر. الصبر فيهن على مثل قبض على

الجمر، للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلاً يعملون بمثل عمله». أخرجه

أبو داود (٤٣٤١)، والترمذي (٣٠٥٨)، وابن ماجه (٤٠١٤) وهذا لفظه .

(٧) ساقطة من (س) .

(٨) ونصه: قام أبو بكر (رضي الله عنه) فحمد الله وأثنى عليه . ثم قال: يا أيها الناس

إنكم تقرأون هذه الآية: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسِكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا =

وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإذا فعل ذلك المؤمن فلا يضره ضلال من ضل إذا اهتدى، وقام بالواجب<sup>(١)</sup>.

وقوله ﷺ: «حتى إذا رأيتم<sup>(٢)</sup> شحاً مطاعاً» غاية للأمر والنهي، لا أنه لا يجب ابتداءً، فافهمه يستنب لك جهل المعترض.

وكذلك حديث عبد الله بن عمر<sup>(٣)</sup> هو من هذا الباب، ليس فيه أنه لا يأمر<sup>(٤)</sup> ولا ينهى، ولا يظهر دينه، ومن فهم هذا من الأحاديث فهو من الأغبياء الضالين.

وأما قوله: (فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي كفر به هذا الرجل الأمة) — إلى آخره — في عبارته<sup>(٥)</sup> خلل، وهي خطه بيده وكان الصواب<sup>(٦)</sup> أن يقول: (الذي كفر بتركه)، لا به. فتأمل.

ويقال في جوابه: خرجت عن محل النزاع، فالنزاع<sup>(٧)</sup> في التصريح

---

= أَهْتَدَيْتُمْ ﷻ، وإننا سمعنا رسول الله ﷺ يقول: «إن الناس إذا رأوا المنكر لا يغيرونه أوشك أن يعمهم الله بعقابه».

أخرجه أبو داود (٤٣٣٨)، والترمذي (٣٠٥٧)، وابن ماجه (٤٠٠٥)، وهذا لفظه. وصححه الألباني في الصحيحة (١٥٦٤).

(١) في (المطبوعة): «هو بالواجب»، وفي (ق): «بالواجبات».

(٢) في (م) و(ق): «رأيتم».

(٣) في جميع النسخ: «عمر وهو»، ولعل ما أثبتته هو الأقرب.

(٤) في (م) و(ق): «لا يأمر بالمعروف».

(٥) في (ق): «في بيان عبارته».

(٦) في (ق): «صوابه».

(٧) ساقطة من (ق).

بالعداوة، وأما الأمر والنهي<sup>(١)</sup> فهو أمر آخر، وطور ثان، وليس في كلام الشيخ تعرض له، فنسبة التكفير إليه به<sup>(٢)</sup> - مع أنه خروج عن موضوع الكلام، وحيدة عن تحرير محل النزاع - فهو أيضاً كذب ظاهر وبهت جلي. مَنْ قال: إن الشيخ كَفَّرَ بهذا؟ ومن نقله؟ وفي<sup>(٣)</sup> أي كتاب؟ وفي<sup>(٤)</sup> أي رسالة؟ ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ أَفْتَرَى﴾ [طه/٦١].

فمن أين، أو أنني، وكيف ضلالهم هدى، والهوى شتى<sup>(٥)</sup> بهم متشعب وإنما أدرج مسألة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مسألة وجوب المعاداة والتصريح بها ليلبس على الجهال، ويتكثر بما ساقه من كلام العلماء، وهو عليه لا له، كما ذكر هو عن القاضي أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية إذا لم يخف، هو كذلك لكن هذا يؤيد كلام الشيخ؛ لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرع عن التصريح بالدين.

وأيضاً: فتارك الفرض لا يستقيم له إسلام، والشيخ لم يقل إنه يكفر بترك التصريح بالعداوة، بل قال: (لا يستقيم له<sup>(٦)</sup> إسلام) فيصدق بحصول الإسلام مع استقامته، وهذا يجري في كل من ترك واجباً، أو فعل محرماً، كما قرره تقي الدين في كتاب / «الإيمان».

[٣٦]

(١) في (م) و(ق): «والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر».

(٢) ساقطة من (م) و(ق).

(٣) في جميع النسخ: «في»، ولعل ما أثبتته هو الصواب.

(٤) ساقطة من (س).

(٥) في (س): «هذا، والهدي شيء».

(٦) من هنا ساقط من النسخة (س).

فجميع نقوله عن الفقهاء تؤيد كلام الشيخ، وترد دعوى المعترض، لكنه جاهل لا يفهم مراد الله ورسوله، ولم يعان، ويمارس صناعة العلم والبحث مع المحصلين<sup>(١)</sup>، بل وجد أشياء ضالين، وكتباً شتت فكره، وضيعت فهمه حتى صار من الخاسرين.

ثم أطال النقل عن ابن عقيل وابن مفلح، وذكر ما يروى عن حذيفة رضي الله عنه مرفوعاً<sup>(٢)</sup>: «لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه». قيل: كيف يذل نفسه؟ قال ﷺ: «يتعرض من البلاء ما لا يطيق»<sup>(٣)</sup>.

ومراد هذا الغبسي: أن الخوف يسقط إظهار الإسلام والتصريح بعداوة المشركين والبراءة<sup>(٤)</sup> منهم، حتى التصريح بشهادة الإخلاص.

فجعل كلام ابن عقيل وابن مفلح، وما أتبع له من كلام الفقهاء في عدم وجوب الأمر والنهي، على الخائف والعاجز حجة على كتمان الإسلام، ومداهنة المشركين، وإظهار موادتهم وصحبتهم<sup>(٥)</sup>، هذا مفهوم كلام<sup>(٦)</sup> المعترض، فبعداً بعداً، وسُحْقاً سُحْقاً.

وأعجب من هذا أنه جعل الحديث حجة له على موادة المشركين،

---

(١) في (ق): «المخلصين».

(٢) ساقطة من (ق) و(م).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٢٥٤)، وقال: حسن غريب، وابن ماجه (٤٠١٦)، وأحمد (٤٠٥/٥)، وحسنه الألباني في الصحيحة (٦١٣).

(٤) في (ق): «وبالبراءة».

(٥) في (ح): «ومحبتهم».

(٦) ساقطة من (ح) و(ق).



فجعل معاداتهم ذلاً، وموادتهم<sup>(١)</sup> عزاً، فلا أدري على أي شيء أحسده؟  
على هذا الفهم الذكي، أو على ما جمعه من أكاذيب المفتري<sup>(٢)</sup>،  
وما كنت أظن غباوته تبلغ إلى<sup>(٣)</sup> هذا الحد.

فالحمد لله على ظهور الحق، والتوفيق للصدق.

ثم استدل المعترض بكلام شيخ الإسلام على حديث أبي سعيد:  
«من رأى منكم منكراً فليغيره بيده»<sup>(٤)</sup> إلى آخره، وأنَّ الشيخ ذكر في  
معناه: أن الإنكار بالقلب آخر حدود الإيمان، وليس المراد: أن من لم  
ينكر لم يكن معه من الإيمان حبة خردل.

يريد الرجل المعترض أن كلام الشيخ يدل على أنه يكفي في الإيمان  
المطلق إنكار القلب، ولا يحتاج للتصريح بشيء من واجباته، وهذا رجوع  
إلى مذهب الجهمية القائلين بأن الإيمان هو التصديق، ولم يُدْخِلُوا<sup>(٥)</sup> التلفظ  
والعمل في مسماه، وبعضهم قال: (هي شرائط وليست<sup>(٦)</sup> من المسمى).  
وكلام أهل السنة في تبديعهم، وتضليلهم، وتفسيقهم معروف مشهور.

فقول المعترض: (فالإنكار بالقلب فقط، وأقف على أضعف الإيمان

---

(١) في (ق): «وموادتهم».

(٢) في (المطبوعة): «الأكاذيب المفتراة».

(٣) ساقطة من (ق).

(٤) في (ق) و(م): زيادة «فإن لم يستطع فبلسانه».

والحديث أخرجه مسلم (٤٩)، وأبو داود (١١٤٠، ٤٣٤٠)، والنسائي

(١١١/٨)، وابن ماجه (١٢٧٥، ٤٠١٣)، وأحمد في المسند (٣/١٠، ٢٠).

(٥) في (ح) و(المطبوعة): «يدخل».

(٦) في (المطبوعة): «وليس».

[٣٧] في حق القادر) قول باطل؛ فإن / الحديث يدل على أنه في حق العاجز يكون أدنى الإيمان الخاص، وأما القادر فليس في الحديث نص على حكمه، وإنما يفهم من أدلة أخرى.

وكلام الشيخ على الحديث إنما يدل على انتهاء مراتب هذا الإيمان، وليس مراده أن تاركة يكفر، وهذا المعترض لم يفهم مراد الشيخ ولا حام حول قصده.

ومراد الشيخ: أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إيمان، وأنه ينقسم بحسب الاستطاعة، وأدناه الإنكار بالقلب، وأعلاه الإنكار باليد، وقوله: «وليس وراء ذلك من الإيمان (حبة خردل) أي: هذا الإيمان»<sup>(١)</sup> الذي هو الأمر والنهي والتغيير<sup>(٢)</sup>، هذا مراده.

وحيثئذ: فهو من أدلة الشيخ على وجوب التصريح بالعداوة، وأنه لا يستقيم للإنسان إسلام وإيمان إلاّ بالإتيان بالواجبات، فلو اقتصر على أدنى رتب الإيمان مع القدرة على سواها فليس إيمانه بمستقيم، وإن كان مع عدم الاستطاعة والعجز<sup>(٣)</sup> حصل على أضعف الإيمان، فقد فاتته<sup>(٤)</sup> الاستقامة الكاملة، لأن الأدنى فيه نقص وضعف، والمؤاخذه وعدمها بحثها الاستطاعة وعدمها.

(١) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٢) في (ق): «الأمر بالمعروف والتغيير»، وفي (ح) و(م): «الأمر بالمعروف والنهي والتغيير».

(٣) ساقطة من (ق).

(٤) في (ق): «فاته».

فانظر وتأمل هذا التقرير يطلعك على جهالة المعترض، وأنه بمعزل  
عن العلم والفهم. ﴿أُولَئِكَ يُنَادَوْنَ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ﴾ [فصلت/ ٤٤].

وكلام شيخنا رحمه الله محله فيمن استطاع وقدر، وأما مع عدم  
القدرة ومع الإكراه فيباح للرجل أن يتوقى عن<sup>(١)</sup> نفسه، كما قال تعالى:  
﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ الآية [آل عمران/ ٢٨].

على أن الصابر مع الإكراه الباذل نفسه لله أفضل ممن فعل ما يباح  
وتوقى عن نفسه.

إذا عرفت مراد الشيخ رحمه الله فهو يطلق الكلام حيث أطلقه  
الكتاب والسنة ويقيده حيث قيده، فالمعترض<sup>(٢)</sup> لم يفهم كلام الشيخ،  
ولا عرف معاني النصوص ومن وقف على كلامه من أهل العلم عرف  
ما قلناه، وأنه حيران لا يدري السبيل.

قال تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الضُّمُّ الْبِكْمُ الَّذِينَ لَا  
يَعْقِلُونَ﴾ [الأنفال/ ٢٢].

واستدل المعترض بقول الإمام أحمد لمن سأله عن السنة تذكر في  
المجلس لا يعرفها غيره أيتكلم بها؟ فقال: «أخبر بالسنة ولا تخاصم  
عليها»<sup>(٣)</sup> إلى آخره. ويقول مالك: / «أخبر بالسنة، فإن لم يقبل<sup>(٤)</sup> منك [٣٨]  
فاسكت».

(١) ساقطة من (ق).

(٢) في (ق): «فإن المعترض».

(٣) انظر: «الأداب الشرعية» (١/ ٢٢١).

(٤) في (المطبوعة) و(ح): «تقبل» بالتاء الفوقية.

ومراده: أن السكوت سائغ في أصول الإيمان وفروعه، حتى ما دلّت عليه كلمة الإخلاص، ولم يفرق بين ما يسوغ السكوت فيه<sup>(١)</sup>، وما لا يسوغ<sup>(٢)</sup>.

وقول أحمد ومالك صريح في أنه لا يسوغ السكوت، وإنما يترك الخصام بعد التعريف والبيان، وهذا يشهد لكلام الشيخ ويؤيده، فإن<sup>(٣)</sup> الشيخ رحمه الله يأمر بالتصريح والبيان؛ وينهى عن الخصام والمرء والهديان.

والرسل عليهم الصلاة والسلام<sup>(٤)</sup> لم يسكتوا عن الدعوة والإبلاغ لما أرسلوا به حيث لم يقبل منهم، بل استمروا على ذلك حتى أتاهم أمر الله.

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَذَّبْتَ رَسُولٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأَوْدُوا حَتَّىٰ أَنزَلْنَاهُمْ نَصْرًا وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِن نَّبَائِ الْمُرْسَلِينَ ﴿٣٥﴾ وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِي نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلْمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُم بِآيَاتِنَا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾<sup>(٥)</sup> [الأنعام / ٣٤، ٣٥].

وأصل الإسلام ومبانيه لها حال وشأن ليس لغيرها من السنن؛ ولذلك يكفر جاحدها، ويقاتل عليها، بل يكفر تاركها عند جمهور السلف بمجرد الترك، أفيسوغ السكوت للعالم عن إبلاغ الجاهل وتعليمهم؟

(١) ساقطة من (ح).

(٢) في (المطبوعة): زيادة «السكوت فيه».

(٣) في (ق): «فإن كلام الشيخ».

(٤) في (ق) و(م): «السلام».

(٥) من أول ﴿وَلَا مُبَدِّلَ﴾ مختصر من النسخة (م)، ومن أول ﴿وَلَقَدْ جَاءَكَ﴾ مختصر من النسخة (ح)، بكلمة: (الآية).

قال الله تعالى: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ﴾ الآية [النحل/ ١٢٥].

وقال: ﴿ وَلَا تَجِدُوا أُمَّهَلَ السِّكِّتِ إِلَّا يَأْتِي مِنَ أَحْسَنُ ﴾ [العنكبوت/ ٤٦].

وقال تعالى: ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ ﴾ (١) الآية [يوسف/ ١٠٨].

وقال تعالى: ﴿ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا ﴾ [الفرقان/ ٥٢].

وفي (٢) الحديث: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله» (٣) سبحان الله! ما أقبح ما (٤) تلاعب الشيطان بابن آدم.

ألا هل عمّ في رأيه متأمل؟ وهل مُدبر بعد الإساءة مقبل؟  
وهل أمة مستيقظون لرشدتهم فيكشف عنه النعسة (٥) المتزمل؟  
فقد طال هذا الغي واستخرج الكرى مساويهم ولو أن ذا الميل يعدل



(١) في (ق): زيادة ﴿ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾ .

(٢) إلى هنا ينتهي السقط من النسخة (س).

(٣) أخرجه البخاري (٢٥، ٣٩٢، ١٣٩٩)، ومسلم (٢٠، ٢١، ٢٢)، وأبو داود (١٥٥٦، ٢٦٤٠، ٢٦٤١)، والترمذي (٢٦٠٦، ٢٦٠٧، ٢٦٠٨، ٣٣٤١).

(٤) ساقطة من (س).

(٥) في (المطبوعة): «النعمة».

## فصل

[٣٩] قال المعترض: (وهذا الرجل<sup>(١)</sup> خرج في بلد قد<sup>(٢)</sup> غلب / عليها أحكام الإسلام، وشيّدوا منارهم لداعي الفلاح؛ وعمروا مساجدهم ومدارسهم بالأوقاف، مظهرين لشعائر الإسلام بعلمائهم؛ فكفّرهم وحكم على من لم يصرّح بعداوتهم بالكفر، كما تراه من كلامه صريحاً، فلو قدّر أنهم فعلوا منكرًا من الشرك فما دونه كيف يكفر من لم يصرح بعداوتهم؟ إذ لا يكون التصريح إلّا باليد واللسان؛ ولم يفعل ذلك جعفر وأصحابه رضي الله عنهم<sup>(٣)</sup> مع الذين جعلوا الله ثالث ثلاثة، وكذلك النجاشي. وهذا ظاهر بحمد الله من الكتاب والسنة ظهوراً لا خفاء به؛ ضد ما كفر به هذا الرجل الأمة لو كان تأصيله صحيحاً. كيف وهو<sup>(٤)</sup> أفسد الفاسد وأبطل الباطل؟).

والجواب أن يقال: تقدّم مضمون هذا الكلام مكرراً، فما وجه إيراده وتكريره؟ وقد مرّ جوابه بحمد الله مفصلاً، ومن أفلس من الحجج

(١) في (ق) زيادة: «قد».

(٢) ساقطة من (س) و(ح).

(٣) في (س) و(ح) و(المطبوعة): «عنه»، وفي (ك) زيادة: «أجمعين».

(٤) ساقطة من (س).

والبيئات، أكثر من الترداد والهديان، ولم يذكر هنا من أدلة إسلامهم إلا تشييد المنار، وعمارة المساجد والمدارس بالأوقاف، وقد تقدّم الجواب عن هذا، وأن بني حنيفة وبني عبيد القداح والمختار بن أبي<sup>(١)</sup> عبيد؛ بل والتتار عندهم مساجد ومدارس، ولهم صدقات وأوقاف، والإيمان بالله ورسوله، والكفر بالطاغوت، أمر وراء ذلك كله، لا يدركه إلا من سبقت له السعادة، وعقل عن الله خطابه ومراده، مع أن هذا الشيخ لم يكفر من أهل نجد إلا من قام وجدّ في إطفاء نور الله، وإنكاره توحيده، ومن جحد البعث من بواديهم وأعرابهم، ولم يكفر<sup>(٢)</sup> إلا بعد قيام الحجّة وظهور الدليل على الإيمان بالله ورسوله، ووجوب الكفر بما عبد من دونه، فالخصومة في الأصل الأصيل، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

وأما قوله: (مظهرين لشعائر الإسلام بعلمائهم).

فهي عبارة جاهل<sup>(٣)</sup>، فإن العلماء لا يلزم من وجودهم وجود الإسلام في الناس، ولا يلزم من عدمهم عدمه، والأنبياء وجدوا في الأمم السابقة الذين لم يستجيبوا لهم ولم يؤمنوا، ووجد من العلماء<sup>(٤)</sup> المؤمنين كثير بين أظهر المشركين وهم معدودون<sup>(٥)</sup> من المستضعفين المعذورين.

وإن أراد أن / الباء سببية، وأن المراد<sup>(٦)</sup> أظهره بسبب العلماء، [٤٠]

(١) «أبي» ساقطة من (ق) و(م).

(٢) ساقطة من (س).

(٣) في (ح) و(المطبوعة): «الجاهل».

(٤) في (ق): «علماء».

(٥) في (ق) و(م): «معدودين».

(٦) في (ح): «مراد».

فأي مزية في هذا لو فرضت صحته؟ مع أن الخصم يمنعه؟ وأحكام الإسلام إنما تؤخذ عن العلماء.

وأما قوله: (وحكم على من لم يصرِّح بعداوتهم بالكفر).

فهو كذب لم يقل هذا في أهل نجد كافة، ولا في أهل بلد خاصة، بل هو مستمسك<sup>(١)</sup> بأصل عظيم، وسلطان مبين، وكلامه وتقريره في وجوب عداوة المشركين الذين يحادون الله ورسوله، وليس في كلامه تعرض لأهل البلد التي ظهر فيها، لا تصريحاً ولا إشارةً، بل كلامه عام، كما أن دليله الذي استدلَّ به<sup>(٢)</sup> عام، فهو بحمد الله من الراسخين، لا من المتهاوكين الجاهلين.

وقوله<sup>(٣)</sup>: (فلو قدر أنهم فعلوا منكراً من الشرك فما دونه كيف<sup>(٤)</sup> يكفر من لم يصرِّح بعداوتهم؟).

يقال: قد تقدّم مراراً أن الشيخ رحمه الله لم يُكفِّر، وإنما قال: (لا يستقيم إسلام إلا بالتصريح بعداوة المشركين)، فأين في هذا تكفيرهم لولا حجاب الجهل والهوى<sup>(٥)</sup> الذي أورد المعترض موارد الخسار والردى.

وقوله: (ولم يفعل ذلك جعفر وأصحابه).

---

(١) في (ق): «تمسك».

(٢) ساقطة من (س).

(٣) في (ق): «وأما قوله».

(٤) ساقطة من (س).

(٥) ساقطة من (ق) و(م).



تقدّم ما فيه، وأنه كذب على المهاجرين الأولين، ونسبهم إلى مدهانة المشركين ﴿ وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴾ [الشعراء/ ٢٢٧].

وقوله: (لو كان تأصيله صحيحاً، كيف وهو أفسد الفاسد<sup>(١)</sup>) وأبطل الباطل(؟).

جوابه أن يقال: إن معرفة الفاسد، وإدراك بطلان الباطل يتوقف على أمرين:

أحدهما: حياة القلب. والثاني: معرفته وعلمه بالحق والباطل، والصحيح والفساد، والصواب والخطأ.

ومن<sup>(٢)</sup> نظر في كلام هذا الرجل من أهل العلم والإيمان تيقن موت قلبه، وأنه لا يدرك الحسيّات والضروريات من أمر دينه.

قال الله تعالى: ﴿ وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَنْ يَشَاءُ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ ﴾ [فاطر/ ٢٢].

وقال تعالى: ﴿ أَفَمَنْ يَمْلِكُ أَنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمْ هُوَ أَعْمَقُ إِنَّمَا يَنْذَكُرُ أَوْلَ الْأَنْبِيَاءِ ﴾ [الرعد/ ١٩].

والآيات في المعنى كثيرة، وإذا عدم العلم والنور، وأضيف إلى ذلك العداوة والبهت ونحوهما من الشرور، فمن أي باب يأتي العلم والتوفيق والتمييز بين / الطيب والخبيث، والصالح والفساد، والباطل [٤١] والحق، والخطأ والصواب؟.

(١) في (ق): «الفاستين».

(٢) ساقطة من (ق).

قال تعالى: ﴿ وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِيْ أَكِنَّةٍ مِّمَّا نَدْعُونَآ إِلَيْهِ وَفِيْ ءَاذَانِنَا وَقْرٌ وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ فَأَعْمَلْ إِنَّا<sup>(١)</sup> عَمِلُونَ ﴾ [فصلت/ ٥].

ثم ساق المعترض كلاماً لشيخ الإسلام فيمن بلغته دعوة الرسول ﷺ في دار الكفر، فأمن به واتقى الله ما استطاع، وأنه مؤمن من أهل الجنة، وكلام تقي الدين أبي العباس<sup>(٢)</sup> يؤيد ما ذكره شيخنا رحمه الله، فإنه قال<sup>(٣)</sup>: (إذا اتقى الله ما استطاع، كما فعل النجاشي وغيره ممن لم يهاجر ولم تبلغه جميع شرائع<sup>(٤)</sup> الإسلام) وهذا حق؛ والشيخ يقول به، ولا يكلف العبد فوق طاقته، ولا بما لم يبلغه من الشرائع، [فهذا]<sup>(٥)</sup> إذا لم يكن عنده من يعلمه.

وفي كلام الشيخ: (أن يوسف عليه السلام دعاهم فلم يجيبوه، وكذلك النجاشي لم يطيعوه في الدخول في الإسلام)، وهذا كله يؤيد كلام شيخنا، ويشهد بكذب المعترض على النجاشي، وعلى مؤمن آل فرعون، وامرأة فرعون، وعلى المهاجرين إلى الحبشة.

وشيخنا لم يقل: (إنه لا يستقيم إسلام النجاشي وأمثاله)، وليس لهم ذكر في كلامه، والكلام في قاعدة أصلية<sup>(٦)</sup> كلية، وهي: استقامة الإسلام بالتزام الواجبات وعدمها بعدم بعضها. هذا كلامه رحمه الله.

(١) في (ح): «أنت»، وهو خطأ.

(٢) في (ق) و(م) زيادة: «مما».

(٣) انظر: «منهاج السنة» (١١١/٥).

(٤) في (ق): «شعائر».

(٥) ما بين المعقوفتين إضافة من (ح).

(٦) في (ق) و(م): «أصولية».

وقول الشيخ تقي الدين في النجاشي: (إنه لم يهاجر، ولم يجاهد<sup>(١)</sup>)، ولا حجج؛ بل قد روى<sup>(٢)</sup>)، ولم يكن يصلي الصلوات<sup>(٣)</sup> الخمس) إلى آخر كلام الشيخ رحمه الله، فسياقه في<sup>(٤)</sup> أن الإنسان لا يكلف إلا ما يستطيع لا بما لا يعلم أو بما<sup>(٥)</sup> يعجز عنه.

قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة/ ٢٨٦].

والوسع<sup>(٦)</sup> دون الطاقة، هذا مراد الشيخ.

فأين فيه أن عداوة المشركين لا يجب التصريح بها (أو أن<sup>(٧)</sup> الإسلام يستقيم بدون ذلك؟ غايته أن يُعذر بالعجز عن التصريح<sup>(٨)</sup>). وشيخنا رحمه الله كلامه في حال القدرة والاستطاعة، لا في حال العجز وعدم العلم.

وقد مرَّ البيان أن شيخنا يطلق حيث أطلق القرآن.

قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ<sup>(٩)</sup> يُؤَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة/ ٢٢].

(١) (ولم يجاهد) ساقط من (ق).

(٢) (بل قد روى) ساقط من (ق).

(٣) في (ق): «الصلوة».

(٤) ساقطة من (ق).

(٥) في (ق): «وبما».

(٦) في (ح): «الواسع»، وهو من أخطاء النسخة (ح).

(٧) في (س): «وأن».

(٨) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٩) في (س): «الآية»، ولم تذكر خاتمتها.

وقوله: ﴿قَوْمًا﴾ نكرة في سياق النفي فتعم، وهذا من فقه الشيخ [٤٢] رحمه الله، / حيث يطلق ما أطلقه القرآن ويقيده ما قيده<sup>(١)</sup>، والعاجز له حال غير حال القادر، وحكم سوى حكمه.

فإن كان يلزم من الآية ونصها الذي هو أشد وأبلغ من كلام الشيخ وقوله: (لا يستقيم إسلام إلا بالتصريح بعداوة المشركين) فإن كانت الآية تدل<sup>(٢)</sup> على كفر النجاشي، ومهاجرة<sup>(٣)</sup> الحبشة، ومن ذكر هذا المعترض، فكلام الشيخ يدل على ذلك، وإن لم تدل على<sup>(٤)</sup> نفي الإيمان عن وادّ المحادين لله ورسوله فكلام الشيخ أولى؛ لأن الآية فيها نفي الإيمان<sup>(٥)</sup>، وكلام الشيخ غاية ما فيه عدم استقامة الإسلام، وما أُجيب به عن الآية يجاب به عن<sup>(٦)</sup> كلام الشيخ، فتأمله فإنه مفيد جدًا.

ومثل هذا قول الشيخ<sup>(٧)</sup>: (وكثيراً ما يتولّى الرجل بين المسلمين والتتار قاضياً، بل وإماماً وفي نفسه أمور من العدل يريد أن يعمل بها فلا يمكنه، بل هناك ما يمنعه ولا يكلف الله نفساً إلاّ وسعها).  
فإن هذا الكلام غايته أن يدل على أن<sup>(٨)</sup> التكاليف بحسب الوسع، وليس في كلام شيخنا ما يخالف هذا.

(١) في (المطبوعة): «يقيده».

(٢) ساقطة من (س).

(٣) في (المطبوعة): «ومهاجرته».

(٤) كذا في (س)، وفي بقية النسخ: «مع».

(٥) ساقطة من (المطبوعة).

(٦) ساقطة من (ح).

(٧) يعني ابن تيمية، وانظر قوله في: «المنهاج» (٥/١١٣).

(٨) ساقطة من (ح).

وأيضاً: فكلام تقيّ الدين فرضه ومحلّه في الواجبات التي هي دون أصل الدين، ودون عيب الشرك والتنديد، وليس في كلامه أن الرجل يخفي إسلامه ويتولّى قاضياً، وبأي شيء حيثنّذ يحكم؟ فالمحتج به على كتمان أصل الإسلام ملبوس عليه لا يفرق بين الأحكام ولا يدري معنى الكلام.

وأما قول المعترض: (وكفّر<sup>(١)</sup> بترك الهجرة إليه).

فقد تقدّم كلام الشيخ بنقل العدول الثقات أنه بريء من هذا، وأن نسبته إليه من البهت.

والشيخ لا يرى أن الهجرة شرط في الإسلام، وإن قال به بعض الأعلام، فالشيخ لا يخرج عن قول جمهور الأمة وأئمتها، والمعترض يخترع<sup>(٢)</sup> أقوالاً كاذبة وآراء فاسدة وينسبها إلى الشيخ، ثم يأخذ في التفريع عليها، وأن القول بها قول الخوارج.

وقد صنّف رسالة في أن أتباع الشيخ خوارج كما صرّح به هنا.

وهكذا حال كل مبتدع ومبطل يخوض<sup>(٣)</sup> بغير علم ولا عدل، ومن أمعن النظر في كلامه وجده كسراب ببيعة، يحسبه الظمآن ماء حتى / إذا [٤٣] جاءه لم يجده شيئاً.

وقد ذكر ابن القيم وغيره، أن عبّاد القبور والمشايخ نسبوا أهل

---

(١) في (ق): «كفّر».

(٢) في (ح): «يخترع».

(٣) في (س): «والخوض».

التوحيد والسنة إلى بدعة الخوارج وطريقتهم<sup>(١)</sup>، فالداء قديم ورثه هذا وأمثاله عن الغلاة في عبادة الصالحين وعبادة الشياطين ﴿كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [البقرة/١١٣].

والخوارج كفرت بأمر ظنتها ذنباً وليست كذلك، وبذنوب محققة دون الشرك والتنديد، وأما الرسل وأتباع الرسل فكفروا من لم يؤمن بالله، أي: بربوبيته، وإلهيته، وتوحيده، وإفراده بالعبادة، ومن جعل له ندّاً يدعوه ويعبده، ويستغيث به ويتوكل عليه ويعظمه، كما فعلت الجاهلية من العرب، ومشركوا<sup>(٢)</sup> أهل الكتاب، فتكفير هؤلاء ومن ضاهاهم وشابههم ممن أتى بقول أو فعل يتضمّن العدل بالله، وعدم الإيمان بتوحيده وربوبيته وإلهيته وصفات كماله، والإيمان برسله<sup>(٣)</sup>، وملائكته، وكتبه، والإيمان بالبعث بعد الموت، وكل ما شابه هذا من الذنوب المكفرة كما نصّ عليه علماء الأمة، وبسطوا القول فيه، حتى كفروا من أنكر فرعاً مجتمعاً عليه إجماعاً قطعياً، كما مرّت حكايته عن الحنابلة.

وأما الخوارج فلم يفضّلوا ولم يفقهوا مراد الله ورسوله، فكفروا بكل ذنب ارتكبه المسلم.

(١) في (م): «وطريقتهم».

(٢) في بقية النسخ: «ومشركي»، وتوجيه ما بالأصل العطف على (الجاهلية) بالرفع لا على (العرب) بالجر؛ وهو الأوجه؛ لأن الجاهلية وإن كانت تعم العرب وأهل الكتاب وغيرهم ممن كان قبل الإسلام إلا أنه غلب استخدامها للعرب وحدهم قبل الإسلام فتخصهم اصطلاحاً، والله أعلم.

(٣) في (س): «برسوله».

فمن جعل التكفير بالشرك الأكبر من هذا الباب، فقد طعن على الرسل<sup>(١)</sup> وعلى الأمة، ولم يميز بين دينهم ومذهب الخوارج، وقد نبذ نصوص التنزيل واتبع<sup>(٢)</sup> غير سبيل المؤمنين.

وأما استدلاله بقول لقمان على أن التصريح بالعداوة لا يجب.

فهذا من غرائب جهله، ونوادر حمقه، أين في قوله: ﴿إِنَّمَا إِنْ تَأْتِي بِشَقَالٍ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَكَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ﴾<sup>(٣)</sup> [لقمان/١٦].

أين<sup>(٤)</sup> فيه أن الإيمان يكمل<sup>(٥)</sup> ويستقيم بغير تصريح بعداوة المشركين؟ فنص الآية: أن جميع الأعمال يأت بها لله لا يغادر<sup>(٦)</sup> شيئاً منها حسنها وسيئها، ثم إذا أتى بها اللطيف الخبير، أي: المدرك لدقائق الأشياء وخفياتها، الخبير بما فيها وما لها وعليها، فيقبل عمل من اتقاه وأراد وجهه<sup>(٧)</sup> ولم يجعل له عدلاً / يدعو ويحبه كما يدعو الله ويحبه، [٤٤] ويرد عمل المشرك العادل<sup>(٨)</sup> بربه المُسَوِّي بينه وبين خلقه، كما دلّت على ذلك النصوص القرآنية والأحاديث النبوية.

(١) في (ق): «الرسول».

(٢) في (س): «واتباع».

(٣) في (المطبوعة) زيادة قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ﴾.

(٤) في (ح) و(س): «أن»، وفي (المطبوعة): «أي».

(٥) في جميع النسخ: «يكتم»، ولعل ما أثبتته هو الصواب.

(٦) في (س) و(ح): «يغادره».

(٧) في (س): «ومن لم».

(٨) ساقطة من (المطبوعة)، وفي (ح): «الشرك الشرك بربه».

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾ [المائدة/ ٥].

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ الآية [الزمر/ ٦٥].

وقال تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ [الفرقان/ ٢٣].





## فصل

قال المعترض: (ومن خطئه الواضح الفاضح أنه استدلالاً للآية الكريمة، وإنما فيها المودة لمن حاد الله ورسوله، فهو بهذه العبارة أنزل نفسه بمنزلة<sup>(١)</sup> فوق منزلة الرسول ﷺ، بحيث من وادّ من حادّه من الأمة فهو كافر بذلك، والصحابة (رضي الله عنهم)<sup>(٢)</sup> يجعلون من وادّ<sup>(٣)</sup> من حادّ الله ورسوله منافقاً معصوم الدم والمال؛ كما نهى الله تبارك وتعالى المؤمنين عن موادتهم في السورة بعدها؛ لأن ذلك من خُلُق المنافقين الذين دخلوا في الإسلام بشهادتي الإخلاص).

فيقال في جوابه: قف يما من له نور يمشي به في الناس على ما في هذا الكلام من الكذب والبهت<sup>(٤)</sup> وقول الزور، وقد تقدّم نص كلام الشيخ؛ وأنه قال: (لا يستقيم للإنسان إسلام إلا بالتصريح بعداوة المشركين)، ولم يقل بعداوة من عاداني، أو عادى أتباعي، أو لم<sup>(٥)</sup>

---

(١) إلى هنا تنتهي النسخة (س)، وبذلك يكون قولنا: (جميع النسخ)، بعد هذا الهامش إنما نعني بها النسخ الأربع: (ق) و(م) و(ح) والمطبوعة.

(٢) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٣) في (ق): «آد».

(٤) في (ق) و(م): «البهت والكذب».

(٥) في (ق): «ولم».

يطعني، حتى يقال: إنه أنزل نفسه بمنزلة فوق الرسول. وسائر علماء الأمة من عهد أبي بكر إلى وقتنا هذا يلزمون الناس بما في كتاب الله تعالى وما في سنة رسوله ﷺ من أصول الدين وفروعه؛ ويشبتون من الأحكام ما أثبت الكتاب والسنة، وينفون ما نفاه الكتاب والسنة، لا يختلفون في ذلك؛ وحكمهم وإلزامهم إنما هو بطاعة الله ورسوله، وليس إلزاماً بطاعتهم ورأيهم واجتهادهم، ومن نسب أحداً منهم إلى أنه يدعو بذلك<sup>(١)</sup> إلى نفسه، وينزل نفسه منزلة الرسول فقد خاب وافترى، وبهت أهل العلم وخلاصة الورى.

[٤٥] طاعة الله<sup>(٢)</sup> ورسوله؛ لأنها / المقصودة بالأصالة، وطاعة أولي العلم تقع تبعاً وضمناً لا استقلالاً، فلا يترك الحق والدين والتزام ذلك لما فيه من طاعة الأمر والناهي، ومن تركه لذلك<sup>(٣)</sup> فقد استكبر على الله ورد الحق استصغاراً واحتقاراً لقائله والداعي إليه، وهذه العلة هي التي أوجبت لكثير من الناس تكذيب الرسل ورد ما جاءوا به.

قال تعالى عن آل فرعون: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل/١٤].

وقال تعالى عمن كذب عبده ورسوله محمداً ﷺ من أشرف قومه ورؤسائهم: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقُرَيْتَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف/٣١].

(١) في (ق): «في ذلك».

(٢) في (ق) و(م) والمطبوعة: «الله».

(٣) في (ق): «ترك ذلك».

والآيات في [هذا]<sup>(١)</sup> المعنى كثيرة، وليس قولهم: إن من حادَّ الرسول من الأمة يكون (منافقاً، بل قد يكون بذلك كافراً)<sup>(٢)</sup>، أو منافقاً أو فاسقاً، فالكلام والحكم فيه تفصيل يطلب من محله.

وبهذا يستبين كذب المعترض على الصحابة، وعدم معرفته لأقوالهم وجهله بأحوالهم، والثابت المحفوظ عنهم — بنقل العدول الثقات — يوافق كلام الشيخ، ولا يجعلونه منافقاً معصوم الدم والمال؛ بل يفصلون كما تقدم. والنفاق إذا ظهر يجري على<sup>(٣)</sup> صاحبه ما اقتضاه الدليل من كفر وقتل، ولا عصمة للمال والدم مع الظهور<sup>(٤)</sup>.

فهذا<sup>(٥)</sup> الرجل جاهل بالأحكام والأقوال، وقد سلك وادياً مُهلكاً، وطريقاً ضالة عن طرق<sup>(٦)</sup> أهل الهدى، فاضطره الحال إلى ما ترى، وقد قاتل أبو بكر مانعي الزكاة، واستباح دماءهم وأموالهم لما عصوا ما رآه، وثبت عنده من أدلة الشرع وأحكامه، أفتراه داعياً إلى نفسه، مقاتلاً على طاعته من دون الله ورسوله؟.

والشيخ لم يتعدَّ<sup>(٧)</sup> أمر الله ورسوله فيما دعا<sup>(٨)</sup> إليه، فلأبي شيء

(١) ما بين المعقوفتين إضافة يقتضيهما السياق.

(٢) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٣) في (ح): «لي»، ولعلَّ العين سقطت من الناسخ.

(٤) في (ق): «ظهوره».

(٥) في (المطبوعة): «هذا».

(٦) في (ق) و(م): «طريق».

(٧) في (ق): «يتدع»، وهو سبق قلم.

(٨) في (ق): «دى».

خُصَّ بهذا البهت؟ وأنه يدعو إلى نفسه؛ وأنه أنزلها بمنزلة<sup>(١)</sup> فوق الرسول؟ سبحانه هذا بهتان عظيم و«تكفير المسلم كقتله» بنص الحديث<sup>(٢)</sup>، وهذا القول الذي نسبه إلى الشيخ كفر لا شك فيه، فإن من أنزل نفسه منزلة الرسول، وكفّر المسلمين بموادة أعدائه يكفر بذلك. [٤٦] / وهذا الرجل لا يتحاشى من نسبه الشيخ إلى الكفر والضلال والفساد.

فالحمد لله على ما منَّ به من خزي أعداء دينه وردَّ كيدهم، وظهور عباده المؤمنين عليهم.

قال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهُدُ﴾ [الآية [غافر/٥١]].

وفي الحديث: «من دعا إلى هدى كان له أجره وأجر من اتبعه إلى يوم القيامة من غير أن ينقص ذلك من أجورهم شيئاً»<sup>(٣)</sup>.

والمعترض لضلاله (وخبث طويته)<sup>(٤)</sup> يلزم الداعي إلى الهدى بأنه يدعو إلى نفسه.

قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي

(١) في (ق): «منزلة».

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٤٧، ٦١٠٥)، ومسلم (١١٠) بلفظ: «لعن المسلم كقتله»، والدارمي (٢/٢٥٢، ح ٢٣٦١)، وأحمد (٤/٣٣، ٣٤).

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٧٤)، وأبو داود (٤٦٠٩)، والترمذي (٢٦٧٤)، وابن ماجه (٢٠٥، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٠٨)، ومالك في الموطأ (١/٢١٨، ح ٥٠٩)، والدارمي (١/١٤١، ح ٥١٣).

(٤) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٥) ساقطة من (ق).

الصَّدَقَاتِ<sup>(١)</sup> وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٩﴾ [التوبة/ ٧٩].

فإذا كان هذا فيمن سَخِرَ بالمتصدقين، فكيف بمن يلمز ويسخر بأئمة الدين، الدعاة إلى توحيد ربِّ العالمين؟

وقال تعالى لنبِيِّهِ: ﴿فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ ﴿٩٤﴾ إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ ﴿٩٥﴾ [الحجر/ ٩٤، ٩٥].

وقول المعترض: (إِنَّ ذَلِكَ مِنْ خُلُقِ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ دَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ بِشَهَادَتِي<sup>(٢)</sup> الْإِخْلَاصِ) يطلعك على جهله، وعدم ممارسته لصناعة العلم.

ويقال له: إن جنس المادة للمشركين قد تقع<sup>(٣)</sup> من مسلم قد برىء من النفاق الأكبر، وآية سورة الممتحنة نزلت في<sup>(٤)</sup> حاطب بن أبي بلتعة وهو بريء من النفاق بشهادة رسول الله ﷺ، فإنه لما اعتذر إليه، وقال: «إِنِّي لَمْ أَفْعَلْ هَذَا رَغْبَةً عَنِ الْإِسْلَامِ وَلَا شُكًّا فِيهِ، وَإِنَّمَا أُرَدْتُ أَنْ تَكُونَ لِي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدَ تَحْمِي أَقَارِبِي وَمَنْ لِي بِمَكَّةَ» أو نحو هذا الكلام، فقال النبي ﷺ: «صدق»<sup>(٥)</sup>، فكيف يجعله هذا المعترض منافقاً وقد شهد

(١) في (ق): «بالصدقات»، وقد كثرت أخطاء النسخة (ق) في هذه اللوحات عما قبلها.

(٢) في (ق): «الشهادة».

(٣) في (ح) و(المطبوعة): «يقع».

(٤) في (ح) و(المطبوعة): «في حال».

(٥) في (ق): «وصدق».

بدرًا، وقال النبي ﷺ لعمر: «ما يدريك أن الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم»<sup>(١)</sup>، قال الشاعر:

فليصنع القوم<sup>(٢)</sup> ما شاؤوا لأنفسهم هم أهل بدر فلا يخشون من حرج  
وأول السورة يدل على إيمانه، وأن المشركين من أعدائه.

قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ آلَتِيهِمْ  
بِالْمُودَّةِ﴾ [المتحنة/ ١].

فهذا المعترض يسب أصحاب رسول الله ﷺ ويرميهم بالنفاق لكثافة  
[٤٧] جهله، وعدم فهمه، وقد قال في هذه الآية بما لا يعلم. / وفي الحديث: «من  
قال في القرآن بما لا يعلم فليتبوأ مقعده من النار»، وفي رواية «برأيه»<sup>(٣)</sup>.

ثم احتج المعترض بحديث عتبان وما قيل في مالك بن الدُخْشَمِ،  
وقول النبي ﷺ: «ألا تراه، قال: لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله»،  
وقول الرجل: «أما نحن والله لا نرى وده ولا حديثه»<sup>(٤)</sup> إلا إلى المنافقين»  
الحديث<sup>(٥)</sup>، وقد ساقه المعترض مستدلًا به على أن موادة المنافقين  
لا تضر، وأن التصريح بعداوتهم لا يجب<sup>(٦)</sup>.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨٩٠)، ومسلم (٢٤٩٤)، وأبو داود (٢٦٥٠)، والترمذي (٣٣٠٥).

(٢) في (ق) و(ح): «الركب».

(٣) أخرجه أبو داود (٣٦٥٢)، والترمذي (٢٩٥٠، ٢٩٥١)، وضعفه الألباني في  
ضعيف الجامع (٥٧٣٧).

(٤) في (ق): «حديث».

(٥) أخرجه البخاري (١١٨٦)، والطيالسي (١٢٤١).

(٦) في (ق) و(م): «تجب».

وهذا القول في الحقيقة وهذا الفهم الضال فيه الرد والاعتراض على قوله تعالى: ﴿لَا يَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ الآية [المجادلة/ ٢٢].

وشيخنا رحمه الله تعالى لم يأت بشيء من كيسه، إنما هو القرآن والسنة.

قال تعالى: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا﴾ الآية [الكهف/ ٢٩].

وهذا الحديث لا يدل على ما قاله المعترض أصلاً، ولا يفهم منه أن المودة غير محرمة إلاً أضل وأبلد الحيوان<sup>(١)</sup>، فإن الرسول ﷺ ما أقرَّ القائل: «إنه منافق لا يحب الله ورسوله»، وما أقره على قوله: «أما نحن والله لا نرى وده ولا حديثه إلاً إلى المنافقين»، بل أنكر ذلك ورده ﷺ منبهاً على أن قوله: «لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله» براءة له مما نسب إليه، ومانع يمنع<sup>(٢)</sup> مما قيل فيه.

ومن عرف الإخلاص واليقين ومنزلتهما من الإيمان، عرف أن من أعطيتهما ووفق لهما لا يقع منه موادة للمنافقين والمشركين، ومن ذاق طعم الإيمان فالله ورسوله أحب إليه مما سواهما. وإنما تقع الموادة لأعداء الله من خلل في الإخلاص واليقين، ونقص في التوحيد، والتزام التوحيد الواجب يمنع<sup>(٣)</sup> من ترك واجب أو فعل محرم، وإنما يقع الغلط<sup>(٤)</sup> من

(١) في (ق): «الحيوانات».

(٢) في (المطبوعة): «يمنعه».

(٣) في (المطبوعة): «بمنع» بالموحدة.

(٤) في (المطبوعة): «الخلط».

عدم العلم بحدود ما أنزل الله على رسوله .

فمن عرف الإيمان والتوحيد، وعرف حدودهما<sup>(١)</sup> الجامعة المانعة  
انفتح له باب عظيم في الفهم عن الله ورسوله لا يفهمه إلا خواص العارفين،  
فتأمله يطلعك<sup>(٢)</sup> على أسرار غفل عنها الأكثرون .

[٤٨] ولما / حُجِبَ هذا المعترض عن معرفة حدود ما أنزل الله، وصار  
معه من<sup>(٣)</sup> الهوى والإعجاب ما اقتضى جهله بنفسه؛ وخوضه في أمر يقصر  
عنه فهمه وإدراكه، فلا جرم حيل بينه وبين رشده، وخُلِّيَ بينه وبين نفسه،  
فنعوذ بالله من جهد البلاء، ودرك الشقاء، وشماتة الأعداء .



---

(١) في (المطبوعة): «حدودها» .

(٢) في (ق): «يطلعك الله» .

(٣) في (ح) زيادة: «جميع العلوم، قال: ولو اجتمعت شروط الاجتهاد»، وهو  
خطأ، فقد نقل الناسخ هذا السطر مما بعده وليس هذا موضعه وأسقطه من  
موضعه الأصلي، ويأتي بعد قليل .



## فصل

قال المعترض: (وقد قال<sup>(١)</sup> العلماء كلاماً معناه قاله ابن القيم في الأعلام: لا يجوز لأحد أن يأخذ من الكتاب والسنة ما لم تجتمع فيه شروط الاجتهاد (من جميع<sup>(٢)</sup> العلوم. قال: ولو اجتمعت شروط الاجتهاد)<sup>(٣)</sup> في رجل لم يجب الأخذ بقوله دون نظرائه). اهـ.

والجواب أن يقال: هذا لسان جاهل، وتركيبٌ بنطي<sup>(٤)</sup>، لا يدري شيئاً من صناعة العلم، وابن القيم ينزّه عن هذا اللفظ، وهذا التركيب، ولا يقول<sup>(٥)</sup>: (ما لم تجتمع فيه شروط الاجتهاد من جميع العلوم)، فإن البحث ما هكذا إيراده ولا تقريره والعلوم فيها ما لا دخل له هنا ولا اعتبار، كعلم الطب والهندسة والإنشاء، وقرض<sup>(٦)</sup> الشعر وميزاته، والعلم بالرسم وإتقانه، ومعرفة التاريخ.

- 
- (١) في (ق) و(م): «قالوا».
  - (٢) في (م): «جمع».
  - (٣) ما بين القوسين ساقط من (ح)، وإسقاطه خطأ فقد نقل هذا السطر قبل ذلك في غير موضعه وهذا موضعه الأصلي.
  - (٤) في (ح): «بنطي» وضع النقط في غير موضعها.
  - (٥) في (ق) و(م): «ويقول».
  - (٦) في (ح) و(المطبوعة): «وقريض».

وأما بالنظر للمعنى: فابن القيم رحمه الله قد شنَّ الغارة على من قال: (لا يجوز لأحد<sup>(١)</sup>) أن يأخذ من الكتاب والسنة ما لم تجتمع فيه شروط الاجتهاد، وأوسع<sup>(٢)</sup> قائله تجهيلاً وتخطئة، وقال<sup>(٣)</sup>: (هذا سد لباب أخذ العلم والهدى من كتاب الله وسنة رسوله).

وذكر في هذا المبحث<sup>(٤)</sup> من النصوص والآثار والمناظرة<sup>(٥)</sup> بين المجتهد والمقلد ما لا تتسع له هذه الرسالة<sup>(٦)</sup>، وذكر هذه العبارة راداً لها مجهلاً لقائلها.

والقصد: أن المعترض كَذَّبَ على ابن القيم كما كذب على شيخنا، وحكى عكس ما قاله ابن القيم.

فنعوذ بالله من زيغ القلوب ورين<sup>(٧)</sup> الذنوب.

ومراد المعترض: القدح في شيخنا، حيث استدللَّ بآية سورة «قد سمع» على تحريم مادة المشركين، ووجوب التصريح بعداوتهم. وحاصل قوله: أن الكتاب والسنة لا يأخذ منهما أحد إلا من اجتمعت فيه شروط قلَّ أن توجد ولو<sup>(٨)</sup> في آحاد الأئمة المقلدين، فكيف

---

(١) ساقطة من (ق).

(٢) في (ح): «وشنع على»، كما هو مصحح في فصح النسخة.

(٣) انظر: «إعلام الموقعين» (٢/٢٦٧، ٢٦٨).

(٤) في (ق): «البحث».

(٥) في (ق): «والمناظرات».

(٦) في (ح): «هذا».

(٧) في (الأصل) و(م) و(ق): «وران»، والمثبت كما في (ح)، وهو الأقرب.

(٨) ساقطة من (م) و(ق).

بغيرهم؟ وهل هناك نبذ للكتاب وراء الظهر فوق هذا الصنيع / لو كانوا [٤٩] يعلمون؟ .

والاستدلال بالنصوص القرآنية والظواهر الجليّة<sup>(١)</sup> من الكتاب والسنة ليس من مسائل الاجتهاد التي تكلم ابن القيم مع خصومه فيها وجهلهم بقولهم<sup>(٢)</sup>: (لا يجتهد إلا من اجتمعت فيه الشروط) فإنّ المسائل الاجتهادية ما كان للاجتهاد والنظر مساغ فيها، وأما النصوص والظواهر فلا تسوغ مخالفتها اجتهاداً، وذلك كمعرفة الله، وإثبات توحيده، وصفات كماله، ووجوب الصلوات، والأركان الإسلامية، والأصول الإيمانية، ونحو ذلك من النصوص التي لا يسوغ مخالفتها والعدول عنها، والمعترض جاهل<sup>(٣)</sup> لا يفرق بين مسائل الاجتهاد وغيرها.

وقد رأيت لخدنه داود بن جرجيس كلاماً في هذا المبحث يزعم: (أنّ المجتهد إذا اجتهد في عبادة غير الله وأذاه اجتهاده إليها يكون مأجوراً)، فأوردنا عليه اجتهاد النصارى المثلثة، والصابئة المتفلسفة، والمجوس المشركة ونحوهم، ومن اجتهد، وقال بحل ما قتله الله من الميتة، وقاسه على المذكاة قياس الأولى، ومن رأى باجتهاده من غلاة الرافضة والشيعة والنصيرية<sup>(٤)</sup>؛ جواز إسناد التدبير والتصريف في العالم إلى الأولياء وأئمة الشيعة، ورأى باجتهاده أن هذا من الكرامة التي تجوز للأولياء، وهكذا<sup>(٥)</sup>

(١) في (ق): «الجليلة».

(٢) في (ق): «بقوله».

(٣) في النسخ الأربع: «جاهلي»، ولعلّ ما أثبتته هو الأقرب.

(٤) في (ح): «والنصرية»، وهو خطأ.

(٥) في (ق): «وهذا».

يقال في دفع شبه أهل البغي<sup>(١)</sup> والضلال.

(ثم استدللّ المعترض)<sup>(٢)</sup> بحديث: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام» الحديث<sup>(٣)</sup>. على أنّ ما صدر من الشيخ من الكلام في المباحث العلمية والأصول الدينية من تكفير مشرك أو أخذ ماله، والكلام في قبيح أفعاله يدخل في النهي عن الأعراض والدماء والأموال<sup>(٤)</sup>.

ولا أدري هل هذا المعترض يرى كلام جميع العلماء في أهل الشرك وعبادة غير الله من هذا الباب، أو هو<sup>(٥)</sup> يخص الشيخ رحمه الله بهذا لعظيم عداوته<sup>(٦)</sup> وغلظ غباوته؟.

وكأنه فهم من<sup>(٧)</sup> الحديث: أنه عام تدخل فيه وفيما دلّ عليه من التحريم، دماء المشركين والمرتدين وأموالهم وأعراضهم.

[٥٠] ولو سلّمنا له هذا الفهم الفاسد لكان نسخاً لجميع ما في / الكتاب والسنة من الأمر بقتال المشركين وسبي نسائهم، وغنيمة أموالهم، واستباحة أعراضهم، فينسخ من القرآن والسنة ما يعزّ استقصاؤه وحصره،

(١) في (ق) و(م): «الغي».

(٢) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٣) أخرجه البخاري (١٠٥)، ومسلم (١٢١٨، ١٦٧٩)، وأبو داود (١٩٠٥)، (٢٤٩٦)، والترمذي (٢١٥٩، ٣٠٨٧)، ابن ماجه (٣٠٥٥).

(٤) ساقطة من (ق).

(٥) ساقطة من (ق).

(٦) في (المطبوعة): «العظيم من عداوته».

(٧) في (م) و(ح) و(المطبوعة): «من هذا».

وتضع الحرب أوزارها بين الناس إلى يوم القيامة، وما أظن جُهَّال أهل الكتاب ينتهون<sup>(١)</sup> إلى هذه الغاية.

فإن زعم أنه لم يُرد هذا، وأن استحلال دماء المشركين وأموالهم باقٍ إلى يوم القيامة.

قيل له: ما وجه استدلالك على الشيخ بالحديث الخاص بالمؤمنين وعباد الله الموحدين؟ والشيخ لم يقاتل إلا على رأس الأمر وهو شهادة أن لا إله إلا الله، لم يقاتل على غيرها وعلى غير التزامها.

والرجل المعترض آفته وعلته ما تقدّم تصريحه به من أن عبّاد القبور ومن يدعو الأولياء والصالحين ليسوا بمشركين، بل هم من عباد الله المؤمنين الذين تحرم دماؤهم وأموالهم، والله المستعان.

وقوله: (قال حجة الإسلام الغزالي: لترك ألف كافر ولا قتل مسلم واحد).

فيقال: قتل المسلم عظيم<sup>(٢)</sup>، وأي مسلم قتله الشيخ؟ وقد سبق أن النزاع مع هذا في أصل الإسلام والتوحيد.

ثم قوله: (قال حجة الإسلام) إن كان المعترض يعتقد هذا، وأنه<sup>(٣)</sup> حجة للإسلام، وقوله يُرجع إليه بين الأنام، فقد ردّ هذا المعترض على جمهور الأمة، لا<sup>(٤)</sup> سيما الحنابلة؛ وقد<sup>(٥)</sup> شنعوا عليه في كتابه

---

(١) في (ق): «ينتهون».

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) في (ح): «أو أنه».

(٤) في (المطبوعة): «ولا سيما».

(٥) في (م) و(ق) زيادة: «فإنهم لا يرون قوله حجة».

«الإحياء» وأمثاله من تأليفه، وجزموا بأنه مخالف لأهل السنّة والجماعة في كثير من السمعيّات والعقليّات، وقوله لا يحتج به عند أهل مذهبه في مسائل<sup>(١)</sup> الذبول والتفريعات؛ فكيف بأصول الإسلام؟ قال تلميذه [أبو بكر]<sup>(٢)</sup> ابن العربي المالكي<sup>(٣)</sup>: (شيخنا أبو حامد دخل في جوف الفلسفة ثم أراد أن يخرج فلم يحسن). انتهى.

وأما قول شيخ الإسلام، فيمن أوجب تقليد إمام بعينه: فهو كلام ظاهر وجيه؛ لكن المعترض وضعه في غير موضعه وأزال بهجته، لأنه استدلل<sup>(٤)</sup> به على ردّ ما يورده العلماء من نصوص الكتاب والسنّة، ولم يفرّق بين مسائل التقليد والاجتهاد، وبين النصوص الظاهرة وما يعلم من [٥١] الدين بالضرورة، وما أجمع عليه / بين الأمة فخلط الباحثين، ولم يفرق بين المقامين، ولو قال هذا<sup>(٥)</sup> أحد على هذا<sup>(٦)</sup> الوجه الذي أراده المعترض لوجب ردّ قوله كائناً من كان.

ثم قال المعترض: (فهذا الرجل بقوله وفعله قد أوجب<sup>(٧)</sup> متابعتة في كل ما يقول، وكفّر مخالفه في ذلك، وهو لم يوافق على ذلك أحد من

(١) ساقطة من (ق).

(٢) الكنية غير واردة في جميع النسخ وإثباتها أنفع وهو من المطبوعة.

(٣) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٣٢٧/١٩)، وأيضاً نقل ذلك عنه شيخ الإسلام ابن تيمية. انظر: «مجموع الفتاوى» (٦٦/٤ و ١٦٤)، وانظر أيضاً: «درء تعارض العقل والنقل» (٥/١).

(٤) سقطت لامها من (ق) فكتبت: «استد»، وهو من أخطاء الناسخ الكثيرة.

(٥) ساقطة من (ق).

(٦) ساقطة من (المطبوعة).

(٧) في (ق) و(م): «قد أوجب بقوله وفعله».

علماء الأمة من جميع أقطارها، بل أنكروا عليه فيإنكارهم عليه جعلهم بذلك<sup>(١)</sup> كفاراً حلال<sup>(٢)</sup> الدم والمال، وضمن لمن تبعه على ذلك من قوله: الجنة بتكفير الأمة وقتالها، ونهب أموالها) وأطال الكلام بما حاصله: (أن شاعرهم سبَّ علماء نجد: ابن فيروز وأبا الخيل، وأن هذا الرجل يذكر في درسه مسبتهم وما قيل فيهم، وأكثر من هذا الهذيان).

والجواب أن يقال: ليس بعجيب صدور هذا البهت والسب عن هذا المعترض، وفي المثل: (إذا ظهر السبب بطل العجب). كيف وقد تعددت أسباب عداوته، وبهته وزوره؟ ويكفي في هذه الدعوى ردّها ومنعها واطراحها<sup>(٣)</sup>.

ومعاذ الله أن يوجب<sup>(٤)</sup> على أحد متابعتة أو متابعة غيره إلاّ رسول الله ﷺ، وهذه رسائل الشيخ ومصنفاته ينهى عن ذلك ويشدّد فيه، ويأمر بتجريد المتابعة لرسول الله ﷺ<sup>(٥)</sup>، وينكر ما اعتاده الناس من الغلو في رأي العلماء واجتهادهم، وتنزيل ذلك منزلة النصوص النبويّة، وقد عقد باباً في كتاب التوحيد لهذه المسألة.

قال رحمه الله<sup>(٦)</sup>: (باب من أطاع العلماء والأمرأ<sup>(٧)</sup>) في تحليل

(١) ساقطة من (ق).

(٢) في (المطبوعة): «حلال».

(٣) في (ح): «واطراجها» بالجيم.

(٤) في (المطبوعة): «يوجب الشيخ».

(٥) ساقطة من (الأصل) و(م)، والصواب إثباتها.

(٦) انظر: كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد ص ٢٢٠، ضمن مجموعة

التوحيد، طبع دار الفكر بمصر.

(٧) في (ق): «الأمرأ والعلماء».

ما حرّم الله أو تحريم<sup>(١)</sup> ما أحلّ الله فقد اتّخذهم أرباباً من دون الله).  
 واستدل بقوله تعالى: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ [التوبة/ ٣١]،

وذكر حديث عدي بن حاتم<sup>(٢)</sup>، وذكر من الآثار عن أهل العلم ما يقضي ببراءته ويشهد بعلمه، وأن هذا المعترض لا يتحاشى عن قول الزور وشهادته، وقد قضى عمر بن الخطاب رضي الله عنه في شاهد الزور أن يُسوّد وجهه ويطاف به<sup>(٣)</sup>، ولعذاب الآخرة أخزى وهم لا ينصرون.  
 وقوله: (ولم يوافقه على ذلك أحد من علماء الأمة).

[٥٢] إن أراد أنهم / لم يوافقوه في وجوب طاعته في كل ما يقوله<sup>(٤)</sup>، فهو لم يدع هذا<sup>(٥)</sup> ولا قاله، ونبرأ إلى الله من قائله، وقد قال مالك بن أنس — وبقوله نقول ويقول شيخنا —: «كل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلاّ

(١) في (الأصل): «وتحريم»، وفي النسخة التي بيدي من كتاب التوحيد، (باب من أطاع العلماء والأمراء في تحريم ما أحلّ الله أو تحليل ما حرّم الله، فقد اتّخذهم أرباباً من دون الله).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٠٩٥)، والطبراني (٩٢/١٧، ح ٢١٨)، والبيهقي (١١٦/١٠، ح ٢٠١٣٧، ٢٠١٣٨)، وهو حديث قدوم عدي بن حاتم على النبي ﷺ ليسلم وفي عنقه صليب، وسماعه هذه الآية واعتراضه بأنهم لم يكونوا يعبدونهم، وبيان النبي ﷺ أن طاعتهم في تحريم الحلال وتحليل الحرام هي عبادتهم، وإقرار عدي بن حاتم بذلك.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٣٢٦/٨)، وابن أبي شيبة (٥٢٦/٥، ٥٣٢)، والبيهقي (١٤٢/١٠).

(٤) في (ق) و(م): «يقول».

(٥) في (ح): «هنا».



صاحب هذا القبر<sup>(١)</sup>، يعني رسول الله ﷺ.

وأما قوله: (بل أنكروا عليه، وبأنكارهم عليه<sup>(٢)</sup> جعلهم كفاراً حلال<sup>(٣)</sup> الدم والمال)، فقد كذب وافتري، ولم يُكفّر أحداً خالفه في رأيه وهواه وجميع ما يقول<sup>(٤)</sup>، وإنما كُفّر بالشرك بالله وعبادة غيره، واتخاذ الوسائط والأنداد في المسألة والتوكل والإنابة، والتكفير بهذا لا يضاف إليه، بل هو حكم يضاف إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وما جاءت به الرسل عن الله.

وأما قوله: (وضمن لمن تبعه على ذلك الجنة بتكفير الأمة وقتالها ونهب أموالها).

فقد تكررّ الجواب عن مسألة التكفير للأمة<sup>(٥)</sup> وقتالها.

وأما ضمان الجنة: فهذه الكلمة العوراء لا تصدر إلا عن غبي قد تمادى في الوقاحة والسفاهة، والله ورسوله قد وعد المؤمنين الجنة والمغفرة والرضوان، ورتّب على أصول الإيمان وشعبه من الثواب والجزاء والمغفرة ما لا يخفى على من آمن بالله ورسوله وأجاب المرسلين.

وأما الشهادة لمعين من أهل القبلة بجنة أو نار: فلا يشهد لأحد<sup>(٦)</sup>

---

(١) أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/١٢٠)، وانظر: «المقاصد الحسنة» ص (٥١٣).

(٢) ساقطة من (المطبوعة).

(٣) في (المطبوعة): «حلالى».

(٤) في (المطبوعة): «يقوله».

(٥) ساقطة من (ق).

(٦) في بقية النسخ: «أحد».

بذلك إلا من<sup>(١)</sup> شهد له رسول الله ﷺ، وهذا ذكره العلماء في كتب العقائد.

والمعترض قد التحق بأكذب الخلق الذين يكذبون على الله وعلى<sup>(٢)</sup> رسوله، وعلى علماء أمته، وقد كُتِّبَ في غنية عن رد أكاذيبه لسقوطها وظهور هجنتها، لولا ما قيل: (لكل ساقطة لاقطة)، وخوفاً أن تصغى إليه أفئدة الذين لا يؤمنون بالآخرة.

وأما قوله: (ويقول شاعره في أشعار كثيرة).

فنسبة هذا الشاعر إلى الشيخ معدودة من زور هذا المعترض، (والكلام نبطي لا يعتبر وزناً)<sup>(٣)</sup>.

ثم لو فرض<sup>(٤)</sup> صحة هذا، وأن الشيخ قرَّره واستحسنه، لم يكن في ذلك ما يعاب به<sup>(٥)</sup> الشيخ ويذم به، وقد شاع عن ابن فيروز وأبا<sup>(٦)</sup> الخيل [٥٣] ما لا يخفى على من عرف دعوة الشيخ، وما جرى من / أهل عصره وقد هجا شعراء الإسلام كثيراً ممن صدَّ عن سبيل الله وصدف عن آياته.

ويذكر عن ابن فيروز أنه قال: (لو دعاني ابن عبد الوهاب إلى شهادة أن لا إله إلا الله ما تبعته)، والواقع يشهد بذلك.

---

(١) في (ق) و(م): «لمن».

(٢) في (المطبوعة): «ورسوله».

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٤) في (ق) و(م): «فرضنا».

(٥) في (ق): «على».

(٦) في (م) و(ق) و(المطبوعة): «وأبي».

وقوله عن الشيخ: (إنه يحلف في رسالة من رسائله أن كُفّر الشيخ محمد بن فيروز أعظم من كفر فرعون إذ هو<sup>(١)</sup>) قد أنزل نفسه منزلة الكليم موسى عليه الصلاة والسلام، والشيخ ابن فيروز منزلة فرعون، فابن فيروز مكث علمه في الأرض ونفع الله به العباد والبلاد، وهو كما ترى تسفك به الدماء وتنهب به الأموال حتى قاد على أهل نجد الدواهي العظام التي لا تطاق ولا ترام).

فيقال لهذا المعارض: أنت مطالب أولاً بتصحيح نقلك عن الشيخ وأنه صدر منه هذا الكلام، والناقل يطالب بالصحة، والمدّعي يطالب بالدليل، فلا تعطى بمجرد دعواك؛ ولا يسلم لك ما دون هذا، ولو في حق آحاد العوام، وقد تقدّم البرهان على جهلك وكثرة كذبك، وشهادتك للزور<sup>(٢)</sup>، وثبتت عداوتك للشيخ في أول أمرك وآخره، فأبي عاقل وأي حاكم يقبل منك هذا النقل وهذا الكلام الذي لا سند له، بل هو من جنس أوضاع اليهود والنصارى فيما ينسبونه<sup>(٣)</sup> إلى رسول الله ﷺ من الأكاذيب والأباطيل التي يصدّون بها الناس عما جاء به من الهدى ودين الحق، ويقولون: هو يسفك الدماء، ويأخذ الأموال ويسبّي الذراري.

وفي الإنجيل: «من ضربك على خدك الأيمن فأدر له خدك الأيسر»، ونحو هذا الكلام، فما أكثر وراثه هذا الرجل لأولئك الأقوام، وما أسرع ما نسي أصل الملة والإسلام؟.

(١) في (ق) و(م): «لأنه» مكان «إذ هو قد».

(٢) في بقية النسخ: «الزور».

(٣) في (ق): «نسبوه».

فالحمد لله الذي أخزى هذا الرجل ونشر له في الناس ما يليق بأمثاله ممّا<sup>(١)</sup> اقتضته الحكمة الإلهية والمشية الربّانية، ولقد تفوّه بعض أقاربه بدمه وتكفيره<sup>(٢)</sup> بمجرد الاطلاع على كلامه.

ولو فرضنا أن الشيخ رحمه الله تعالى<sup>(٣)</sup> صدر منه<sup>(٤)</sup> هذا الكلام، نظراً إلى أنه<sup>(٥)</sup> عرف ثم أنكر، وأقبل ثم أدبر، وصدّ عن دين<sup>(٦)</sup> الله بشبهات<sup>(٧)</sup> ينسبها إلى شرعه المطهر، وإلى ما جاء به محمد ﷺ صاحب [٥٤] الناموس الأكبر، ويظهر للناس في ثياب العلماء ورسم الفقهاء / ووظيفة المعلمين، وهو في الحقيقة يصدّ عن دين<sup>(٨)</sup> الله ويدعو إلى عبادة الصالحين ودعائهم مع الله؛ وصرف الوجوه إلى غير بارئها وفاطرها، فهذه الاعتبارات هو أغلظ<sup>(٩)</sup> ممن أتى الأمر وصدّ عن السبيل من غير نسبة لذلك إلى دين الله وما جاءت به رسله، وفي القرآن العزيز من الكشف عن حال هذا الضرب من الناس، وأنهم من أبعد الخلق عن الله، وأغلظهم حجاباً وأشدّهم كفراً ما يعرفه من فقه عن الله.

(١) في (ق) و(م): «ما».

(٢) في (ق) و(م): «بتكفيره وذمه».

(٣) «رحمه الله تعالى» ساقطة من (المطبوعة).

(٤) في (ق) و(م): «عنه».

(٥) في (المطبوعة): «أن ابن فيروز».

(٦) في بقية النسخ: «سبيل».

(٧) في (ق): «بشهادة».

(٨) في (ق) و(م): «سبيل».

(٩) في (ق) و(المطبوعة): «أغلظ» بالطاء المهملة، بعدها زيادة «كفراً» في (ق)

و(م).

قال (١) تعالى: ﴿ كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [آل عمران/٨٦]، والآيات في هذا المعنى كثيرة.

وقول المعترض (٢): (ابن فيروز مكث علمه في الأرض ونفع الله به العباد والبلاد).

فيقال: هذه الدعوى لا تحتاج لدليل يبطلها؛ وبرهان يردّها غير شهادة الحس والواقع، وما يعرفه سائر الناس من الخاصة والعامة، بل آثار ابن فيروز في الصد عن سبيل الله، ومسبة أئمة الإسلام، وجعل شيخ الإسلام طاغوتاً (٣) يجب الكفر به؛ معروف مشهور عند أهل الإحساء وغيرهم كما قال في منظومته التي أولّها:

أنامل كف (٤) السعد قد أثبتت خطأ (٥) بأقلام أشياخ لنا حررت ضبطاً  
فإنه أقذع فيها، وأتى من نصرة عبادة القبور، وأهل الغلو في الأنبياء  
والصالحين، وتسمية من أنكر هذا طاغوتاً، بما يدل على آثاره ونفعه في  
البلاد والعباد، فإن كان هذا عند المعترض هو العلم ونفع العباد والبلاد  
فنعم؛ هذا صار منه، ومدحه به، وأثنى عليه كل مشرك بالله رب العالمين،  
يسوى بين الله وبين خلقه في خالص حقه، وقد اتَّخذ أعداء الدين منظومته  
نزهة لمجالسهم وتحفة لأشباعهم.

(١) ساقطة من (ق).

(٢) في (ق) زيادة: «أن».

(٣) في (ق) و(م): «طاغوت».

(٤) في (م) و(ق) و(المطبوعة): «خط»، وفي (ح): «خطا».

(٥) الشطر الأول من البيت ساقط من (ق) و(م).

وقد ردَّ عليه الشيخ حسين بن غنام الإحسائي رحمه الله تعالى  
بمنظومة أجاد فيها وأفاد، وأولها:

على وجهها الموسوم بالشؤم<sup>(١)</sup> قد خطا  
تخطت، فأخطت في المساعي مرامها  
وئارت لنار الشرك تذكى ضرامها<sup>(٢)</sup>  
لقد شوهت ما زخرفته بزورها  
وقد جاء منشيها بزور ومنكر  
وحن به داعي العناد لمهيح  
وضل عن الإرشاد<sup>(٣)</sup> والحق واعتدى  
وجاوز منهاج الهداية<sup>(٤)</sup> راضياً  
يحاول تشييداً ورفعاً لما وهت  
في أبيات له رحمه الله تعالى .

[٥٥] ولا بن فيروز رسائل ومصنفات في الصد عن سبيل الله ، / ورد ما جاء

- (١) في (ق): «بالثوب» .
- (٢) في (ح): «ممتوتة» .
- (٣) الشطر الثاني من البيت ساقط من (ق) .
- (٤) الشطر الأول من البيت ساقط من (ق) فجعل البيتين بيتاً واحداً .
- (٥) في (ق): «باليمن» .
- (٦) هذا البيت ورد قبل سابقه في (ق) و(م) .
- (٧) في (ق) و(م): «الآثار» .
- (٨) في (ق) و(م): «الشریعة» .

به شيخنا من الدعوة إلى الله، وتجريد المتابعة لرسوله، وهي باقية يتداولها كل زائغ مرتاب، كهذا المعترض<sup>(١)</sup>، ولو كلف أن يأتي عن ابن فيروز بمسألة واحدة انتفع بها الناس<sup>(٢)</sup> في بيان التوحيد وأصل دين المرسلين، وإبطال ما عليه أكثر الناس من عبادة الصالحين لما وجد إلى ذلك سبيلاً.

وقول المعترض في شيخنا: (وهو<sup>(٣)</sup>) كما ترى تسفك به الدماء وتنهب به الأموال؛ حتى قاد على أهل نجد الدواهي العظام التي لا تطاق ولا ترام).

فهذا الكلام لا يعترض به إلا جاهل بأيام الله وأخبار الناس، وما قصَّ الله عن رسله وأكابر أوليائه، والناس مذ كانت الدنيا فريقان.

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ فَإِذَا هُمْ فَرِيقَانِ يَخْتَصِمُونَ﴾ [النمل/ ٤٥].

وقال تعالى: ﴿وَكَايِنٍ مِّن نَّجِيٍّ قَتَلَ مَعَهُ رِيثُونَ كَثِيرٌ﴾ الآية [آل عمران/ ١٤٦].

وقال تعالى: ﴿لَتَجَلَّوْا فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾ الآية [آل عمران/ ١٨٦].

وقال تعالى: ﴿الَّذِي أَحْسَبَ النَّاسُ أَنْ يُبْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا أَمْ نَا وَهُمْ لَا يُفْقَهُونَ﴾ [العنكبوت/ ١ - ٢].

(١) في (ق) و(م) زيادة: «وأمثاله».

(٢) في (ق): «مسألة واحدة عن ابن فيروز انتفع الناس بها».

(٣) ساقطة من (ح).

(٤) في (ق) و(م) زيادة: «الآية».

وقال تعالى: ﴿ وَمَا نَفَرَقَ الَّذِينَ أُوْتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَةُ ﴾ [البينة/ ٤].

وقال تعالى: ﴿ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴾ [١١٨، ١١٩].

وفي الحديث: «بعثت بالسيف بين يدي الساعة حتى يعبد الله وحده»<sup>(١)</sup>، وفي السيرة من أخباره ومغازيه وما جرى بسبب مبعثه ﷺ من القتال بين العرب (وقبائلها وبين الفرس والعرب والروم)<sup>(٢)</sup>، والقبط وأهل الكتاب وما جرى بين مؤمن هؤلاء الناس والأمم وبين كافرهم من النزاع والاختلاف والقتال على تعاقب الدهور والأعصار، مما<sup>(٣)</sup> تستبين به سنة الله التي قد خلت في عبادته، وفي الحديث: «إِنَّ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ [كان]<sup>(٤)</sup> يوضع المنشار على رأس<sup>(٥)</sup> الرجل منهم حتى يخلص إلى قدمه، ما يصدده ذلك عن دينه»<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه أحمد (٥٠/٢، ٩٢)، والمنتخب من مسند عبد بن حميد ص (٢٦٧)،

ح (٨٤٨)، والطبراني في مسند الشاميين (١/١٣٥، ح ٢١٦)، وصححه

الألباني في إرواء الغليل (١٢٦٩)، وصحيح الجامع (٢٨٣١).

(٢) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٣) في (ح) و(المطبوعة): «ما».

(٤) ما بين المعقوفتين إضافة من المصادر التي خرجت الحديث.

(٥) في (ح): «رأسه».

(٦) في (ق): «دين الله»، والحديث أخرجه البخاري (٣٦١٢، ٦٩٤٣)، وأبو داود

(٢٦٤٩)، والحاكم في المستدرک (٣/٤٣١)، وأحمد (٥/١٠٩)، والنسائي في

الكبرى (٣/٤٥٠، ح ٥٨٩٣).



وهذا الغبي ارتاع مما لا نسبة بينه<sup>(١)</sup> وبين ذلك من الامتحان، ولم ينظر إلى ما حصل من اللطف لأهل الإيمان، عند نزول المحن والافتتان، وما أعطوا بذلك من حسن العاقبة والعز والظهور، / وأنهم لا يضرهم من [٥٦] خذلهم ولا من خالفهم، ولم<sup>(٢)</sup> يدر ما في ذلك من الحكم والمصالح التي لا يحيط بها إلا الله الذي قدرها ودبرها ولو لم يكن في ذلك إلا قيام حجج الله وآياته، وتمييز الخبيث من الطيب لكان كافياً<sup>(٣)</sup>، فالمؤمن يراه من أدلة الإيمان وبرهان صدق الرسول، والمنافق والمرتاب يراه من الدواهي العظام التي لا تطاق ولا ترام، كما أخبر الله تعالى عن قوم فرعون أنهم إذا أصابتهم سيئة اطيروا بموسى ومن معه.

قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِبَّهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَنْ مَعَهُ ۗ أَلَا إِنَّمَا طَّيَّرَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٣١﴾﴾ [الأعراف/ ١٣١].

فانظر إلى هذه الوراثة القبطية تطلعك على حكمته، تعالى في إبقاء وريثة لأعداء الرسل.

فسبحان من بهرت حكمته العقول، وصدقت أقضيته ما جاءت به رسله من النصوص والنقول، ليس كمثله شيء في أفعاله (كما أنه لا مثيل له)<sup>(٤)</sup> في ذاته وصفاته، وهب بعض عباده من الفهم عنه والإيمان به

(١) في (ق) و(م): «له بيته».

(٢) في (ق) و(م): «فلم».

(٣) ساقطة من (ق) و(م).

(٤) ما بين القوسين ساقط من (ق)، وفي (م): «مثل»، بدل: «مثيل».

ما دلَّهم على معرفته عند كل حادث وحركة وسكون، وخذل من شاء عن ذلك فباء عند المحن والاختبار<sup>(١)</sup> بصفقة المغبون، وتشاءم بما جاء به أئمة الهدى وما قاله الصالحون.



---

(١) في (ق): «والاختيار» بالحاء المهملة والياء المثناة.

## فصل

قال المعترض : (ولمَّا قيل له لِمَ لا تسبون إذا كانوا كفاراً كما تسبى الصحابة رضي الله عنهم؟ قال لهم: إن السَّبِي حقّ كما أن قتلهم حقّ وجعل أموالهم فيئاً وغنائم، ولكنَّ الناس لا يحتملون ذلك في نساءهم وأولادهم، فقيل له: كيف يترك الحق؟ قال: يترك الشيء لشيء أكبر منه والنبي ﷺ ترك نقض الكعبة وجعلها على قواعد إبراهيم عليه الصلاة والسلام<sup>(١)</sup>؛ لأنَّ قريشاً حدثاء عهد بكفر).

فالجواب أن يقال:

قد تقدم أن هذا الرجل لا يُقبل له قول<sup>(٢)</sup>، ولا يحتج<sup>(٣)</sup> بخبره، بل يجب اطراحه وتركه.

ولو فرضنا أن الشيخ قال هذا، فكلام السلف وخلافهم في سبى نساء المرتدين معروف عند أهل العلم، وقد أفتى به أبو بكر وعمل به مدّة خلافته، والناس تبع له في ذلك؛ ثم إن عمر رأى خلاف هذا وأن

---

(١) في (ق) و(المطبوعة): «عليه السلام».

(٢) في (ق): «قوله».

(٣) في (ق): «تحتج»، بالتاء المثناة الفوقية.

[٥٧] المرتدّات لا تسبى، ووافقها جمهور الناس، / والبحث معروف في محلّه، وكلام أبي حنيفة وأصحابه في هذه المسألة معروف مشهور.

فلو قاله<sup>(١)</sup> الشيخ في المرتدّات اللاتي<sup>(٢)</sup> يعبدن<sup>(٣)</sup> عليّاً<sup>(٤)</sup>، والحسين، وعبد القادر، والبدوي وأمثالهم<sup>(٥)</sup>، ممن قامت عليهم<sup>(٦)</sup> الحجّة فأبوا وأصرّوا على عبادة غير الله، واتّخاذ الآلهة والأنداد كما فعلت قريش وغيرها من مشركي العرب، وكما يفعله كثير من مشركي الأمم وأهل الكتاب، فأبي عارِ على الشيخ في هذا؟ وأي دليل يمنع منه؟

وقد قال تعالى: ﴿فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء/ ٥٩]، وما أظن هذا الغبي يحسن الاحتجاج على منع سببي المرتدّات<sup>(٧)</sup> بل ولا يعرف<sup>(٨)</sup>.

وقوله: (يترك الشيء لشيء أكبر منه).

هذا مما يدل على علم الشيخ وفقهه، ومن القواعد المشهورة: (أنه يرتكب أخف الضررين لدفع أعلاهما، وتترك إحدى المصلحتين لتحصيل أولاهما).

(١) في (ق): «قال».

(٢) في (ق): «التي».

(٣) في (ق) و(ح): «يعبدون».

(٤) في (المطبوعة): «طواغيت»، مكان: «عليّاً».

(٥) في (المطبوعة): «وأمثالها».

(٦) في (ق): «عليه».

(٧) في (ق): «المرتدين».

(٨) في (ق) و(م): «يعرفه».

والحديث حجة على ذلك، فإن كان صدر من الشيخ هذا فلا ضير فيه ولا عيب به.

وعيرها الواشون أني أحبها<sup>(١)</sup> وتلك شكاة ظاهر عنك عارها  
وأما قوله: (وهو يعطي الشعراء على سب<sup>(٢)</sup> علماء المسلمين  
وأعيانهم).

فهذا كذب وزور، ليس من عادة الشيخ أن يعطي الشعراء، ولم يعط شاعراً قط فيما نعلم، ولا سب مسلماً قط، ولا عالماً من علماء المسلمين بل هو من<sup>(٣)</sup> أعظم الناس رعاية لحق الإسلام وحفظاً لعهدده، وحمايةً لأهله، ونصرةً لهم، وهذا مشهور من أخلاقه الإسلامية وشيمته العربية، خلاف ما عليه كثير ممن يدعي الدين، وهو مشغول بأعراض المسلمين، وهتك حرمتهم.

وأما قوله: (وهل هذا إلاً مكفراً للأمة مضللاً لعلمائها، والسالم من علماء نجد من القتل جلا عن كل بلد<sup>(٤)</sup> تحت أيديهم، فراراً منهم عن القتل، لأنه لم يوافق أحد من العلماء على ذلك، وأتلفوا كتب العلم التي فيها حتى لا يرى في نجد إلاً رسائله، والويل لمن يستعمل غيرها وقت قوتهم)<sup>(٥)</sup>.

---

(١) في (ح): «حبها».

(٢) في (م): «ليسب»، مع أسقاط «على».

(٣) ساقطة من (المطبوعة).

(٤) في (ق): «بلده».

(٥) ساقطة من (ق).

فيقال لهذا المعترض: قد تقدّم القدح في تأصيلك، وبيان كذب دليلك، وأن جميع ما ذكرته لا تجوز نسبته إلى الشيخ، وأنت في ذلك أكذب من سَجَاح، وإذا انهدم الأصل بطل التفرّيع، وما جلا عن نجد إلاّ [٥٨] من عرف بعداوة / دين الرسول والصدّد عنه، والاشتهار بمسبّته، والأكثر استجاب لداعي الحق، واعترف به، وأمن في سرّبه، وعُوفي في نفسه وماله وأهله، وهم الأكثر.

وأما إتلاف كتب العلم التي في نجد: فهذه القولة وأمثالها يستبين بها تهور هذا الرجل في الكذب والزور، ومكابرة الحس والضروريات، ومعرفة حال الشيخ وأهل نجد، وما عندهم من الكتب في أصول الدين وفروعه، ودواوين الإسلام، وتفاسير الأئمة<sup>(١)</sup>، وكتب العقائد، والسير والتواريخ، والعربية، لا يجهره الموافق والمخالف، وهذا الرجل لا يحسن سبك الكذب والزور، بل يأتي بها طامّة شوهاء لم تنتقب ولم تختضب.

فهلّا عكست الأمر إن كنت حازماً ولكن أضعت الحزم لو كنت تعقل  
 وآحاد (الطلبة من أهل)<sup>(٢)</sup> نجد لا يقولون: (وهل صاحب هذا هذا إلاّ مكفراً للأمة مضللاً لعلمائها)، لمعرفتهم بأن «هل» تهمل ولا تعمل؛ وقد أعملها في خطه بيده<sup>(٣)</sup>، فنصب بها وأعملها أعمال «ما» الحجازية.  
 وكذلك قوله: (والسالم من علماء نجد جلا عن كل بلد<sup>(٤)</sup> تحت

(١) في (ق): «وتفاسير الأئمة، ودواوين الإسلام».

(٢) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٣) في (ق): «وأعملها في خط يده».

(٤) في (ق): «بدل»، وهو سبق قلم.

أيديهم)، وهذا تركيب نبطي يقتضي أن السالم من القتل استوعب بلاد نجد في السكنى والجلاء.

وسياتيك عنه ذم الشيخ وأتباعه بأنهم لا يعرفون العلوم والعربية<sup>(١)</sup>، وإذا تأملت تراكيبه<sup>(٢)</sup> في هذا الكتاب وعباراته عرفت أنه من أبعد خلق الله عن العلم وممارسته، والشعور<sup>(٣)</sup> بشيء من الفنون، وإنما هو وقح، صال<sup>(٤)</sup> وجال، وأمن<sup>(٥)</sup> فاستطال.

قال المعترض: (وقال أيضاً لما<sup>(٦)</sup> سئل عما يقاتل الناس عليه وعمّا يكفر به، فقال عن خطه بيده: لا نقاتل إلا على ما أجمع عليه العلماء كلهم وهو الشهادتان). انتهى نقل المعترض.

ثم قال بعده: (فهذا شأنه؛ يحكى الإجماع من نفسه لنفسه، ومن هو<sup>(٧)</sup> الذي أنكر الشهادتين شهادتي الإخلاص من هذه الأمة حتى يقاتل عليهما، فإذا كانت الأمة من حيث الجملة حين يعرب مولودها أول ما تلقنه شهادتي الإخلاص قبل أن يلقنوه بأمه وأبيه، وإذا احتضر ميتهم أجلسوا عنده أعقل أهله وأبرّهم به يلقنّه بذلك بسهولة؛ لأنهم قد علموا من

---

(١) في (المطبوعة): «العربية»، وسقطت الواو العاطفة.

(٢) في (ق): «ترى تركيبه».

(٣) في (ق): «والشعور».

(٤) في (ق) و(م): «لو صال».

(٥) في بقية النسخ: «وأمن السيف».

(٦) ساقطة من (ق).

(٧) في (ق): «هذا».

[٥٩] علم نبيهم ﷺ أن: «من كان آخر كلامه (١) لا إله إلا الله دخل الجنة». / وأيضاً يلقنوه في قبره، حتى جاءهم فنهاهم، وعدّ ذلك من الشرك. وقال: فكيف (٢) يدعى الميت؟ وينادي في قبره (٣) وهو لا يسمع ولا يبصر؟

ويقول الله: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتِينَ﴾ [النمل/ ٨٠]، حتى منعوا الناس عن (٤) ذلك، وعن الدعاء بعد الصلاة (٥)، بالأدب المبرح (٦)، وعن القراءة على القبر، ولسنا بصدد (٧) هذا في هذا الموضوع، وقد أوفينا عليه في «التبصرة» و«غسل الدرر» بما فيه كفاية من الأحاديث والآيات وأقوال العلماء الأعلام (٨)، وإنما صددنا هنا لتكفيراته، فإذا كان أمر الأمة جميعها كذلك، فماذا يقاتل عليه من إنكار (٩) شهادتي الإخلاص؟. وأطال بما حاصله: أنهم لا ينكرون شهادتي الإخلاص.

فالجواب أن يقال: هذا الرجل من أبعد الخلق عن الفقه عن الله

(١) في (الأصل) و(ق): «قوله»، وفي (ح): «كلامه قوله»، وما أثبتته هو نص الحديث كما رواه أبو داود (ح/ ٣١١٦)، وأحمد (٥/ ٢٣٣)، والحاكم (١/ ٣٥١)، كلهم من حديث معاذ بن جبل مرفوعاً، وحسنه الألباني في إرواء الغليل (ح/ ٦٨٧).

(٢) في (ق) و(م): «كيف».

(٣) في (ق) و(م): «في قبره وينادي».

(٤) في (ق) و(م): «من».

(٥) «بعد الصلاة» ساقطة من (ق).

(٦) في (ق): «المبرور».

(٧) في (ق): «بصد».

(٨) ساقطة من (ق) و(م).

(٩) في (ق) و(م): «أنكر».



ورسوله ومعرفة مراده؛ وحقائق أحكامه، ومن أجهل خلق الله بأقوال أهل العلم ومدارك الأحكام، وكل من عقل عن الله يعلم علماً ضرورياً أن المقصود من الشهادتين ما دلّنا عليه<sup>(١)</sup> من الحقيقة والمعنى، وما اشتملتا عليه من العلم والعمل، وأما مجرد اللفظ من غير علم بمعناهما<sup>(٢)</sup> ولا اعتقاد لحقيقتهما<sup>(٣)</sup> فهذا لا يفيد العبد شيئاً، ولا يخلصه من شعب الشرك وفروعه.

قال الله تعالى<sup>(٤)</sup>: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد/١٩]، وقال: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف/٨٦].

فالإيمان بمعناهما<sup>(٥)</sup> والانقياد له لا يتصور ولا يتحقق إلا بعد العلم، والحكم<sup>(٦)</sup> على الشيء فرع عن تصوره؛ فإذا لم يعلم ولم يتصور فهو كالهاذي وكالنائم وأمثالهما ممن لا يعقل ما يقول، بل لو حصل له العلم وفاته الصدق لم يكن شاهداً بل هو كاذب، وإن أتى بهما صورة.

قال الله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنتَفِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنتَفِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون/١].

فكذبهم في قيلهم، ورد شهادتهم وشهد على كذبهم؛ وأكد الحكم

(١) في (ق): «عليهما».

(٢) في (ق) و(م): «بمعناها».

(٣) في (ق) و(م): «بحقيقتها».

(٤) في (ق) و(م) و(المطبوعة): «قال تعالى».

(٥) في (ق) و(م): «بمعناها».

(٦) في (ح): «الحكم والحكم».

«بَيَانُ» المؤكدة ولام التعليق<sup>(١)</sup>، فهل يقول عاقل: إنهم يشهدون بكلمتي الإخلاص، ويعترفون بها؟. وهل هذا القول إلا رد لكتاب الله وخروج<sup>(٢)</sup> عن سبيل المؤمنين؟ فإنهم مجمعون<sup>(٣)</sup> على اعتبار ما دلّت عليه الشهادتان من المعنى المراد، وأنه هو المقصود.

ولم يقل أحد أن الإيمان مجرد اللفظ من غير عقيدة القلب وعلمه وتصديقه، ومن غير عمل بمدلول الشهادتين، وما سمعت أن أحداً قاله إلا طائفة من المتكلمين من الكرامية<sup>(٤)</sup> نازعوا الجهمية في قولهم: إن [٦٠] الإيمان، / هو التصديق فقط. وقابلوا قولهم بأنه مجرد الإقرار فقط. والقولان مردودان عند الأمة، ولكنهما أحسن وأقرب إلى قول أهل العلم مما أتى به هذا المفترى، من عدم اعتبار العلم والمعنى، ومن قرأ القرآن أو سمعه وهو عربي اللسان يعلم<sup>(٥)</sup> أن قتال<sup>(٦)</sup> المشركين معلل بنفس الشرك معلق عليه.

قال تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً﴾ [التوبة/ ٣٦].

وقال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ مَن يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَكَذَّ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ﴾<sup>(٧)</sup> [المائدة/ ٧٢].

- 
- (١) في (ق): «التعليق».
  - (٢) في (ق): «وخرج».
  - (٣) في (ق): «يجمعون».
  - (٤) في (ق): «الكراميين».
  - (٥) في (المطبوعة): «فإنه يعلم».
  - (٦) في (المطبوعة): «قتل».
  - (٧) في (ق) زيادة: «وما للظالمين من أنصار».

وقال تعالى: ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ - إلى قوله - ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾<sup>(١)</sup> [التوبة/ ١ - ٥].

ونحو ذلك من الآيات الدالة على تعليق الحكم على نفس الشرك، وفي الحديث: «من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله<sup>(٢)</sup> حرم ماله ودمه»<sup>(٣)</sup>، وفي الحديث الآخر: «من بدل دينه فاقتلوه»<sup>(٤)</sup>، وكلام الفقهاء<sup>(٥)</sup> في باب حكم المرتد، وقولهم: فمن<sup>(٦)</sup> أشرك بالله... إلى آخر كلامهم.

وحكى شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٧)</sup>، الإجماع على كفر من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويعبدهم ويتوكل عليهم وقد مرَّ ذلك، فكل ما ذكر من الإتيان بلفظ الشهادة<sup>(٨)</sup> والتلقين لا يفيد شيئاً مع عدم العلم.

ويقال: أما قوله: (فهذا شأنه يحكي الإجماع من نفسه لنفسه).

فجميع أهل العلم والأئمة الراسخين يحكون الإجماع، ويحتجُّون به لأنفسهم، وينصرون به أقوالهم، وقد جمع ابن هبيرة وابن حزم مسائل

(١) في (ق) زيادة: «الآية».

(٢) لفظ الجلالة لم يذكر في (م).

(٣) أخرجه مسلم من حديث طارق بن أشيم (٢٣)، وأحمد (٤٧٢/٣)، والطبراني (٣٨٢/٨، ح ٨١٩١، ٨١٩٤).

(٤) أخرجه البخاري وأصحاب السنن وغيرهم، وتقدّم تخريجه. انظر: ص (٥٩) هامش ١.

(٥) في (ق) و(م): «العلماء».

(٦) في (ق): «فيمن».

(٧) انظر: «مجموع الفتاوى» (١٢٤/١).

(٨) في (ق): «الشهادتين».

الإجماع مرتبة على أبواب الفقه، وحكوها من أنفسهم لأنفسهم، وفي كتب الفقه «كالإقناع» و«المغني» و«الفروع» و«المقنع» من ذكر الإجماع والاحتجاج به<sup>(١)</sup> ما لا يخفى [على]<sup>(٢)</sup> صغار الطلبة، والطرق التي يعرف بها الإجماع القطعي معروفة عند أهل العلم، مقررة في محلها لا تخفى على<sup>(٣)</sup> مثل شيخنا، فإذا احتجَّ بالإجماع قبل منه وأخذ عنه.

فإن القول ما قالت حذام<sup>(٤)</sup>.

ومن الطرق التي يعرف بها الإجماع: كون الحكم معلوماً بالضرورة من دين الإسلام، فمن تصوّر الإسلام وعرف حقيقته ومعناه علم علماً ضرورياً أن القتال على التزام الشهادتين مع القدرة فرض كفاية، وفرض عين في بعض<sup>(٥)</sup> المواضع، هذا لا يخفى [على]<sup>(٦)</sup> عوام المسلمين.

وهذا الرجل خفي عليه ذلك لاستحكام الشقاء، وغلبة العداوة والهوى.

[٦١] قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ لَمْ يَكُونُوا / مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَا كَانَ لَهُمْ مِنْ دُونِ

(١) ساقطة من (ح).

(٢) ساقطة من جميع النسخ، وإضافتها لضرورة السياق.

(٣) في (ق) زيادة: «أهل العلم».

(٤) في (ق): «حذام»، بالخاء المعجمة والداد المهملة، وهو خطأ، وهذا شطر من بيت شعر، شطره الأول: (إذا قالت حذام فصدقوها)، ويذكر كمثل على الصدق.

(٥) ساقطة من (ق).

(٦) ساقطة من جميع النسخ، وإضافتها لضرورة السياق.

اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ يُضَعِّفُ لَهُمْ الْعَذَابَ مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ ﴿٢٠﴾  
[هود/ ٢٠].

وقد استفاض الإجماع على وجوب قتال من جحد ركناً من الأركان<sup>(١)</sup> الخمسة وما لا يتم الإسلام إلا به، وما أجمع على تحريمه أو حله إجماعاً قطعياً، أو ثبت جزماً كتحریم لحم الخنزير، وقد نصَّ على ذلك من يحكي الإجماع كابن هبيرة، وابن حزم، وشيخ الإسلام<sup>(٢)</sup>، وابن رجب، وابن عبد البر، وابن المنذر، وأمثالهم من أهل العلم.

قال شيخ الإسلام لَمَّا سئل عن قتال التتار<sup>(٣)</sup>:

(كل طائفة ممتنعة عن التزام شريعة من شرائع الإسلام الظاهرة المتواترة من هؤلاء القوم وغيرهم، فإنه يجب قتالهم حتى يلتزموا<sup>(٤)</sup> شرائعه، وإن كانوا مع ذلك ناطقين بالشهادتين وملتزمين بعض شرائعه، كما قاتل أبو بكر الصديق والصحابة رضي الله عنهم مانعي الزكاة، وعلى ذلك اتفق الفقهاء بعد سابقة مناظرة عمر لأبي بكر رضي الله عنهما، فاتفق الصحابة رضي الله عنهم على القتال على حقوق الإسلام؛ عملاً بالكتاب والسنة، وكذلك ثبت عن النبي ﷺ من عشرة أوجه الحديث عن الخوارج، وأخبر أنهم: «شر الخلق والخليقة»<sup>(٥)</sup> مع قوله: «تحقروا صلاتكم

(١) في (ق) و(م): «أركان الإسلام».

(٢) في (المطبوعة) زيادة: «ابن تيمية، وقد ذكره».

(٣) انظر: «مجموع فتاوى شيخ الإسلام» (٥٠٢/٢٨).

(٤) في (ق): «يلزموا».

(٥) أخرجه مسلم (١٠٦٧) وبؤب النوي به، وأبو داود (٤٧٦٥)، وأخرجه البخاري في خلق أفعال العباد ص (١١٨).

مع صلاتهم وصيامكم مع صيامهم»<sup>(١)</sup>، فعلم<sup>(٢)</sup> أن مجرد الاعتصام بالإسلام مع عدم التزام شرائعه ليس بمسقط للقتال، فالقتال واجب حتى يكون الدين كله لله، وحتى لا تكون فتنة، فمتى كان الدين لغير الله، فالقتال واجب، فأیما طائفة ممتنعة عن بعض الصلوات المفروضات، أو<sup>(٣)</sup> الصيام أو الحج، أو عن التزام تحريم الدماء والأموال، أو الخمر أو الزنا أو الميسر أو عن نكاح ذوات المحارم أو عن التزام جهاد الكفار، أو ضرب الجزية على أهل الكتاب وغير ذلك من واجبات الدين ومحرماته التي لا عذر لأحد في جحودها وتركها التي يكفر الجاحد لوجوبها، فإن الطائفة الممتنعة تقاتل عليها؛ وإن كانت مقرّة بها، وهذا مما لا أعلم فيه خلافاً<sup>(٤)</sup> بين العلماء، [٦٢] وإنما اختلف الفقهاء في الطائفة الممتنعة إذا أصرت على ترك بعض / السنن كركعتي الفجر والأذان والإقامة عند من لا يقول بوجوبهما، ونحو ذلك من الشعائر، هل تقاتل الطائفة الممتنعة على تركها أم<sup>(٥)</sup> لا؟.

فأما الواجبات والمحرمات المذكورة ونحوها فلا خلاف في القتال عليها، وهؤلاء عند المحققين من العلماء<sup>(٦)</sup> ليسوا بمنزلة البغاة الخارجيين على الإمام أو<sup>(٧)</sup> الخارجيين عن طاعته، كأهل الشام مع أمير المؤمنين

(١) أخرجه مسلم (١٥٦، ١٠٦٦)، أبو داود (٤٧٦٨).

(٢) في (المطبوعة): «نعلم» بالنون.

(٣) في (ق) و(م): «أو عن».

(٤) في (ح): «خلاف»، وهو خطأ.

(٥) في (المطبوعة): «أو».

(٦) في (ق) و(م): «العلماء المحققين».

(٧) في (م) و(ق) و(المطبوعة): «و».

علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فإن أولئك خارجون عن طاعة إمام معين، أو خارجون عليه لإزالة ولايته، وأما المذكورون فهم خارجون عن الإسلام بمنزلة مانعي الزكاة، وبمنزلة الخوارج الذين قاتلهم عليّ ابن أبي طالب رضي الله عنه؛ ولهذا افرقت سيرة عليّ<sup>(١)</sup> في قتاله لأهل البصرة<sup>(٢)</sup>، والشام، وفي قتاله لأهل النهروان، فكانت سيرته مع أهل البصرة والشاميين سيرة الأخ مع أخيه، ومع الخوارج بخلاف ذلك). انتهى المقصود منه.

وأما مسألة «التلقين في القبر»: فلمنّ منعه، سلف صالح يقتدى بهم من أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين لهم بإحسان وأئمة الهدى من أهل المذاهب وغيرهم، وهذا شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن قيم الجوزية وأمثالهما لا يرون ذلك؛ وإن قال به جمع كثير، وهذه مسألة<sup>(٣)</sup> فرعية خلافية، فالتشنيع بها خروج<sup>(٤)</sup> عن محل النزاع.

وأما قوله: (وعدّ ذلك من الشرك).

فهذا بهت ظاهر، أين التلقين من الشرك؟ فالتلقين تذكير وتعليم، والشرك إعطاء المخلوق ما يستحقه الخالق وحده، من دعاء وتوكل ومحبة<sup>(٥)</sup> ونحو ذلك من العبادات والطاعات، هذا هو الشرك، والشيخ

(١) في بقية النسخ: «رضي الله عنه».

(٢) في (ح) و(المطبوعة) زيادة: «وأهل».

(٣) في (ق): «المسألة».

(٤) في (ق): «خروجاً»، وهو خطأ.

(٥) في (ق): «أو توكل أو محبة».

أجلُّ وأعلم من أن يجعل التلقين من الشرك، وتأليفه وبحثه يدل على أنه من الراسخين، وتهور<sup>(١)</sup> هذا ومجازفته فيما يدَّعيه دليل على أنه من المفترين الظالمين، ويكفي المنع والردّ في الجواب عما يدعيه والدعوى إذا تجرّدت عن دليل اكتفى بردّها والدفع في صدّها<sup>(٢)</sup>.

وقول المعترض: (أنه يقول كيف يدعى الميت وينادى في قبره؟ وهو لا يسمع ولا يبصر.

ويقول تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى﴾<sup>(٣)</sup> [النمل/ ٨٠]، حتى منعوا الناس عن ذلك، وعن الدعاء بعد الصلاة بالأدب المبرح وعن القراءة على القبر). هذا لفظه.

والرجل أدخل الآية في جملة<sup>(٤)</sup> ما حكى، ولم يتعقّب حكايته بتفصيل، بل أطلق المنع والتشنيع والردّ فلا أدري ماذا يرى في الآية؟ وبماذا يتخلص، أهو على صراط مستقيم في السمع المنفي في مثل هذه الآية والمثبت فيما صحّ من<sup>(٥)</sup> السنّة؛ أو هو كما هو<sup>(٦)</sup> ظاهر عبارته [٦٣] / غبي مرتبك مرتاب لا يدري ما نفى مما أثبت؟ وشيخنا<sup>(٧)</sup> رحمه الله لم

(١) في (م): «وتهوره».

(٢) في (ق): «صدودها».

(٣) في (ق) زيادة: «ولا تسمع الصم الدعاء... الآية».

(٤) في (ق) و(م): «جوف».

(٥) في (المطبوعة): «عن».

(٦) ساقطة من (ق).

(٧) في (م): «شيخنا».



يصدر<sup>(١)</sup> منه هذا ولا قاله؛ ولا جعل هذا من الدعاء الممنوع منه، لكنه يدري ما يراد بالنفي في مثل هذه الآية، وما يراد بالإثبات في مثل قوله ﷺ في أهل قليب بدر: «ما أنتم بأسمع لما أقول منهم»<sup>(٢)</sup>، وقوله ﷺ: «إن الميت ليسمع»<sup>(٣)</sup> قرع نعال أهله»<sup>(٤)</sup>، ونحو ذلك من الأحاديث الواردة في السماع، فمن عرف هذا تبين له ما في عبارة المعترض من الكذب والجهل والخلل.

وكذلك قوله: (إنهم منعوا الناس عن الدعاء بعد الصلاة بالأدب المبرح).

كذب بحت من جنس ما قبله، غاية ما قيل: إن الدعاء لم يشرع من حين التسليم، وإنما شرع التسييح والتهليل والتكبير والتحميد<sup>(٥)</sup>، ومحل الدعاء قبل السلام وبعد الفراغ من الأذكار المشروعة بعد السلام، وذهب إلى هذا شيخ الإسلام ابن تيمية وقرّره أحسن تقرير<sup>(٦)</sup>.

وأما الأدب على الدعاء: فليس بصحيح، بل هو جرى على العادة في أكاذيبه وأوضاعه.

---

(١) في (ق): «يصد».

(٢) أخرجه البخاري (١٣٧٠، ٣٩٨٠، ٤٠٢٦)، وأحمد (٣٨/٢، ١٣١)، (٢٧٦/٦)، والحاكم في المستدرک (٢٤٩/٣).

(٣) في (ح): «حين الميت يسمع».

(٤) أخرجه البخاري (١٣٣٨، ١٣٧٤)، ومسلم (٢٨٧٠)، وأبو داود (٢٢٦٩)، (٣٢٣١، ٤٧٥٢)، والنسائي (٩٦/٤).

(٥) في (ق) و(م): «والتمجيد».

(٦) انظر: «مجموع الفتاوى» (٤٩٢/٢٢).

ثم قال المعترض: (ولسنا بصدد<sup>(١)</sup>) هذا، وإنما صددنا هنا لتكفيراته، فإذا كان أمر الأمة كذلك فماذا يقا تل عليه من إنكار شهادتي الإخلاص اللتين يدخل بهما الإسلام، ويعصم بهما دمه وماله، وأنت لو قلت لأفجر الأمة: أريد منك إنكار<sup>(٢)</sup> شهادتي الإخلاص أو إحداهما<sup>(٣)</sup> وإلا قتلتك، لاختار القتل ولا إنكارهما أو إحداهما<sup>(٤)</sup> إلا أن يعمل برخصة الله وقلبه مطمئن بالإيمان).

والجواب أن يقال: يُسأل هذا الجاهل عن أتى بالشهادتين ثم صدر منه ما يوجب الردة من عبادة صنم أو وثن، أو إنكار ركن من الأركان، أو أصل من أصول الإيمان الستة؛ أو أنكر حرفاً من القرآن أو أنكر تحريم الخنزير، أو تحريم امرأة من محارمه المذكورة في سورة النساء أو فرعاً مجمعاً عليه أو سحر<sup>(٥)</sup> أو شك في البعث، أو في كذب مسيلمة ونحو ذلك، فإن قال: شهادتي الإخلاص عصمت دمه وماله، وإن فعل ذلك، فقد جهل الأمة، وفسق الصحابة والأئمة، وأضحك العقلاء من جهله، وخرق الإجماع، وشاقَّ الله ورسوله، واتَّبِع غير سبيل المؤمنين، وإن اعترف بإباحة الدم والمال لصدور شيء من ذلك بطل<sup>(٦)</sup> كلامه، وفسد تأصيله، واستبان أنه من أكابر الضالِّين، ورؤساء الملحدين مذجرى قلمه، وتفوّه فمه، بالخوض

(١) في (ق) و(م): «بصد».

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) في جميع النسخ: (أحدها)، ولعلَّ ما أثبت هو الأقرب.

(٤) في جميع النسخ: (أحدها)، ولعلَّ ما أثبت هو الأقرب.

(٥) في (ح): «يتجر».

(٦) في (ق) و(م): «أبطل».

في هذه (١) المسائل التي لا يعرفها إلا رجال آمنوا بالله وصدّقوا المرسلين .  
 فنعوذ بالله من جهد البلاء، ودرك الشقاء، وسوء القضاء، وشماتة  
 الأعداء، وأكثر سعي العالمين ضلال .

أين هذا من قول الله تعالى: ﴿ وَأَنَّ / الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ [٦٤] أَحَدًا ﴿١٨﴾ [الجن/ ١٨] .

وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ ﴿١٦﴾ [يونس/ ١٠٦] .

وأين هو (٢) من قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ ﴾ الآية (٣) [المؤمنون/ ١١٧] .

وقوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ ﴿٤﴾ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿١٥﴾ [الزمر/ ٦٥] ، ونحو ذلك من الآيات ، وفي  
 السنة (٥) من ذلك ما لا يمكن حصره .

ويكفي المؤمن قوله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله» (٦) .

(١) ساقطة من (ح) .

(٢) في (م) و(ق) و(المطبوعة): «هذا» .

(٣) في (ق) زيادة: «فإنما حسابه عند ربه إنه لا يفلح الظالمون» .

(٤) في (ق): «أوحينا»، وهو خطأ .

(٥) في (ق): «السنن» .

(٦) أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي، وسبق تخريجه . انظر:

ص (١١٧)، هامش ٣ .

وقد استدلَّ<sup>(١)</sup> الصَّدِّيقُ بهذا الحديث على قتال مانعي الزكاة، فكيف لا يستدلَّ به على مناقضة «لا إله إلا الله»، وقتال من نقضها وهدمها، وأبطلها بعبادة الأنبياء والصالحين، والجن، والشياطين، واتخذ آلهة مع الله يحبهم ويدعوهم، ويسألهم ويتوكل عليهم، ويزعم أنهم باب حاجته إلى الله والواسطة بينه وبين ربه في قضاء حاجاته، وتفريج مهماته؛ ومغفرة ذنبه، وتكفير سيئاته.

وقد اتَّسع الخرق بذلك حتى وصلوا إلى دعوى الربوبية في آلهتهم، وأنهم يدبِّرون ويتصرفون، ويعطون<sup>(٢)</sup> ويمنعون، وأن ذلك على سبيل الكرامة، فألَّهوهم وعبدوهم عبادة ما صدرت من كفار قريش، ولا ادَّعأها أحد منهم لوثنه ومعبوده. هذا، وهم يقولون: «لا إله إلا الله» وفيهم من يصلِّي ويزكِّي ويأتي بشيء من العبادات البدنية والمالية، ومع ذلك هم من أكابر المشركين ورؤساء الضالِّين، وقد قيد<sup>(٣)</sup> سبحانه الانتفاع بالشهادة بقيد ليس عندهم منه خبر، ولم يقفوا منه على عين ولا أثر.

قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف/٨٦].

وقال تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد/١٩].

وفي حديث أبي هريرة: «أسعد الناس بشفاعتي من قال: لا إله إلا الله خالصاً من قلبه»<sup>(٤)</sup>.



(١) في (ق) زيادة: «أبو بكر».

(٢) في (ق): «ويمقلون».

(٣) في (م) و(المطبوعة): «قيد الله».

(٤) أخرجه البخاري (ح/٩٩)، وأحمد (٢/٣٠٧).

## فصل

قال المعترض : (ولكن هذا الرجل جعل طاعته ركناً سادساً للأركان الخمسة، كما قال ذلك أخوه لأمه وأبيه الشيخ سليمان بن عبد الوهاب، حين خطّاه، فلم يقبل منه<sup>(١)</sup>، ونهاه عن سفك الدماء، ونهب الأموال، فلم يفعل، وكان يقول في رسائله ولِدُعَاتِهِ<sup>(٢)</sup> : إن علماء نجد كعقداء البدو في أخذهم العقبات على أهل الغارات، فوصّى له رجل عاقل من أهل نجد أن قولوا له : إن أهل نجد قبلك يأخذون على الخط لأجل أنه لا يحصل لهم كفاية على القضاء، وقد نصّ العلماء على الرخصة في ذلك على هذه الحال وعقداء<sup>(٣)</sup> البدو في الغارات يأخذون فيما بينهم أبيض الظهر وليسوا يأخذونه عليهم قهراً<sup>(٤)</sup>، وإنما هو عن تراضٍ منهم على ذلك، لا ينكره منهم منكر، وأنت تأخذ الكسب كله، أبيض الظهر وأسوده بغير / رضى [٦٥] ولا حق ولا مستحق عليهم، بل اجترأت على الله، وعلى كتابه ورسوله وعباده المؤمنين فكفرتهم وسفكت دماءهم، وأخذت (أموالهم واستبحت

(١) ساقطة من (م).

(٢) في (ق) : «ودعاته».

(٣) في (ق) : «الحالة وعقد».

(٤) في (ح) و(المطبوعة) : «قهرأ عليهم».

بلدانهم، وجعلتها بأجمعها لعيالك وأتباعك<sup>(١)</sup>، وأخذت فريضة الله التي فرض من فوق سبع سموات<sup>(٢)</sup> ولم تعطها أهلها، بل استعنت بها على سفك دماء المسلمين واستباحة حرمتهم، وتأخذ زكاة الثمار، ولو أن ثمرة الإنسان ما تكفي عشير ما عليه من الدين إذ هو بحالة يستحق دفع<sup>(٣)</sup> الزكاة إليه، بل قد يتدينها<sup>(٤)</sup> لهم. فخالفت العلماء الأئمة<sup>(٥)</sup> وخالفت الرسول ﷺ جهاراً، حيث بعث معاذاً إلى اليمن في وصيته<sup>(٦)</sup> بأن تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم، وأنت عكست ذلك كما هو المشاهد. فلم يرعو<sup>(٧)</sup>، وجعل ذلك بعده سنة سيئة متبعة، عليه غرمها ووزرها، ورآها<sup>(٨)</sup> بذلك حقاً واجباً ودينياً لازماً، والمنكر لذلك يكون كافراً فاجراً، والويل ثم الويل له<sup>(٩)</sup> إن لم يكن تائباً عن ذلك راجعاً، ويكون له على ذلك تابعاً داعياً، ويستدلُّ بفعل الصديق رضي الله عنه، وهيئات هيئات ما بعد ما بينهما؛ وإنه لكما قال عمر<sup>(١٠)</sup> بن [أبي]<sup>(١١)</sup> ربيعة المخزومي يعرض برجل وامرأة:

(١) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٢) في (ق) و(م): «سمواته».

(٣) في (ح) و(المطبوعة): «للدفع».

(٤) في (المطبوعة): «تدينها».

(٥) ساقطة من (المطبوعة).

(٦) في (ق): «وصية».

(٧) في النسخ الأربع: «يرعوي»، ولعل ما أثبتته هو الصواب.

(٨) في النسخ الأربع: «وارثها»، ولعل ما أثبتته هو الصواب.

(٩) في (ق) و(م) وردت «له» قبل «ثم».

(١٠) في (الأصل) و(ح): «عمرو»، وفي بقية النسخ: «عمر»، وهو الصواب.

(١١) ساقطة من جميع النسخ، والصواب إثباتها.

أيها المنكح الثري سهيلاً عمرك الله، كيف يجتمعان؟  
هي شامية إذا ما استقلت وسهيل إذا استقل يمانى)

فالجواب أن يقال: قد علم أهل العلم والإيمان براءة الشيخ من هذا: وأن دعوته إلى طاعة الله ورسوله، يأمر بتوحيده وينهى عن الشرك به وعن معصيته ومعصية رسوله، ويصرّح بأن من عرف الإسلام ودان به فهو المسلم في أي زمان وأي مكان، ويشهد الله كثيراً في رسائله، ويشهد أولي العلم من خلقه أن أعداءه إن جاؤه<sup>(١)</sup> عن الله أو عن<sup>(٢)</sup> رسوله بدليل يرد شيئاً من قوله، ويحكم بخطئه فيه ليقبله على الرأس والعين، ويترك ما خالفه أو عارضه، وهذا معروف بحمد الله.

وإنما يرميه بمثل هذا البهت وينسبه إليه من جعل زوره وقده في أهل العلم والإيمان جسراً يتوصل منه، ويعبر إلى ما انطوى عليه، وزينه له الشيطان من عبادة الصالحين والتوسل بهم، وعدم الدخول تحت أمر أولي<sup>(٣)</sup> العلم، وترك القبول منهم، والاستغناء بما نشأ عليه أهل الضلال واعتادوه، من العقائد الضالة، والمذاهب الجائرة.

قال تعالى حاكياً عن فرعون وقومه فيما رموا به كليمه موسى ونبيه هارون عليهما السلام من قصد العلو والدعوة إلى أنفسهما: ﴿قَالُوا أَجِئْتَنَا لِنَأْفِكِنَا عَمَّا وَعَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا وَتَكُونَ لَكُمُ الْكِبْرِيَاءُ فِي الْأَرْضِ وَمَا نَحْنُ لَكُمُ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس/٧٨].

(١) في (ق): «جاؤا».

(٢) ساقطة من (ق).

(٣) في (م): «إلى».

وقال: ﴿ ثُمَّ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ وَأَخَاهُ هَارُونَ بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُّبِينٍ ﴿٤٥﴾ ۝ (١) إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا عَالِينَ ﴿٤٦﴾ فَقَالُوا / أَنزَلْنَا لِشَرِينٍ مِّثْلَنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عِدُونَ ﴿٤٧﴾ فَكَذَّبُوهُمَا فَكَانُوا مِنَ الْمُهْلَكِينَ ﴿٤٨﴾ ۝ [المؤمنون/ ٤٥ - ٤٨].

فانظر ما أفادته اللام إن كنت من ذوي الألباب والأفهام.

وقال تعالى عن قوم نوح أنهم قالوا لنبیهم: ﴿ مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُرِيدُ أَنْ يَفْضَلَ عَلَيْكُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي آبَائِنَا الْأُولِينَ ﴿٢٥﴾ ۝ [المؤمنون/ ٢٤].

فانظر يا من نور الله قلبه، ما زعم هذا المعترض ونزله على هذه الآيات الكريمات تعرف أن آل فرعون وقوم نوح لهم ورثة وأتباع، وعصابة وأشياع، يصدون عن سبيل الله، ويغونها عوجاً، ويستكبرون على ورثة الرسل وأعلام الهدى، تعظماً وحرماً، ولا بد من الحساب يوم يقوم الناس لرب العالمين، وقد رأيت رسالة لشيخنا رحمه الله تعالى تشهد لما قرناه، ونصها<sup>(٢)</sup>:

(من محمد بن عبد الوهاب إلى الأخ أحمد التويجري، ألهمة الله رشده.

وبعد، وصل الخط أوصلك الله إلى ما يرضيه؛ وأشرفنا على الرسالة المذكورة وصاحبها ينتسب إلى مذهب الإمام أحمد رحمه الله، وما تضمنته الرسالة من الكلام في الصفات مخالف<sup>(٣)</sup> لعقيدة الإمام أحمد، وما تضمنته من الشبه الباطلة في تهوين أمر الشرك بل في إباحته،

(١) في النسخ الأربع: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُّبِينٍ ﴾، وهذه الآية من سورة هود الآية ٩٦، وما بعدها من سورة المؤمنون، فالصواب ما أثبتته.

(٢) انظر: «مجموع مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب» (٢/٦٠).

(٣) في (ق): «مخالفة».



فمن أبين الأمور بطلاناً لِمَنْ سَلِمَ من الهوى والتعصب، وكذلك تمويه<sup>(١)</sup> على الطغام بأن ابن عبد الوهاب يقول: الذي ما يدخل تحت<sup>(٢)</sup> طاعتي كافر. ونقول: سبحانه هذا بهتان عظيم. بل نشهد الله على ما يعلمه من قلوبنا بأن من عمل بالتوحيد وتبرّأ من الشرك وأهله، فهو المسلم<sup>(٣)</sup> في أي زمان وأي مكان<sup>(٤)</sup>؛ وإنما نُكفّر من أشرك بالله في إلهيته بعدما تبين له الحجة على بطلان الشرك، وكذلك نُكفّر من حسّنه للناس أو أقام الشبه الباطلة على إباحته، وكذلك من قام<sup>(٥)</sup> بسيفه دون هذه المشاهد التي يشرك بالله عندها وقاتل من أنكرها وسعى في إزالتها والله المستعان). اهـ المقصود<sup>(٦)</sup>.

وأما نسبة ذلك إلى أخيه<sup>(٧)</sup> سليمان: فلا مانع من ذلك لولا وجوب ردّ خبر هذا الفاسق، وعدم قبوله إلاّ بعد التبين.

ثم لو فرضت صحته، فمن سليمان؟ وما سليمان؟ هذه دلائل<sup>(٨)</sup> السنّة والقرآن تدفع في صدره<sup>(٩)</sup>، وتدرأ في نحره، وقد اشتهر ضلاله ومخالفته لأخيه مع جهله وعدم إدراكه لشيء من فنون العلم، وقد رأيت له

(١) في (المطبوعة): «تمويهه».

(٢) في (ق) و(م): «في».

(٣) في (ق): «مسلم».

(٤) ساقطة من (ق).

(٥) في (ق): «أقام».

(٦) في (ح) و(المطبوعة): «المقصود منه».

(٧) في (ق) و(م): «لأخيه».

(٨) في (ح): «الدلائل».

(٩) في (ق): «صدره».

رسالة يعترض فيها على الشيخ وتاملتها فإذا هي رسالة جاهل بالعلم والصناعة، مزجى<sup>(١)</sup> التحصيل والبضاعة، لا يدري ما طحاها؟ ولا يحسن الاستدلال بذلك على من فطرها وسواها.

هذا؛ وقد منَّ الله وقت تسويد هذا بالوقوف على رسالة لسليمان فيها البشارة برجوعه عن مذهبه الأول، وأنه قد استبان له التوحيد والإيمان، وندم على / ما فرط من الضلال والطغيان، وهذا نصّها: [٦٧]

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من سليمان بن عبد الوهاب إلى الأخوان: أحمد<sup>(٢)</sup> بن محمد التويجري وأحمد ومحمد ابنا عثمان بن شبانة.

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد:

فأحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو، وأذكركم ما منَّ الله<sup>(٣)</sup> به علينا وعليكم من معرفة دينه، ومعرفة ما جاء به رسوله ﷺ من عنده، وبصّرنا به من العمى، وأنقذنا من الضلالة، وأذكركم بعد أن جيتونا في الدرعية<sup>(٤)</sup> من معرفتكم الحق على وجهه، وابتهاجكم به، وثنائكم على الله الذي أنقذكم وهذا دأبكم في سائر مجالسكم عندنا، وكل ما جاءنا — بحمد الله<sup>(٥)</sup> — يثنى عليكم. والحمد لله على ذلك، وكتبت لكم بعد ذلك كتابين

(١) في (ح): «مرجى».

(٢) في (الأصل): «حمد»، وهو خطأ.

(٣) لفظ الجلالة لم يرد في (ق) و(م).

(٤) في (ق): «بالدرعية».

(٥) في (الأصل) و(ح): «من حمد الله»، والمثبت من بقية النسخ وهو الأقرب.

غير هذا أذكركم وأحضكم، ولكن يا إخواني معلومكم ما جرى منا من مخالفة الحق، واتباعنا سبيل<sup>(١)</sup> الشيطان، ومجاهدتنا في الصد عن اتباع سبيل<sup>(٢)</sup> الهدى.

والآن معلومكم لم يبقَ من أعمارنا إلاّ اليسير والأيام معدودة، والأنفاس محسوبة والمأمول منا أن نقوم لله ونفعل مع الهدى أكثر مما فعلنا مع الضلال<sup>(٣)</sup>، وأن يكون ذلك لله وحده لا شريك له؛ لا لما سواه، لعل الله يمحو<sup>(٤)</sup> عنا سيئات ما مضى<sup>(٥)</sup> وسيئات ما بقي.

ومعلومكم عظم الجهاد في سبيل الله؛ وما يكفر من الذنوب؛ وأن الجهاد باليد والقلب واللسان<sup>(٦)</sup> والمال، وتفهمون أجر من هدى الله به رجلاً واحداً.

والمطلوب منكم أكثر مما تفعلون الآن، وأن تقوموا لله قيام صدق، وأن تبينوا للناس الحق على وجهه، وأن تصرحوا لهم تصريحاً بيناً بما أنتم<sup>(٨)</sup> عليه أولاً من الغي والضلال.

فيا إخواني: الله.. الله، فالأمر أعظم من ذلك، فلو خرجنا نجار

---

(١) في (ق) و(م): «اتباع»، وفي (ق): (سبيل).

(٢) في (ق): «عن سبيل».

(٣) في (ق): «الضلالة».

(٤) في (ق) و(م) زيادة: «أن» قبل «يمحو».

(٥) في (المطبوعة): «سيئات».

(٦) في بقية النسخ: «اللسان والقلب».

(٧) ساقطة من (ق).

(٨) في (المطبوعة): «كتتم».

إلى الله في الفلوات وعدنا الناس من السفهاء والمجانين في ذلك لما كان ذلك بكثير منا .

وأنتم رؤساء الدين والدنيا في مكانكم<sup>(١)</sup> أعز من الشيوخ، والعوام كلهم تبع لكم، فاحمدوا الله على ذلك ولا تَعْتَلُوا<sup>(٢)</sup> بشيء من الموانع .

وتفهمون أن الأمر بالمعروف والناهي عن المنكر لا بد أن يرى ما يكره، ولكن أرشدكم في ذلك إلى الصبر، كما حكى عن العبد<sup>(٣)</sup> الصالح<sup>(٤)</sup> في وصيته لابنه، فلا أحق من أن تحبوا الله<sup>(٥)</sup> وتبغضوا الله<sup>(٦)</sup>، وتوالوا الله وتعادوا الله .

وترى يعرض في هذا أمور شيطانية، وهي أن من الناس من ينتسب لهذا الدين، وربما يلقي الشيطان لكم أن هذا ما هو بصادق، وأن له ملحظ دنيوي، وهذا أمر ما يطلع عليه إلا الله، فإذا أظهر أحد الخير فاقبلوا منه ووالوه، فإذا ظهر من أحد شر، وإدبار عن الدين فعادوه وأكروهه، ولو أحب حبيب .

وجامع الأمر في هذا: أن الله خلقنا لعبادته وحده لا شريك له؛ ومن

[٦٨] / رحمته بعث لنا رسولا يأمرنا بما خلقنا له، ويبين لنا طريقه، وأعظم

---

(١) في (ق): «مكانتكم» .

(٢) أي: لا تمتنعوا .

(٣) في (ق): «عبد الله» .

(٤) في (المطبوعة) زيادة: «لقمان» .

(٥) في (ق): «في الله» .

(٦) في (ق): «في الله» .

ما نهانا عنه الشرك بالله وعداوة أهله وإبغاضهم<sup>(١)</sup>؛ وأمرنا<sup>(٢)</sup> بتبيين الحق وتبيين الباطل، فمن التزم ما جاء به الرسول<sup>(٣)</sup> فهو أخوك، ولو أبغض بغض، ومن نكب عن الصراط المستقيم فهو عدوك ولو هو<sup>(٤)</sup> ولدك أو أخوك.

وهذا شيء<sup>(٥)</sup> أذكركموه مع أني بحمد الله [أعلم]<sup>(٦)</sup> أنكم تعلمون ما ذكرت لكم، ومع هذا فلا عذر لكم عن التبيين الكامل الذي لم يبق معه لبس، وإن تذاكروا دائماً في مجالسكم ما جرى منا ومنكم أولاً، وأن تقوموا مع الحق أكثر من قيامكم مع الباطل فلا أحق من ذلك ولا لكم عذر<sup>(٧)</sup>، لأن اليوم الدين والدنيا — والله الحمد<sup>(٨)</sup> — مجتمعة في ذلك، فتذاكروا ما أنتم<sup>(٩)</sup> فيه أولاً في أمور الدنيا من الخوف والأذى، واعتلاء الظلمة والفسقة عليكم، ثم رفع الله ذلك كله بالدين وجعلكم السادة والقادة<sup>(١٠)</sup>.

ثم أيضاً ما من الله به عليكم من الدين، انظروا إلى مسألة واحدة

---

(١) ساقطة من (المطبوعة)، وفي (ح): «وبعضهم».

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) في (ح) و(المطبوعة): «الرسول».

(٤) ساقطة من (ق) و(م).

(٥) ساقطة من (ق).

(٦) «أعلم» ساقطة من (الأصل) و(ح)، (أنكم) ساقطة من (ح).

(٧) في (ق) و(م): «ولا عذر لكم».

(٨) في (ق) و(م): «ولله الحمد الدين والدنيا».

(٩) في (المطبوعة): «كنتم».

(١٠) في (المطبوعة) زيادة: «وذلك من آثار دعوة شيخ الإسلام، وعلم الهداة الأعلام».

فمما<sup>(١)</sup> نحن فيه من الجهالة<sup>(٢)</sup> كون البدو<sup>(٣)</sup> نجري عليهم<sup>(٤)</sup> أحكام الإسلام مع معرفتنا أن الصحابة قاتلوا أهل الردّة، وأكثرهم متكلمين<sup>(٥)</sup> بالإسلام، ومنهم من أتى بأركانه ومع معرفتنا أنه من كذب بحرف من القرآن كفر ولو كان عابداً وأن من استهزأ بالدين أو بشيء منه فهو كافر؛ وأن من جحد حكماً مجمعاً عليه فهو كافر، إلى غير ذلك من الأحكام المكفرات، وهذا كله مجتمع في البدو وأزيد، ونجري عليهم<sup>(٦)</sup> أحكام الإسلام اتباعاً لتقليد من قبلنا بلا برهان.

فيا إخواني: تأملوا وتذاكروا في هذا الأصل يدلّكم على ما هو أكثر من ذلك. وأنا أكثرت عليكم الكلام؛ لوثوقي بكم أنكم ما تشكون في شيء فيما<sup>(٧)</sup> تحاذرون، ونصيحتي لكم ولنفسي، والعمدة في هذا أن يصير دأبكم في الليل<sup>(٨)</sup> والنهار أن تجأروا إلى الله تعالى أن يعيذكم من شرور أنفسكم وسيئات أعمالكم، وأن يهديكم إلى الصراط المستقيم الذي عليه رسله وأنبيأؤه وعباده الصالحون<sup>(٩)</sup>، وأن يعيذكم من مضلات الفتن،

(١) في (ق) و(م): «فيما»، وفي (المطبوعة): «مما»، وساقطة من (ح).

(٢) في (المطبوعة) زيادة: «قبل انتشار هذه الدعوة الإسلامية».

(٣) في النسخ الأربع: «البدوي»، ولعل ما أثبتته هو الأقرب للصواب.

(٤) في النسخ الأربع: «عليه»، ولعل ما أثبتته هو الأقرب للصواب.

(٥) في (المطبوعة): «متكلمون»، وهو الصواب؛ لكن المصنف ساق لنا الرسالة بحروفها، دون تغيير.

(٦) في النسخ الأربع: «عليه»، ولعل ما أثبتته هو الأقرب للصواب.

(٧) في (ق): «مما».

(٨) في (ق) و(م): «بالليل».

(٩) في (المطبوعة): «الصالحين» وهو الصواب، لكن المصنف أراد أن يلتزم =

فالحق وضع وابلولج<sup>(١)</sup>، وماذا بعد الحق إلا الضلال.

فالله الله ترى الناس إلهي<sup>(٢)</sup> في جهاتكم تبع لكم في الخير والشر، فإن فعلتوا<sup>(٣)</sup> ما ذكرت لكم ما قدر أحد من الناس يرميكم بشر، وصرتم كالأعلام هداية للحيران، فإن الله سبحانه وتعالى هو المسؤول أن يهدينا وإياكم سبل السلام.

والشيخ وعياله وعيالنا طيبين والله الحمد<sup>(٤)</sup>، ويسلمون عليكم، وسلموا لنا على من يعز عليكم السلام، وصلى الله على محمد وآله وصحبه<sup>(٥)</sup>، اللهم اغفر لقاتبها ولوالديه ولذريته ولمن نظر فيه<sup>(٦)</sup> فدعاه بالمغفرة وللمسلمين وللمسلمات / أجمعين).

[٦٩]

فأجابوه برسالة ينبغي أن تذكر ونصها:

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا<sup>(٧)</sup>، سيّد المرسلين.

= الرسالة بلفظها وحروفها دون تغيير ولا تصويب لأخطائها.

- (١) في (ق): «واضح وأبلج».
- (٢) في (م) و(المطبوعة): «الذين»، وهو الصواب، لكن المصنف التزم لفظ الرسالة دون تغيير.
- (٣) في (المطبوعة): «فعلتم»، وهو الصواب، والمثبت نص الرسالة.
- (٤) «ولله الحمد» ساقطة من (ق) و(م).
- (٥) في (ق) و(م) زيادة: «أجمعين».
- (٦) في (ق) و(م): «فيها».
- (٧) في (ق) و(المطبوعة): «سيدنا محمد».

من كاتبه الفقير<sup>(١)</sup> أحمد التويجري، وأحمد<sup>(٢)</sup> بن عثمان وأخيه محمد، إلى من من الله علينا وعليه بالتباعد دينه واقتفاء هدى محمد<sup>(٣)</sup> ﷺ نبيه وأمينه: الأخ سليمان بن عبد الوهاب؛ زادنا الله وإياه من التقوى والإيمان، وأعادنا وإياه<sup>(٤)</sup> من نزغات الشيطان.

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بعد إبلاغ<sup>(٥)</sup> الشيخ<sup>(٦)</sup>، وعياله، وعبد الله وإخوانه، السلام.

وبعد.. فوصل إلينا نصيحتكم جعلكم الله من الأئمة الذين يهدون بأمره، الداعين إليه وإلى دين نبيه محمد<sup>(٧)</sup> ﷺ، فنحمد الله الذي فتح علينا وهدانا لدينه وعدلنا عن الشرك والضلال، وأنقذنا من الباطل والبدع المضلة<sup>(٨)</sup>، وبصّرنا بالإسلام الصرف الخالي من شوائب الشرك، فلقد منّ الله علينا وعليكم وله الفضل والمثمة بما نور لنا من<sup>(٩)</sup> قلوبنا من اتباع كتابه وسنة نبيه ورسوله ﷺ، وعدلنا عن سبيل من ضلّ وأضلّ بلا برهان، ونسأله أن يتوب علينا وعليكم ويزيدنا من الإيمان.

(١) في (المطبوعة): «حمد»، وهو خطأ.

(٢) في (ق) و(م): «وحمد».

(٣) في (المطبوعة): «محمد نبيه وأمينه ﷺ».

(٤) ساقطة من (المطبوعة)، وفي (ق) و(م): «الله وإياه».

(٥) ساقطة من (ق).

(٦) في (ق) زيادة: «السلام».

(٧) ساقطة من (م).

(٨) ساقطة من (ق) و(م).

(٩) ساقطة من (المطبوعة): «لنا من».



فلقد خصّنا<sup>(١)</sup> فيما مضى بالعدول عن<sup>(٢)</sup> الحق ودحضناه، وارتكبنا الباطل ونصرناه جهلاً منا وتقليداً لمن قبلنا، فحقّ علينا أن نقوم مع الحق قيام صدق أكثر مما قمنا مع الباطل على جهلنا وضلالنا.

فالمأمول والمبغى منا ومنكم وجميع إخواننا<sup>(٣)</sup>، التبيين الكامل الواضح، لئلا يغتر بأفعالنا الماضية من يقتدي بجهلنا، وأن نتمسك بما اتّضح<sup>(٤)</sup> وابلوج من نور الإسلام، وما بيّن الشيخ محمد رحمه الله من شريعة النبي ﷺ، فلقد حاربنا الله ورسوله وأتبعنا سبيل<sup>(٥)</sup> الغي والضلال، ودعونا إلى سبيل الشيطان ونكبنا<sup>(٦)</sup> كتاب الله وراء ظهورنا، جهلاً منا وعداوةً وجاهدنا في الصدّ عن دين الله ورسوله<sup>(٧)</sup>، وأتبعنا كل شيطان تقليداً وجهلاً بالله<sup>(٨)</sup>، فلا حول ولا قوة إلا بالله<sup>(٩)</sup> ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّرَتَّفِرْنَا وَرَحْمَةً لَّنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ ﴿٣٧﴾ لا إله إلا أنت سبحانك إنّنا كنا<sup>(١٠)</sup> من الظالمين.

فالواجب منا لَمَّا رزقنا الله معرفة الحق: أن نقوم معه أكثر وأكثر من

(١) في (ق) و(م): «خصنا» بالضاد المعجمة، وهو الصواب.

(٢) في (ح): «أن»، وهو خطأ.

(٣) في (ق) و(م): «وجميع الإخوان».

(٤) في (ق) و(م): «وضح».

(٥) في (ق): «سبل».

(٦) في (المطبوعة): «وتنكبنا».

(٧) ساقطة من (ق) و(م).

(٨) ساقطة من (ق) و(م).

(٩) في (ق) و(م) زيادة: «العلي العظيم».

(١٠) في (ق) و(م): «إني كنت».

قيامنا مع الباطل<sup>(١)</sup>، على باطل<sup>(٢)</sup> فيما فات، ونقوم له مثني وفرادي، ونتوكل على الله عسى أن يتوب علينا، ويعيدنا من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا وأن يهيدنا سبل السلام، وأن يجعلنا من الداعين إلى الهدى، لا من الدعاة إلى النار.

فنحمد الله الذي لا إله إلا هو حيث منّ علينا بهذا الشيخ في آخر هذا الزمان<sup>(٣)</sup>، وجعله بإذنه وفضله<sup>(٤)</sup> هادياً للتائه الحيران، نسأل الله العظيم أن يمتع المسلمين به ويعيده من شر كل حاسدٍ وباغٍ ويبارك في أيامه وأن يجعل جنة الفردوس مأواه وإيانا، وأن ينفعنا بما بيّنه<sup>(٥)</sup>.

[٧٠] فلقد بيّن دين نبيه ﷺ على رغم / أنف كل جاحد وصار علماً للحق حين طمس، ومصباحاً<sup>(٦)</sup> للهدى حين درست أعلامه ونكس، وأطفأ الله به الشرك بعد ظهوره حين عبّدت الأوثان صرفاً بلا رمس، ولم يزل من الله عليه برضاه ينادي: أيها الناس، هلمّوا إلى دين نبيكم الذي بعث به إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر، ثم لم ينقم منه وعليه إلا أنه يقول<sup>(٧)</sup>: أيها الناس اعبدوا ربكم، وأعطوه حقه الذي خلقكم لأجله، وخلق لكم ما في السموات وما في الأرض جميعاً منه إن الله تعالى يقول: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ

(١) في (المطبوعة) زيادة: «ونصرح بالتبين للناس بأننا كنا».

(٢) «على باطل» ساقطة من (ق).

(٣) في (المطبوعة) زيادة: «ودعا إلى الله وإلى توحيده في السر والإعلان».

(٤) في (ح): «وجعله بفضله وإذنه»، وفي (المطبوعة): «وجعله الله بفضله وإذنه».

(٥) في (المطبوعة) زيادة: «من الأدلة الساطعة والبراهين القاطعة».

(٦) في (م): «ومصباح»، وهو خطأ.

(٧) في (ق) و(م): «يا أيها».

وَالْإِنْسَ (١) إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ [الذاريات/٥٦].

وقال: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا  
الطَّاغُوتَ﴾ [النحل/٣٦].

وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ ﴿١٨﴾ [الجن/١٨].

وقال تعالى: ﴿فَإِن حَاجَّوكَ فَقُلْ أَسَلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ﴾  
[آل عمران/٢٠].

وُفَسِّرَ إِسْلَامُ الْوَجْهِ: بِالْقَصْدِ فِي الْعِبَادَةِ (٢)، فَإِن دَعَا (٣) غَيْرَ اللَّهِ،  
أَوْ قَصَدَ غَيْرَ اللَّهِ، أَوْ نَذَرَ لِغَيْرِ اللَّهِ، أَوْ اسْتَفَاثَ بِغَيْرِ اللَّهِ (أَوْ تَوَكَّلَ عَلَى غَيْرِ  
اللَّهِ) (٤) أَوْ التَّجَأَ إِلَى غَيْرِ اللَّهِ. فَهَذِهِ عِبَادَةٌ لِمَنْ قَصَدَ بِذَلِكَ، وَهَذَا (٥) وَاللَّهُ  
الشَّرِكُ الْأَكْبَرُ.

وإنَّا نشهد بذلك وقمنا مع أهله ثلاثين سنة، وعاديننا من أمر بتجريد  
التوحيد العداوة البينة التي ما بعدها عداوة.

فالواجب علينا اليوم نصر الله ودينه وكتابه ورسوله، والتبري من  
الشرك وأهله وعداوتهم، وجهادهم باليد واللسان، لعلَّ الله أن يتوب علينا  
ويرحمنا ويستمر مخازينا.

وأكبر من هذا: البدو الذين لا يدينون دين الحق، لا يصلون

(١) في (ق): «الأنس والجن»، وهو خطأ.

(٢) في (ق) و(م): «بالعبادة».

(٣) في (المطبوعة) زيادة: «العبد».

(٤) ما بين القوسين ساقط من (ح).

(٥) في (م): «هذا».

ولا يزكُّون ولا يورثون، ولا لهم نكاح صحيح، ولا حكم عن الله ورسوله يدينون به صريح<sup>(١)</sup>، ونقول هم إخواننا في الإسلام<sup>(٢)</sup>! سبحانه هذا بهتان عظيم ومكابرة لما جاء به رسول ربِّ العالمين.

ونقول<sup>(٣)</sup>: لا خلاف أن التوحيد لا بدَّ<sup>(٤)</sup> أن يكون بالقلب واللسان والعمل، فإن اختلف من هذا شيء لم يكن الرجل مسلماً، فإن<sup>(٥)</sup> عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند كفرعون وإبليس<sup>(٦)</sup>، وإن عمل بالتوحيد عملاً ظاهراً وهو لا يفهمه ولا يعتقد به بقلبه فهو منافق شرٌّ من الكافر، أعادنا الله وإياكم من الخزي يوم تبلى السرائر.

فالواجب علينا وعلى من نصح نفسه أن يعمل العمل الذي يحصل به فكاف نفسه<sup>(٧)</sup>، وأن يعبد الله ولا يعبد غيره.

فالعبادة حق الله على العبيد، ليس لأحد فيها شرك، لا ملك مقرب ولا نبي مرسل، فضلاً عن السفلة والشياطين.

وحقُّ الله علينا أن نجأ إليه<sup>(٨)</sup> بالليل والنهار، والسرِّ والعلائيَّة في

---

(١) في (المطبوعة) زيادة: «ولا يحلون ما أحل الله ولا يحرمون ما حرَّم الله».

(٢) في جميع النسخ: «إسلام»، والمثبت هو الصواب.

(٣) في (المطبوعة) زيادة: «أيضاً».

(٤) ساقطة من (ق).

(٥) في (ح): «فإذا».

(٦) في (المطبوعة) زيادة: «وأمثالهما».

(٧) في (ق) و(المطبوعة) زيادة: «من النار».

(٨) ساقطة من (ق).

الخلوات والفلوات عسى أن يتوب علينا ويعفو عنا<sup>(١)</sup> ما فات، ويعيدنا من  
مضلات الفتن، فالحق بحمد الله وضح وابلولج، وماذا بعد الحق إلا  
الضلال، ولا حول ولا قوة إلا بالله<sup>(٢)</sup>.

وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين وسلّم تسليماً  
كثيراً إلى يوم الدين.



---

(١) في (ح) و(المطبوعة): «عما فات».

(٢) في (ق) و(م) زيادة: «العلي العظيم».

وأما قول المعترض: (إنَّ الشيخ كان<sup>(١)</sup>) يقول في رسائله: إن علماء [٧١] نجد كعقداء البدو / في أخذهم العقبات على أهل الغارات).

فيقال لهذا الغبّي: إن كان الشيخ قال هذا أو نحوه؛ فله وجه ظاهر؛ يعرفه من عرف حال رؤسائهم في أكل الرشا<sup>(٢)</sup> ووضع الجعل على الفتاوى<sup>(٣)</sup> والأحكام.

وقد صنّف الشيخ رحمه الله تعالى رسالة في إبطال هذا، وأنه من السحت، وناظر على ذلك من ناظر، وأقام الحجج، والرسالة عندي لولا خشية التطويل لسقتها.

وإذا كان الحال هكذا فما المانع من تشبيههم بعقداء البدو؟ إذا أكلوا السحت وارتشوا في الحكم والقضاء، بل ربما كانت العقداء أخف منهم ضرراً لوجوه:

منها: أن العقداء يعترفون بالتحريم، وهؤلاء يعتقدون الحل.

---

(١) في (ق) و(م) زيادة: «رحمه الله»، «كان» ساقطة من (ح).

(٢) في (ق): «الرشاوي»، وفي (ح): «الرشاد».

(٣) في (ق) و(م): «الفتوى».

ومنها: أن عقداء البدو لا ينسبون ذلك ويضيفونه إلى دين الله، وهؤلاء يجعلونه من المباحات الشرعية التي دلّ الكتاب على إباحتها.

إذا عرفت هذا فهذه العبارات لا تصدر من مثل الشيخ، ومن مارس كلامه عرف أن هذه القولة ليست منه، فإن قوله: (علماء نجد) يدخل تحته كل عالم، والشيخ لا يقول هذا في جميعهم؛ لأن منهم من يتورّع.

وأيضاً فإطلاق اسم العلم عليهم لا يحسن في مقام الذم، والشيخ أفقه من أن يطلق<sup>(١)</sup> هذا الاسم هنا.

وقول هذا الرجل: (أن رجلاً عاقلاً وصّى للشيخ بأن أهل نجد يأخذون على الخط<sup>(٢)</sup>)، وقد نصّ العلماء على الرخصة).

فقائل هذا: سفيه لا عاقل، كيف يأخذ<sup>(٣)</sup> ثلاثة حمران أو أربعة أو عشرة على خط ما يساوي فلساً<sup>(٤)</sup>، ولا يجيز هذا إلاّ سفيه لا يدري أحكام الله، وأسفه منه من يحتج بقوله، ويسود به القرطاس. فيا ضيعة الأعمار تمشي سهلاً.

وليت هذا كان حظه السهليل، كيف وقد صار على نصيب وافر من معاداة دين الله وأوليائه والصدّة عن سبيله، ومدح من عبّد غيره وتعلّق على سواه من الآلهة، نعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا.

وقول المعترض فيما نقل عن هذا السفيه: (أن البدو يأخذون أبيض

---

(١) في (ق): «أطلق».

(٢) في (ق) و(م): «على هذا».

(٣) في (ق): «يأخذون».

(٤) في النسخ الأربع: «فلس»، وهو خطأ.

الظهر، والشيخ يأخذه كله، أبيضه وأسوده بغير رضى ولا حق، وعقداء البدو يأخذونه عن تراضٍ لا ينكره منكر).

فيقال لهذا المعترض وأمثاله من الجاهلين: إنَّ أبيض الظهر وأسوده وأحمره وأصفره يؤخذ قهراً من الحربيين، مذ أحل الله الغنائم لعبده ورسوله محمد ﷺ، والحكم باقٍ إلى يوم القيامة في جميع الغنائم والفيء والجزية والعشور المأخوذة من أعداء الله، فإن كان ذلك عندك لا يباح منه إلاَّ أبيض الظهر برضى أهل الكسب، فهو اللائق بعقلك وعلمك ودينك، وكل<sup>(١)</sup> إناء بالذي فيه ينضح.

لو شعرت أن مقتضى هذا الكلام تفضيل عقداء البدو على أئمة الهدى لعرفت أنك من أضل من أقلته الغبراء وأظلمته الخضراء، ولكن لا تشعر بما تحت هذا الكلام.

وأما قوله: (واستبحت بلدانهم، وجعلتها بأجمعها لعيالك وأتباعك).

فيقال: لو فرض أن عياله<sup>(٢)</sup> صاروا من جند التوحيد، ومن المجاهدين في سبيل الله، ومن الدعاة إلى توحيده<sup>(٣)</sup>، فما المانع من أكلهم أموال من صدَّ عن سبيل الله وأشرك به، وقاتل ليُعبد غيره، ويدعي [٧٢] سواه، ويعظَّم / ويرجى من لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرراً<sup>(٤)</sup>؟

(١) في (الأصل) و(ح) و(ق): «كل»، والمثبت كما في بقية النسخ.

(٢) في (ق) و(م): «عيالهم».

(٣) في (المطبوعة) زيادة: «كما هو الواقع من حالهم وسيرتهم وجهادهم أعداء الله وأعداء رسوله بالحجة واللسان، والسيف والسنان».

(٤) في (ق) و(م): «ضرراً ولا نفعاً».



وأما أكل أموال المسلمين: فنبأ<sup>(١)</sup> إلى الله من ذلك ومن فاعله، وقد تقدّم أن الشيخ<sup>(٢)</sup> من أعظم الناس قياماً بحق الإسلام ورعايةً له.

وجميع ما تقدّم من الاعتراضات بناءً على معتقد باطل، وهو أن من تفوّه بالشهادتين لا يضره ذنب<sup>(٣)</sup>، ولا يخل بإيمانه ولا ينقض إسلامه<sup>(٤)</sup> شرك، ولا تجهم، ولا القول بالاتحاد والحلول، ولا غير ذلك من المكفّرات، حتى المباني لا تعتبر عند هؤلاء الضلال في الحقيقة كما هو نصّ قولهم، ومعرفة هذا<sup>(٥)</sup> القول وتصوّره يكفي في بطلانه عند من عرف الإسلام.

وأما وضع الفريضة والزكاة في موضعها، وإعطاؤها أهلها: فلا يعرفه ويعرف مستحقها وحكم الله فيها، إلّا من عرف دينه وما جاءت به رسله، وأما من لم يعرف الإسلام والتوحيد، ولا<sup>(٦)</sup> الشرك والتنديد، ولم يتصور حق الله على العبيد<sup>(٧)</sup>، فماله والكلام فيما لا يعنيه، وما لا<sup>(٨)</sup> يعرفه ولا يدره؟.

تمنّيت أن تسمى فقيهاً مناظراً بغير عناء، والجنون فنون

---

(١) في (م) و(ح) و(المطبوعة): «فبيراً» بالياء.

(٢) في (م) زيادة: «رحمه الله».

(٣) ساقطة من (ق) و(م).

(٤) في (ق) و(ح): «ينقص» بالصاد المهملة. وفي (ق): «بإسلامه».

(٥) ساقطة من (ق).

(٦) في (المطبوعة): «ولا يعرف إلّا».

(٧) في (ق): «العبد».

(٨) في (ق) زيادة: «تمنيت» قبل «يعرفه»، ولا معنى لها.

وقد ظهر جهلك في قولك: (وتأخذ زكاة الثمار ولو أن ثمرة الإنسان ما تكفي عشير ما عليه من الدين)، ولم تعلم أن جمهور العلماء قالوا بأخذها من المدين في الأموال الظاهرة، كما هو إحدى الروايتين عن الإمام أحمد، وهو قول مالك والشافعي<sup>(١)</sup>.

وروى عن الإمام أحمد أنه قال<sup>(٢)</sup>: (قد اختلف ابن عمر وابن عباس؛ وقال ابن عمر: يخرج ما أنفق واستدان على ثمرته وأهله<sup>(٣)</sup>، ويزكي ما بقي، وقال ابن عباس: يخرج ما استدان على ثمرته ويزكي ما بقي، وإليه أذهب، لأن المصدق إذا جاء فوجد إبلاً أو غنماً لم يسأل<sup>(٤)</sup>: أي شيء على صاحبها من الدين)؟.

وظاهر هذا: أن هذه رواية ثالثة تخص ما أنفق على الزرع والثمرة.

وسبب اختلافهم: هل الزكاة عبادة، أو حق مرتب في المال للمساكين؟

فمن رأى أنها<sup>(٥)</sup> حق لهم قال: لا زكاة على الذي عليه الدين، لأن حق صاحب الدين مقدم<sup>(٦)</sup> على حق المساكين بالزمان، وهو في الحقيقة مال صاحب الدين.

---

(١) انظر: «المغني» (٢/٣٤٢).

(٢) انظر: المصدر السابق (٢/٣٤٢).

(٣) في (ق) و(م): «وزرعه».

(٤) في (ق) و(م) زيادة: «على».

(٥) في (الأصل) و(ق) و(ح): «إنه»، والمثبت كما في (م)، وهو الأقرب.

(٦) في (الأصل) و(ق) و(م): «متقدم»، والمثبت كما في (ح)، وهو الأقرب.

ومن قال: أنها عبادة، قال تجب على من بيده مال، لأن ذلك هو شرط التكليف وعلامته المقتضية للوجوب على المكلف، سواء كان عليه دين أم لم يكن، وأيضاً فقد تعارض حق الله وحق الآدمي<sup>(١)</sup>؛ فحق الله أحق أن يقضى.

وأما الفرق بين الثمار وغيرها، فحجته ترك عماله ﷺ وعمّال خلفائه<sup>(٢)</sup> البحث والاستفصال، وعدم النص المقتضي لذلك.

وسلك أبو عبيد: القاسم بن سلام مسلماً آخر فقال: (إن كان لا يعلم دينه إلاً بقوله لم يصدق، وأن علمه<sup>(٣)</sup> من غيره لم تؤخذ منه)، كذا قال.

إذا عرفت هذا — (والخلاف في غيرها معروف، نحيل طالب العلم على كلام أهل العلم والفقهاء في مظانه)<sup>(٤)</sup> —، فمخالفة رسول الله ﷺ إنما تصدق وتتحقق فيمن خالفه في الحكم على من عبد الأولياء والصالحين بأنه مسلم، وأن ماله ودمه معصوم، مع الشرك بالله وعبادة الأوثان، ومسبته ورثة دينه وأهل الدعوة إلى سبيله، ونسبتهم وتسميتهم خوارج ضلال، ومن<sup>(٥)</sup> عبَدَ القباب، وأشرك برب الأرباب، هم من<sup>(٦)</sup> أمة محمد ﷺ الذين لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم، وخالفت رسول الله ﷺ<sup>(٧)</sup>

(١) في (ح) و(المطبوعة): «آدمي».

(٢) في (ق) و(م) زيادة: «عن».

(٣) في (ق) و(م): «علم».

(٤) ما بين القوسين ساقط من بقية النسخ.

(٥) في (ق) و(المطبوعة): «وأن من».

(٦) ساقطة من (المطبوعة).

(٧) ما بين المعقوفتين إضافة من بقية النسخ.

فيما<sup>(١)</sup> سودت به الأوراق من المسببة والشقاق، والله لم يتعبدنا بالسب، ولم يجعله شرعاً وديناً ينسب إليه وإلى رسله<sup>(٢)</sup>، وإنما هو حرفة الجاهلين المفلسين من العلم والإيمان؛ كالنساء والصبيان، وأما أنت فهو حاصل ردك؛ وغاية قدح زندك<sup>(٣)</sup>.

[٧٣] / وأما قوله: (والمُنكر لذلك يكون كافراً فاجراً).

هذه الجملة كأخواتها السابقة واللاحقة من الكذب وشهادة الزور.

وأما قوله: (إنَّ الشيخ يستدل بفعل الصّدِّيق).

فَنَعَم، وَنِعَمَ الإِمام هو.

وأما قوله: (وهيئات هيئات ما بُعد ما بينهما، وإنه لكَمَا قال عمر

ابن أبي ربيعة<sup>(٤)</sup>):

أيها المنكح الثريا سهيلاً . . . إلخ.

فجوابه أن يقال: قرب المشابهة وبعدها يعرفها أولوا العلم، الذين

---

(١) في (ق) و(م): «إنما».

(٢) في (م): «ولا رسوله».

(٣) في (ق) و(م) زيادة ستة أسطر هي: «وبعضهم يستدل بما يروي عن عثمان بن

عفان من قوله: هذا شهر زكاتهم، ومن كان عليه دين فليؤده حتى تخرج جواز

زكاة أموالكم، وبعض أصحاب مالك يروي حديثاً مرفوعاً: «إذا كان للرجل

ألف درهم وعليه ألف درهم فلا زكاة عليه»، فإن صحَّ هذا الخبر فهو خاص من

الأثمان وعروض التجارة، وهذا أحسن ما استدللَّ به هنا، وهو خاص كما ترى،

وأما عداه من أدلتهم فيه بحث، وتخصيص الآيات القرآنية والأحاديث النبوية

الدالة على وجوبها تحتاج إلى مخصص ينهض في القوة والظهور للتخصيص».

(٤) في (الأصل) و(ح) و(م): «عمرو بن ربيعة»، والمثبت هو الصواب.

زكّاهم وعدّلهم رسول الله ﷺ بقوله: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله»<sup>(١)</sup>، وقد قام الدليل والبرهان على جهلك بأصل الدين والإيمان، وأنت لا تفرق بين الكفر والإسلام، والشرك والتوحيد، والعدل والجور، فمن يقبل حكمك القاسط؛ ومن يلتفت إلى قولك الساقط؟

ما أنت بالحكم الترضي حكومته ولا الأصيل، ولاذي الرأي والجدل<sup>(٢)</sup>

وقد شهد أهل العلم والدين لهذا الشيخ، بأنه من المتبعين لآثار رسول الله ﷺ، وآثار أئمة الدين في أصل دعوته وأحكامه في الأموال وغيرها.

وأما قوله: (فظالع كلام العلماء في «الإقناع» وغيره من كتب الأصحاب)، فمن طالها وعرف سيرة الشيخ وصنيعه في جبايتها وإخراجها علم أنه من أحقّ الناس أن ينسب إليه العدل وموافقة أهل العلم<sup>(٣)</sup>، وأنه أولى الناس بهم، وأقربهم إلى دين الله ورسوله؛ ولكن لا حيلة في المتكبر عن قبول الحق والاعتراف به، ولولا حجاب الكبر ودائه القاتل<sup>(٤)</sup> لما اختلف على الرسل اثنان؛ ولما عبدت الأصنام والأوثان؛ والله المستعان.



(١) أخرجه بلفظ: «يرث» البيهقي في الكبرى (٢٠٩/١٠)، وفي مقدمة دلائل النبوة من طريق ابن عدي (٤٤/١)، وقال محققه د. عبد المعطي قلعجي: أورده ابن عدي في الكامل من طرق كلها ضعيفة، وذكره الخطيب في شرف أصحاب الحديث ص (٢٨ - ٣٠).

(٢) هذا البيت للفرزدق يناقض به جريراً، وعيب فيه على الفرزدق إدخاله (أل) على (الفعل) في قوله «الترضي».

(٣) في (ق) زيادة: «له» بعد «العلم».

(٤) ساقطة من (ق) و(م).

## فصل

قال المعترض: (ثم قال في الجواب المذكور: «ونكفّرهُ بعد التعريف إذا عرفناه وأنكر»<sup>(١)</sup>). فنقول: أولاً هذا الذي عرّفه به من تأويلاته يطالب أولاً بصحتها، وهل وافقه عليه علماء الأمة الذين<sup>(٢)</sup> لا يصلح هو [٧٤] أن يكون من نظرائهم كما مرّ، فإن أنكروا عليه ولم يوافقوه / كما هو الواقع فلا كلام، إذ لا قبول لقوله<sup>(٣)</sup> على هذه الحالة بنص علماء الأمة رضي الله عنهم، وقد<sup>(٤)</sup> قال تعالى فيمن لن يتبع<sup>(٥)</sup> سبيل المؤمنين ما قال. فإن وافقوه على ذلك، وقد علم عدم موافقتهم له<sup>(٦)</sup>، فعلى تقدير موافقتهم له — لو فرضنا ذلك — فلا يقوم بتعريفه حجة حتى يتبين للجاهل ويعلم أن ما يقوله حق، كما نصّ على ذلك العلماء، إذ هو بهذه العبارة جعل تعريفه له حجة بمجرد ما بمنزلة تعريف الرسول ﷺ، الذي قامت به

---

(١) ساقطة من (ح).

(٢) في (ح): «الذي».

(٣) في (المطبوعة) و(م): «لقول».

(٤) ساقطة من (م).

(٥) في (ق): «فمن يتبع».

(٦) ساقطة من (ق).

الحجة بالآيات الباهرات، التي تعجز قوى البشر عنها: من انشقاق القمر، وتسليم الحجر، وانقياد الشجر، ونزول العذق، وكلام الطيبي<sup>(١)</sup> والضب، وتظليل الغمام، ونبوع الماء بين أصابعه ريثاً، وتسييح الطعام وحنين الجذع، وسجود الجمل، والإسراء، وتكثير الطعام، وأعظم من ذلك القرآن المجيد، وما لا يحصى من المعجزات بالاستقصاء والتعديد، وأما هذا فليس تعريفه بحجة حتى يعلم المعرف أن ما عرف<sup>(٢)</sup> به هو الحق ثم يعاند). اهـ.

والجواب أن يقال: على<sup>(٣)</sup> هذا الكلام من الظلمة والوحشة، واضطراب<sup>(٤)</sup> التركيب ما يقضي بسقوطه وجهل قائله، وعدم معرفته لمواقع الخطاب، وقول شيخنا - رحمه الله - في جوابه للشريف: «ونكفّرهُ بعد التعريف إذا عرفناه وأنكر» قول صحيح<sup>(٥)</sup>، فإن العلماء - رحمهم الله تعالى - ذكروا أن المرتد يستتاب ويُعرّف؛ فإن أصرَّ وأنكر يكفر بذلك، ولو كان المستتيب له من آحاد أمراء المسلمين أو عامتهم؛ فكيف بقضاتهم وعلمائهم؟

(١) في (ق): «الصبى»، ولعلها «الضبي» بالضاد المعجمة كما كتبت في بقية النسخ.

(٢) في (م): «عرفه».

(٣) في (المطبوعة): «عن».

(٤) في (ق): «واضطراب»، هكذا يقلب الضاد ظاءً والعكس كما كتبت «تظليل

الغمام»، بالضاد «تضليل» وليس مضطرباً في ذلك، فقبلها كلمة (الضب) كتبها بالضاد دون قلب.

(٥) في (ق): «قولاً صحيحاً»، وهو خطأ.

وأما قول المعترض : ( فنقول :

أولاً : هذا الذي عرّفه به من تأويلاته، يطالب أولاً بصحتها).

فيقال لهذا الملحد: إن الذي يشير إليه الشيخ، ويُعرّف به هو نصوص القرآن والسنة، وإجماع علماء الأمة، وما ذكره الفقهاء في كتبهم في تكفير من أشرك بالله، وجعل له ندّاً يعبده ويدعوه ويستجير بحماه، وأدلة هذا في كتاب الله، وفي سنة رسول الله<sup>(١)</sup> أكثر من أن تحصر.

قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾<sup>(٢)</sup> الآية<sup>(٣)</sup> [البقرة/ ٢١].

وقال: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَالَّذِينَ نَزَّلَ عَلَيْنَا رَسُولِهِ وَالَّذِينَ نَزَّلَ مِنْ قَبْلُ﴾ الآية [النساء/ ١٣٦].

وقال تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفُصَلُ الْأَيْمَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾<sup>(٤)</sup> [التوبة/ ١١].

وقال: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَنزِلْ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾<sup>(٥)</sup> [الأنعام/ ١٥١].

وقال: ﴿وَأَعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾<sup>(٥)</sup> [النساء/ ٣٦].

وقال: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء/ ٢٣].

(١) في (ح) و(ق) و(المطبوعة): «رسول الله ﷺ».

(٢) ساقطة من (المطبوعة).

(٣) ساقطة من (المطبوعة).

(٤) في (المطبوعة) زيادة: «الآية».

(٥) هذه الآية ساقطة من (ق).



وقال: ﴿وَلَا يَجْمَلُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا ءَاخَرَ فَلَنَلْقَىٰ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَّدْحُورًا﴾ ﴿٣٩﴾ [الإسراء/٣٩].

وقال: ﴿يَصَلِحِي السِّجْنَ ءَأَرْيَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ ﴿٣٩﴾ [يوسف/٣٩] والآية بعدها<sup>(١)</sup>.

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾ [يونس/١٠٦].

وقال: ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ﴾ الآية [المؤمنون/١١٧].

وقال: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِن دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ ﴿٥٦﴾ [الإسراء/٥٦].

وقال: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ / لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ ﴿١٨﴾ [الجن/١٨]. [٧٥]

وكقوله<sup>(٢)</sup> ﷺ: «بعثت بالسيف بين يدي الساعة حتى يعبد الله وحده»<sup>(٣)</sup>، وفي حديث عمرو بن عبسة لما قدم على رسول الله ﷺ أول المبعث قال: «فقلت له: بأي شيء أرسلك؟ قال: بأن يوحدوا الله ولا<sup>(٤)</sup> يشرك به شيء، وتكسر الأوثان وتصل الرحم»<sup>(٥)</sup>، وقوله: «أمرت

(١) ساقطة من (ق).

(٢) في (ق): «وقوله».

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٥٠/٢، ٩٢)، وتقدم تخريجه. انظر: ص (١٥٢)، هامش ٢.

(٤) في (م): «لا».

(٥) أخرجه مسلم (٨٣٢)، وأحمد (١١١/٤)، وأبو داود (١٢٧٧).

أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله»<sup>(١)</sup>.

ومعلوم أن المراد هنا قولها على وجه يحصل به إفراد<sup>(٢)</sup> الله بالعبادة وترك ما يعبد معه، والبراءة منه، وأمّا مُجَرَّد اللفظ مع المخالفة للحقيقة فليس مراداً بإجماع أهل العلم، ولذلك جاء في حديث معاذ لما بعثه إلى اليمن: «فليكن أول ما تدعوهم إليه: شهادة أن لا إله إلا الله»، وفي رواية: «إلى أن يوحدوا الله، فإن هم أجابوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات»<sup>(٣)</sup>.

والمقصود منه: أنه جعل الغاية توحيد الله<sup>(٤)</sup> بالعبادة والاستجابة لذلك والتزامه هو مدلول شهادة أن لا إله إلا الله، وأمّا مُجَرَّد القول والتلفُّظ فليس هو عين المراد.

وأما العلماء فقد وافقوا على ذلك، وقرّروه، وذكروا الإجماع عليه، وأن الإيمان لا بدّ فيه من اعتقاد الجنان، وإقرار اللسان، وعمل الأركان، وجَهَلُوا من اقتصر في تعريف مسماه على أحد هذه الثلاثة.

وأما كون الشيخ لا يصلح أن يكون من نظرائهم: فالذي يصلح أن يكون من نظرائهم عند هذا الملحد هو ابن سلوم، وابن فيروز، وأمثالهما

---

(١) أخرجه الشيخان وأصحاب السنن، وتقدّم تخريجه. انظر: ص (١١٧)، هامش ٣.

(٢) في (ق): «إفاد».

(٣) أخرجه البخاري (١٤٥٨، ١٤٩٦)، ومسلم (٢٩/١٩، ٣١)، وأبو داود (١٥٨٤).

(٤) في (ق) و(م): «توحيده».

ممن<sup>(١)</sup> صرَّحَ بعبادة الدين، ومسبة شيخ المسلمين، وكل أحد يميل إلى جنسه ويصبو إلى ما يشاكلة، «والأرواح أجناد<sup>(٢)</sup> مجتئدة»، فلا أرواح أهل الإيمان واليقين من الألفة والمشاكلة ما يوجب المودة والألفة ولو تباعدت الديار وتناعت الأشباح، بخلاف أهل الشرك والفجور، فإنَّ بينهم وبين الأرواح الطيبة من الوحشة والنفور والبغضاء ما يزداد بقرب الديار ورؤية الأبصار، وبين أرواح بعضهم من بعض من ذلك ما هو مشاهد محسوس.

وقوله: (فإن أنكروا عليه ولم يوافقوه كما هو الواقع فلا كلام).

يقال في جوابه: وافقه على وجوب توحيد الله والبراءة مما عبد معه جميع الرسل وأتباعهم إلى يوم القيامة، ووافقوه على تكفير من أبى ذلك ورده إذا قامت عليه الحجة.

ودليلنا قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل/٣٦].

وقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء/٢٥].

وقال تعالى: ﴿وَسَأَلَ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا<sup>(٣)</sup> أَجْعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهًا يُعْبَدُونَ﴾ [الزخرف/٤٥].

وأما أعداء شيخنا المحادون لله ورسوله من ضلال المنتسبين<sup>(٤)</sup> إلى

(١) في (ق): «فمن».

(٢) في (المطبوعة): «جنود» وهو نص حديث صحيح متفق عليه.

(٣) في (ق) و(م): «الآية»، بعد قوله تعالى: ﴿رُسُلِنَا﴾.

(٤) في (ق): «الميين».

[٧٦] الملة: فليسوا / من أهل العلم، بل ولا من أهل الإيمان؛ فلا يغتر بقولهم ولا يلتفت إليهم؛ لأنهم الأئمة في عبادة القبور وجعلها أوثاناً تعبد<sup>(١)</sup>، كما لا يلتفت إلى خلاف<sup>(٢)</sup> القدرية والمجبرة والجهمية الذين جحدوا صفات الله، وأنكروا علوه واستواءه على عرشه، وأنه<sup>(٣)</sup> يتكلم بحرف وصوت، وجعلوا نفهم وتعطيهم أصولاً دينية يجب على الناس اعتقادها؛ فهؤلاء وأمثالهم لا يعتبر إنكارهم، ولا يستشهد بوقافهم<sup>(٤)</sup>.

وأما قوله: (وقد قال تعالى<sup>(٥)</sup> فيمن لم يتبع سبيل المؤمنين ما قال).

فكأن الرجل لا يعرف التلاوة ولا يحفظ الآية، ونقول:

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء/ ١١٥].

وسبيل المؤمنين هو الصراط المستقيم، وهو ما كان عليه ﷺ من الإسلام والتوحيد. فسره بهذا أهل العلم.

وأنت عكست الأمر، وجعلت من شاق الله ورسوله بمدح الشرك وأهله والدعوة إليه، وخرج عن سبيل المؤمنين، واتبع غيره<sup>(٦)</sup> هم العلماء

(١) في (ق) و(م) زيادة: «من دون الله» ووضع الناسخ فوقها خطأً، يشير إلى زيادتها في (م).

(٢) في (المطبوعة): «خلان» بالنون، وهو خطأ.

(٣) في جميع النسخ: «وأن»، ولعل ما أثبتته هو الصواب.

(٤) في (ح): «وفاقهم».

(٥) ساقطة من (ق) و(م).

(٦) في (ح): «غيرهم».

الأمجاد النقاد الذين يعتدُّ بوفاقهم وخلافهم، وهذا عين المشاقَّة والمحادَّة<sup>(١)</sup> لله ورسوله، وقد ولَّك ما توليت، وأتاح لك ما اخترت وتمنَّيت، وصار أعداء دين الله هم أولياؤك وأشياخك وحزبك وأشياحك الذين تدين بأقوالهم، وترجع إلى آرائهم، وتحتج بها في موارد النزاع، فتحقِّق هذا الوصف فيك، وأمَّا إصلاء جهنم فأمره إلى الله الذي بيده الملك وإليه يرجع الأمر كله فيقضي بين عباده بعلمه، وهو أسرع الحاسبين.

وأما قوله: (فعلى تقدير موافقتهم لا يقوم بتعريفه حجة حتى يتبين للجاهل ويعلم أن ما يقوله حق).

أقول في جوابه: هذا الرجل من المحن على الدين، ومن أكابر المحرفين للكلم عن مواضعه، أي عالم وأي فقيه اشترط في قيام الحجَّة والبيان معرفة علم المخاطب بالحق؟.

قال تعالى: ﴿ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ <sup>٤</sup> (٢) إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٤٤﴾ [الفرقان/ ٤٤].

وقال تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا ﴿٤٥﴾ [الأنعام/ ٤٥ و الإسراء/ ٤٦].

وقال تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ <sup>(٣)</sup> بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴿١٠٧﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٨﴾ الآية [الكهف/ ١٠٣، ١٠٤].

(١) في (ق) و(م): «المحادَّة والمشاقَّة».

(٢) في (ق) و(م): مختصر بكلمة «الآية».

(٣) في (ح) و(ق): «أنبأكم»، وهو خطأ.

وقال تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا هُدًى وَشِفَاءً ۗ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ  
فِي ءَاذَانِهِمْ وَقُرْءَانُهُمْ وَعَلَيْهِمْ عَمًى ۖ ﴾ [فصلت/ ٤٤].

وأمثال هذه الآيات التي تدلّ على عمائتهم وعدم معرفتهم للحق  
كثير، ولم يقل هذا<sup>(١)</sup> أحد قبل هذا الغبي، وإنما يشترط فهم المراد  
[٧٧] / للمتكلم والمقصود من الخطاب، لا أنه حق. فذاك طور ثان، هذا هو  
المستفاد من نص الكتاب والسنة، وكلام أهل العلم لا ما قاله هذا المخلط  
الملبس.

وفي كتاب السنة لعبد الله بن الإمام أحمد<sup>(٢)</sup>: حدّثني أبو سعيد  
ابن يعقوب الطالقاني أنبأنا المؤمل بن إسماعيل سمعت عمارة بن زاذان<sup>(٣)</sup>  
قال: بلغني أن القدرية يحشرون يوم القيامة مع المشركين؛ فيقولون: والله  
ما كنا مشركين، فيقال لهم<sup>(٤)</sup>: إنكم أشركتم من حيث لا تعلمون، قال:  
وبلغني أنه يقال لهم يوم القيامة: «أنتم خصماء الله». انتهى.

فهؤلاء ما عرفوا الحق ولا عقلوه.

وأما قوله: (إذ هو<sup>(٥)</sup>) جعل تعريفه حجة بمجرد ما بمنزلة تعريف  
الرسول ﷺ الذي قامت به الحجة بالآيات الباهرات)، إلى آخر عبارته.  
فيقال لهذا المخلط: تعريف أهل العلم للجهاال بمباني الإسلام،

(١) ساقطة من (ق) و(م).

(٢) في (ق) زيادة: «رحمه الله تعالى»، والمنقول لم أقف عليه في مظانه.

(٣) في جميع النسخ: «رزان»، وفي (المطبوعة): «زازان» بالزاي، والصواب ما  
أثبتته بالذال المعجمة بين الألفين.

(٤) ساقطة من (ق) و(م).

(٥) في بقية النسخ: «هو قد».

وأصول الإيمان والنصوص القطعية<sup>(١)</sup> والمسائل الإجماعية حجة عند أهل العلم، تقوم بها الحجة، وتترتب عليها الأحكام، أحكام الردة وغيرها، والرسول ﷺ أمر بالتبليغ عنه، وحث على ذلك، وقال [الله]<sup>(٢)</sup> في الاحتجاج والندارة في كتابه العزيز<sup>(٣)</sup>: ﴿لَا تُذِرْكُم بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ [الأنعام/١٩].

ومن الذي يبلغ وينقل نصوص الكتاب والسنة غير أهل العلم وورثة الرسل؟ فإن كانت الحجة لا تقوم بهم وبيانهم أن هذا من عند الله، وهذا كلام رسوله، فلا حجة بالوحيين، إذ النقل والتعريف يتوقف على أهل العلم؛ كما أن بيان المعاني المقصودة والتأويلات المرادة<sup>(٤)</sup> يتوقف على أهل العلم؛ وتقوم الحجة بهم، وهم نواب الرسول ﷺ في الإبلاغ عنه وقيام الحجة بهم كما قال علي بن أبي طالب في حديث كميل بن زياد: «بلى، لن تخلو الأرض من قائم لله بحججه<sup>(٥)</sup>، كي لا تبطل حجج الله وبيئاته»<sup>(٦)</sup> إلى آخر كلامه، وفي الحديث: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله»<sup>(٧)</sup>.

(١) ساقطة من (ق) و(م).

(٢) ما بين المعقوفتين إضافة يقتضيهما السياق.

(٣) ساقطة من (ق) و(م) و(المطبوعة).

(٤) في (ق) و(م) زيادة: «الواردة».

(٥) في (ق) و(م): «بحجة».

(٦) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١/ ٨٠)، والمزي في تهذيب الكمال (٢٤/ ٢٢١).

(٧) أخرجه البخاري (٣٦٤٠، ٧٣١١، ٧٤٥٩)، ومسلم (١٠٣٧)، والترمذي

(٢١٩٢)، وأحمد (٣/ ٤٣٦، ٤/ ٩٧، ١٠١).

وبالجملة: فالحجة في كل زمان إنما تقوم بأهل العلم وورثة الأنبياء.  
وما ذكر هذا المعترض من الآيات التي تعجز قوى البشر عنها هي آيات ومعجزات دالة على رسالته ونبوته ﷺ، وليست دالة على أنه لا يقبل من علماء أمته بيان ودعوة إلى الله إلا إذا حصل لهم مثل ما حصل له، كما يشير إليه كلام هذا الضال، وهي أيضاً براهين لأتباعه وعلماء أمته؛ لأنهم يبلِّغون عنه.

وفي عبارة المعترض: (أن الجمل سجد له)، وهذا مما لا أصل له. بل جاء<sup>(١)</sup> الجمل يشتكى كثرة العمل، وحنَّ إليه، وأما السجود فلا سجود؛ لأن حديث سجود الجمل رواه الدارمي<sup>(٢)</sup> من حديث إسماعيل ابن عبد الملك بن أبي الصغير<sup>(٣)</sup> الأسدي المكي<sup>(٤)</sup>. قال فيه<sup>(٥)</sup> يحيى القطان: ليس بالقوي، وكذلك قال النسائي، وقال عبد الرحمن ابن أبي حاتم<sup>(٦)</sup>: ليس بقوي في الحديث، وليس حده الترك. قلت: يكون مثل أشعث بن سوار<sup>(٧)</sup> في الضعف؟ قال: نعم. وقال عمرو

(١) في (ق) و(م): «جاءه».

(٢) أخرجه الدارمي (١١/١، ح ١٧)، باب ما أكرم الله به نبيه من إيمان الشجر به والبهائم والجن.

(٣) في (ح): «السفير»، وهو خطأ.

(٤) في (ح): «الملكي».

(٥) ساقطة من (المطبوعة).

(٦) في العبارة سقط هنا هو «عن أبيه»، حيث هذا الكلام لأبي حاتم والسؤال من ابنه عبد الرحمن له، وهذه العبارة كلها منقولة من: «تهذيب التهذيب» (٣١٦/١)، ترجمة إسماعيل بن عبد الملك.

(٧) في جميع النسخ: «بن سواق»، وفي (المطبوعة): «سواد» بالدال المهملة، =



ابن علي<sup>(١)</sup>: كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه، وقال في موضع آخر: رأيت عبد الرحمن بن مهدي، وذكر إسماعيل بن عبد الملك وكان قد حمل عن سفيان عنه (فقال: اضرب على حديثه. وقال أبو موسى محمد بن المثنى: ما سمعت يحيى ولا عبد الرحمن يحدثان عن سفيان عنه)<sup>(٢)</sup>، وكان عبد الرحمن يحدث عنه، ثم أمسك عنه. (فما حدث عنه)<sup>(٣)</sup>، وقال البخاري: يكتب حديثه. وقال ابن حبان: يقلب ما يروي. انتهى.

[٧٨]

/ وقوله: (ونبوع الماء بين أصابعه ريثاً).

عبارة نبطية، فيها من اللحن موضعان تعرف بهما أنه أجنبي عن سائر العلوم.

الأولى: في قوله: «نبوع» فإن المصدر «نبع» من باب ضرب يضرب ضرباً، ولا يجوز ضرب يضرب ضرباً، وجواز هذا الوزن في جمع<sup>(٤)</sup> فعل قليل جداً، والذي ذكره المعترض يريد به المصدر لا الجمع بخلاف فعل ساكن العين، فإنه يجمع على فعول ككرم وكروم، وصقر وصقور.

واللحنة الأخرى قوله: «ريثاً»، فالحال لا تصلح هنا. إذ صاحبها لا يصلح أن يكون<sup>(٥)</sup> المصدر ولا الجمع على نُدرته، فالكلام نبطي ساقط.

= والصواب بالراء كما أثبتته.

(١) في (المطبوعة) زيادة: «الفلاس».

(٢) ما بين القوسين ساقط من (المطبوعة).

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٤) في (ق) و(م): «جميع».

(٥) في (المطبوعة): «يكن».

وأما قوله: (أما هذا فليس تعريفه بحجة حتى يعلم المعرف أن ما عرفه<sup>(١)</sup> به هو الحق ثم يعاند) [فقد]<sup>(٢)</sup> تقدّم ما فيه، وهذا محض تكرير وإسهاب<sup>(٣)</sup> مفلس، لا يدري ما يقول:

فدع عنك الكتابة لست منها ولو سودت وجهك بالمداد



---

(١) في (المطبوعة): «ما عرف».

(٢) إضافة يقتضيها السياق.

(٣) في (ح): «وأصحاب».

## فصل

قال المعترض: (ثم قال في جوابه المذكور: فنقول: أعداؤنا معنا على أنواع.

النوع الأول: من عرف أن التوحيد دين الله ورسوله ﷺ الذي أظهرناه للناس، وأقرّ أيضاً أن هذه الاعتقادات في الحجر والشجر الذي هو دين غالب الناس أنه الشرك بالله الذي بعث الله رسوله ينهى عنه، ويقاتل أهله ليكون الدين كله لله، ومع ذلك<sup>(١)</sup> لم يلتفت إلى التوحيد ولا تعلّمه ولا دخل فيه، فهذا كافر نقاتله بكفره، لأنه عرف التوحيد فلم يتبعه، مع أنه لا يبغض دين الرسول ولا من دخل فيه، ولا يمدح الشرك ولا يزينه للناس).

ثم قال المعترض: (فنقول: يا غوثاه إلى الله تعالى، كيف يقول: إنه عرف التوحيد والشرك ومع ذلك إنه لا يبغض دين الرسول ﷺ ولا من دخل فيه، (ولا يمدح الشرك ولا يزينه للناس، ثم يقول: ولا تعلمه ولا دخل فيه)<sup>(٢)</sup>، ما هذا التناقض الباهر؛ الذي يعرفه البليد دون الماهر؟).

---

(١) في (ق) و(م): «هذا».

(٢) ما بين القوسين ساقط من (ق).

والجواب أن يقال: أفنك الفهم السقيم؛ والمعتقد الذميمة، الخارج عن الصراط المستقيم.

قال تعالى: ﴿وَنُقَلِّبُ أَقْسَدَهُمْ وَابْصَرَهُمْ كَمَا لَرُّ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوْلَ مَرَرٍ وَنَذَرَهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الأنعام/ ١١٠].

لو عرفت حدود ما أنزل الله على رسوله، وعرفت الإيمان بحده الشرعي، والتوحيد بحده، لظهر لك أن المعرفة لا تقتضي الإيمان والتوحيد، وأكثر أعداء الرسل عرفوا الحق والصدق، ولكنهم لم يلتفتوا إليه ولم يعابوا به ولا تعلموه، كحال هذا الذي ذكره الشيخ.

قال تعالى: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَىٰ عَلَى الْهُدَىٰ﴾ [فصلت/ ١٧].

وقال تعالى: ﴿فَأَنهَمُ لَا يَكْذِبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بَعَايَتِ اللَّهِ [٧٩] / يَجْحَدُونَ﴾ [الأنعام/ ٣٣].

وقال تعالى: ﴿وَجْحَدُوا بِهَا وَأَسْتَقْبَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ [النمل/ ١٤].

قال شيخ الإسلام في كتاب «الإيمان»<sup>(١)</sup> في بيان<sup>(٢)</sup> غلط المرجئة:

(الثاني): ظنهم أن كل من حكم الشارع بأنه كافر مخلد في النار؛ فإنما ذلك لأنه لم يكن في قلبه شيء من العلم والتصديق، وهذا أمر خالفوا به الحس والعقل والشرع وما أجمع عليه طوائف بني آدم السليمي

(١) انظر: «مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام (٧/ ١٩١).

(٢) في (ق): «وبيان».

الفطرة وجماهير النظار، فإن الإنسان قد يعرف أن<sup>(١)</sup> الحق مع غيره، ومع هذا<sup>(٢)</sup> يجحد ذلك لحسده إياه، أو لطلب علوه (عليه، أو لهوى النفوس، ويحمله ذلك الهوى على أن يتعدى)<sup>(٣)</sup> عليه ويرد ما يقول بكل طريق، وهو في قلبه يعلم أن الحق معه، وعامة من كذَّب الرسل علموا أن الحق معهم، وأنهم صادقون لكن إما لحسدهم، وإما لإرادتهم العلو والرياسة، وإما لحبهم<sup>(٤)</sup> دينهم الذي كانوا عليه، وما يحصل لهم به من الأغراض، كالأموال والرياسة وصدقة أقوام وغير ذلك، فيرون في اتباع الرسل ترك الأهواء المحبوبة إليهم، وحصول أمور مكروهة إليهم فيكذبونهم ويعادونهم، فيكونون من أكفر الناس، كإبليس وفرعون مع علمهم بأنهم على الباطل، والرسل على الحق، ولهذا لا يذكر الكفار حجة صحيحة تقدح في صدق الرسل وإنما يعتمدون على مخالفة أهوائهم، كقولهم لنوح: ﴿أَتُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذُلُونَ﴾ [الشعراء/ ١١١].

ومعلوم أن اتباع الأردلين لا يقدح في صدقه<sup>(٥)</sup>. انتهى المقصود<sup>(٦)</sup>.

وفي قصة أبي طالب وأمره لابنه علي بن أبي طالب رضي الله عنه بأن يلزم ما دعاهم إليه رسول الله ﷺ، مع محبته للرسول ﷺ وعدم بغض دينه ومن دخل فيه ونصرته ومدحه، ومع ذلك لم يرغب عن ملة

(١) ساقطة من (ق).

(٢) في (ق) و(م): «ذلك».

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ق)، وفي (م): «أو لطلب هوى» مكان «أو لهوى».

(٤) في (ق) و(م): «لمحبتهم».

(٥) في (ق): «صدق نوح».

(٦) ساقطة من (ق).

عبد المطلب، وحكم الله بكفره ونهى رسوله عن الاستغفار له، وهذا في أول السيرة يفهمه صغار الطلبة، وقد خفي على ضخم العمامة واسع الأردن. قال [أبو طالب]<sup>(١)</sup> في منظومته المشهورة:

لقد علموا أن ابننا لا مكذب      لدينا، ولا يعني بقول الأباطل  
وأبيض يستسقي الغمام بوجهه      ثمال اليتامى عصمة للأرامل<sup>(٢)</sup>  
وقال<sup>(٣)</sup>:

وعرضت ديناً قد عرفت بأنه      من خير أديان البرية ديناً<sup>(٤)</sup>  
ولقد علمت بأن دين محمد      من خير أديان البرية ديناً<sup>(٥)</sup>  
لولا الملامة أو حذار مسبة      لوجدتني سمحاً بذلك مبيناً  
[٨٠] / ومع ذلك كله لا تَعَلَّم الدين (ولا دخل)<sup>(٦)</sup> فيه، فهو من النوع  
الذي مثل به الشيخ.

وأصل الأشكال على هذا المعترض الجاهل: أنه لم يفرق بين المعرفة وبين التعلم والدخول في الدين، فلذلك استغرب وصاح وناح، وبجهله أعلن وباح، وزعم أن العبارة فيها تناقض باهر ظاهر، يعرفه البلبد

(١) ما بينهما إضافة من (المطبوعة).

(٢) هذان البيتان ليسا متتاليين في القصيدة وإنما الثاني قبل الأول بواحد وخمسين بيتاً. انظر: المنظومة في سيرة ابن هشام (١/٢٩١ - ٢٩٩).

(٣) في (المطبوعة) زيادة بيت شعر لم تذكره بقية النسخ وهو قوله:

ودعوتني وعلمت أنك ناصحي      فلقد صدقت وكنت قبل أميناً

(٤) ساقط من (ق) و(م)، وفي (ح): «وعوضت» مكان «وعرضت».

(٥) في هامش (الأصل) قال: وفي نسخة بدل هذا:

(وعرضت ديناً قد عرفت بأنه      من خير أديان البرية ديناً)

(٦) ما بين القوسين ساقط من (ح).

دون الماهر؛ وأهل العلم عرّفوا التوحيد والإيمان بأنه: قبول ما جاء به الرسول من الهدى ودين الحق باطناً وظاهراً، وإيثاره على غيره، وهذا يدخل فيه علم القلب<sup>(١)</sup> وعمله، وقول<sup>(٢)</sup> اللسان وعمل<sup>(٣)</sup> الأركان، فأين هذا من مجرد المعرفة وعدم البغض؟ وقد قيل فيمن لم يأخذ بالحق ويلتزمه مع معرفته له: فإن كنت لا تدري، فتلك مصيبة وإن كنت تدري، فالمصيبة أعظم وقد تقدم عن هذا أنه قال فيمن قال: «لا إله إلا الله» إنه من أهل التوحيد والإيمان، ومن أمة محمد ﷺ، ولا<sup>(٤)</sup> يضره عنده عبادة الصالحين والأوثان، ولا يحول بينه وبين ذلك، وهنا زعم أن المعرفة هي الإيمان والدخول فيه، هذا هو التناقض والتدافع والاضطراب، الذي لا يرتضيه أولو الأحلام والألباب.

وفي قول هذا من المؤاخذة اللفظية: أن «البليد» لا يختص بمعرفة دون الماهر، فكيف يقول: (يعرفه البليد دون الماهر)؟ وأظنه يريد: فكيف الماهر، ولكنه ارتبك على عادته في العجمة، ولسنا بصدد هذا! وإنما المقصود بيان كذب هذا في دعوى التناقض، وأن هذا وصفه، وقد شنع سلف الأمة وأتمتها على من قال: (إن الإيمان هو التصديق). وبدّعه وضللوه وذكروا لقوله من اللوازم المكفرة ما لا يتسع له هذا الجواب. فسبحان من صد عن معرفة الهدى والرشاد كل من صدف عن دينه وتوحيده، وسعى في الأرض بالفساد.

(١) في (المطبوعة): «اللب»، ولعله خطأ مطبعي.

(٢) في (ق): «وقوله».

(٣) في (ق): «وعمله».

(٤) في (ق): «ولم».

تنبيه: حرّف المعترض كلام الشيخ، فحذف منه ما يبين مراد الشيخ.

وأول كلامه رحمه الله<sup>(١)</sup>: (سألني الشريف عما نقاتل عليه، وعما نكفّر الرجل به؟ فأخبرته بالصدق، وبيّنت له أيضاً الكذب الذي يبهت<sup>(٢)</sup> به الأعداء، فسألني أن أكتب له فأقول:

أركان<sup>(٣)</sup> الإسلام الخمسة أولها الشهادتان، ثم الأركان الأربعة، فالأربعة إذا أقرّ بها وتركها تهاوناً فنحن وإن قاتلناه على فعلها فلا نكفّره [٨١] بتركها، والعلماء اختلفوا في كفر التارك لها كسلاً من غير جحود. / ولا نقاتل إلا على ما أجمع عليه العلماء كلهم وهو: الشهادتان). انتهى.



(١) انظر: «الدرر السنية» (١/١٠٢).

(٢) في (المطبوعة): «بيهتنا»، وفي (ق) و(م) و(ح): «بهت».

(٣) في (ق): «إن أركان».



## فصل

قال المعترض: (ثم كيف يُكفّر هذا، ويقتل ويؤخذ ماله، ويبتّم أولاده<sup>(١)</sup> بهذا الهديان البارد؟ ويجعل هذا الصنيع المارج دين الله ورسوله، المرتب للمجاهد<sup>(٢)</sup> فيه جنة المأوى والرضوان من الرحمن، وأنه الذي أرسل الله<sup>(٣)</sup> به رسوله وأنزل به كتابه؟ سبحانه هذا بهتان عظيم، وافتراء على الله في عبادته<sup>(٤)</sup> وبلاده، فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم).

ثم قال: (والاعتقاد في الشجر والحجر ليس هو دين غالب الناس). وزعم أن هذا افتراء واجتراء، وأن الغالب قول الرسول ﷺ في أمته التي هي خير أمة أخرجت للناس: «لا يزال الدين قائماً حتى تقوم الساعة»<sup>(٥)</sup>، وحديث: «لن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله»<sup>(٦)</sup>.

(١) في (ق) و(م): «وتبتّم عياله»، وفي هامش (م): (أولاده).

(٢) في (المطبوعة): «للمجاهدين».

(٣) في (المطبوعة): «أرسل به».

(٤) في (ق): «عبادته».

(٥) أخرجه مسلم (١٨٢٢)، وأبو داود (٤٢٧٩).

(٦) أخرجه البخاري (٧١، ٣١١٦)، ومسلم (١٥٦)، وأبو داود (٤٢٥٢)، =

ثم قال: (وأهل البدع طريقته<sup>(١)</sup> الجهل والافتراء، فإن وجد في الأمة من يريد التبرك بشجر أو حجر فلا أوسع من طريقة خاتم الرسل ﷺ مع أصحابه رضي الله عنهم وأرضاهم يوم حُنين، وكذا طريقة كلیم الرحمن موسى بن عمران عليه الصلاة والسلام مع أصحابه، فيقال لمن أراد<sup>(٢)</sup> ذلك ما قالوا، ويقف حيث وقف رسل الله تعالى، وهذا الرجل يطلب طريقاً غير طريقهم، ولازم قوله هذا تكذيب الرسول ﷺ، حيث لم يجعل دينه قائماً مستقيماً ظاهراً، وأنه الذي أظهره للناس، فأبي ذلك يُصدّق: هذا الرجل؛ أم الرسول ﷺ؟ والعيان بالبيان ما أغوى صاحب الهوى). انتهى.

### والجواب أن يقال:

هذا القول الذي قاله شيخنا وقرره في تكفير من عرف أن التوحيد دين الله، وأن الاعتقاد في الشجر والحجر هو الشرك الذي قاتل عليه رسول الله ﷺ، ومع هذه المعرفة أعرض عنه ولم يقبله تعليماً وعملاً، هو الذي دلّ عليه الكتاب العزيز والسنة النبوية.

قال تعالى: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنْذَرْتُكُمْ صَبْعَةً مِّثْلَ صَبْعَةِ عَادٍ وَثَمُودَ﴾ [فصلت/١٣].

ولم يقل فإن لم يعرفوا؛ بل رتب ذلك على نفس الإعراض.

وقال تعالى: ﴿قَالَ أَهِيْطَا مِنْهَا جَمِيْعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَاِمًا

= والترمذي (٢١٩٢، ٢٢٢٩)، وأحمد (١٠١/٤).

(١) في (المطبوعة): «طريقهم».

(٢) في (ق): «أدرك».

يَأْتِلِنَّكُمْ مِثِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا ﴿الآية [طه/ ١٢٣ ، ١٢٤].

وقال تعالى: ﴿فَأَعْرَضَ عَن مَّن تَوَلَّىٰ عَن ذِكْرِنَا وَلَوْ يُرِيدُ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿٢٩﴾﴾ (١)  
[النجم/ ٢٩].

وقال تعالى: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِيهِ أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾  
[النساء/ ٦٥].

وقال تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ ﴿١٧٧﴾﴾ (٢) [البقرة/ ١٧٧] الآية.

وقال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا ﴿٨٢﴾ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ﴿٥﴾﴾ [البينة/ ٥].

فدلَّت هذه الآية (٣) على أن المعرض عما جاء به الرسول من الهدى ودين الحق يكفر إن (٤) عرف ولم ينكر، وأن الإيمان بالله ورسوله لا بد فيه من الانقياد والاعتقاد والعمل باطناً وظاهراً، وذكر السلف في ردهم على المرجئة والجهمية أن الإيمان قول وعمل ونية، ودلَّت سنة رسول الله ﷺ على ذلك في غير ما حديث، كحديث: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا

(١) في (ق) و(م) إلى قوله: «عن ذكرنا».

(٢) في (ح) و(المطبوعة) زيادة قوله تعالى: ﴿وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَأْتِكُمْ﴾.

(٣) في (المطبوعة): «الآية».

(٤) في (ق) و(م): «وإن».

لا إله إلا الله»<sup>(١)</sup>، وحديث: «من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله»<sup>(٢)</sup>، وحديث عمرو بن عبسة وقد تقدم قريباً<sup>(٣)</sup>، وغير ذلك مما لو أفرد لاحتمل مجلدات.

فمن قال فيمن ذهب إلى مدلول هذا وقرره<sup>(٤)</sup>: (أنه هذيان بارد) فهو كفور جاحد<sup>(٥)</sup>، ومكابر معاند، ولثيم حاسد، والجهاد لم يشرع إلا لإلزام المكلفين بما جاء من توحيد الله، والتزام دين المرسلين، لا لمجرد المعرفة فقط، وقد جاهد<sup>(٦)</sup> ﷺ هذا الضرب من الناس، واستباح دماءهم وأموالهم؛ واليهود يعرفون الرسول كما يعرفون أبناءهم.

وقد قال تعالى في شأنهم: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَمْلَكُونَ﴾ [البقرة/١٤٦].

فمن جعل مجرد المعرفة هي الإيمان والقتال لأهلها الذين لم يلتزموا ما جاءت به الرسل، بل أعرضوا عنه قتال مفتر ظالم وصنيع مارج، فهو من أعظم الخلق صدأ<sup>(٧)</sup> عن سبيل الله، وهدماً لقواعد دينه، وكذباً على شريعته، وتليسياً على عبادته، ورداً لما جاءت به رسله؟ وجهلاً بالإيمان وحقائقه.

(١) متفق عليه. تقدم تخريجه. انظر ص (١١٧)، هامش ٣.

(٢) أخرجه مسلم (٢٣)، وأحمد (٤٧٢/٣) من حديث طارق بن أشيم وتقدم،

انظر: ص (١٦٣)، هامش ٣.

(٣) انظر: ص (٢٠١)، هامش ٥.

(٤) في (المطبوعة): «وقرر».

(٥) في (ح): «جا»، وسقط باقي الكلمة.

(٦) في (ق) و(م): «رسول الله ﷺ».

(٧) في (م): «صدد».

ولازم قوله<sup>(١)</sup> هذا: الطعن على رسول الله ﷺ بقتاله<sup>(٢)</sup> من عرف أنه على الحق، وأنه رسول الله، وكذلك فيه: طعن<sup>(٣)</sup> على من قاتل على الشهادتين أو على ركن من أركان الإسلام، كقتال الصديق على الزكاة، وجهاد من منعها، وفيه: طعن على جميع أهل العلم الذين أباحوا القتال على الامتناع عن فعل بعض شرائع الإسلام الظاهرة.

وكذلك من نفى وردَّ ما قاله الشيخ وقرره من أن الاعتقاد في الحجر والشجر هو دين غالب الناس في هذه الأوقات، فمن أنكر هذا وجادل فيه فهو مكابر معاند، لأن هذا قد اشتهر، وعرفه جمهور البشر، فليس في أرض فارس وما وراء النهر إلا عبادة قبور<sup>(٤)</sup> الأئمة وأهل البيت وغيرهم، والاعتقاد فيهم النفع والضرر، والعطاء والمنع، والنصر والقهر، وغير ذلك من أفعال الربوبية، وكذلك العراق باديته وحاضرته، إلا أفراداً قليلاً<sup>(٥)</sup>، والأكثر لهم فيمن يعتقدونه من الأولياء أو غيرهم<sup>(٦)</sup> كعبد القادر<sup>(٧)</sup> والكاظم وغيرهما ما لا يجهله أبلد الناس وأشدهم تغفياً، وهكذا كل بلد وكل مصر وكل بادية، لهم من الولايج والمعبودات والاعتقادات في القبور والأشجار التي يرجون منها البركة ما لا يخفى على أحد.

---

(١) ساقطة من (ق)، ومدرجة بالهامش وفوقها علامة خطأ.

(٢) في (ق): «بقتال».

(٣) ساقطة من (ح).

(٤) ساقطة من (ح) و(المطبوعة).

(٥) في (ق) و(م): «أفراد قليلة».

(٦) في (م) و(ق) و(المطبوعة): «وغيرهم».

(٧) في (ق): «كعبد القادر الجيلي وموسى الكاظم».

فمن جحد هذا كله وزعم أن الأكثر هم خير أمة أُخرجت / للناس  
وأن دين الإسلام لا يزال قائماً بهم، وإن أمر أكثر الناس لا يزال مستقيماً  
حتى تقوم الساعة، فهو من أكذب الناس وأضلهم، وأجهلهم بالنصوص  
ومعانيها.

وقد صحَّ عنه عليه السلام أنه قال: «بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً»<sup>(١)</sup> كما  
بدأ فطوبى للغرباء. قيل: من هم<sup>(٢)</sup> يا رسول الله؟ قال: النزاع من  
القبائل»<sup>(٣)</sup> وقد تقدّم ذلك، وتقدّم<sup>(٤)</sup> حديث: «لا يأتي عليكم زمان إلاّ  
والذي بعده شر منه»<sup>(٥)</sup>، وفي الحديث: «لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو  
القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه»<sup>(٦)</sup>، وعن  
ابن مسعود: «يأتي على الناس زمان يكون المؤمن فيه أذل من النقد»<sup>(٨)</sup>،  
وقال عليه السلام: «لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس حول

(١) ساقطة من (ق).

(٢) في (الأصل) و(ح) كتبت متصلة هكذا: «منهم»، وهو خطأ.

(٣) سبق تخريجه، انظر: ص (٩١)، هامش ١.

(٤) في (ق) و(م): «وتقدم ذلك وحديث».

(٥) أخرجه البخاري (٧٠٦٨) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٦) في (ق) زيادة: «قالوا: اليهود والنصارى يا رسول الله؟ قال: فمن؟»، وفي

(م): «قالوا: يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال: فمن؟».

(٧) الحديث أخرجه البخاري (٧٣٢٠)، ومسلم (٢٦٦٩)، وابن ماجه (٣٩٩٤)،

وأحمد (٣٢٧/٢، ٣٣٦، ٤٥٠)، والحاكم (٣٧/١).

(٨) في هامش النسخة (ق): «في الأصل. قوله: «النقد» بالتحريك جنس من الغنم قصار

الرجلين قباح الوجه تكون بالبحرين، الواحدة «نقده»، ويقال: «أذل من النقد»، صحاح.

(انظر: لسان العرب، نقد)، والحديث أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢٩/١٠).

ذي الخلصة»<sup>(١)</sup>، وفي حديث ثوبان: «ولا<sup>(٢)</sup> تقوم الساعة حتى يلحق حي من أمتي بالمشركين، وحتى يعبد<sup>(٣)</sup> فنام من أمتي الأوثان»<sup>(٤)</sup>، وهذا لا يخالف قوله في حديث معاوية: «لا تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله ولن يزال أمر هذه الأمة مستقيماً حتى تقوم الساعة»<sup>(٥)</sup> لأن المراد بالأمة: أهل الاستقامة والمتابعة والإجابة لا جميع أمة الدعوة، فإن «الأمة» تطلق ويدخل<sup>(٦)</sup> فيها من بلغته الدعوة، كما في حديث: «ما من رجل من هذه الأمة يهودي أو نصراني يسمع بي ثم لا يؤمن إلا كان من أهل النار»<sup>(٧)</sup>، وغربة الدين قررها أهل العلم، وأفردوها بالتأليف، وهي أكثر وأشهر من حديث معاوية وحديث جابر رضي الله عنهما.

وما زعم المعترض من أن حديث معاوية متواتر، قول لا أصل له، لأن المتواتر ما رواه عدد كثير يستحيل تواطؤهم على الكذب.

وأما قوله: (وأهل البدع طريقتهم الجهل والافتراء) فنعم؛ والله، وهو الذي سودت به أوراقك واعتراضاتك من أولها إلى آخرها، ولأهل

(١) أخرجه البخاري (٧١١٦)، ومسلم (٢٩٠٦)، وأحمد (٢٧١/٢).

(٢) في (ق) و(م): «لا».

(٣) في (ق) و(م): «تعبد» بالمشناة الفوقية.

(٤) أخرجه الترمذي (٢٢١٩).

(٥) أخرجه البخاري (٧١، ٣١١٦)، ومسلم (١٥٦، ١٩٢١)، والترمذي (٢١٩٢)،

(٢٢٢٩)، وأحمد (١٠١/٤).

(٦) في (ق): «ويراد».

(٧) أخرجه مسلم (١٥٣)، وأحمد (٣١٧/٢، ٣٥٠، ٣٩٦)، والحاكم في

المستدرک (٣٧٢/٢).

العلم من النقد والتمييز ما يكفي عن بيان جهلك والإطنا ب في ذلك .

وأما قوله : (فإن وجد في الأمة من يريد التبرك بشجر أو حجر ، فلا أوسع من طريقة خاتم الرسل) إلى آخر عبارته .

فشيخنا — رحمه الله — ما خرج عن طريقتهم ، ولا فارق منهاجهم ، وقد قام أحسن قيام على من أراد ذلك ونصح وبلغ ، وقرر واستدل ، فمن قَبَلْ وأطاعَ الله ورسوله سار فيه بسيرة المؤمن مع أخيه ، وأكرمه وأحبه لله وفيه ، كما فعل رسول الله ﷺ بأبي واقد الليثي وأصحابه<sup>(١)</sup> ، وكما فعل موسى بن عمران عليه السلام مع بني إسرائيل<sup>(٢)</sup> .

والنزاع فيمن ردَّ على الأنبياء ، ولم يقبل منهم ، وتبرَّك بالشجر والحجر وعاند وقاتل على ذلك<sup>(٣)</sup> ، وهذا المعترض خلط<sup>(٤)</sup> المسألتين ، [٨٤] وجعل من عبَد الأشجار وعاند وأصرَّ ، / بمنزلة من استفتى ثم تاب واستغفر ، وزعم أن طريقة رسل<sup>(٥)</sup> الله ترك المصير المعاند ، وعدم تكفيره ، كما هي<sup>(٦)</sup> سيرتهم في المنيب التائب ، فكذَّب على رسل<sup>(٧)</sup> الله ؛ ولبَّس على خلق الله ، واستباح لحوم العلماء ، وبهرج على الجهال ، وقد صار إلى الله وقدم عليه ، وهو أحكم الحاكمين وإله العالمين .

(١) يعني حينما قالوا : «اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط» ، فوعظهم ولم يكفرهم .

(٢) يعني حينما قالوا : «اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة» ، فوعظهم ولم يقاتلهم .

(٣) في (المطبوعة) و(ح) : «هذا» .

(٤) في (ق) زيادة : «بين» .

(٥) في (ق) و(المطبوعة) : «رسول» .

(٦) في (ق) و(م) : «هو» .

(٧) في (ق) : «رسول» .



وكل مسلم وعاقل يعلم أن رسول الله ﷺ قاتل من تأله بالأشجار والأحجار<sup>(١)</sup>، واستكبر عن توحيد الملك الغفار.

قال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّدَّةَ وَالْعُرْيَىٰ ﴿١٦﴾ وَمَنْوَةَ الثَّالِثَةَ الْآخِرَىٰ ﴿١٧﴾ أَلَكُمُ الذِّكْرُ وَلَهُ الْأُنثَىٰ ﴿٢١﴾﴾ الآية [النجم/ ١٩ - ٢١].

فهل هذه المذكورات في الآية الكريمة إلا أحجار وأشجار<sup>(٢)</sup>؟ وهل قاتل رسول الله ﷺ من عظمها وتأله بها وتبرك؟ وهل استباح دماءهم وأموالهم ونساءهم؟ أو كيف الحال يا معشر الضُّلَّال؟ وهل قال<sup>(٣)</sup> موسى لبني إسرائيل لَمَّا<sup>(٤)</sup>: ﴿قَالُوا يَمْوَسَىٰ اجْعَلْ لَنَا<sup>(٥)</sup> إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ بَجَاهِلُونَ ﴿١٦﴾ إِنَّ هَؤُلَاءِ مَثَبٌ مَّا هُمْ فِيهِ وَيَنْطَلِ مَا كَانُوا يَمْعَلُونَ ﴿١٧﴾ قَالَ أَغَيَّرَ اللَّهُ أَبْيَعِيكُمْ إِلَهًا وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف/ ١٣٨ - ١٤٠].

فصح أن هذا المعترض الملحّد إنما صاح، وأنكر ما ثبت من طريقة رسل الله وأوليائه فيمن عبد الشجر والحجر، وأنها<sup>(٦)</sup> ضاقت بهذا الرجل، وخرج عن رق العبودية إلى أودية الجهالة والضلالة يزعم أنها أوسع، وينسبها إلى الرسل فبعداً للقوم الظالمين<sup>(٧)</sup> وبؤساً للملحدين والمحرفين.

(١) ساقطة من (ق).

(٢) في (ح): «والأشجار».

(٣) في (ق) و(م): «وهل قال قوم موسى: يا موسى اجعل لنا...»، و صوب بهامش (م) كما بالمطبوعة.

(٤) في (الأصل) و(م) و(ح): «لما قالوا له: اجعل».

(٥) ساقطة من (ح).

(٦) في (المطبوعة): «وأن طريقة رسل الله».

(٧) في (ق): «لقوم لا يؤمنون».

والشيخ - رحمه الله<sup>(١)</sup> - وقف حيث وقف الرسل، وأنكر ما أنكروا، وقاتل على ما عليه قاتلوا، وأنت وأمثالك من الضالين وقفتم في طريقهم<sup>(٢)</sup>، فمن أنكروا ما أنكروه، وقاتل من<sup>(٣)</sup> قاتلوه، تصديتم للرد عليه، والذب عنهم، ودفعتهم في صدر نصوص الكتاب والسنة بشبهات ساقطة، وأقوال ضالة، لا تروج على من عرف الإسلام وحقيقته، فأنتم جند محضرون لمن عبد الشجر والحجر.

وأما قوله: (ولازم قوله هذا تكذيب الرسول، حيث لم يجعل دينه قائماً مستقيماً ظاهراً؛ وأنه<sup>(٤)</sup> الذي أظهره للناس).

فيقال لهذا المعترض: إن كان إظهار العلماء والأئمة لدين الإسلام وبيانه للناس، وذكر حدوده يلزم منه تكذيب الرسول، فأى عالم وأي صحابي وأي خليفة هدى لم يقع منه بيان، وإظهار وكشف لحقيقة الإسلام وحدود الإيمان؟ بل آحاد المؤمنين لا بد أن يقع منه هذا<sup>(٥)</sup>، ولو لأهل بيته وأولاده، ومعلموا<sup>(٦)</sup> الصبيان أظهروا لهم من كتاب الله وعلموهم ما لم يكونوا يعلمونه، فإن كان الدين لا يحتاج لإظهار وتبيين، أو كان [٨٥] / الإظهار يستلزم تكذيب الرسول، فليس على وجه الأرض مؤمن إلا من سكت عن ذكر دين الإسلام وتعليمه للناس والدعوة إليه، ولم يسلك سبيل

(١) في (ق) كلمة ممحاة بدا منها: «أما».

(٢) في (ق): «طريقكم».

(٣) في (ق) و(المطبوعة): «ما».

(٤) في (ق) و(م) زيادة: «هو».

(٥) ساقطة من (ق) و(م).

(٦) في النسخ الأربع: «ومعلمي»، والمثبت هو الصواب.

الرسول وسبيل من اتبعه في الدعوة إلى الله على بصيرة، ومن دعا وأظهر للناس شيئاً من الدين فلازم قوله تكذيب الرسول!

فلا إله إلا الله!! ما أشد ما تلاعب الشيطان بهذا المغرور وأمثاله، حتى جعلوا متابعة الرسول وسلوك سبيله تكديماً له أو لازمه التكذيب؟ وهذا الضرب من الناس هم من شر الدواب المذكورين في قوله تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الضُّمُّ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الأنفال/ ٢٢، ٢٣].

وأول الناس بين حقيقة الإسلام وما يدخل فيه - بعد رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup> - أبو بكر الصديق رضي الله عنه، فإنَّ عمر قال له: أتقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها»<sup>(٢)</sup>، فقال الصديق رضي الله عنهما<sup>(٣)</sup>: ألم يقل: «إلا بحقها» فإن الزكاة من حقها، والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها<sup>(٤)</sup> إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها. قال عمر رضي الله عنه: فما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال، فعرفت أنه الحق<sup>(٥)</sup>.

وأجمع العلماء على تصويب أبي بكر وقتال من منعها، أفيلزم من

(١) في (م) زيادة: «هو».

(٢) في (ق) و(م) زيادة: «وحسابهم على الله».

(٣) في (ق) و(م): «عنه»، والثنية هنا لأبي بكر وعمر.

(٤) في (ق) و(م): «يؤدونه».

(٥) أخرجه البخاري (١٣٩٩، ١٤٠٠)، ومسلم (٢٠، ٢١، ٢٢)، وأبو داود (١٥٥٦)، والترمذي (٢٦٠٧).

بيان أبي بكر لعمر تكذيب الرسول<sup>(١)</sup>؟ سبحانه<sup>(٢)</sup>، نبراً إليك مما أتى به هذا المفتري<sup>(٣)</sup>.

وقال عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه: «إن للإسلام شرائع وفرائض وحدوداً وسنناً، فإن أعش فسأينها لكم، وإن أمت فلست على صحبتكم بحريص»<sup>(٤)</sup>.

فيلزم من هذا — عند المعترض — خطأ عمر وتجهيله، وهذا الرجل يسب أئمة الإسلام وهو لا يشعر.



---

(١) في (ح) و(المطبوعة): «الرسول».

(٢) مكررة مرتين في (ق) و(م).

(٣) في (ق): «المعترض».

(٤) أخرجه البخاري معلقاً (١١/١)، ووصله ابن أبي شيبة (١٧٢/٦)، واللالكائي في اعتقاد أهل السنة (٤/٨٤٤)، وابن حجر في تغليق التعليق (١٩/٢).

## فصل

قال المعترض: (ثم قال في جوابه: «النوع الثاني مَنْ عرف ذلك ولكنه تبيّن في سبِّ دين الرسول مع ادعائه أنه عامل به، وتبيّن في مدح دين أهل الكويت وفضلهم<sup>(١)</sup> على من وحّد الله. فهذا أعظم من الأول كفراً».)  
وفيه قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ ﴾ الآية [البقرة/ ٨٩].

وهو ممن قال الله فيهم: ﴿ وَإِنْ كَثُرُوا أَيَّمَنَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَبِلُوا إِلَهَ الْكُفْرِ ﴾ الآية [التوبة/ ١٢].

قال المعترض: (انتهى كلامه بحروفه، فاستيقظ أرشدك الله لسبيله المستقيم، وانظر إلى هذا الكلام / السقيم، بقلبٍ واعٍ فهميم، كيف هذا [٨٦] الذي هو<sup>(٢)</sup> وصف بما يذكر يسب ديناً قد عرفه<sup>(٣)</sup> وهو عامل به، ثم ينزل عليه هذا الرجل هذه الآية التي نزلت في أهل الكتاب من بعثة النبي ﷺ وصفته، فأنزل هذا الرجل نفسه بمنزلته، وكابر بذلك على الغوغاء وسفك

(١) في (م): «وفضل لهم».

(٢) ساقطة من (المطبوعة).

(٣) في (ح): «عرف».

الدماء<sup>(١)</sup>، ونهب بذلك الأموال على ذلك، والآية الأخرى نزلت في صناديد قريش على الصحيح من قول المفسرين كابن عباس رضي الله عنهما؛ وهم الذين همّوا بإخراج الرسول ﷺ باجتماعهم على ذلك في دار الندوة.

ثم قال تعالى: ﴿وَهُمْ بَكَدْءُكُمْ أَوْلَك مَرْوَةٌ﴾ [التوبة/ ١٣] بقتالهم يوم بدر. وقيل: قضية خزاعة.

فهؤلاء همّوا بإخراج الرسول بنطق القرآن المجيد، والذين وصفهم هذا الرجل، وعظّم كفرهم لو رأوا الرسول ﷺ لوقوه بأنفسهم، ولم يرفعوا إليه أبصارهم<sup>(٢)</sup> تعظيماً له بأبي هو وأمي ونفسي، ولبدلوا له ما بأيديهم، ثم إن هذا الرجل جعل أهل الكويت الذين شيّدوا المساجد والمنار لداعي الفلاح، وأظهروا شعائر<sup>(٣)</sup> الإسلام، وبدلوا أموالهم على ذلك، واجتهدوا في المحافظة على أعمال الخير، طلباً لما عند الله تعالى، كالذين نزلت فيهم هذه الآيات بل كفر من ودّهم<sup>(٤)</sup> وأثنى عليهم، فضلاً عن تكفيرهم، فأى تكفير للأمة المحمدية أبلغ من هذا؟ إذ أهل الكويت من عرض هذه الأمة أهل القبلة المحمدية الإبراهيمية، ويا سبحان الله، فأين الأمة التي هي خير أمة أخرجت للناس؟ أيراها هذا الرجل هو وأتباعه الذين حجّروا الواسع، وأين دين الله الظاهر المستقيم قبل هذا الرجل، الذي يزعم أنه

(١) في (المطبوعة): «فنهب».

(٢) في بقية النسخ: «أبصارهم إليه».

(٣) في (ق) و(م): «شرائع».

(٤) في (ق): «والاهم».

أظهره للناس؟ أفلا يستحي القابل لهذا الكلام دون القائل؟). انتهى كلام  
المعترض بحروفه.

والجواب أن يقال: هذا النقل اعتراف من التحريف والكذب ما اعترى  
غيره، والمحفوظ عن الشيخ - رحمه الله - أنه قال<sup>(١)</sup>: (وتبيّن في مدح من  
عبد يوسف والأشقر، ومن عبّد أبا علي والخضر من أهل الكويت،  
وفضّلهم على من وحّد الله تعالى؛ وترك الشرك)، والمعترض غير هذا  
وقال: (وتبيّن في مدح دين أهل الكويت) وفرق بين العبارتين / فإن من [٨٧]  
عبّد يوسف، ومن<sup>(٢)</sup> عبّد أبا علي والخضر من أهل الكويت أو غيرهم مع  
معرفة لدين الرسول<sup>(٣)</sup> ومسبّته له لا يستريب مسلم في كفره وردّته،  
بخلاف ما<sup>(٤)</sup> لو قال ما زعمه المعترض.

وهذا الحذف والتحريف موروث عن اليهود، كما فعل ابن صُورياً<sup>(٥)</sup>  
لما أخفى آية الرجم وكتّمها<sup>(٦)</sup>، وقد ذكر<sup>(٧)</sup> تعالى أنه جعلهم كذلك  
محرّفين، ولعنهم وجعل قلوبهم قاسية بنقضهم الميثاق والعهد، الذي  
أخذه<sup>(٨)</sup> عليهم على أيدي رسله وأنبيائه.

(١) انظر: «الدرر السنية» (١/١٠٣).

(٢) ساقطة من (ق) و(م).

(٣) في (ق): «الرسال».

(٤) ساقطة من (ق) و(م).

(٥) في (ق): «صويا»، وهو خطأ ناسخ.

(٦) أخرجه البخاري (٦٨٤١).

(٧) في (المطبوعة) زيادة: «الله».

(٨) في (المطبوعة): «أخذ».

قال تعالى: ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ بِإِثْقَانِهِمْ لَعْنَتَهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهَا وَتَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا﴾<sup>(١)</sup> الآية [المائدة/ ١٣].

إذا عرفت ذلك: فكلام شيخنا في غاية الوضوح والظهور، ودليله دال على هذا.

فإن قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾ [البقرة/ ٨٩].

نصّ على تكفير هذا النوع الذي ذكره الشيخ، وهو من عرف ثم تبين في السب والعداوة وتفضيل أهل الشرك، فهذا بعينه هو الذي دلّت عليه الآيتان<sup>(٢)</sup>.

وأما قول المعترض: (كيف هذا الذي وصف يسب ديناً قد عرفه وهو عامل به).

فيقال له: أما معرفته له مع مسبّته فلا يستغرب ذلك؛ ولا يمتنع وجوده، وهو نصّ الآية في اليهود ونحوهم، ممن عرف ولم يلتزم، بل أصراً وعانداً، وقد<sup>(٣)</sup> قال ﷺ: «لتبعن سنن من كان قبلكم»<sup>(٤)</sup>، فلا يستغرب ذلك ويرده على الشيخ إلا من هو<sup>(٥)</sup> أجهل الناس بكتاب الله ودينه وشرعه؛ ومن أجهلهم بحال أعدائه في كل زمان ومكان، ولكن هذا الرجل حرّف وزاد قوله: «وهو عامل به» ومعلوم أن العامل به لا يسبه

(١) في (ق) زيادة: «فاعف عنهم».

(٢) في (ق): «الآيات».

(٣) في (ق): «قد».

(٤) سبق تخريجه، انظر: ص (٢٢٢).

(٥) في (م) زيادة: «من».



ولا يعاديه إذا عمل به حقيقة العمل؛ ولكن هذه من كيسه، زادها<sup>(١)</sup> لسبك التلبيس. والشيخ - رحمه الله - مثل بمن عرف ثم سب، ومدح دين المشركين ولم يقل: وهو عامل به.

وأما قوله: (ثم يُنزل عليه هذا الرجل هذه الآية التي نزلت في أهل الكتاب من بعثة النبي ﷺ وصفته).

فيقال لهذا المغرور: إن من منع تنزيل القرآن، وما دلّ عليه من الأحكام على الأشخاص والحوادث التي تدخل تحت العموم اللفظي، فهو من أضلّ الخلق وأجهلهم بما عليه أهل الإسلام وعلمائهم، قرناً بعد قرن، وجيلاً بعد جيل، ومن أعظم الناس تعطيلاً للقرآن وهجرأ له، وعزلاً عن الاستدلال به في موارد النزاع.

وقد قال تعالى: ﴿فَإِنْ نُنَزِّلْهُ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ / الآية [٨٨] النساء/٥٩].

والرد إلى الله: هو الرد إلى كتابه، وإلى الرسول رد<sup>(٢)</sup> إلى سنته.

وقد قال تعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى/١٠].

وقال تعالى: ﴿لَا نُذِرْكُمْ بِهِ وَمَنْ يَلْعَ﴾ [الأنعام/١٩].

فنصوصه وأحكامه عامة، لا خاصة بخصوص السبب.

وما المانع من تكفير مَنْ فعل ما فعلت اليهود من تكفيرهم

(١) في (ق): «زاد هذا».

(٢) في (المطبوعة): «الرد».

بالصد<sup>(١)</sup> عن سبيل الله والكفر به، مع معرفته؟.

وهذا الرجل لا يبدي قولةً في اعتراضه وتليسه إلا هي أكبر من أختها في الجهالة والضلالة، ولو كنت تعرف الكتاب العزيز، وما دل<sup>(٢)</sup> عليه من الحدود<sup>(٣)</sup> والأحكام والاعتبار؛ لأحجمت عن هذه العبارات التي لا يقولها إلا أفلس الخلق من العلم والإيمان.

يا خاسراً هانت عليه نفسه إذ باعها بالغبن من أعدائه  
لو كنت تعلم قدر ما قد بعته لفسخت ذلك<sup>(٤)</sup> البيع قبل وفائه  
أو كنت كفواً للرشاد وللهدى أبصرت، لكن لست من أكفائه  
وأما قوله: (فأنزل هذا الرجل نفسه بمنزلته<sup>(٥)</sup>) وكابر بذلك على  
الغوغاء وسفك الدماء... إلخ.

فيقال: إن كلام الشيخ رحمه الله فيمن كفرَ بدين الرسول، وسبَّه مع معرفته له، كائناً من كان، عرف الشيخ أو لم يعرفه، وليس في الكلام تصريح على ذكر الشيخ وطاعته، بل هو حكم شرعي عام، فنسبة من قاله ورميه بأنه نزل<sup>(٦)</sup> نفسه منزلة الرسول من أعظم البهت والفرية على أهل العلم والدين، والعلماء في قديم الزمان وحديثه هم الموقعون<sup>(٧)</sup> عن الله

(١) في (ح) و(المطبوعة): «من الصد».

(٢) في (ق): «دلّت».

(٣) ساقطة من (ح).

(٤) في (المطبوعة): «هذا».

(٥) في (ح) و(ق): «بمنزلة».

(٦) في (ق) و(م): «أنزل».

(٧) في (ق): «المدافعون»، وفي (م): «الموقعون».

ورسوله، المترجمون لوحيه وتنزيله، فمن ردّ عليهم ولم يقبل منهم — زعماً منه أنهم يدعون إلى أنفسهم<sup>(١)</sup> — ففيه مشابهة بمن رمى الرسل بذلك من قوم نوح وقوم فرعون، وقد تقدّم ما قالوه لأنبيائهم.

وقال تعالى فيمن استكبر عن متابعة الرسل، ولم يرضهم في التبليغ عن الله، واتهمهم في ذلك: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا (٢) تَوَلَّوْا أَنْزَلَ عَلَيْنَا الْمَلٰٓئِكَةَ أَنْ نَرْسِلَ لَكُمْ بَرَآءًا عَلَيْكُمْ وَأَمْرًا رَبِّيًّا لَقَدْ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ وَعَتَوْا عُتُوًّا كَبِيرًا ﴿٣﴾ [الفرقان/ ٢١].

فوصفهم بالكبر والعتو الكبير؛ لما اقترحوا هذه الاقتراحات، ولم يُسَلِّمُوا لما جاء به<sup>(٣)</sup> من الوحي والآيات، وهكذا كل مستكبر وعاتٍ، عما جاءت<sup>(٤)</sup> به الرسل، وما قرّره أهل العلم، يردّه ولا يقبله قدحاً فيهم وزعماً منه أنهم يدعون إلى أنفسهم، وأنه لا يصلح أن يكون تابعاً، فما أقرب المشابهة بين هؤلاء الضلال وإخوانهم الأولين، أتواصوا به؟ بل هم قوم طاغون.

وأما قوله: (والآية الأخرى نزلت في صناديد قريش على الصحيح من قول / المفسرين، كابن عباس رضي الله عنهما<sup>(٥)</sup>)، وهم الذين همّوا [٨٩] بإخراج الرسول ﷺ<sup>(٦)</sup> باجتماعهم على ذلك في دار الندوة).

(١) في (ق): «لأنفسهم».

(٢) في النسخ الأربع: «وقالوا لا لو»، وهو خطأ.

(٣) في (المطبوعة): «جاءت به الرسل».

(٤) في (ق): «جاء».

(٥) ساقطة من (المطبوعة).

(٦) ساقطة من (المطبوعة).

فالجواب أن يقال: اللسان لسان جاهل، والقول غير مستقيم ولا عادل، والآية نزلت<sup>(١)</sup> فيمن عاهد الرسول على مدة معينة من المشركين يوم صلح الحديبية، وقد شهد<sup>(٢)</sup> وعاهده على الصلح كثير ممن لم يحضر دار الندوة، ولم يشهد رأيهم فيها، والآية عامة الحكم عند أهل العلم، وإن كان سببها خاصاً، ولهذا استدلل بها من قال: لا تقبل توبة من سبَّ الرسول ﷺ أو من طعن في دين الإسلام، أو ذكره بتنقص كما ذكره ابن كثير، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وغيرهما من أهل العلم، وهو الذي قاله شيخنا رحمه الله واستدلَّ بالآية عليه.

وأي مانع يمنع من تكفير هذا النوع، وإن كان سبب نزول الآية قوماً مضوا وانقرضوا؟ فالحكم بحمد الله باقٍ، والدليل واضح، والمنار يلوح، وقد أنزل الله القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان، ولم يخص به قوماً دون قوم.

وإن مضى أمس بأهل عرفانه فنحن من أبناء هذا اليوم.

وقوله تعالى في وصف هؤلاء في الآية التي بعدها يراد به التحريض والإغراء بهم<sup>(٣)</sup>، وكل وصف على حدته مبيح لقتالهم ودمائهم، ولذلك قاتلهم رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup> كافة، ولم يخص أهل دار الندوة كما ظنَّه هذا الغبي، فعلى عقله العفاء، والسلام على (عباد الله)<sup>(٥)</sup> الذين اصطفى.

(١) في (ق) و(م): «قد نزلت».

(٢) في (ح): «شهد».

(٣) في (ح): «بينهم».

(٤) ساقطة من (المطبوعة).

(٥) ما بين القوسين ساقط من (ق)، وفي (م): «عباده».

وأعجب شيء أنه استدللَّ على إيمان من سبَّ دين الرسول ومدح الشرك بأنه لو رأى الرسول ﷺ لوقاه بنفسه، ولم يرفع إليه بصره تعظيماً له. فيقال لهذا المفترى: وما يشعرك أنه لو رآه لكفر به كما كفر بدينه.

قال تعالى: ﴿ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١١٠﴾ وَتَقَلِّبُ آفْسَاسَهُمْ وَأَبْصَرَهُمْ كَمَا لَوْ يُؤْمِنُوا بِهِ أُولَٰئِكَ مَرَرُوا وَنَدَرَهُمْ فِي طَافِيئِهِمْ يَعْصَمُونَ ﴿١١١﴾ ﴾ [الأنعام/ ١٠٩، ١١٠].

ثم لو وقى الرسول بنفسه<sup>(١)</sup> ولم يرفع إليه بصره، وبذل له ماله كما فعل أبو طالب، أي شيء يغني عنه ذلك مع مسبة التوحيد وعدم التزامه<sup>(٢)</sup>، ومدح الشرك والثناء على أهله؟ والإسلام والإيمان وراء ذلك كله، لا بدَّ فيه من معرفة الحق وإرادته والانقياد له وإيثاره على ما عداه، والجهل بحدود ما أنزل الله أوجب لهؤلاء الفجار أن يتلاعبوا<sup>(٣)</sup> بدين الله ويقوموا<sup>(٤)</sup> في نصر الكفر والكفار، فالحمد لله على ردع هؤلاء وكبتهم، وإظهار خزيهم وكشف جهلهم.

وأما قوله: (ثم إن هذا الرجل / جعل<sup>(٥)</sup> أهل الكويت الذين [٩٠] شيّدوا المساجد والمنار لداعي الفلاح، وأظهروا شعائر<sup>(٦)</sup> الإسلام وبذلوا

(١) ساقطة من (م).

(٢) في (ح): «وعدم مدح».

(٣) في (ح) و(المطبوعة): «تلاعبوا».

(٤) في (المطبوعة): «وقاموا».

(٥) «هذا الرجل جعل» ساقطة من (ق).

(٦) في (ق) و(م): «شرائع».

أموالهم على ذلك، واجتهدوا في المحافظة على أعمال الخير طلباً لما عند الله كالذين نزلت فيهم هذه الآيات... إلى آخر قوله فيهم.

فقد تقدّم أن الشيخ لم يذكر أهل الكويت ولا مثلاً بهم، وإنما هو تحريف من هذا المعترض، وتنفير وصدّ عن سبيل الله.

ثم لو فرض أنهم كما ذكر في بناء المساجد والمنار، وبذل الأموال في ذلك، فما الفرق بينهم وبين<sup>(١)</sup> أهل خراسان وطبرستان والري وغيرهما<sup>(٢)</sup> (من بلاد فارس)<sup>(٣)</sup>؟ وقد نصّ العلماء على أن الشخص لا يدخل في الإسلام إلاّ بعبادة<sup>(٤)</sup> الله وحده لا شريك له، والبراءة مما عبد<sup>(٥)</sup> من دونه، والكفر بالطواغيت<sup>(٦)</sup>، مع التزام بقية الأركان والعمل بها.

وهذا الغبي لم يحسن ولم يعرف ما يمدح به أهل الكويت إلاّ بأمر شاركهم فيه من عبّد عليّاً والحسين والعباس، وشاركهم فيه الجهمية والباطنية والزنادقة، وهذا هو اللائق بحال هذا الرجل وعلمه<sup>(٧)</sup>، وهو غاية ما عنده.

وكذلك قوله: (إنهم من أهل القبلة المحمدية الإبراهيمية) هو من

---

(١) ساقطة من (ق).

(٢) في (المطبوعة): «وغيرها».

(٣) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٤) في (ق): «بتوحيد».

(٥) في (ق) زيادة: «بالطواغيت».

(٦) في (ق): «بالطاغوت».

(٧) في (ح): «وعمله».

هذا القبيل، وفيه إشعار بأنه لم يعرف مراد العلماء (بقولهم: «أهل القبلة لا يكفرون بالذنوب» ولم يعرف مراد العلماء)<sup>(١)</sup>، ولا أصل هذه الكلمة وما تساق له.

فكلامه ظلّمات بعضها فوق بعض، وقد أنكر الإمام أحمد قول الناس: (لا نكفّر أهل القبلة بذنوب)، مع أن مراد من قاله مراد صحيح، لا يمنعه أحمد، لكن الشأن في الألفاظ والعمومات، وما يُسَلَّم منها وما يمنع.

وأما قوله: (فأين الأمة التي هي خير أمة أخرجت للناس؟).

يقال له<sup>(٢)</sup>: قد ضيقت واسعاً، إن كانت الأمة عندك خصوص أهل الكويت، فهذا الكلام إلى هذيان<sup>(٣)</sup> المجانين أقرب منه إلى لسان المشرعين<sup>(٤)</sup>.

ثم ما المانع أن يكون الشيخ وأتباعه من<sup>(٥)</sup> خير أمة أخرجت للناس؟ ﴿أمر يحسدون الناس على ما أؤتاهم الله من فضله فقد اتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً﴾ [النساء/ ٥٤].

وقال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقُرَيْتَيْنِ عَظِيمٍ﴾

(١) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٢) في (ق) و(المطبوعة): «فيقال»، «له» ساقطة من (ق).

(٣) في (ح) و(المطبوعة): «بهذيان».

(٤) في (ق): «المشرعين».

(٥) ساقطة من (ق).

أَهْرٌ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴿٣٢﴾ الآية  
[الزخرف/٣١، ٣٢].

وقد روى الطبراني في الكبير بسنده إلى ابن عباس<sup>(١)</sup>: «كنتم خير أمة أخرجت للناس، قال: هم السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار»<sup>(٢)</sup>.



---

(١) في (ق) زيادة: «رضي الله عنهما».

(٢) لم أقف عليه بهذا اللفظ، ووقفت عليه بنحوه ولفظه: «هم الذين هاجروا مع النبي ﷺ من مكة إلى المدينة»، أخرجه أحمد (١/٢٧٣)، والنسائي في تفسيره (١/٣٢٠)، وابن أبي شيبة (١٢/١٥٥)، والحاكم (٢/٢٩٤) وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.



## فصل

قال المعترض: (ثم قال: النوع الثالث من عرف التوحيد وأحبه واتبعه، وعرف الشرك وتركه، ولكنه يكره من دخل في التوحيد، فهذا كافر، فيه قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [٩١] [محمد/٩].

ثم قال المعترض: (فنقول حينئذ: فيالله العجب! كيف يقول: من عرف التوحيد وأحبه واتبعه، وعرف دين المشركين وتركه، ثم يقول: ولكنه يكره من دخل في التوحيد، فهل هنا<sup>(١)</sup> توحيد من غير دين الله ورسوله ﷺ حتى يكره هذا؟.

فهذا من كلامه من الهذيان، وهو من الجمع بين الأضداد الممتنع عقلاً وشرعاً، أفلا يستحي قابل هذا الكلام دون القائل له، وهو يرى تناقضه وهذيانه؟ ولكن لو قال: إن هذا النوع الذي يحب التوحيد ويعمل به، ويكره الشرك وينكره قد كرهه قول هذا الرجل بتكفيره الأمة المحمدية<sup>(٢)</sup>، لصدق، إذ هذا هو الحقيقة، وهو الواقع؛ لأن هذا الرجل جعل طاعته ركناً سادساً لأركان الإسلام).

(١) في (م) و(ح) و(المطبوعة): «هذا».

(٢) ساقطة من (ق).

والجواب أن يقال: في هذا من التحريف والبهت قسطه، فإن الذي في النسخ المتداولة المحفوظة<sup>(١)</sup>: «ويحب من بقي على الشرك».

ومعلوم أن معرفة التوحيد ومحبهه واتباعه قد يعتريه ناقض ينقضه ومبطل يبطله، أو محبط يحبطه، وذلك يحصل بأمور:

منها: كراهة من يدخل في التوحيد (ويلتزمه، ومحبة من يبقى على الشرك ولا يدخل في التوحيد)<sup>(٢)</sup> لغرض له في ذلك كرياسة<sup>(٣)</sup>، وتحصيل مال، ونحو ذلك من الأغراض الفاسدة.

وقد ذكر الفقهاء كثيراً من هذا النوع في باب حكم المرتد، تجري ممن يظهر محبة التوحيد، وجهل المعترض أوجب له الحيرة والشك.

وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾<sup>(٤)</sup> وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ<sup>(٥)</sup> بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَسْخَرُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُولَئِكَ هُمُ الْكٰفِرُونَ حَقًّا ﴿٦﴾ [النساء/ ١٥٠، ١٥١].

فهؤلاء آمنوا ببعض<sup>(٧)</sup> وأحبوه واتبعوه، ولم يلتزموا الإيمان بجميع

(١) انظر: «الدرر السنية» (١/١٠٣).

(٢) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٣) في (ح) و(المطبوعة): «رياسة».

(٤) ما بين القوسين ساقط من (ح).

(٥) في (ق): «ويكفرون».

(٦) في (ق) زيادة: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾.

(٧) في (ق): «ببعضه».

الرسول، وما جاء به الرسل<sup>(١)</sup> ولم يحبوه كله، بل فرقوا بين شُعبِ الإيمان وأصوله، وأرادوا أن يتخذوا سبيلاً بين الإيمان بالكل وردّ الكل.

فهذا عين ما قرره شيخنا<sup>(٢)</sup>، فإن كراهة إيمان بعض الخلق كراهة لما أنزل الله فافهمه.

قال في «الإقناع» في باب حكم المرتد<sup>(٣)</sup>: (أو كان مبغضاً لما جاء به الرسول)<sup>(٤)</sup>، يعني فيكفر.

وإذا أبغض دخول الناس في دين الله والتزامه، فهو مبغض لما جاء به الرسول بلا ريب، ويكفي المؤمن في تكفير من كره بعض ما أنزل الله هذه الآية التي ذكر المصنف.

ومعلوم أن المتابعة لم تحصل من هذا الصنف على وجه الكمال، وكذا الحب، لكن معه من الحب والمتابعة ما لا يحصل به نجاته وإسلامه.

يوضح هذا: / أن من أحب الإسلام والتزمه<sup>(٥)</sup> واتبعه<sup>(٦)</sup>؛ ولكن [٩٢] جوّز نبوة مسيلمة أو غيره ممن يدعي النبوة، يكفر بذلك؛ ولا ينجيه ما معه من الإسلام والمتابعة، وهكذا غلاة القدرية ونحوهم، ممن له تعبد ومتابعة في كثير من الأركان والشعب.

(١) في (م): «بجميع ما جاءت به الرسل»، وفي (ح): «بجميع الرسل وحب الرسل».

(٢) في (ق) زيادة: «رحمه الله تعالى».

(٣) انظر: «الإقناع» (٢٩٧/٤).

(٤) في (ق) زيادة: «ﷺ».

(٥) في (ح): «والتزامه».

(٦) في (ح) و(ق) و(م): «وتبعه».

فإن قيل: إنما كُفّر من جوز نبوة مسيلمة أو غيره لردّه<sup>(١)</sup> الكتاب والسنة والإجماع.

قيل: وكذلك من كره دخول الناس في التوحيد، وأحب بقاءهم<sup>(٢)</sup> على الشرك<sup>(٣)</sup>، فقد خالف الكتاب والسنة والإجماع.

وبهذا تعلم: أن المحبة ذات مراتب، لا يلزم من وجود بعضها وجود غيره، وكذلك المتابعة، ومن لم يستكمل الإيمان الواجب في الحب والمتابعة قد يقع منه ما ينافيهما فيجتمع الضدان، ولا يستحيل ذلك لا عقلاً ولا شرعاً، أما العقل: فقد جوّز اجتماع الأضداد كافة النظائر والمتكلمين، ومثلوا ذلك<sup>(٤)</sup>.

وأما الشرع: فإجماع السلف والأئمة على أن الشخص يجتمع فيه مادتان متضادتان: كفر وإسلام، توحيد وشرك، طاعة وفسق؛ إيمان ونفاق، وهو لأيتهما<sup>(٥)</sup> غلب، ولو عقل المعترض لعرف المراد، لكنه جهل فاعترض، وجعل جهله وعقله الضال ميزاناً يزن به، فلا أحكم ممن قضى له بالخذلان وعدم العلم بحقائق الإسلام والإيمان.

ثم لا يمكن أن يقع تصويره الذي صور، ورأيه الذي ارتضى وقرره، من أن الذي يحب التوحيد ويكره الشرك قد كره قول الشيخ، وما قرره

---

(١) في (ح): «الرد».

(٢) في (ح): «إبقاءهم».

(٣) في (ح): «شرك».

(٤) في (م) و(المطبوعة): «لذلك».

(٥) في (ق): «ولأيهما»، وفي (ح) و(م) و(المطبوعة): «لأيهما».

وأبداه من معرفة دين الله وتوحيده وتكفير من رده وصد عنه وأباه، وتكفير الأمة لم يقع من الشيخ بحمد الله .

وتقدّم الجواب عنه، وتقدّم أن الأمة في رأي هذا الرجل ودعواه هم عبّاد القبور، ومن عبّد عليّاً والحسين وأمّالهما، أو<sup>(١)</sup> جعل لهم تدبيراً وتصريفاً مع الله، هؤلاء هم الأمة عند هذا الضال، وشبهته أنهم يقولون لا إله إلاّ الله، ولم يدر أيضاً نصوص الفقهاء على أن من أتى بمكفر من فعل أو قول أو اعتقاد لا يدخل في الإسلام إلاّ بتركه والتوبة منه، وإن قال: لا إله إلاّ الله<sup>(٢)</sup>.

والحمد لله حمداً كثيراً لا نحصي ثناءً عليه، بل هو كما أثنى على نفسه وفوق ما أثنى به عباده الذين اصطفى .



---

(١) في (ق): «و» .

(٢) في (ق) زيادة: «ولم يدر أن المنافقين وجمهور المرتدين يقولون: لا إله إلاّ الله» .

## فصل

قال المعترض: (ثم قال في جوابه: النوع الرابع: مَنْ سلم من هذا كله، ولكن أهل بلده يصرحون بعداوة أهل التوحيد واتباع الشرك وساعين في قتالهم، ويعتذر أن ترك وطنه يشق عليه، فيقاتل أهل التوحيد مع أهل بلده، ويجاهد بماله ونفسه<sup>(١)</sup>)، / فهذا أيضاً كافر، فإنهم لو يأمرونه بترك الصوم ولا يمكنه الصيام إلاً بفراقهم فعل، ولو يأمرونه بتزوج امرأة أبيه<sup>(٢)</sup> ولا يمكنه ذلك إلاً بمخالفتهم فعل، فهذا أيضاً كافر، وهو ممن قال الله فيه: ﴿سَتَجِدُونََ الْآخِرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ﴾ الآية [النساء/ ٩١].

قال المعترض: انتهى كلامه. فتأمل رحمك الله هذا الكلام فقد كفر فيه، وفيما قبله بالطاعة بأن من لم يطعه فيما قال، ويهاجر إليه فهو كافر بذلك، حلال الدم والمال، وليس له عنده غفران، وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «من آمن بالله ورسوله وأقام الصلاة وصام رمضان كان حقاً على الله أن يدخله الجنة هاجر في سبيل الله أو جلس في أرضه التي ولد فيها»<sup>(٣)</sup>، فصح بهذا

(١) في (المطبوعة) زيادة: «طوعاً واختياراً».

(٢) في (ق): «ابنه».

(٣) هذا الحديث لم يخرج مسلم؛ بل أخرجه البخاري في صحيحه (٦٩٨٧)، وأحمد (٣٣٥/٢)، وغيرهما.

الحديث الصحيح أن ترك الهجرة إذا وجبت ليس بكفر، كما يقوله هذا الرجل، (ونحن نستيقن أن هذا الرجل)<sup>(١)</sup> الذي وصف<sup>(٢)</sup> بالكفر أن أهل بلده لو يأمرونه بالأل يقول شهادتي الإخلاص ولا يمكنه ذلك إلا بفراقهم لفعل، فأين الكفر الذي حكم عليه هذا الرجل به؟ ثم ماذا لو ترك الهجرة الواجبة لو فرضنا صحة قوله؟ إنما هي تكون معصية، وقد يعذر كما عذر النجاشي وامرأة فرعون، وكذا جعفر وأصحابه بعد أن استقر النبي ﷺ بدار الهجرة، فجعل هذا الرجل الهجرة - على فرض صحة قوله - شرطاً لصحة الإيمان، وأنت ترى قول الله تعالى ورسوله ﷺ).

والجواب أن يقال: من زعم أن هذا الكلام الذي ساقه الشيخ وقرره يدل على تكفير من ترك طاعته ولم يهاجر إليه، فهو من أضل الخلق وأعظمهم جرأة على البهت والكذب، وأشدهم مكابرة على شهادة الزور، وفي الحديث: «عدلت شهادة الزور الإِشراك بالله» قالها ثلاثاً<sup>(٣)</sup>.

وصريح كلام الشيخ رحمه الله في رجل تبع أهل بلده في قتال أهل التوحيد إشاراً لبلده ووطنه، فيبذل<sup>(٤)</sup> نفسه وماله ويقاتل<sup>(٥)</sup> أهل التوحيد.

(١) ما بين القوسين ساقط من (ح).

(٢) في (ح): «هو وصف»، وفي (م) و(المطبوعة): «هو وصفه».

(٣) أخرجه أبو داود (٣٥٩٩)، والترمذي (٢٣٠٠)، وابن ماجه (٢٣٧٢)، وأحمد

(٤/٢٣٣، ٣٢١، ٣٢٢)، وضعفه الألباني في الضعيفة (١١١٠).

(٤) في (ح) و(المطبوعة): «فبذل».

(٥) في (م) و(المطبوعة): «في قتال».

هذا نص الشيخ وصريح كلامه، فمن أين أخذ هذا الثور الأعجم أنه يكفر بترك طاعته؟.

واستدل الشيخ على هذا بقوله تعالى: ﴿سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ﴾ [النساء/ ٩١].

والآية ظاهرة الدلالة على هذه المسألة، فإن من تكلم بالإسلام، ولم يعتزل أهل الكفر بل صار معهم، وقاتل أهل التوحيد لغرض من أغراضه الدنيوية تناولته الآية، وشمله نصها الصريح؛ وقد جعل الله لحقن دمه حداً وفعلاً يتميز به إسلامه، وهو اعتزال قتال المسلمين، وإلقاء السلم إليهم بالانقياد، وكف اليد عن قتالهم، ومتى<sup>(١)</sup> لم يحصل ذلك منهم ولم يتقادوا له، فقتالهم واجب أينما ثقفهم المؤمنون، وقد جعل الله لهم<sup>(٢)</sup> عليهم حجة ظاهرة، هذا صريح الآية ونصها<sup>(٣)</sup>.

فأتى<sup>(٤)</sup> هذا المعترض المُخلط ببهت لا يدل عليه كلام الشيخ لا تصريحاً ولا تلويحاً، واستدل بحديث أبي هريرة على إيمان من قاتل المسلمين مع المشركين، وأثر وطنه<sup>(٥)</sup> على التزام الإسلام، وترك القتال، والحديث إنما هو في شأن الهجرة، وقد حمله كثير من أهل العلم على من أظهر دينه، فلم تجب عليه الهجرة، وبعضهم حمله على الأعراب الذين

(١) في (ح) و(ق) و(م): «ومن».

(٢) ساقطة من (المطبوعة).

(٣) في (ق): «وتعريفات».

(٤) ساقطة من (ق).

(٥) في (ق) و(م): «وطنهم».



أسلموا ولم يهاجروا إلى رسول الله ﷺ ويجاهدوا معه، كما يدل عليه آخر الحديث.

فلم يعرف هذا المعترض معنى الحديث ولا موضوعه، واستدل به على مسألة أجنبية عنه، ليس لها دخل فيه، فإن الكلام هنا<sup>(١)</sup> فيمن قاتل المسلمين تحت راية المشركين، وسعى في الصد عن سبيل الله، لا فيمن ترك الهجرة فقط.

وأما عذره عن هذا الرجل الذي مثل به الشيخ بأن أهل بلده لو يأمرونه بالألأ يقول شهادتي الإخلاص ولا يمكنه ذلك إلا بفراقهم لفعل: فهذه<sup>(٢)</sup> مبنية على أن مجرد القول يكفي في الإيمان<sup>(٣)</sup>، مع التلبس بالمنافي والمعارض، وهذا ليس من أقوال علماء الأمة وأئمتها؛ بل هو من أقوال أهل الجهل والضلال؛ المخالفين للكتاب / والسنة (وإجماع الأمة، [٩٤] ثم أطال المعترض الكلام في شأن الهجرة والعاجز عنها)<sup>(٤)</sup> - وذكر النجاشي - وهذا شأن الجاهل إذا أورده أهل العلم المضائق تكثُر بما<sup>(٥)</sup> ليس له، وحاد عن جواب المسألة، وفي المثل<sup>(٦)</sup>: «الأقرع يفتخر بجمة ابن عمه، والأحمق يذكر خالته إذا عيب بأمه».

ومن العجب تكراره أن الشيخ يكفّر بالعموم، وقوله:

---

(١) في (ح): «هذا».

(٢) في (ق) و(م) زيادة: «الحجة».

(٣) في (ق): «بالإيمان».

(٤) ما بين القوسين ساقط من (المطبوعة) و(ح).

(٥) ساقطة من (ح).

(٦) في (ح): «مثل».

(أى<sup>(١)</sup>) تكفير بالعموم وإيجاب للهجرة أبلغ من هذا؟).

وهو كما ترى في نوع خاص من الأمة، وقسم من أقسام لا<sup>(٢)</sup> يحصيها إلا الله.

ثم أخذ المعترض في تجهيل الشيخ ونسبته إلى الهوى؛ وأنه لم يأخذ ما ذهب إليه عن العلماء، ولم يجلس عند عالم يتعلم منه بعد<sup>(٣)</sup> تعليم أبيه، وإن أباه نهاه عما بدر منه من ترهاته<sup>(٤)</sup>، وقال: (ويل للناس منك). وأن أهل البصرة أخرجوه؛ ثم نهاه أخوه، وأن أتباعه لو طلبت منهم طريقاً يتصل إلى النبي ﷺ لم تجدها، وأنهم لا يعرفون ذلك، وأنهم يأخذون عن حدثي قلبي عن ربي، وأنه لا يحسن الفرائض فضلاً / عن [٩٥] العول والحساب والمناسخات<sup>(٥)</sup>، وأطال بخرافات كقوله: (سموا «الإقناع» المقلع<sup>(٦)</sup>، و«الدليل» المتية<sup>(٧)</sup>، وجعل له مختصراً من «الشرح الكبير» و«المغني» و«الإنصاف»، حل<sup>(٨)</sup> فيه قيوده، وكدر وروده، وقصر أتباعه عليه، وقال: اجتهدوا، وحاشا أني سمعت عندهم لأصول الفقه

(١) في (ق): «أين».

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) في (ح): «بعض».

(٤) ساقطة من (ق).

(٥) ساقطة من (ق).

(٦) في (ق): «المقلال».

(٧) في (ق): «المتين»، وفي (ح) و(المطبوعة): «الميتة» بتقديم التحتية على

الفوقية، والصواب ما أثبتته بتقديم التاء على الياء وآخرها هاء.

(٨) في (ق) و(م): «حلل».

ذكر أُو(١) النحو والعربية، بل يتهمون(٢) بمن يطريها دون من يتليها).

وأطال بهذيان بهذا الضرب يتنزه العاقل عن ذكره.

وجوابه أن يقال: أما ما صدر من مسبته الشيخ وتجهيله ونسبته إلى الهوى: فالحكم بينك وبينه إلى الله الذي إليه تصير الأمور، ويحكم بعدله بين المؤمن والكافر(٣) وأهل البر والفجور(٤)، وشهادة الحال والمصنفات والدعوة الإسلامية، وما أورده من الأدلة والبراهين هي الشاهد المصدق، والبرهان المحقق، ولا عبرة بقدر أمثالك، وإنكار فضائله، كما أنه لا عبرة بقدر جميع من كذب الرسل وسفههم، ونسبهم إلى الجهل والافتراء والجنون والسحر، وغير ذلك مما هو مذكور في كتاب الله، وفي الأخبار والسير، ومثابته حالك وأقوالك بأقوال أسلافك وأشباهك، تكفي المؤمن في رد أباطيلك؛ وعدّها من الزور البيّن.

وقد اشتهرت(٥) رحلة الشيخ للعلم وطلبه وسماعه، كما ذكره صاحب التاريخ حسين بن غنام وغيره(٦)، وقد تقدم ذلك.

وأما كون أبيه نهاه: فهذا لم يثبت، ومثل هذا المعترض أخباره تلحق بأخبار الوضاعين المفتريين، الذين أجمع أهل العلم على رد أخبارهم وعدّها من الزور البيّن.

---

(١) في (ق): «و».

(٢) في (ق): «يتهمون».

(٣) في (ق): «المؤمنين والكفار».

(٤) في (المطبوعة): «والبر والفاجر».

(٥) في (ق) و(م): «اشتهر».

(٦) ساقطة من (ح).

ثم لو سلّمنا هذا النقل، فأى حجة وأي دليل فيه على أن الحق مع أبيه في ذلك؟ ومتابعة الآباء لا تحمد مطلقاً، وقد ذم الله تعالى من تمسك بدين آباءه، ولم يقبل ما جاء<sup>(١)</sup> من الهدى ودين الحق الذي يخالف عادة الآباء وما نشأوا عليه<sup>(٢)</sup>.

قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا<sup>(٣)</sup> مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الزخرف/ ٢٣].

وقال محمد بن إسماعيل<sup>(٤)</sup> رحمه الله<sup>(٥)</sup>:

كذلك أهل للكتاب<sup>(٦)</sup> تتابعوا على ملة الآباء فرداً على فرد  
وهيئات كل في الديانة تابع<sup>(٧)</sup> أباه، كأن الحق في الأب والجد  
وقد<sup>(٨)</sup> قال هذا قبلهم<sup>(٩)</sup> كل مشرك فهل قدحوا هذي العقيدة عن زند

[٩٦] / وأما كون أهل البصرة أخرجوه: فهذا من جنس ما قبله، لم ينقله أحد يعتدّ به.

(١) في (المطبوعة) زيادة: «به الرسل».

(٢) في (ح): «إليه».

(٣) في (ق) و(م): «وما أرسلنا».

(٤) في (ق) و(المطبوعة) زيادة: «الصنعاني».

(٥) ساقطة من (ق).

(٦) في (ق): «الكتاب».

(٧) في (ق): «نافع».

(٨) في (ق) و(م): «فقد».

(٩) في (ق): «قبل».

ولو قدر وقوعه لكان من أدلة فضل الشيخ وعلمه، وأنه على طريقة مستقيمة ودعوة نبوية.

قال تعالى عن قوم<sup>(١)</sup> شعيب: ﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَشْعِيبُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرْيِنَا أَوْ لَتَمُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾<sup>(٢)</sup> [الأعراف/ ٨٨].

وقال تعالى عن قوم لوط: ﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلاَّ أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوهُمْ آل لُوطِ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أَنْاسٌ يَنْطَهُرُونَ﴾ [النمل/ ٥٦].

وقد أخرج نبينا ﷺ، وقال له<sup>(٣)</sup> ورقة بن نوفل - لما ذكر له ما يرى في مبدأ النبوة وما ينزل عليه - : «هذا الناموس الذي أنزل الله<sup>(٤)</sup> على موسى، يا ليتني فيها جذعاً، يا ليتني<sup>(٥)</sup> أكون حياً إذ يخرجك<sup>(٦)</sup> قومك، فقال النبي<sup>(٧)</sup> ﷺ: أو مخرجي هم؟ قال: نعم، لم<sup>(٨)</sup> يأت رجل بمثل<sup>(٩)</sup> ما جئت به إلا عودي، وإن يدركني يومك أنصرك نصراً مؤزراً»<sup>(١٠)</sup>.

(١) ساقطة من (ق).

(٢) في (ق) زيادة: ﴿أُولَؤُكُمْ كَارِهِينَ﴾.

(٣) ساقطة من (ح).

(٤) في (ق): «كان ينزل»، وفي (م): «أنزل».

(٥) ساقطة من (ق).

(٦) في (ق): «يخرجوك».

(٧) ساقطة من (ق) و(م).

(٨) ساقطة من (ح).

(٩) في (ح): «أحد قط بما».

(١٠) أخرجه البخاري (٣، ٣٣٩٣، ٤٩٥٣)، ومسلم (١٦٠)، وأحمد (٦/ ٢٢٣، ٢٣٢).

وقد عُرف عن<sup>(١)</sup> أهل الكويت وأهل البصرة في ذلك الوقت، أنهم يدعون الأشقر وأبا علي وأمثالهما ممن يعتقدون صلاحه، فلا عجب من رد الحق وإخراج أهله:

والحق منصور وممتحن فلا تعجب، فهذه سنة الرحمن وأما قوله: (إن أتباعه لو طلبت منهم طريقاً يتصل إلى النبي ﷺ لم تجدها من جهته، ولا يعرفن ذلك، وإنما هو حدثني قلبي عن ربي)<sup>(٢)</sup>.

فيقال لهذا الملحد: جميع ما بأيديهم من كتب العلوم إنما أخذوها<sup>(٣)</sup> عن أشياخ ثقات، يؤخذ عنهم حفظاً وأمانة، وطرق الأخذ متعددة ولو إجازة عامة وإن بعدت الديار وتناوت الأقطار، كما يعرفه أهل فن المصطلح، وقد وسعوا في ذلك لما دُوت الدواوين وجمعت العلوم، وميَّز الصحيح والحسن والضعيف والمرفوع، والموقوف والمتصل والمنقطع والغريب والمشتهر<sup>(٤)</sup>، واشتهرت رحلة شيخنا رحمه الله وسماعه للعلوم واجتماعه بأعيان وقته.

وقد أخذ الفقه عن أبيه عن جده سليمان بن علي مفتي الديار النجدية في وقته، وسنده المتصل بأئمة المذهب إلى الإمام أحمد معروف مقرر عندهم.

---

(١) في (ح) و(المطبوعة) زيادة: «حال».

(٢) من قوله: «وأما قوله» إلى قوله: «عن ربي» ساقط من (ق).

(٣) في (ق): «أخذها».

(٤) في (المطبوعة): «المشتهر» على الوصف.

وسمع الحديث عن أشياخ الحرميين في وقته<sup>(١)</sup>، ورحل إلى البصرة  
وسمع من أشياخها<sup>(٢)</sup>.

وإنما أنكر هذا المفتري ما من الله به<sup>(٣)</sup> عليه من الفهم في كتاب الله  
وسنة رسول الله، ومعرفة الحدود الشرعية، وما دلت عليه النصوص؛  
وأهل العلم تفاوتوا في هذا تفاوتاً عظيماً.

[٩٧] ولم يقل أحد من أهل العلم: إن الاستدلال بكتاب الله / وسنة [٩٧]  
رسوله وأخذ الأحكام منها واستنباطها موقوف على سماع ذلك عن أحد،  
وإنما هو فهم يمنّ به تعالى على من يشاء من عباده، كما في حديث علي  
رضي الله عنه: «ما خصنا رسول الله ﷺ بشيء إلا ما في هذه الصحيفة  
أو فهم يؤتبه الله من شاء من عباده»<sup>(٤)</sup>، وفي حديث: «مثل ما بعثني الله به  
من الهدى ودين الحق كمثل غيث أصاب أرضاً، فكان منها طائفة قبلت  
الماء وأنبت العشب والمرعى؛ وكان منها طائفة إنما هي قيعان لا تنبت  
الكلأ ولا تمسك الماء»<sup>(٥)</sup>،<sup>(٦)</sup>.

---

(١) في (المطبوعة) زيادة: «وأجازه الكثير منهم، ومن أعلامهم محدث الحرميين  
الشيخ محمد حياة السندي، وكان له أكبر الأثر في توجيهه إلى إخلاص توحيد  
عبادة الله، والتخلص من رق التقليد الأعمى؛ والاشتغال بالكتاب والسنة».

(٢) في (المطبوعة) زيادة: «ورحل إلى الإحساء، وهي إذ ذاك أهلة بالعلماء فسمع  
منهم وأخذ عنهم، وعرف قدره أهل العلم والنهي».

(٣) ساقطة من (ق).

(٤) أخرجه مسلم (١٩٧٨)، وأحمد (١/١١٨، ١٥١).

(٥) في (ق) و(م): «لا تمسك الماء ولا تنبت الكلأ».

(٦) أخرجه البخاري (٧٩)، ومسلم (٢٢٨٢)، وأحمد (٤/٣٩٩).

فقد مثل ﷺ هذا الوحي بالغيث<sup>(١)</sup> وقلوب الناس بالأرض، وقسمها هذا التقسيم البديع المطابق للحال<sup>(٢)</sup> والواقع.

ومثل هذا المعترض ينكر على أهل العلم ما يدونه من الأحكام والأسرار، والحدود المأخوذة من كتاب الله، وإن كان المستند نصاً ظاهراً زعماً منه أن هذا يتلقى عن الأشياخ.

وينبغي أن يسأل هذا وأمثاله عما استنبطه الأئمة ودونوه من المسائل الأصولية والفروعية، أسمعوها وأخذوها عن أشياخهم، مسألة مسألة، وحكماً حكماً، وفرعاً فرعاً حتى ينتهي ذلك إلى رسول الله ﷺ، ويقال قال رسول الله ﷺ: المياه ثلاثة<sup>(٣)</sup> إلى آخر كتاب الإقرار؟.

فإن زعم ذلك، أضحك من جهله كافة العقلاء، وإن سلّم أن أكثره وغالبه فهمٌ واستنباطات أخذت من نصوص الكتاب والسنة وكلام الأئمة في المسائل الاجتهادية وغيرها<sup>(٤)</sup>، فما الموجب<sup>(٥)</sup> لهذا الصياح والإنكار على فرد من أفراد الأمة دون سائرهم، لولا الشك في أصل الإيمان، وعدم معرفة حدود ما أنزل الله على رسوله؟.

وهذا كله تنزل مع هذا المعترض، وإلاً فما جاء به الشيخ من الدعوة إلى توحيد الله وإخلاص الدين له يعرف بالضرورة من دين الإسلام، ولا يحتاج لنظر ولا استدلال.

---

(١) ساقطة من (ق) و(م).

(٢) ساقطة من (ق).

(٣) «المياه ثلاثة» ساقطة من (ق) و(م).

(٤) في بقية النسخ: «غيرها» بدون الواو.

(٥) في (ح): «فالموجب».



وهل<sup>(١)</sup> يصح في الأذهان شيء إذا احتاج النهار إلى دليل؟! ولا يقال لمن مستنده الكتاب والسنة: إنه يأخذ عن قلبه عن ربه، وإنما يأخذ عن كلام الله<sup>(٢)</sup> وسنة نبيه.

وهذه الكلمة قالها بعض مشايخ القوم، فيمن أحدث طريقة أو عبادة وخلوة أو رياضة لم يدل عليها كتاب ولا سنة، وقد صرح بهذا زنادقة الصوفية، كما نقل عن بعضهم: (كيف يأخذ عن عبد الرزاق من يأخذ عن الملك الخلاق)؟ ويسمون أهل العلم والأثر: (أهل القشور)؛ ويقولون: (نحن نأخذ عن الله بلا<sup>(٣)</sup> واسطة).

وهؤلاء هم المعنيون بهذا، وقد وضعه هذا الملحد فيمن تمسك بالكتاب والسنة ودعا إلى ما دعت إليه الرسل، وأخرج الكلام عن موضوعه ومحلّه، وهذا من جنس التحريف، وليّ الألسن الذي وصف الله به اليهود.

وأما قوله: (لا يحسن الفرائض؛ فضلاً عن العول والمناسخات / والحساب)<sup>(٤)</sup>.

[٩٨]

فهذا من القحّة والبهت، ومن طالع كتاب «التوحيد» وغيره من مصنفاته عرف فضل الشيخ وعلمه، وأنه من أدق الناس فهماً، وأغزرهم علماً، وإنما يرجع أهل نجد في وقته إليه في سائر العلوم

(١) في (ح) و(المطبوعة): «وليس».

(٢) في لفظ الجلالة ساقط من (ق).

(٣) في (ح): «ولا».

(٤) في (ق) و(م): «والحساب والمناسخات».

الشرعية<sup>(١)</sup>، والفرائض وغيرها، وهذه كتبه وفتاويه ومصنفاته تشهد بذلك.

ثم لو قدر أن غيره<sup>(٢)</sup> أفرض منه وأحسب، هل يقتضي ذلك التفضيل مطلقاً، ويوجب أن يرد ما جاء به من الحق والهدى؟ وقد ورد<sup>(٣)</sup>: «أفرضكم زيد»<sup>(٤)</sup> ومع ذلك فالسابقون الأولون أفضل منه، وأعلم وأفقه عن الله ورسوله، وقد يحسن الحساب بعض أهل الذمة من أهل الكتاب.

وهذا شيخك ابن سلوم له مصنف في الحساب، وهو من أضل الناس في معرفة دين الله وشرعه في غالب الأبواب. وقد كان في سكوت هذا الرجل ستر لجهله.

وعز السوء تبحث عن حثفها بظلفها. قال الشاعر:

فكان كعز السوء قامت بظلفها إلى مدينة تحت التراب تثيرها  
وأما قوله: (سموا «الإقناع» المقلاع).

فيقال: نسبة هذا إلى الشيخ من أوضح الكذب وأظهره، وإن أخطأ بعض أتباعه فخطأ التابع فيما يختص به لا يقدر في متبوعه، وكم أخطأ

(١) ساقطة من (ح) و(ق) و(م).

(٢) في (ق): «قرأت غيرها».

(٣) في (المطبوعة) زيادة: «عن النبي ﷺ».

(٤) أخرجه الترمذي (٣٧٩٠، ٣٧٩١)، وابن ماجه (١٥٤)، والحاكم (٦١٦/٣)، والبيهقي في الكبرى (٦٧/٥، ح ٨٢٤٢)، وابن حبان بترتيب ابن بلبان (٧١٣٧، ٨٥/١٦).

مخطيء من هذه الأمة وغيرها من أتباع المشايخ والأئمة، بل وأتباع الرسل، وقد قال ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أBRأ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِد»<sup>(١)</sup> لما بلغه ما فعل بيني<sup>(٢)</sup> جذيمة.

وأما قوله: (وجعل له مختصراً من «الشرح الكبير» و«المغني» و«الإنصاف»).

فيقال: هذا يُكذَّب ما قبله، إذا كان الرجل له عناية بكلام الفقهاء وأهل العلم وتآليفهم، وكيف ينسب إليه ما تقدم؟.

وأما قوله: (حلَّ فيه قيوده وكدر وروده).

فهي جملة كاذبة خاطئة؛ بل هذَّب أحكامه، وقرَّب مقاصده ومرامه؛ وأحسن في تهذيبه، وأجاد في اختصاره وتقريبه؛ وهذا مما يدل على كثافة حجاب هذا المعترض، وأنه لا يدري شيئاً من العلوم.

وأما قوله: (إنه لم يسمع عندهم لأصول الفقه والنحو والعربية ذكراً بل يتحكمون بمن يطريها دون من يتليها).

فيقال: أنت وأمثالك من أشد الناس نفوراً عنهم وبعداً، ومرباك ومأواك ساحل العراق، وما يلي مشهد علي والحسين من تلك البلاد، فما يدريك عنهم؟ وقد اعترفت أن<sup>(٣)</sup> بعض الناس نصحك عن الأخذ عنهم ففعلت، ولم تقدّم الدرعية، ولم تر من فيها من الجهابذة الذين شاع فضلهم، واشتهر علمهم، ونقله العدول وشهدت به الآثار والمؤلفات، ورجع إليهم

(١) أخرجه البخاري (٧١٨٩)، وأحمد (١٥١/٣).

(٢) في (ح) و(المطبوعة): «مع بني».

(٣) في (ق) و(م): «بأن».

أهل اليمن وأهل صنعاء في كثير من المسائل والمشكلات، فوجدوا عندهم من العلوم ما يثلج الصدر، ويكشف العمى، وقد كثر الإقراء في «الدرعية» في علوم العربية حتى حضر درس الشيخ حسين بن غنام الجهم الغفير، والخلق الكثير.

[٩٩] / ثم أنت أيها الرجل قد كشف الله عن سواتك وأبدا خزيك، فقلّ جملة تمر بنا من كلامك إلا وفيها من اللحن أو بشاعة التركيب، أو تعقيد العبارة<sup>(١)</sup>، أو هجنتها ما يشهد وينادي بأنك من أبلد الخلق، وأضلهم عن حسن التعبير ومعرفة العربية.

وهذه الجملة بعينها التي الكلام بصدها قد لَحُنْتُ فيها لحناً فاحشاً، وذلك في قولك: (يتهكمون بمن يطريها دون من يتليها)، وهي من أفحش اللحن؛ لأن «تلا» بابه «يتلو».

قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ﴾ [فاطر/ ٢٩].

ولم يقل: «يتلي».

وقال تعالى: ﴿أَتَلُّ مَا أُوْحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ﴾ [العنكبوت/ ٤٥].

ولم يقل: «اتلي» وأمثال هذا كثير، ولو تتبعته ما في كتابه من هذا لطال الكلام.



(١) في (ق) و(م): «العبارات».

## فصل

قال المعترض: (فصل: وقال في مسأله على توحيده في حديث طارق بن أشيم رضي الله عنه الذي في صحيح مسلم: «من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله عزَّ وجلَّ»<sup>(١)</sup> فقال عليه: وهذا من أعظم ما يبين لك<sup>(٢)</sup> معنى «لا إله إلا الله» فإنه لم يجعل التلقُّظ بها عاصماً للدم والمال، بل<sup>(٣)</sup> ولا معرفة معناها مع لفظها، بل ولا الإقرار بذلك، بل ولا كونه لا يدعو إلا الله وحده لا شريك له، بل لا يحرم دمه وماله<sup>(٤)</sup> حتى يضيف إلى ذلك الكفر بما يعبد من دون الله، هذا كلامه<sup>(٥)</sup>.

ثم قال: (فيا لها من مسألة ما أجلها، ويا له من بيان ما أوضحه، وحجة ما أقطعها للمنازع). انتهى كلامه.

ثم قال المعترض: (فتفكَّر بعقلك هذا الكلام، وتفهم لقول

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣).

(٢) ساقطة من (ق).

(٣) ساقطة من (ق).

(٤) في (ق) و(م): «ماله ودمه».

(٥) «هذا كلامه» ساقطة من (ق) و(م).

رسول الله ﷺ في قوله: «من قال لا إله إلا الله» ثم أعرض عليه كلام هذا الرجل وما حكم عليه به، حتى ترى مخالفته له أوضح من الشمس حيث حمّله ما لا يحتمله عقلاً ولا شرعاً ولا لغةً سواء جعلناه من عطف الخاص على العام.

كقوله تعالى: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة/ ٢٣٨].

وقوله: ﴿مَنْ (١) كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾ [البقرة/ ٩٨].

أو جعلنا الواو واو الحال، أو جعلنا الواو شرطاً، فيكون تأكيداً وتحقيقاً لما (٢) يلزم باللفظ بشهادة الإخلاص؛ لأنها المطلوبة بما تضمنته في (٣) جميع الأحاديث، وهي المنجية من الخلود في النار. وفي مسند البزار عن عياض الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لا إله إلا الله كلمة على الله كريمة، لها عند الله مكان، وهي كلمة من قالها صادقاً أدخله الله الجنة، ومن قالها كاذباً حققت دمه، وهو إلى الله تعالى غداً فمحاسبه» (٤)، وعند البيهقي، وصححه البزار، والطبراني في معجميه (٥)، وأبي نعيم في «الحلية» عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال لا إله إلا الله نفعته يوماً

(١) في (الأصل) و(ح) و(المطبوعة) زيادة: «قل من»، وهو خطأ.

(٢) في بقية النسخ: «لم».

(٣) ساقطة من (ق).

(٤) أخرجه البزار، انظر: كشف الأستار (١/ ١٠، ح ٤).

(٥) في (ق) و(م): «معجمه»، وفي (ح): «مجمعه».

من دهره<sup>(١)</sup>، يصيبه قبل ذلك / ما أصابه<sup>(٢)</sup>، وعند أبي داود بسند حسن [١٠٠] من حديث أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث من أصل الإيمان: الكفّ عن من قال لا إله إلا الله، ولا نكفره بدين؛ ولا نخرجه من الإسلام بعمل، والجهاد ماضٍ منذ بعثني الله إلى أن يقاتل آخر أمتي الدجال، لا يطله جور جائر ولا عدل عادل، والإيمان بالأقدار»<sup>(٣)</sup>.

فهذا قول رسول الله<sup>(٤)</sup> ﷺ، وهذا الرجل يقول: لا ينفعه التلقُّظُ بها، بل ولا معرفة معناها. إلى آخر كلامه، فإذا كان التلقُّظُ بها مع معرفة معناها والإقرار بها وكونه لا يدعو إلا الله وحده لا شريك له، لا يعصم دمه وماله بذلك فما العاصم له حينئذٍ من هذا الرجل على كلامه على<sup>(٥)</sup> هذا؟ فلا أكبر حينئذٍ من ذلك لله تعالى ورسوله ﷺ محادة ومحاربة ومكابرة ومضادة، فإن هذا الرجل بهذا الكلام لم يجعل الكفر بالطاغوت داخلاً في كلمة الإخلاص، كما تراه واضحاً فاضحاً من قوله، ولو كان فقيهاً لعلم أن هذا كما لو شرط في عقد ما يقتضيه العقد زيادة تحقيق إذا

(١) في بقية النسخ: «دهر».

(٢) أخرجه البزار، كما في كشف الأستار (١٠/١)، ح (٣)، والطبراني في الصغير (ح/٣٨٥)، وذكره المناوي في فيض القدير (١٨٩/٥)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧/١)، وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط الصغير ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه سعيد بن منصور (١٧٦/٢)، ومن طريقه أبو داود (٢٥٣٢)، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (١٥٦/٩)، وأخرجه أبو يعلى (٢٨٧/٧)، وفي سنده مجهول.

(٤) في (م): «الرسول».

(٥) ساقطة من (م).

جعلنا الواو شرطاً، وهو بكلامه هذا جعلها<sup>(١)</sup> شرطاً زائداً عليها، فما فائدة إذا تسميتها بكلمة الإخلاص؟ فأين المسلم حيثئذ عنده؟ وهذا من جملة خزعبلاته، وجهله بلغة العرب، وتحكيمة لعقله على دقله وجهله، فأبو جهل حيثئذ وناديه أعلم منه بلا إله إلا الله، فإنها تنفي جميع ما عبد من دون الله تعالى، حين دعاهم<sup>(٢)</sup> ﷺ إليها، فصَفَّقُوا<sup>(٣)</sup> بأيديهم، وقالوا: ﴿أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا﴾ [ص/٥]،

أفيقول قول هذا الرجل عاقل؟ فهذا الرجل ينطق لسانه بما لا يحكم<sup>(٤)</sup> جنانه، أو ما علم في حديث طارق بعينه أنه متضمن شهادة أن محمداً رسول الله؟ ومن لوازمها، كما نصَّ عليه العلماء الأئمة، والعجب ممن يعظّم هذا الكلام كما عظمه صاحبه، ولا يرى ظهور غائلته، فهلا قال ﷺ لأسامة بن زيد حين قتل الرجل بعد أن قال لا إله إلا الله: أكفر بما يعبد من دون الله، بعد أن شهد أن لا إله إلا الله؟ بل قال له رسول الله ﷺ: «كيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟» حين<sup>(٥)</sup> قال أسامة: «إنما قالها تعوذاً من القتل» فجعل ﷺ يردّد عليه: «كيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة»، وهو يقول: يا رسول الله استغفر لي، حتى تمنى أسامة رضي الله عنه أنه<sup>(٦)</sup> أسلم

(١) في (م): «جعله».

(٢) في (ق) و(م) زيادة: «النبي».

(٣) في (ح): «فصيفقوا».

(٤) في (ح): «يحكمه».

(٥) في (ق): «حيثما».

(٦) في (ق) و(م): «أنه أسلم حيثئذ»، وفي (ح) و(المطبوعة): «أن لم يكن أسلم يومئذ».



يومئذ، والحديث / جميعه في الصحيحين<sup>(١)</sup>، وكذا<sup>(٢)</sup> حديث أبي هريرة [١٠١] في الشفاعة، وقصة النعلين<sup>(٣)</sup>، وحديث عبادة بن الصامت<sup>(٤)</sup>، وحديث عثمان بن عفان رضي الله عنه<sup>(٥)</sup>، والكل في الصحيحين، لا نطيل بذكرها وقد ذكرناها في «غسل الدرر» مستوفاة.

والجواب أن يقال: في نسبة التوحيد إليه أعني إلى شيخنا: ما يشعر ببراءة<sup>(٦)</sup> هذا الرجل منه، والكتاب الذي يشير إليه ليس فيه إلا كلام الله وكلام رسوله، وأورده المصنّف رحمه الله مستدلاً به على ما وضع من الأبواب والتراجم، فالبراءة منه براءة من كتاب الله وسنة نبيه<sup>(٧)</sup> ولا شك في كفر من قصد ذلك، ولا أرى لقول المعترض في عبارته: (أن الشيخ ذكره في مسائله على توحيد) إلا ما يشعر بهذا، والله أعلم بقصده ومراده.

- 
- (١) أخرجه البخاري (٤٢٦٩، ٦٨٧٢)، ومسلم (٩٦، ٩٧)، وأبو داود (٢٦٤٣).
- (٢) في (ح) و(المطبوعة): «وكذلك».
- (٣) أخرجه البخاري (٩٩، ٦٥٧٠) في الشفاعة (من أسعد الناس بشفاعتك)، ومسلم (٣١) في قصة النعلين.
- (٤) أخرجه مسلم (٢٨، ٢٩)، اللفظ الأول: «من قال أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأنّ محمداً عبده ورسوله، وأن عيسى عبد الله وابن أمته وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، وأن الجنة حق وأن النار حق أدخله الله من أي أبواب الجنة الثمانية شاء»، واللفظ الثاني: «من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله حرّم الله عليه النار».
- (٥) أخرجه مسلم (٢٦)، ولفظه: «من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة».
- (٦) في (ح) و(المطبوعة): «ببراءة».
- (٧) في (ق): «رسوله».

وتقرير الشيخ على هذا<sup>(١)</sup> الحديث من أحسن التقارير<sup>(٢)</sup> وأدلتها وأبينها، فإنه استدللّ بالجملة المعطوفة الثانية على أن الكفر بالطاغوت وما عبد من دون الله (شرط في تحريم الدم والمال، وأن لا عصمة بمجرد القول والمعرفة ولا بمجرد ترك عبادة ما عبد من دون الله)<sup>(٣)</sup>؛ بل لا بدّ من الكفر بما عبد من دون الله، والكفر فيه بغضه<sup>(٤)</sup> وتركه، وردّه، والبراءة منه ومعرفة بطلانه، وهذا لا بدّ منه في الإسلام.

قال تعالى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمَرْ بِاللَّهِ<sup>(٥)</sup>﴾ [البقرة/٢٥٦].  
فجمع بين الإيمان بالله والكفر بالطاغوت في هذه الآية ولها نظائر في كتاب الله.

كقوله تعالى عن إبراهيم: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ<sup>(٦)</sup> إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيِّدِي<sup>(٧)</sup>﴾ [الزخرف/٢٦، ٢٧].

فدلّت هذه الآية وما قبلها على أن الكفر بالطاغوت شرط لا يحصل<sup>(٦)</sup> الإسلام بدونه، وهكذا هذا الحديث مثل هذه الآيات، فإنّ الإيمان بالله هو شهادة لا إله إلا الله، ومع ذلك ذكر الكفر بالطاغوت معه في حصول الاستمسك بالعروة الوثقى.

(١) ساقطة من (ق).

(٢) في (ح): «تقارير».

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٤) في (ح): «بغضه»، وفي (م): «فيه وبغضه»، وفي (ق) و(المطبوعة): «به وبغضه».

(٥) في (ق) و(ح) و(المطبوعة) زيادة: ﴿فَقَدْ اسْتَسَاكَ بِالْمَرْءِ الْوَتْقَى﴾.

(٦) في (ق): «لا يصلح».

وقد يفرد الإيمان ويخص بالذكر، فيدخل فيه الكفر بالطاغوت، كشهادة أن لا إله إلا الله، فإنها دالة على الإيمان بالله المتضمن للكفر بالطاغوت وعبادة الله وحده لا شريك له.

وقد يجمع بينهما كما<sup>(١)</sup> في حديث طارق، فيستفاد معنى زائد وحكم آخر، سواء كانت الجملة الثانية مؤكدة أو مؤسّسة، وأيضاً فإن دلالة الألفاظ والأسماء تختلف في حال اقترانها وانفرادها، ومعلوم أن الجملة المعطوفة أفادت فائدة أخرى، وحصل بها حكم لم يحصل بالجملة الأولى، (على القول بأنها مؤسّسة، وكذا القول بأنها مؤكدة. فإن النفي في الجملة الأولى)<sup>(٢)</sup> يتضمّن الكفر بما عبد من دون الله على وجه العموم المستفاد من النفي، وفي الجملة الأخرى خصّت أحد<sup>(٣)</sup> المعاني المستفادة من الجملة الأولى، تنبيهاً على أنه أجل معانيها وأهمها وهذا مشهور في كلام الله وكلام رسوله وكلام العرب.

وقول الشيخ: / «إنه لا يحرم دمه وماله حتى يضيف إلى ذلك الكفر [١٠٢] بما يعبد من دون الله» هو نص الحديث ومنطوقه وصريحه.

وهذا المفترى يقول: (حمّله ما لم يحتمل، وخالفه خلافاً أوضح من الشمس)، فأبي جهل وكذب ومكابرة ورد للنصوص أعظم من هذا؟ فنعوذ بالله من الجهل والعمى، والضلال بعد الهدى، وإنكار ما قاله شيخنا مما دلّ عليه النص هو الباطل شرعاً وعقلاً ولغةً.

ولو جعلناه من عطف المرادف، أو عطف الخاص على العام فهو

(١) ساقطة من (ح).

(٢) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٣) في (ح): «إحدى».

دال على كل تقدير بمنطوقه على أن الكفر بالطاغوت وما عبد من دون الله لا بدّ منه في الإيمان والإسلام؛ ولا عصمة للدم والمال إلاّ بذلك، وإنكار هذا مكابرة ظاهرة.

فإن الكفر بما عبد من دون الله إن كان من مدلول الجملة الأولى، والثانية مؤكدة فالحكم الذي قرّره الشيخ ثابت بالأولى، مؤكد بالثانية، وهذا أقوى في الدلالة على ما قاله وما قرّره، وليس فيه ما يستريح به هذا المعترض؛ لكنه لا يتأتى على قواعد العربية، لأن الحال وصف فضلة مفهم للحالية؛ ويشترط في كون الجملة حالاً شروط لا تتأتى هنا<sup>(١)</sup>.

فقوله: (أو جعلنا الواو شرطاً أو للحال) كلام جاهل بقواعد العربية لا يدرها، فالواو لا تقع شرطاً، وإنّما تقع للعطف والتشريك، والجملة بعدها لا تصحّ أن تكون للحال، فإنها جملة فعلية ماضوية لا تقع<sup>(٢)</sup> حالاً، ولغير ذلك من موانع الحالية كما يعلم من باب الحال في «الخلاصة» وغيرها من كتب العربية.

وهذا الغمر يرمي أتباع الشيخ بعدم العلم بالعربية، وهو فيها<sup>(٣)</sup> أشدّ لحناً، وأفسد تركيباً من البربر والديلم، أين أنت ومعرفة معاني الحروف والتراكيب؟

ليس ذا<sup>(٤)</sup> عشك ادرجي.

(١) ساقطة من (ح).

(٢) في بقية النسخ: «تفهم».

(٣) في (ق): «فيا».

(٤) ساقطة من (الأصل) و(ح) و(ق)، والصواب إثباتها.

وقوله: (لما يلزم باللفظ بشهادة الإخلاص) فيه جهل عظيم، لأن شهادة أن لا إله إلا الله دلّت على الكفر بما عبد من دون الله تضمناً لا التزاماً؛ ولم يقل أحد من المسلمين والعرب: إنها دلّت على ذلك التزاماً إلا على قول<sup>(١)</sup> طائفة ضالة من المتكلمين، يزعمون أن معناها: لا قادر على الاختراع إلا الله، وأما كون شهادة الإخلاص هي المنجية من الخلود في النار فنعم، ولكن لا بدّ من العلم واليقين، وحصول ما دلّت عليه من النفي والإثبات، وهذا لنا لا علينا؛ وهو يشهد لهذا الحديث الذي فيه زيادة: «وكفر بما يعبد من دون الله».

وقد قدمنا أن شهادة الإخلاص دالة على الكفر بالطاغوت في حال إفرادها، وكذلك في حال اقترانها بغيرها.

فهذه الأحاديث التي ساق المعترض كلها لنا بحمد الله، دالة على ما قرّره شيخنا ونصّ عليه في حديث طارق، شاهدة له<sup>(٢)</sup>، مقرّرة لمعناه، كحديث عياض، وحديث أبي هريرة، وكذلك حديث أنس، كل هذا يدل على أن الكفر بالطاغوت لا بدّ منه في عصمة المال والدم.

والمعترض أوردتها محتجاً بها على دعواه أن اشتراط الكفر بما يعبد من دون الله من زيادات شيخنا، وأنه / مخالف للأحاديث، وأنها لا تحتمله [١٠٣] عقلاً ولا شرعاً ولا لغةً، وإنّما المراد مجرد لفظها والوعد بالجنة والانتفاع بها، وعدم تكفير قائلها وإخراجه من الإسلام، كل هذا عند المعترض لا يشترط فيه الكفر بما يعبد من دون الله المذكور في حديث طارق،

(١) «على قول» ساقطة من (ق).

(٢) ساقطة من (ح).

وجعل نصَّ الحديث ومنطوقه مما لا يدلُّ عليه حديث طارق ولا هذه الأحاديث، فلا يشترط الكفر بالطاغوت عنده<sup>(١)</sup>، بل هو من زيادات شيخنا ومن الخزعبلات عند هذا المعترض وعلى زعمه، والحديث مشهور عند أهل العلم، فجعله من الخزعبلات، مع العلم بأن الرسول قد قاله ردّة صريحة عند كافة أهل الفقه والفتوى، فسبحان من طبع على قلبه بحكمته، وجعل ثيران المدار، أهدى منه لمعرفة ما يدل على توحيد العزيز<sup>(٢)</sup> الغفار.

وأما قوله: (في حديث أنس: «ثلاث من أصل الإيمان - إلى قوله - ولا نخرجه من الإسلام بعمل»)، فالصحيح وقفه، وليس من المرفوع<sup>(٣)</sup> والجملة الأخيرة وهي قوله<sup>(٤)</sup>: «والجهاد ماضٍ منذ بعثني الله» فهي تروى. وأما قوله: (وهذا الرجل يقول: لا ينفعه التلقُّظ بها ولا معرفة معناها).

فهذا كذب، لم يقل: لا ينفعه، وإنما قال شيخنا: (فإنه لم يجعل التلقُّظ بها عاصماً للدم والمال، بل ولا معرفة معناها<sup>(٥)</sup>) فحرّف هذا المفتري<sup>(٦)</sup>، وبهت الشيخ بقول<sup>(٧)</sup> لم يصدر، مع<sup>(٨)</sup> أنه حكى قوله بنفسه، فنعوذ بالله من جهد البلاء.

(١) ساقطة من (ق).

(٢) ساقطة من (ق) و(م).

(٣) لم أقف على من أخرجه موقوفاً، وأظنُّ أنّ المؤلف هنا وهم، والحديث في سنده مجهول وقد سبق تخريجه.

(٤) ساقطة من (ق) و(م).

(٥) في (ح): «معناه»، دون «معرفة».

(٦) في (ق): «المعترض».

(٧) في (ح): «بقوله».

(٨) في (المطبوعة): «منه»، وفي (ح): «معناه».

وأما قوله: (فإذا كان التلُّفُظُ بها مع معرفة معناها والإقرار بها وكونه لا يدعو إلاَّ الله وحده لا شريك له لا يعصم ماله ودمه<sup>(١)</sup>) بذلك فما العاصم له حيثنَّذ من هذا الرجل على كلامه).

فنقول: الكلام كلام رسول الله ﷺ، هو الذي جاء بهذا من عند الله تعالى وتقدس؛ واشترط الكفر بما عبد من دون الله في عصمة المال والدم، مع المعرفة والتلفُّظ، وكونه لا يدعو إلاَّ الله، فمن ردَّ ذلك فقد ردَّ على عبْدِ الله ورسوله محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم النبي العربي الأمي الذي بشرت به الأنبياء، وقامت الأدلَّة القاطعة والبراهين الساطعة على رسالته وصدق مقالته، فمن ردَّ ذلك فهو المحاد لله ورسوله، المحارب له، المكابر لنصوصه، لا من آمن به وأخذ بقوله ودعا إليه الناس وبلغه الأمة.

إذا عرفت هذا، فقول المعترض: (فهذا الرجل بهذا الكلام لم يجعل الكفر بالطاغوت داخلاً في كلمة الإخلاص)، فيه رجوع عن قوله الأول، وهدم لأساسه وقاعدته، وقد تقدَّم حكاية قوله الصريح في ردِّ اشتراط هذا في عصمة (المال والدم)<sup>(٢)</sup>، ثم رجع القهقري وانحطَّ إلى وراء، وزعم أن الشيخ لم يدخل الكفر بالطاغوت في كلمة الإخلاص، فأين هذا من تقريره الأول؟ والشيخ لم ينفِ دخوله، وإنما اشترطه في عصمة المال / والدم، [١٠٤] وذكر أنه نص الحديث، وأن حديث طارق أفاد أن هذه الجملة بخصوصها لا بدَّ منها، ولم يتعرَّض لنفي دلالة كلمة الإخلاص عليها، ولا في كلامه ما يفهم منه ذلك، بل فيه ما يؤيده.

(١) في (ق) و(م): «دمه وماله».

(٢) ما بين القوسين ساقط من (ق).

ويقال لهذا: إن رجعت عن دعواك الأولى وأقررت أن الكفر بما يعبد من دون الله لا بدّ منه في العصمة، فما هذا الاعتراض والظعن والذم لمن اشترطه وقال به؟.

وما أحسن قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ ذَاتَ الْحُبُوبِ ﴿٧﴾ إِنَّكَ لَنِي قَوْلٍ مُّخْتَلِفٍ ﴿٨﴾ يُؤْتِكُ عَنْهُ مَنْ أَفَكَ ﴿٩﴾ قِيلَ الْحَرَّاصُونَ ﴿١٠﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي غَمْرَةٍ سَاهُونَ ﴿١١﴾﴾ [الذاريات/ ٧ - ١١].

فنزل هذه الآيات وأمثالها على هذا المعترض وأشباهه تجد فيها من وصفهم وعييبهم وذمهم بالاختلاف، وتدافع الأقوال ونفى العلم واليقين، وأنه لم يحصل لهم إلا مجرد حرص وحُدُس، ليس من العلم في شيء، وأنهم في غمرة السهو والجهل، وعدم الإيمان، فمتى تتفق أقوالهم؟ وتسلم عقولهم (وتعلم قلوبهم)<sup>(١)</sup>؟ وتنشرح صدورهم آيات الحق وداعيه؟ فيا لك من آيات حق لو اهتدى بهن مريد الحق كن هواديا ولكن على تلك القلوب أكنة فليست وإن أصغت تجيب المناديا ومن تناقضه وتدافع أقواله، قوله: (ولو كان فقيها لعلم (أن هذا كما لو شرط في عقد ما يقتضيه العقد زيادة تحقيق)<sup>(٢)</sup>).

فإنّ هذا يهدم ما قبله إن كانت كلمة الإخلاص تقتضي هذا وتدل على أن الكفر بما يعبد من دون الله لا بدّ منه، فما هذه الخصومة؟ وكيف تقول فيما قبل: (إنّ مخالفته للحديث أوضح من الشمس، وأنه حمّله ما لا يحتمله عقلاً ولا شرعاً ولا لغة؟) فما هذا التناقض؟ تذكر المخالفة وتزعم أنها واضحة، وأن الحديث ما دلّ على ما قاله الخصم ثم ترجع

(١) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٢) ما بين القوسين ساقط من (ق).



وتقول: (هذا كما لو شرط في عقد ما يقتضيه العقد زيادة تحقيق؟).

فتباً لك آخر الدهر، أين الفقه الذي تدّعيه؟ لو صحّت العقول لعذك السامع لهذا من صنف المعتوهين، ومن أهل الهذيان لا من أهل الفقه والبيان.

وإذا دلت عليها الجملة الأولى فالمعنى حيثنذ واحد، والشيخ ما نفى دلالة الأولى على المعنى المراد، وإنما قرّر أن الجملة الثانية فيها مزيد بيان وتوضيح يستفيده الذكي والبليد، والضعيف والشديد، وهذا محض الفقه، ومن أنكره فهو الجاهل بلغة العرب واصطلاح<sup>(١)</sup> الشرع، المحرّف للكلم عن مواضعه، المصادم للأحاديث النبوية بالحرفة اليهوديّة.

وكلامه ومسبّته للشيخ عنوان على علم الشيخ وفضله ومخالفة عقله

لعقله، ولو أثنى عليه هذا الملحد / لشك بعض الناس في فضل الشيخ، [١٠٥] وقال: أي جامعة بينهما؟ كما أن سفهاء الجاهلية وسقطهم بينهم وبين الرسل والصديقين أشد منافرة<sup>(٢)</sup>، وأعظم مباينة، وبين المؤمنين والمنافقين كذلك.

قال تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا كَمَا ءَامَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا ءَامَنَ السُّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِن لَّا يَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة/ ١٣]، ووصفهم بالاستهزاء بأوليائه وعباده.

ثم قال: ﴿ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ [البقرة/ ١٥].

وكذلك هذا الرجل صرّح بالاستهزاء بتوحيد الله وبمن قاله، ووصفه بدقل العقل والجهل.

(١) في (م): «وإصلاح».

(٢) في (ح): «مناخرة».

فسبحان من اقتضت حكمته، وجود ورثة وأتباع لأعدائه وأعداء<sup>(١)</sup> رسله، كما اقتضت وجود أوليائه وأتباع رسله، ومضت إرادته تعالى ومشيتته بوجود الضدّين واجتماع الجنسين، إلى أن يأتي أمر الله وهم في خصومة يختصمون في ربهم، وسيحكم بينهم بعدله ويزيد أوليائه من رحمته وفضله.

وأما قوله: (فأبو جهل حينئذٍ وناديه أعلم منه بلا إله إلا الله).

أقول: جوابه: أن من تفكّر<sup>(٢)</sup> في قوله تعالى: ﴿فَأَصْدَعُ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضُ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ [١٩] إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ ﴿٢٠﴾ الَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿٢١﴾ وَلَقَدْ نَعَلْنَاكَ أَنْكَ يَضِيقُ صَدْرَكَ بِمَا يَقُولُونَ ﴿٢٧﴾ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ ﴿٢٨﴾ وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ ﴿٢٩﴾ [الحجر/ ٩٤ - ٩٩].

لم يبقَ في صدره حرج ولا ضيق من سفاهة الجاهلين، واستهزاء المستهزئين، وإلحاد الضالين.

والله سبحانه يعلم من الذي أبو جهل وناديه أعلم منه بلا إله إلا الله، أهو من يدعو الناس إلى عبادة الله وإسلام الوجوه له، وترك التعلّق على الأنداد والشفعاء والشركاء، أو هو من قام يدعو إلى عبادة الصالحين، والجن والشياطين، ويجهل من أنكر عليهم ويعاديه، ويرميه بأنه كفر الأمة أهل لا إله إلا الله، وأن من عبد عليًا والحسين والعباس وعبد القادر وأمثالهم هم<sup>(٣)</sup> خير أمة أخرجت للناس، وهم الذين عمروا المساجد، وهم وهم وهم؟.

(١) في (ق): «وأتباع».

(٢) في (ق) و(م): «تفكّر».

(٣) ساقطة من (ق) و(م).

وسيعلم هذا إذا انكشف الغطاء، وأن الرحيل واللقاء، ماذا جنى على نفسه؟ وفي أي الموارد أوردتها؟ وأي المهالك ساقها إليه وأنزلها؟.

وفي الحديث: «يرحم الله موسى لقد أوذى بأكثر من هذا فصبر»<sup>(١)</sup>.

ومن وقف على ما قالته الرافضة في السابقين الأولين، (من المهاجرين)<sup>(٢)</sup> والأنصار وأكابره<sup>(٣)</sup> وسادتهم، كأبي بكر وعمر وعثمان، لم يستغرب ما يجري من أهل المعاندة والفجور، المعروفين بالقحة وشهادة<sup>(٤)</sup> الزور.

اللَّهُمَّ إنا فارقناهم في مرضاتك، وعاديناهم لجلال ذاتك، فحل بيننا وبين من أشرك بك، وصدَّ عن سبيلك، وجحد توحيدك، وعادى أولياءك.

اللَّهُمَّ إنا نتوسَّل إليك بتوحيدك الذي أنكره<sup>(٥)</sup> المشركون ألاَّ تجمع بيننا وبينهم في دار الهوان والشقاء، اللَّهُمَّ إن عبدك ورسولك الصادق المصدوق، قال فيما صحَّ عنه «المرء / مع من أحب»<sup>(٦)</sup>.

[١٠٦]

اللَّهُمَّ إنا نُشهدك، ونُشهد ملائكتك، وأولي العلم من خلقك على محبتك، ومحبة رسلك، وأوليائك، وعبادك الصالحين.

(١) أخرجه البخاري (٦٠٥٩)، ومسلم (١٠٦٣)، والترمذي (٣٨٩٦).

(٢) «من المهاجرين» ساقطة من (ح).

(٣) في (ق): «كبار».

(٤) ساقطة من (م).

(٥) في (ق) و(م): «جحدته».

(٦) أخرجه البخاري (٦١٦٨، ٦١٧١)، ومسلم (٢٦٤٠)، والترمذي (٢٣٨٦)،

(٢٣٨٧).

اللَّهُمَّ فاجعلنا مع الذين أنعمت عليهم من النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين .

اللَّهُمَّ رحمتك نرجو ومغفرتك نأمل<sup>(١)</sup>، فلا تخيب رجاءنا وحقّق فيك آمالنا .

وما أحسن ما قال الشافعي رضي الله عنه : «ما أرى الناس ابتلوا بستم أصحاب رسول الله ﷺ إلا ليزيدهم الله بذلك ثواباً عند انقطاع أعمالهم»<sup>(٢)</sup> .

وأما قول المعترض : (إن حديث طارق بعينه متضمّن شهادة أن محمّداً رسول الله ﷺ، ومن لوازمها) .

فيقال : ومن نفى ذلك؟ ومن الذي ردّه؟ وإذا تضمن الشهادة بالرسالة فتضمنه للكفر بما عبد من دون الله أولى، فما هذا الإنكار والجهل الجهار؟ .

وأما حديث أسامة : ففيه وفي أمثاله من الأحاديث التي دلّت على الكف عمّن قال : «لا إله إلا الله» . دلالة على أن الكفر بما يعبد من دون الله لا بدّ منه، وإنّما اختلفت دلالة الألفاظ ومعانيها، في حالة الأفراد والاقتران، كما تقدّم .

وأيضاً يقال لهذا : إن أنكرت دلالة : «لا إله إلا الله» على الكفر بما يعبد من دون الله أبطلت كلامك الذي قبل هذا بأسطر، ورجعت إلى<sup>(٣)</sup>

(١) في (ق) و(م) : «نؤمل» .

(٢) انظر : «تبيين كذب المفتري» ص (٤٢٤) .

(٣) في (م) : «على» .

بنائك بالهدم، وإن أثبتتها وجعلت كلمة الإخلاص دالةً عليه بطل اعتراضك على الشيخ؛ لأن حاصل تقريره وكلامه: أن هذا لا بد منه في عصمة المال والدم، فلا ندري ما هذا الروغان؟!

جهد المغفل في الزمان مضيع وإن ارتضى أستاذه وزمانه كالثور في الدولاب يسعى وهو لا يدري الطريق فلا يزال مكانه

وأما حديث أبي هريرة في الشفاعة، وحديث عبادة، وحديث عثمان: فكلها دالة على وجوب الكفر بما عبد من دون الله، إما تضيئاً أو مطابقة، وهذا المعترض لا يعقلها وإن أوردها، وكيف يعقلها من عادي أهلها وعابهم، ونصر من خالفها، ونقضها وردّها؟

قال تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا الثَّورَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [الجمعة/ ٥].

وقال تعالى: ﴿وَأَقْبَلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَاسْلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾ (١٧٥) ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَسَخَّرْنَا لَهُ كَمَلًا ذَلِيلًا إِنَّ تَحْمِيلَ عَلَيْهِ يَلْهَثُ أَوْ تَرْكُهُ يَلْهَثُ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ (١) ﴿فَأَقْصِبْ قَصَبَ الْقَصَصِ لِمَلَهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (٢) ﴿[الأعراف/ ١٧٥، ١٧٦].



(١) في (ق): «آيات الله»، وهو خطأ.

(٢) في (ق) و(م): زيادة ﴿سَاءَ مَثَلًا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَأَنْفُسُهُمْ كَانُوا بِظُلْمٍ﴾.

## فصل

وقال المعترض: (ومن ذلك قوله في شبهة قال فيها: وأما الجواب المفصل فإن أعداء الله لهم اعتراضات وشبه كثيرة على دين الرسل، [١٠٧] يصدون بها الناس عنه، منها قولهم: نحن لا نشرك بالله / شيئاً؛ بل نشهد أنه لا يخلق ولا يرزق ولا ينفع ولا يضر إلا الله وحده لا شريك له؛ فضلاً عن عبد القادر وغيره، ولكن أنا مذنب والصالحين<sup>(١)</sup> لهم جاء عند الله وأطلب من الله تعالى بهم، فجأوبه بما تقدّم وأقرأ عليهم ما ذكر الله في كتابه، إلى أن ذكر قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَيَّ رِيَّهُمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الآية] [الإسراء/٥٧].

إلى أن قال: (فإن قال الكفار يريدون منهم وأنا أشهد<sup>(٢)</sup> أن الله هو النافع الضار المدبر، لا أريد إلا منه، والصالحين<sup>(٣)</sup> ليس لهم من الأمر شيء، ولكن أقصدهم أرجو الله بشفاعتهم.

فالجواب: أن هذا قول المشركين سواء بسواء، فاقراً عليه قوله

---

(١) كذا بالأصل، وفي بقية النسخ: «والصالحون».

(٢) في (ق) و(ح) و(المطبوعة): «وإن شهد».

(٣) كذا بالأصل، وفي بقية النسخ: «والصالحون».

تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ ﴾ [الزمر/٣].

انتهى كلامه .

ثم قال المعترض: (فجعل بكلامه هذا - كما ترى - التوسل بذات الصالحين، والرسل عليهم الصلاة والسلام، وطلبه جلّ وعلا بأوليائه من دين المشركين الشرك الأكبر المخرج من الملة، وكفر به - كما ترى - صريحاً من قوله، فصار حينئذ كلامه عن الرد عليه مريحاً<sup>(١)</sup>، فإذا علمت أن أهل الغار الذين حديثهم في الصحيحين<sup>(٢)</sup> كمنطق القرآن لأنه ﷺ لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى؛ وقد توسلوا إلى الله تعالى بصالح أعمالهم فأنجاهم الله تعالى بذلك، وأزاح عنهم الصخرة بقدرته الكاملة التي خلق الصخرة بها وأوجدتها وجبلها التي هي منه، حتى خرجوا.

وقوله ﷺ في حديث السنن في الدعاء للقاصد للصلاة: «أسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي هذا»<sup>(٣)</sup>.

وقد قال تعالى: ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [الصافات/٩٦].

وقد قرن<sup>(٤)</sup> ذلك بلفظ واحد جل ذكره، وتقرر عندك، هل ترى

(١) في (ح): «صريحاً».

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٧٢، ٣٤٦٥)، ومسلم (٢٧٤٣).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٧٧٨)، وأحمد (٢١/٣)، وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة (٢٤).

(٤) في (ق): «قرأت».

أعمال بني آدم أفضل عند الله تعالى من (١) ذات سيد البشر ﷺ؟ مع أن (٢) في حديث الأعمى الذي في السنن، وصححه الترمذي من حديث عثمان بن حنيف رضي الله عنه ورواه الطبراني، والحاكم، والبيهقي (٣) عن عثمان بن حنيف أنه علمه رجلاً له عند عثمان بن عفان (٤) حاجة، فتعسر قضاؤها في خلافته رضي الله عنه، فقال (٥) الرجل، فتيسرت حين توصل إلى الله تعالى بنبيه ﷺ. فهل ترى الصحابة رضي الله عنهم يُعلِّمون الناس الشرك الأصغر؛ فضلاً عن الأكبر كما يقوله هذا الرجل صريحاً؟ أو ترى سلف الأمة الصالح وعلماءهم (٦) يروون وينقلون لأمتهم أفعال الشرك وأقواله ليعملوا به أو يجيزون ذلك أو روايته؟ سبحان الله ما أعمى عين الهوى عن الهدى).

[١٠٨] والجواب / أن يقال: أما تسميته مصنف شيخنا في رد ما احتج به المشركون «شبهاً» مع أنه استدل بالكتاب والسنة وتمسك بهما: فهذا من أعظم الجراءة على ما يوجب ردة قائله وكفره، فإن من قال في القرآن ما دون هذا مما يشعر برده أو نقضه، مجمع على كفره وردته، ولا خلاف بين أهل العلم (٧) في ذلك.

(١) في (ق): «عندك في».

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) أخرجه أحمد (٤/١٣٨)، والترمذي (٣٥٧٨)، وابن ماجه (١٣٨٥)، والحاكم (٣١٣/١)، والطبراني في الكبير (٢/٣).

(٤) «بن عفان» ساقطة من (ق) و(م).

(٥) في (ح) زيادة: «له».

(٦) في (ح) و(المطبوعة): «وعلماءها».

(٧) في (ق) و(المطبوعة) زيادة: «والحق».



وما ذكره الشيخ من أن أعداء الله لهم اعتراضات وشبه كثيرة على دين الرسل يصدون بها الناس فهو حق.

ومصادقه في كتاب الله قوله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرَهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٦﴾ ( وَلِصَفَىٰ إِلَيْهِ أَفْعَدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَيَقَرُّوهُ مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ ﴿١١٦﴾ <sup>(١)</sup> ﴿ [الأنعام/ ١١٢، ١١٣].

وقال تعالى: ﴿ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجْنِدُوا لَكُمْ وَإِنَّ أَطَقْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴿١٢١﴾ [الأنعام/ ١٢١].

وقول الشيخ: (منها قوله: نحن لا نشرك بالله شيئاً، بل نشهد أنه لا يخلق، ولا يرزق، ولا ينفع، ولا يضر إلا الله وحده لا شريك له، فضلاً عن عبد القادر وغيره، ولكن أنا مذنب، والصالحين <sup>(٢)</sup> لهم جاه عند الله، وأطلب من الله تعالى بهم، فجاوبه بما تقدم، واقراً عليهم <sup>(٣)</sup> ما ذكر الله في كتابه)، فهذا الكلام الذي حكاه الشيخ عنهم قد حكاه شيخ الإسلام عن كثير ممن يدّعي الإسلام، ومن الصوفية، وذكر أنهم ظنوا أن الفناء في هذا التوحيد الذي هو توحيد الربوبية، هو الغاية التي ينتهي إليها السالكون، وقرر أن هذا لا يدخل به العبد في الإسلام، بل لا بد أن يكون الله وحده <sup>(٤)</sup> محبوبه الذي يألهه

(١) ما بين القوسين مختصر من الآية في (م) بكلمة: «الآية».

(٢) كذا بالأصل، وفي بقية النسخ: «والصالحون».

(٣) في بقية النسخ: «عليه».

(٤) ساقطة من (ق).

ويخضع له، وينيب إليه، ويُسَلِّم له وجهه، ويتوكل عليه، ويستغيث به، ويفزع إليه في حاجاته ومهماتِه ولا يكون له في عباداته شريك، وقرَّر أن هذا هو حقيقة الإسلام وهو مدلول «لا إله إلا الله» وهو الذي دعت إليه الرسل، وصار النزاع والخصومة فيه.

كما قال تعالى: ﴿وَسَلِّ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهًا يُعْبَدُونَ﴾ [الزخرف/ ٤٥].

فنفي سبحانه جعل آلهة يعبدهم الناس، ويفزعون إليهم، وأن الرسل كلهم نافون مبطلون لما ادعته المشركون من شرع اتخاذ الآلهة، وجعلها أنداداً، والمقصود بالنفي هو الجعل الديني الشرعي، لا القضائي<sup>(١)</sup> القدري الكوني، وأما الإقرار بأن الله هو الخالق الرازق المدبر، فهذا قد أقر به المشركون، كما ذكر الله ذلك عنهم في غير آية، كما في سورة يونس، والمؤمنون، وسورة النمل<sup>(٢)</sup>، والزخرف، وغيرها من سور القرآن. وقول من يدعو الصالحين: (أنا مذنب؛ والصالحون لهم جاه)، هو بعينه قول المشركين، كما ذكره غير واحد: أنهم علَّلوا إباحة شركهم واستحسانه، بأنَّ العبد المذنب لا يصلح لمخاطبة الرب والدخول عليه إلاَّ بواسطة من العبد الصالح المقرب، / وأنه إذا علَّق أمله بالصالحين أو الملائكة فاض عليه من الإفاضات التي تحصل لهم، ومثلوا ذلك بانعكاس الشعاع من الأجسام الصقيلة، كما ذكره الفارابي وغيره من دعاة المشركين.

(١) في (ق) و(م) و(ح): «القضاء».

(٢) في (المطبوعة) زيادة: «الزمر (٣٩: ٣٦ - ٤٦)».

ومثل هذا يجاب عليه<sup>(١)</sup> بما ذكره شيخنا رحمه الله: من أن هذا بعينه هو قصد المشركين ومرادهم، وهو الذي دعاهم إلى عبادة الأنبياء والصالحين والتعلق عليهم لأجل الجاه والشفاعة.

قال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتَسْتَعِينُونَ اللَّهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٨﴾﴾ [يونس/١٨].

وأخبر تعالى عن قصدهم ومقالتهم، وأنكرها عليهم، وأخبر أنه لا يعلم وجود شفيع يشفع<sup>(٢)</sup> عنده لا في السموات ولا في الأرض، وما لا يعلمه فهو<sup>(٣)</sup> مستحيل الوجود، فنزه نفسه عن هذا الشرك المنافي للعبودية التي هي الحكمة في إيجاد البرية.

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر/٣].

وقال تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَصْرُهُمُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ قُرْبَانًا آلِهَةً بَلْ ضَلُّوا عَنْهُمْ وَذَلِكَ إِفْكُهُمْ وَمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٢٨﴾﴾ [الأحقاف/٢٨].

إذا ظهر هذا وعرفت أن كلام الشيخ متجه، لا غبار عليه.

فاعلم أن قول هذا الملحد: (فجعل بكلامه هذا كما ترى التوسل بذات الصالحين، والرسل عليهم الصلاة والسلام، وطلبه جل وعلا

(١) ساقطة من (ح) و(م).

(٢) ساقطة من (ق).

(٣) ساقطة من (ق) و(م).

بأوليائه من دين المشركين الشرك الأكبر، المخرج من الملة، وكفّر به كما ترى صريحاً من قوله).

هو تمويه وتلبيس، أدخل فيه: (وطلبه<sup>(١)</sup> جلّ وعلا بأوليائه) ليوهم الجهال ومن لا علم عندهم بحقيقة الحال.

وموضوع الكلام: أن مراد الشيخ مسألة التوسل في دعاء الله بجاه الصالحين، وهذه مسألة، ودعاء الصالح وقصده<sup>(٢)</sup> فيما لا يقدر عليه إلا الله<sup>(٣)</sup> مسألة أخرى؛ فخلطها ليروج باطله، فقبحاً قبحاً، وسحقاً سحقاً لمن ورث اليهود، وحرّف الكلم عن مواضع.

وكلام الشيخ صريح فيمن دعا مع الله إلهاً آخر في حاجاته وملماته، وقصده بعبادته فيما لا يقدر عليه إلا الله، كحال من عبّد عبد القادر، وأحمد البدوي، أو العيدروس، أو عليّاً، والحسين، وقول هذا المشرك: (وأطلب من<sup>(٤)</sup> الله بهم)، أي: بواسطتهم. بمعنى أن هذا المشرك يدعوهم ويتوجه إليهم بالعبادات، وهم يدعو الله له، كما أخبر الله عن المشركين بقوله: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر/٣].

فظن المعترض أن الشيخ أراد مسألة الله بجاه الصالحين؛ فاعترض على ذلك<sup>(٥)</sup> وأفته الفهم السقيم، والمعتقد الذميم، فنعوذ بالله من الشيطان الرجيم.

(١) في بقية النسخ: «طلبه» بإسقاط الواو.

(٢) في (ح) و(المطبوعة): «الصالحين وقصدهم»، وسقطت من (ق): «وقصدهم».

(٣) «إلا الله» ساقطة من (ق).

(٤) ساقطة من (ق).

(٥) في (ق) و(م) زيادة: «بما مر».

ومع هذا الصنيع الفظيع، والشرك الجلي يقول: (أنا لا أشرك بالله شيئاً، وأشهد أنه لا يخلق ولا يرزق ولا ينفع ولا يضر إلا الله، ظناً منه أن ذلك هو الإسلام فقط وأنه ينجو به<sup>(١)</sup> من الشرك، وما رتب عليه).

فكشف الشيخ شبهته، وأدحض حجته بما تقدم من الآيات:  
﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَتِهِ ۗ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١١٥﴾ ﴾  
[الأنعام/١١٥].

وأما مسألة الله تعالى بحق أنبيائه وأوليائه أو بجاههم، بأن يقول السائل: اللّهم إني أسألك بحق أنبيائك، أو بجاه أوليائك، أو نحو هذا: فليس الكلام فيه، ولم يقل الشيخ إنه شرك، ولا له ذكر في كلامه، وحكمه عند أهل العلم معروف، وقد /نص على المنع منه جمهور أهل [١١٠] العلم، بل ذكر الشيخ في رده على ابن البكري<sup>(٢)</sup> أنه لا يعلم قائلاً بجوازه إلا ابن عبد السلام في حق النبي ﷺ ولم يجزم بذلك، بل علق القول به على ثبوت حديث الأعمى وصحته، وفيه من لا يحتج به عند أهل الحديث، وعلى تسليم صحته فليس الكلام فيه، وفي المثل: أربها السهي وتريني القمر.

وأما استدلاله بحديث أهل الغار على مسألته التي لبس بها: فهو من نوادر جهله التي يضحك منها العقلاء، أين التوسل بالأعمال الصالحة، من البر والعفة والأمانة، من التوسل بذوات المخلوقين؟

نزلوا بمكة في قبائل هاشم ونزلت بالبيداء أبعد منزل

(١) سقطت من (المطبوعة).

(٢) في (ج): «الكبرى»، وهو سبق قلم.

قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾  
[المائدة/ ٣٥].

والوسيلة: ما شرعه<sup>(١)</sup> ورضيه من الأعمال الصالحة، والأقوال<sup>(٢)</sup>  
وأين في شرعه أن يسأل العبد ربه بعبد من عباده، مخلوق من خلقه؟.

ومن قاس هذا على ما صحح من التوسل بالأعمال الصالحة، فقد أبعده  
المرمى، ولم يعرف مناط الأحكام.

والتوسل صار مشتركاً في عرف كثير، فبعض الناس يطلقه على: قصد  
الصالحين ودعائهم وعبادتهم مع الله، وهذا هو المراد بالتوسل في عرف  
عباد القبور وأنصارهم، وهو عند الله ورسوله وعند أولي العلم من خلقه:  
الشرك الأكبر والكفر البواح، والأسماء لا تغير الحقائق.

ويطلق أيضاً: على مسألة الله بجاه الصالحين والأنبياء، وحقهم  
على: الله.

ويطلق أيضاً: في عُرْف السنَّة والقرآن وعُرْف أهل العلم بالله ودينه،  
على: التوسل والتقرب إلى الله بما شرعه من الإيمان به وتوحيده وتصديق  
رسله، وفعل ما شرعه من الأعمال الصالحة التي يحبها الرب ويرضاها،  
كما توسل أهل الغار الثلاثة بالبر والعفة وأداء الأمانة.

فإذا أطلق التوسل في كتاب الله وسنَّة رسوله وكلام أهل العلم من خلقه  
فهذا هو المراد، لا ما اصطلاح عليه المشركون الجاهلون بحدود ما أنزل الله

(١) في (ق) و(م) و(المطبوعة) زيادة: «الله».

(٢) في (ح) و(المطبوعة): «والأقوال الصالحة».

على رسوله، فلبس هذا المعترض بكلمة مشتركة، ترويحاً لباطله.

وأما ما ورد في السنن [من السؤال]<sup>(١)</sup>: «بحق السائلين<sup>(٢)</sup> وبحق ممشى  
الذاهب إلى المسجد» ونحو ذلك، فالله سبحانه وتعالى جعل على نفسه حقاً تفضلاً  
منه وإحساناً إلى عباده، فهو توسل إليه بوعده وإحسانه، وما<sup>(٣)</sup> جعله لعباده  
المؤمنين على نفسه، فليس من هذا الباب، أعني باب مسألة الله بخلقه، وقد منع  
ذلك فقهاء الحنفية، كما حدثني به محمد بن محمود الجزائري الحنفي رحمه الله  
تعالى بداره بالإسكندرية، وذكر أنهم قالوا: لاحق لمخلوق على الخالق.

ويشهد لهذا ما يروى أن داود قال: «اللهم إني أسألك بحق آبائي  
عليك، فأوحى الله<sup>(٤)</sup> إليه: أي حق لأبائك علي؟»<sup>(٥)</sup> أو نحو هذا، والحق  
المشار إليه بالنفي هنا غير ما تقدم إثباته، فإن المثبت بمعنى الوعد  
الصادق، / وما جعله الله للماشي<sup>(٦)</sup> إلى الصلاة<sup>(٧)</sup>، وللسائلين من الإجابة [١١١]  
والإثابة، فضلاً منه وإحساناً، المنفي هنا هو الحق الثابت بالمعوضة  
والمقابلة على الإيمان والأعمال الصالحة، فالأول يعود ويرجع إلى  
التوسل بصفاته الفعلية والذاتية، والثاني يرجع إلى التوسل بذوات  
المخلوقين، فتأمله فإنه نفيس جداً.

(١) ما بين المعقوفتين إضافة من (م) يقتضيها السياق.

(٢) في (ح) و(م) و(المطبوعة) زيادة: «عليك».

(٣) في (م): «وأما ما».

(٤) لفظ الجلالة سقط من (ق) و(م).

(٥) أخرجه البزار (٤/١٣٣) من حديث العباس رضي الله عنه.

(٦) في (ق): «للماشين».

(٧) في (م): «الصلوات».

وأما استدلاله بقوله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [الصافات/٩٦].

واستدلال هذا الغبي بعطف الأعمال على ما قبله فهو يريد أن الأعمال والمخلوق مستويان في التوسل بهما، بدليل العطف، فإن كان العطف يفيد ذلك، فقد عطف تعالى ذكر<sup>(١)</sup> الملائكة والنبين وأولي العلم من خلقه على اسمه المقدس.

فإن قلت: يدعون كما يدعى، لأنه قرن ذلك بلفظ واحد، فقد أتيت بكفر لم تسبق إليه ويستحي من إبدائه كفار قريش وأمثالهم. فنعوذ بالله من هذا الفهم الضال، والإلحاد في كتاب الله، والكذب على الله.

وفي الحديث: «من قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار»<sup>(٢)</sup> وهذا الفهم الضال يستحي العاقل من حكايته، لولا الحاجة إلى رده، وفي قوله: (وقد قرن ذلك) من سوء التعبير ما يطلعك على جهل هذا المتكلم.

والعطف إنما يقتضي التشريك في الفاعلية، أو المفعولية أو<sup>(٣)</sup> المجاورة ونحو ذلك، وأما اشتراك المتعاطفين في جميع الأحكام الخارجة عما سيق له الكلام، فهذا<sup>(٤)</sup> إنما يقوله من هو أضل من الأنعام،

(١) في (ق) و(م) و(المطبوعة): «ذكره».

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٥٢)، والترمذي (٢٩٥١) وتقدم.

(٣) في (ح) و(المطبوعة): «و».

(٤) في (ق): «فهو».



ولو طردناه لانتع الخرق في المكفرات، وخرجنا عن الموضوعات والمعقولات إلى جهالات وعمايات لا يمكن حصرها.

وأما قوله: (فهل ترى أعمال بني آدم أفضل عند الله من ذات سيد البشر).

فهذا الكلام كلام جاهل، فإن ذات سيد البشر ﷺ داخلة في عموم بني آدم وفضلها؛ لما خصت به من الرسالة والإيمان الكامل، الذي لا أكمل منه، وغير ذلك من المواهب والتوفيق للأعمال الصالحة.

ثم التوسل بذاته يتوقف على المشروع، كالإيمان به ونصرته ومتابعته، فهذا هو الوسيلة العظمى.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة/ ٣٥].

أما سؤال الله به، وترك متابعته، والخروج عن شريعته: فهذا<sup>(١)</sup> حال المعرضين عن الإيمان به، وبما جاء به، والعبادات مبناها على الاتباع؛ ولذلك صار عمدة من أجازته<sup>(٢)</sup> حديث الأعمى، ولم يتجاوزه إلى غيره من الأقيسة والخوض بلا علم، / وحديث الأعمى قد<sup>(٣)</sup> تكلم فيه أهل [١١٢] الحديث ولم يصححوه كما تقدّم؛ لأن فيه من لا يحتج به، ولذلك<sup>(٤)</sup> توقف ابن عبد السلام في صحته وقال: «إن صح الحديث (فيجوز ذلك

(١) في (ق): «وهو».

(٢) في (ح): «أجاز».

(٣) ساقطة من (ق) و(م).

(٤) في (ح): «وبذلك».

بالنبي خاصة» وغيره يقول: إن صح الحديث<sup>(١)</sup> فليس فيه ما ذهب إليه من أجاز سؤال الله بجاه خلقه وبحقهم؛ لأن نصّ الحديث يفيد أن النبي ﷺ دعا له، وسأل<sup>(٢)</sup> الله أن يرد بصره، فهو توسل بدعائه، كما في حديث عمر: «اللّٰهُمَّ إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبيك<sup>(٣)</sup> فتسقيننا، وإنا نتوسل إليك بعم نبيك<sup>(٤)</sup>»، فدعاء الأنبياء وأقاربهم المؤمنين وأهل الفضل والصلاح من أعظم الوسائل إلى الله، وما المانع أن يكون هذا هو المراد.

وعلى كل تقدير فالنزاع ليس في هذا، وكلام شيخنا ليس فيه، وإنما أورده المعترض لبساً ومغالطة.

والمعترض ظن أن قول شيخنا فيما حكاه من شبه المشرك، وأنه يقول: (وأطلب من الله بهم)، أي: بجاههم وحقهم. وليس كذلك؛ لأنّ سياق الكلام وموضوعه فيمن يدعوهم مع الله، ويجعلهم وسائط بينه وبين ربه في شأنه، وأمره، وحاجاته، وملمّاته، فالمعنى حينئذٍ أطلب من الله بواسطتهم، بمعنى أنه يدعوهم لتحصيل مراده ومطلوبه من الله، فالغبي لم يفهم أو لبّس وموّه كما تقدم.

وأما ما فعله عثمان بن حنيف من تعليم هذا الحديث<sup>(٥)</sup>: فليس فيه

(١) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٢) في (ق) و(م) و(المطبوعة): «وسأله».

(٣) في (ق) و(م): «بنبينا» في الموضعين.

(٤) أخرجه البخاري (١٠١٠، ٣٧١٠)، والبيهقي (٦٢٢٠)، والطبراني الكبير (٨٤/٧٢/١).

(٥) في (ق) و(م) زيادة: «فهو من باب رواية العلم ونشره».

حجة لهذا المبتطل، والشيخ لم يقل: إن هذا النوع شرك لا أصغر ولا أكبر، حتى يعترض بأن الصحابة علّموه الناس.

وأما احتجاجه: بما عناه للطبراني في الكبير من أنه ﷺ: «دخل قبر فاطمة بنت أسد ودعا لها فقال: بحق نبيك والأنبياء الذين قبلي»<sup>(١)</sup> إلى آخر الحديث، فيقال لهذا: كم في الطبراني من حديث يخالف هذا ويدل على وجوب التوسل بأسماء الله وصفاته، وإنابة الوجوه إليه؟ فما أعمى عينك عنها؟ هل هناك شيء أعماها سوى الجهل والهوى؟

وقد تكلم في هذا الحديث غير واحد.

وقال شيخ الإسلام<sup>(٢)</sup>: (قد بالغت في البحث والاستقصاء فما وجدت أحداً قال بجوازه إلاّ ابن عبد السلام في حق نبينا عليه أفضل الصلاة والسلام). أترى هذا الحديث خفي على علماء الأمة، ولم يعلموا ما دل عليه؟ ثم لو سلمنا صحته أو حسنه (ففيه ما مر في حديث الأعمى أن المراد: بدعاء نبيك إلى آخره)<sup>(٣)</sup>، فأى وسيلة بذوات الأنبياء لمن عصى أمرهم وخرج عما جاءوا به من التوحيد والشرع.

وفي الحديث: «يا صفية عمّة رسول الله، ويا فاطمة بنت محمد اشترى أنفسكم لا أغنى عنكم من الله شيئاً»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٥١/٢٤)، وأيضاً في الأوسط (٦٨/١)، وأبو نعيم في الحلية (١٢١/٣)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٢٧٠/١)، وقال: تفرد به روح بن الصلاح، وهو في عداد المجهولين، وقد ضعّفه ابن عدي. اهـ.

(٢) انظر: «الرد على البكري» (٤٧٦/٢)، و«زيارة القبور» ص (٣٨).

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ق) و(م).

(٤) أخرجه البخاري (٢٧٥٣، ٣٠٢٧، ٤٧٧١)، ومسلم (٢٠٦).

وقال تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَاتَمَاهُمَا فَاتْرُفُنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّٰخِلِينَ﴾ [التحریم/ ۱۰].

قال شيخ الإسلام<sup>(١)</sup>: (فإذا قال الداعي: أسألك بحق فلان وفلان، لم يدع له، وو لم يسأله باتباعه لذلك الشخص، أو محبته وطاعته، بل بنفس ذاته وما جعله له ربه من الكرامة<sup>(٢)</sup>)، لم يكن قد سأله بسبب يوجب المطلوب<sup>(٣)</sup>.

وأما استدلاله على جواز ذلك: بما ذكر أبو الفرج في كتاب «الوفا» من قول عائشة رضي الله عنها: «انظروا قبر النبي ﷺ واجعلوا منه كوة إلى السماء، حتى لا يكون بينه وبين السماء سقف، ففعلوا فمطروا» إلى آخره. فالاستدلال بهذا من نواذر جهل المعترض.

وقد قرر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أن هذا لم<sup>(٤)</sup> يثبت<sup>(٥)</sup>. [١١٣]

وقال الحافظ المزي<sup>(٦)</sup> في الكلام على أوس بن عبد الله الربيعي

(١) انظر: «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/٤١٠).

(٢) في (ق): «الكرامات».

(٣) في (ق) و(م) زيادة: «ففيه ما مرّ في حديث الأعمى أن المراد بدعاء نبيك... إلى آخره».

(٤) في (ق): «لا».

(٥) في (م) زيادة: «ذكر ذلك في كتاب الاستغاثة»، وكذلك في (ق) عدا كلمة: «ذكر». وانظر قوله في: «الرد على البكري» (١/٨٩، ١٦٣).

(٦) انظر: «تهذيب الكمال» (٢/٣٩٢).

أبو الجوزاء<sup>(١)</sup> البصري: (قال البخاري: في إسناده نظر ويختلفون فيه. قال الحافظ المزي<sup>(٢)</sup>: وقول البخاري: في إسناده نظر ويختلفون فيه)<sup>(٣)</sup> إنما قاله عقب حديث رواه له في التاريخ من رواية عمرو بن مالك النكري؛ والنكري<sup>(٤)</sup> ضعيف عنده. وقال ابن عدي: حدث<sup>(٥)</sup> عنه<sup>(٦)</sup> عمرو بن مالك قدر عشرة أحاديث غير محفوظة، وأبو الجوزاء<sup>(٧)</sup> روى عن الصحابة؛ وأرجو أنه لا بأس به ولا يصح روايته عنهم أنه سمع منهم، وقول البخاري في إسناده نظر، يريد أنه لم يسمع منهم<sup>(٨)</sup>.

قلت: فعمر بن مالك التُّكْرِي قد ضعفه البخاري، ولم يذكر الحافظ المزي أحداً وثقه، وقد انفرد برواية هذا الحديث، (فلذلك توقف فيه البخاري، ونظر فيه، وجزم بضعفه، ولو سلم هذا الحديث)<sup>(٩)</sup>، فليس فيه حجة للمبطل، لما تقدم من أنه أثبت<sup>(١٠)</sup> أن دانيال النبي عليه السلام وُجِدَ على سرير في بيت مال الهرمزان، وأخبر الفرس أنهم يستسقون به فيسقون، مع أنهم عبَاد نيران ليسوا بأهل كتاب، وبركة نبينا ﷺ أعظم مما

(١) في (ح): «أبو الجواز».

(٢) القائل هنا هو ابن حجر، وانظر قوله في: «تهذيب التهذيب» (١/٣٣٥).

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ح) و(ق).

(٤) ساقطة من (ق).

(٥) في (ق): «حديث».

(٦) ساقطة من (ق) و(م).

(٧) في (ح): «الجواز».

(٨) في (ق) و(م): «منها».

(٩) ما بين القوسين ورد في النسخة (ح) قبل الذي قبله، فأربك العبارة.

(١٠) في (ق) و(م): «ثبت».

ذكر، وأجل مما وصف؛ لكن لا دليل فيه على أنه يدعى ويقصد للاستسقاء ولا لغيره بعد وفاته ﷺ، وقد كان جسد دانيال النبي عليه السلام عند<sup>(١)</sup> أهل «تستر» على سرير في بيت مال الهرمزان، وكان عنده مصحفه، وكانوا إذا قحطوا أخرجوه فأمطروا، فكتب عامل عمر إليه يخبره بذلك فأمره أن يحفر بضعة عشر قبراً ويُدْفَن ليلاً في أحدها؛ ليعفى أثره ويخفى خبره، والقصة مشهورة ذكرها ابن إسحاق في مغازيه<sup>(٢)</sup>.

وقد خاف عمر من أن يُشرك به ويجعل ندّاً لله؛ كما جعل عيسى وأمه، فاجتهدوا<sup>(٣)</sup> في إخفاء قبره وعدم إظهاره.

فهذا هو فعل المهاجرين والأنصار الذين هم من أعلم الناس بحقه وأعظمهم توقيراً له، وليس في إنزال المطر إذا كشفت أجساد الأنبياء أو قبورهم ما يستدل به على جواز التوسل الشركي<sup>(٤)</sup> بهم، فإن الأمر الشرعي والعبادات الدينية توقيفية لا يجوز إحداثها نظراً إلى الأسباب القدرية الكونية، فإن أسباب الكائنات لا يحصيها إلا الله أعياناً وأنواعاً، وليس كل سبب منها<sup>(٥)</sup> دينياً شرعياً محمدياً عليه رسم المدينة.

هذا، وما يحصل ببركته ﷺ أضعاف ما ذكر، ولكن الشأن كل الشأن في السير على منهاجه، والأخذ بأمره، والانتهاه عن زجره ونهيه، وقد حمى حمى التوحيد وسدّ طرائق الشرك ووسائله، حتى قال للوفد الذين

(١) في (ق) و(م): «عن».

(٢) انظر: مغازي ابن إسحاق وتاريخ الطبري (٩٣/٤).

(٣) في (ق) و(م): «فاجتهد».

(٤) ساقطة من (ق) و(م).

(٥) في (ح) زيادة: «يكون».

قالوا له: أنت سيدنا وابن سيدنا، خيرنا<sup>(١)</sup> وابن خيرنا، «السيد الله تعالى، قولوا بقولكم، أو بعض قولكم ولا يستجرينكم الشيطان، إنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله<sup>(٢)</sup> ورسوله<sup>(٣)</sup>، هذا وقد قال في مقام الإخبار والإعلام: «أنا سيد ولد آدم ولا فخر»<sup>(٤)</sup>.

وأما قوله: (وهل هذا إلاّ توسل<sup>(٥)</sup> منهم بالمصطفى ﷺ؟) إلى آخر عباراته.

فيقال: أما التوسل بذاته الشريفة ﷺ: فليس من محل النزاع؛ ولا يدل على مشروعية سؤال الله بحقه أو بحق غيره من الأنبياء، وقد يحصل بدعائه ﷺ أو بذاته ما لا يحصل بالدعاء به، والقياس هنا لا يسوغ، وأما كون الدال على ذلك أم المؤمنين: ففيه نظر ظاهر، والقبة التي فيها الكوفة إنما بنيت في ولاية ابن<sup>(٦)</sup> قلاوون من سلاطين مصر في القرن السادس؛ ولعل المعترض أراد ذكر ما وضع في سقف بيته الشريف ﷺ (وقد مر ما فيه)<sup>(٧)</sup> (٨).

(١) في (ق) و(م): «وخيرنا».

(٢) وقع في (المطبوعة): «إنما أنا عبد الله ورسوله».

(٣) أخرجه أبو داود (٤٨٠٦)، وأحمد (٢٥/٤)، والبخاري في الأدب المفرد (٢١١)، وهو حديث صحيح.

(٤) أخرجه الترمذي (٣١٤٨، ٣٦١٥)، وابن ماجه (٤٣٠٨).

(٥) في (ح): «التوسل»، وإسقاط «إلاّ».

(٦) في (المطبوعة): «السلطان».

(٧) ما بين القوسين ساقط من (ق) و(م).

(٨) في (ق) و(م) هنا زيادة: «وحجرتة قبل ذلك في عهد أصحابه رضي الله عنهم، ولكنه لم يحسن إيراد دليhle. ثم».

قال المعترض: (وليس المراد في هذا تقرير جوازه أو عدمه، وإنما الغرض بيان خطأ هذا الرجل بتكفيره<sup>(١)</sup>) الأمة القائمة الظاهرة القاهرة [١١٤] لعدوهم / بما لا حاصل تحته، غايته أن يكون جائزاً أو مستحباً، قد فعله السلف والخلف، ليس بكفر كما يزعم هذا؛ بل ولا محذور فيه، ولو لم يكن مندوباً لما أرشد عثمان بن حنيف رضي الله عنه إليه بعد موت النبي ﷺ).

فيقال في جوابه: الله أكبر، ما أعظم ما تجارى بهذا الهوى إلى أن بلغ غايته القصوى في الكذب والتمويه، ويحه أن تكفير الأمة القائمة الظاهرة في كلام شيخنا رحمه الله؟ وأين التكفير بسؤال الله بحق أوليائه؟ هل هو إلا شيء اختلقه وزوره ولفقه، ثم أخذ يرده وينسبه إلى الشيخ ويهته بأكاذيبه وزوره ليصد عن سبيل الله؛ ويلبس على الجاهل.

قال تعالى عن اليهود: ﴿وَرَأَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَسْرِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتِ لَيْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٦٢﴾ لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتِ لَيْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿٦٣﴾﴾ [المائدة/ ٦٢، ٦٣].

وقد جرى للرافضة والجهمية والمعطلة من هذا النوع شيء كثير، يبهتون به أهل السنة والجماعة المثبتين لصفات الله ونعوت جلاله، وقد أخزاهم الله وكتبهم، وكشف لعباده المؤمنين زورهم وبيهتهم<sup>(٢)</sup>: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿٢٢﴾ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ

(١) في (ق) و(م): «بتكفير».

(٢) ساقطة من (ح).



كَلْبِهِ، وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴿٣٣﴾ [التوبة/ ٣٢، ٣٣].

وقد عرف كل أحد حتى العذارى في خدورهن أن شيخنا رحمه الله إنما يريد عبّاد القبور الذين يجعلون مع الله آلهة أخرى، ويسألونهم<sup>(١)</sup> قضاء حاجاتهم، وتفريج كرباتهم، ويفزعون<sup>(٢)</sup> إليهم في الشدائد<sup>(٣)</sup> والمهمات، وهذا المفترى يجعلهم الأمة الظاهرة القائمة.

فويل لمن نصر هذا الشرك وأثنى على أهله، وضلّل من أنكر عليهم أو كفرهم كما فعل هذا الضال، والله سبحانه هو الموعد<sup>(٤)</sup>، وإليه المنتهى. وأما قوله: (غايته أن يكون جائزاً أو مستحباً قد فعله السلف والخلف).

فيقال لهذا الملحد: أين عن السلف والخلف فعل عبادة القبور ودعائها والاستغاثة بها وندائها بالحوائج، وكثب الرقاع بذلك ودسها في القبور؟ أوجدنا حرفاً عن أحد من السلف والخلف، خواصهم وعوامهم يحقق ما زعمت، ويدل عليه، فإن لم تفعل - ولن تفعل - فهذي نصوصهم ظاهرة مشتهرة في المنع من ذلك، والتغليظ فيه، وتكفير فاعله.

وقد مرّ من النصوص ما يثلج الصدور، ويدراً في نحور أهل الكذب

[١١٥]

/والزور.

وقد نصّ ابن القيم في إغائته<sup>(٥)</sup> على أن أصل شرك العالم هو دعاء

(١) في (ق) و(م): «ويسألونه».

(٢) في (ح): «ويقرعون».

(٣) في (ق): «الدوائر».

(٤) في (ق) و(م): «المدعو».

(٥) انظر: «إغائة اللفهان» (٢/٢٣٢).

الموتى والاستغاثة بهم، وسيأتي لهذا مزيد بسط.

وأما قوله: (وليس بكفر ولا محذور فيه، ولو لم يكن مندوباً لما أُرشد عثمان بن حنيف إليه بعد موت النبي ﷺ).

فصريح هذا الكلام من المعترض أن ما ذكره الشيخ من دعاء الموتى والغائبين وجعلهم وسائط بين الله وبين خلقه لا محذور فيه، وليس بشرك، وأنه مندوب، فتعوذ بالله من الضلال بعد الهدى، والكفر بعد الإيمان، إن لم يكن هذا هو الشرك الأكبر فليس في الأرض شرك، بل هذا<sup>(١)</sup> دين الصابئة والمشركين، ممن<sup>(٢)</sup> أعرض عن الرسل، ولم يؤمن بآيات ربه وأقوالهم وأوضاعهم واصطلاحاتهم في عبادة هذه الوسائط ودعائها، وجعل البيوت والسدنة والهيكل لها معروف مشهور لا يخفى.

قال تعالى عن خليته إبراهيم: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِن قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَلِيمِينَ ﴿٥١﴾ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ حَافِظُونَ ﴿٥٢﴾ قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰهَا عِبَادِينَ ﴿٥٣﴾ قَالَ لَقَدْ كُنتُمْ أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٥٤﴾ قَالُوا أَجِئْتَنَا بِالْحَقِّ أَمْ أَنْتَ مِنَ اللَّاعِبِينَ ﴿٥٥﴾ قَالَ بَلْ رَبُّكُمْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الَّذِي فَطَرَهُنَّ ﴿٥٦﴾﴾<sup>(٣)</sup> إلى قوله: ﴿أَفَتَعْبُدُونَ﴾ [الأنبياء/ ٥١ - ٦٦].

ونحو ذلك من الآيات الدالة على أن النزاع والخصومة بين الرسل وقومهم إنما هي في عبادة الله، وترك عبادة ما سواه.

وأما توحيد الربوبية فأكثر الأمم قد أقرت به لله وحده.

(١) في (ق): «هو».

(٢) في بقية النسخ: «فمن».

(٣) في (المطبوعة) سياقة الآيات كاملة حتى قوله تعالى: «أفلا تعقلون».

قال المعترض: (وأكبر من هذا وأدهى وأمر: تنزيله هذه الآيات السابقة على غير مواضعها، فبكلامه هذا يكون أهل الغار عنده من أعداء الله كفاراً بذلك<sup>(١)</sup>)، وكذلك من قال: بحق السائلين عليك، وما الفرق بين العمل الصالح والذات الصالحة وقد قرنهما الله تعالى في لفظ واحد؟ حيث<sup>(٢)</sup> يقول: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات/٩٦]. هذا كلامه بحروفه.

فيقال له<sup>(٣)</sup>: إنما الداهية الدهياء، والمصيبة الصمّاء، والجهالة العمياء، ما أنت بصدده من الصدّ عن سبيل الله، ومعارضة أهل العلم، وردّ ما استدلوا به من الآيات المحكمات، فيما نزلت فيه عن الشرك الظاهر والكفر البواح، وأنت فعارضتهم بجهالة وضلالة، وعمي عن معرفة السبيل، وما يراد من المقالة، وتعرضت لأمر لست من أكفائه ﴿كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثْ﴾ هذا حاصله على أي حالة، ما أنت ومعرفة الآيات، وما أنت والخوض / في تلك المقاصد [١١٦] والغايات؟ وأنت أجهل من خط بالقلم وأفسد، ويكفي العاقل من جهلك وضلالك قولك: (وقد قرنهما<sup>(٤)</sup>) في لفظ واحد، حيث يقول: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات/٩٦].

وقد تقدم أن قولك الضال، وجهلك الواضح صريح في أن العطف

(١) في (ق) و(م): «كفاراً بذلك من أعداء الله».

(٢) ساقطة من (ق) و(م).

(٣) في (ق) و(م) زيادة: «لهذا المعترض».

(٤) في (ق) و(م) زيادة: «الله».

يقتضي المشاركة في الخصائص والأحكام، وقد تقدم أن<sup>(١)</sup> إطلاق هذا والقول به كفر، لا يبقى من الإيمان شيئاً ولا يذر، وجعل لم يقله أحد ممن سبق من أهل اللسان وغيرهم<sup>(٢)</sup>.

أترى قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب/٥٦].

وقوله: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولَا الْعِلْمِ﴾ الآية<sup>(٣)</sup> [آل عمران/١٨].

وقوله: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ﴾ [النساء/١٦٦].

وأمثال هذه الآيات تقتضي المشاركة في خصائص الإلهية والربوبية والذات والصفات.

وهل أفادت غير حصول ما سيقنت له من الصلاة والشهادة؟ وقولك: (وقد تقدّم هذا)<sup>(٤)</sup> لو عرف هذا قدر نفسه، لعلم أن الأنعام أهدى منه في<sup>(٥)</sup> العقل وحده.

قال المعترض: (هب أن بعض العلماء رحمهم الله تعالى منعه

---

(١) ساقطة من (ق) و(م).

(٢) في (ق) و(م) و(ح): «وغير».

(٣) في (ق) زيادة: ﴿قَالِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

(٤) في (ق) و(م) زيادة: «وقولك: قد قرن بينهما. عبارة بظنية. أي لغة سمت العطف قرناً؟ ومن الذي عبر بهذا يا أجهل الوري؟!».

(٥) في (ق) و(م) زيادة: «العلم و».

أو كرهه كأبي العباس، وقد يكون له قصداً في ذلك<sup>(١)</sup> حسناً، ومع ذلك لم يكفّر به ولم يفسق به، كما يقوله هذا الرجل، بل لم يكفّر من سأل النبي ﷺ في قبره واستشفع به، كما سنذكر قوله في ذلك بحروفه، حتى إنه رحمه الله حاول الفرق بين ما جمعهما الله في لفظ واحد: الذات الصالحة والعمل الصالح، فلم يستطع على إخراج ذلك ببرهان بين؛ بل الآثار والنظر والقياس الصحيح يعطي رفعة الذات على العمل، والاعتبار بما عند الله من الكرامة والإكرام ومع ذلك قوله مع الجماعة أحب إلينا كما ذكرناه ونذكره عنه).

والجواب أن يقال: «المتشعب بما لم يعط كلابس ثوبي زور»<sup>(٢)</sup>؛ أين أنت ومعرفة الآثار والنظر والقياس؛ وقد التبس عليك الإيمان بالشرك، وخفي عليك أشد خفاء والتباس، ولفظك من الأدلة على جهلك، وقد أبقيناه برمته وما فيه من اللحن في اسم كان، وتثنية ضمير الموصول المفرد، وتعدية الاستطاعة بعلى وغير ذلك مما يدل على جهلك وإفلاسك:

لا يعرف الشوق إلا من يكابده ولا الصبابة إلا من يعانيتها  
والشيخ لم يكفّر به<sup>(٣)</sup> ولم يفسق، وقد خاب من افترى.

وأما قولك: (إنَّ الشيخ تقي الدين لم يكفّر من سأل النبي ﷺ في

(١) في (ق) و(م): «في ذلك قصداً».

(٢) هذا لفظ حديث صحيح أخرجه البخاري (٥٢١٩)، والترمذي (٢٠٣٤)، وأحمد (١٦٧/٦، ٣٤٥).

(٣) ساقطة من (ح) و(ق) و(م).

[١١٧] قبره واستشفع به) / فسيأتيك جوابه، وبيان جهلك وخطأك في فهم كلام الشيخ عند ذكر ما نقلته عنه .

وأما كون أبي العباس بن تيمية حاول الفرق بين ما جمعه الله في لفظ واحد: فهذا كلام خبٍ لثيم، ما عرف أين الصراط المستقيم، والشيخ أعقل من أن يفرق بين ما جمعه الله. ثم أين الجمع؟ إنما هو العطف، والشيخ أعلم من أن يفهم مفهوم<sup>(١)</sup> الضالين، وقد نزهه الله عن ذلك، ولم يقل أحد من أهل العلم والإيمان أن الله جمع بينهما ولا قاس الذات على الإيمان، والعمل الصالح، بل ولا فضل أحد ذاتاً مجردة على الإيمان والرسالة والعمل الصالح، وهل يتصور وجود ذات رفعت وفضلت على<sup>(٢)</sup> الإيمان والأعمال، بلا عمل ولا إيمان؟ هذا الكلام من قسم اللغو والهديان؛ تصان عن ذكره أسمع أهل الإيمان.

وقوله: (ومع ذلك قوله مع الجماعة أحب إلينا) هذا تمويه، (كأن هناك جماعة قالوا بتفضيل الذات على الأعمال، والشيخ له قولان. هذا ظاهر العبارة؛ وكل هذا كذب وبهت وتمويه)<sup>(٣)</sup> صرّف، لا قال هذا جماعة ولا جرى نزاع فيه، وأهل العقول بل والعوام منهم ينزهون عن هذا؛ فكيف يقوله جماعة ويكون لأبي العباس قول معهم؟ وهذا الضال يختار، ويحب، ويرجع<sup>(٤)</sup>، وقول السوء يزري بأهله، لا بورك في لسان أورد صاحبه هذه الموارد.

(١) وقع في (المطبوعة): «كفهم».

(٢) في (ق) و(م) زيادة: «أهل».

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٤) في (المطبوعة) زيادة: «افتراءً وكذباً بهواه».

ثم قال المعترض: (وقد رأيت لابن الجوزي في تبصرته في مجلس منها متوسلاً بالنبي ﷺ، وفي كلام يحيى الصرصري رحمه الله من ذلك<sup>(١)</sup> ما لا يحصى، وسماه أبو العباس: حسان الأمة، وأثنى عليه ولم ينكر عليه. فكيف ينحلون قوله هذا الزائغ لأبي العباس حاشاه عن ذلك، فكيف وهو<sup>(٢)</sup> قد أثبت التوسل بالنبي ﷺ في منسكه الكبير؟).

والجواب أن يقال: ما تقدم، وهو أن التوسل بهذا المعنى ما صدر من شيخنا فيه، في هذا الموضوع بحث البتة ولا تعرض، وإنما هذا الرجل كذب وبهت<sup>(٣)</sup>، ثم أطال الرد.

إذا عرفت هذا فقد مر فيما كتبناه على هذه المسألة ما يكفي المنصف.

وأما كون الشيخ أبي العباس أثبته في منسكه: فهذا النقل ليس بصحيح، وقد عرف حال هذا الرجل<sup>(٤)</sup> في التهور في الكذب والخيانة، والمبالغة في التحريف، فكيف ينقل عنه ويؤخذ قوله هذا<sup>(٥)</sup>؟ وقد قال الشيخ في منسكه المعروف الذي هو آخر ما صنف في المناسك: (قد صنف منسكاً في أول عمري على ما ذكره بعض الفقهاء ثم تبين لي خلافه)، وذكر أنه صنف هذا الأخير معتمداً عليه راجعاً إليه، فليس بحمد الله هناك للمبطل حجة ولا دليل/.

[١١٨]

(١) ساقطة من (ق) و(م).

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) في (ح): «بهت وكذب».

(٤) ساقطة من (ق).

(٥) ساقطة من (المطبوعة).

وأما ما ذكره عن ابن الجوزي وعن الصرصري: فقد تقدم مراراً أن التوسل على ما ذكر، ليس من محل النزاع، وإنما النزاع في توسل المشركين الذي هو دعاء غير الله، والتسوية برب العالمين في خالص حقه، وما يجب له على خلقه، والمعترض جمع بين الجهل بالحقائق، والمغالطة عند المحاقاة والمنازعة.

نعم قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى في الاستغاثة<sup>(١)</sup> بالنبي ﷺ: (وهذا ما علمته ينقل عن أحد من العلماء؛ لكنه موجود في كلام بعض الناس، مثل الشيخ يحيى الصرصري ومحمد بن النعمان وكتاب المستغيثين بالنبي ﷺ باليقظة والمنام، وهؤلاء لهم صلاح ودين لكن ليسوا من أهل العلم العالمين بمدارك الأحكام، الذين يؤخذ بقولهم في شرائع الإسلام، ومعرفة الحلال والحرام؛ وليس لهم دليل شرعي ولا نقل عن عالم مرضي؛ بل جَرَوْا على عادة كما جرت عادة كثير من الناس بأن يستغيث بشيخه في الشدائد، ويدعوه) - إلى أن قال: (ولهذا لما نُبِّه من نبه من فضلائهم تنبهوا، وعلموا<sup>(٢)</sup> أن ما كانوا عليه ليس من دين الإسلام؛ بل هو مشابهة لِعُبَاد الأصنام، ونحن نعلم بالاضطرار من دين الإسلام أن النبي ﷺ لم يُشَرِّعْ لأُمَّته أن يدعوا أحداً من الأموات، لا الأنبياء ولا غيرهم، لا بلفظ الاستغاثة ولا بغيرها، كما أنه لم يشرع لأُمَّته السجود لميت، ولا إلى ميت).

قال المعترض: (وقال في رده على ابن البكري في قوله: إن

(١) ساقطة من (ق). وانظره في «الرد على البكري» (٢/٤٧٩).

(٢) في (ح): «واعلموا».



الاستغاثة بالنبي ﷺ بعد موته ثابتة ثبوتها في حياته بأنه عند الله تعالى في قرب دائم لا ينقص جاهه<sup>(١)</sup>. قال أبو العباس عند ذلك: وهذا اللفظ صحيح لو كان معنى الاستغاثة الإقسام به، والتوسل بذاته ﷺ، فإن ذاته بعد الموت لم تنقص بل هو في مزيد دائم، بأبي هو وأمي ونفسي ﷺ. هذا عين كلامه).

والجواب أن يقال: أن الله تعالى لم يزل ينصر دينه، ويعلي كلمته، ويؤيد عباده المؤمنين، ولو بإجراء ذلك على ألسن أعدائه، من غير قصد منهم للحق ولا إرادة له، وهذه العبارة تهدم ما قبلها، فإن أبا العباس نفى كلام ابن البكري في التسوية بين الأقسام به والتوسل بذاته، ورد على ابن البكري بأن هذا اللفظ لا يستقيم ولا يصح إلا إذا كان معنى الإقسام هو التوسل بذاته، ففرّق الشيخ بين الأقسام والتوسل بالذات، وأخبر أنهما لا يستويان في الحكم.

والمعترض حرّف عبارة الشيخ، وأسقط الواو العاطفة للإقسام على ما قبله، وجعله هو خبر كان، وزاد واواً بعده تفيد عطف التوسل بالذات على الإقسام، وهذا تحريف غريب غير المعنى، وجعل الإقسام الذي هو من تنمة<sup>(٢)</sup> الاسم خبراً ومحطّ فائدة، وعطف عليه التوسل، فنعوذ بالله من تحريف الضالين، وزينغ / الزائفين.

[١١٩]

إذا عرفت هذا عرفت أن كلام الشيخ يهدم قول المعترض: (أن الشيخ أثبت التوسل).

(١) في (ق) و(م): «جاهله».

(٢) في (ج): «تسمية».

وقوله: (إنهم ينحلون قولهم هذا الزائغ لأبي العباس حاشاه من ذلك)،

فقد ردّت عبارة الشيخ عليه، وهدمت أصله، لكن بعد تصحيحها وإزالة تحريفه<sup>(١)</sup>، فالحمد لله على التوفيق والسداد<sup>(٢)</sup>.

وأعجب من هذا: أنه زعم أن الإمام أحمد رحمه الله (كتب ذلك للمروذي في منسكه، وهذه نصوص الإمام أحمد)<sup>(٣)</sup>؛ وهذا مذهبه المقرر، وكلام الشيخ في نفي ذلك موجود متواتر، وقد أفرد هذه المسألة بالتأليف في رده على ابن البكري وغيره، وكلامه متفق لا مختلف، وحكى المنع عنها عن كافة الأئمة، سوى ابن عبد السلام، وسيأتي لهذا مزيد إن شاء الله تعالى.



---

(١) في (ق): «تحريفها».

(٢) في (ق) و(م): «السداد والتوفيق».

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ق).

## فصل

قال المعترض<sup>(١)</sup>: (ومن قول هذا الرجل في موضع آخر من كلامه، قال: «اعلم أرشدك الله أن من أنواع الشرك الأكبر ما قد يقع فيه بعض المصنفين الأولين على جهالة منه، كقوله في البردة: يا أكرم الخلق مالي من الوذبه سواك عند حلول الحادث العمم» قال: «وفي الهمزية من جنس هذا، وهذا من الدعاء الذي هو العبادة التي لا تصلح إلا لله وحده»، انتهى مع كلام لا يؤبه له. وله كلام عليها غير هذا أشنع منه تركناه، ولأتباعه كذلك<sup>(٢)</sup>؛ وسنشير إلى شيء من قوله، ويكفي في هذا قوله<sup>(٣)</sup>: «من الشرك الأكبر»، وعند هذا الكلام محط الرحل، فغائلته تنقيص<sup>(٤)</sup> سيد البشر ﷺ، والحط من رتبته، وغايته إبطال شفاعته بالكلية، فنقول: الأولى<sup>(٥)</sup>: أن شرف الدين محمد بن سعيد البوصيري رحمه الله لم يقصد ما قصده هذا الرجل، وليس

---

(١) في (ق) و(م) و(ح) وردت قبل: «قال المعترض: فصل».

(٢) في (ق) و(م): «شيء من ذلك».

(٣) في (ق) و(م): «قوله هذا».

(٤) في (ق) و(م) زيادة: «الرسول».

(٥) في (ح) و(المطبوعة): «الأول».

هو بجهول عن عبادة الله ودعاء غيره من دونه الذي يكون شركاً قد نهى الله عنه ورسوله ﷺ، إذ ذاك لا يصلح إلا لله عزَّ وجلَّ، إذ كل رسول يقول لقومه: «يا قوم<sup>(١)</sup> اعبدوا الله ما لكم من إله غيره».

وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ<sup>(٢)</sup> مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء/٢٥].

وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن/١٨].

والآيات على الحَضِّ<sup>(٣)</sup> على توحيد الله والنهي عن الشرك لا تعدُّ ولا تحصر<sup>(٤)</sup>، وحاشا لعالم من علماء الأمة المعترين أن يقول الشرك الأكبر أو يقره، لأنه رحمه الله من العلماء الأمانة؛ ولو قاله أحد لأنكر عليه<sup>(٥)</sup>، وإنَّما هو رحمه الله تعالى يشير إلى يوم القيامة لاستحضار ذلك اليوم العظيم الذي تفرع إليه الخلائق للشفاعة العظمى لفصل القضاء حين تدني الشمس منهم، وتزفر النار<sup>(٦)</sup>، ويغضب الجبار، ويجاء بالنار تقاد بسبعين ألف (زمام مع كل زمام سبعون ألف)<sup>(٧)</sup> ملك، وتجتو الخلائق على الركب، وهو الحادث العمم الذي يعم جميع الخلائق، بحيث لم يبق [١٢٠] نبي ولا ملك إلا جثا على ركبتيه يقول: نفسي / نفسي لا أسألك<sup>(٨)</sup> اليوم

(١) ساقطة من (ح) و(المطبوعة).

(٢) «من قبلك» ساقطة من (ق) و(م).

(٣) في (ح): «الخصوص».

(٤) في (ق) و(م): «تحصى».

(٥) في (ق) و(م): «لأنكرنا».

(٦) في (ق) و(م): «جهنم».

(٧) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٨) في (ق) و(م): «أملك».

إلا نفسي، ونبينا ﷺ يقول: أمي أمي).<sup>(١)</sup>

والجواب أن يقال: قول الشيخ: (إن أشياء من أنواع الشرك الأكبر قد يقع فيها بعض المصنفين الأولين) قول صحيح، يدل عليه الكتاب والسنة والواقع والاستقراء، وقد خفى على قوم موسى عليه السلام وعلى أبي واقد الليثي وأصحابه ما طلبوه من أنبياء الله، فكيف لا يخفى أو<sup>(١)</sup> لا يقع ممن لا نسبة بينه وبينهم؟

قال تعالى عن قوم موسى<sup>(٢)</sup>: ﴿وَجَوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ قَالُوا يَا مَوْسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿١٣٨﴾﴾ [الأعراف/١٣٨].

وقال أبو واقد الليثي وأصحابه للنبي ﷺ: «اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط»، فقال ﷺ: «قلتُم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى: اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة»<sup>(٣)</sup>، فإذا وقع ذلك من أولئك الأخيار ورسلمهم بين ظهرانيهم، فكيف يستبعد أو ينكر وقوعه<sup>(٤)</sup> ممن هو دونهم في كل فضيلة وكل علم وكل دين؟ بل يستحي<sup>(٥)</sup> العاقل من طلب المقابلة، فكيف بالمماثلة والمقاربة؟ وفي الحديث: «اتقوا زلة

(١) في (ق) و(م): «ولا».

(٢) «عن قوم موسى» ساقطة من (ق) و(م).

(٣) أخرجه الترمذي (٢١٨٠)، وقال: حسن صحيح، وأحمد (٢١٨/٥)، والبيهقي (١١١٨٥، ٣٤٦/٦).

(٤) ساقطة من (ق).

(٥) في (ح): «استحي».

العالم وفتنة العابد»<sup>(١)</sup>، وعنه عليه السلام: «أخوف ما أخاف على أمتي ثلاث: زلة العالم، وجدال المنافق»<sup>(٢)</sup>، والأئمة المضلون»<sup>(٣)</sup>، وفيه أيضاً: «أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر»<sup>(٤)</sup>، فإذا خافه عليه السلام على خيار أمته، وأمر باتقائه<sup>(٥)</sup>، فكيف يستغرب وقوعه، وينكر من الخلوف الذين يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون؟.

وقد تقدّم<sup>(٦)</sup> ما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية من شعر ابن النعمان وغيره<sup>(٧)</sup> من هذا الضرب، وأنكره أشدّ الإنكار، وأخبر أنه من أنواع الشرك ودعاء المخلوق بما لا<sup>(٨)</sup> يصلح إلاّ لله.

قال رحمه الله في أثناء كلام له<sup>(٩)</sup>: (ونحن نعلم بالضرورة أن

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٤١/١)، والبيهقي (٢١١/١٠)، وذكره الهيثمي في المجمع (١٨٧/١)، وعزاه للبخاري وليس فيهما (فتنة العابد)، وضعفه المناوي كما في فيض القدير (١٤٠/١).

(٢) في (ق) و(م) زيادة: «بالقرآن».

(٣) في (ق) و(م): «المضلين»، والحديث أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٨/٢٠)، (٢٨٢)، والصغير (١٨٦/٢)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٦/١)، والثالثة (دنيا تفتح عليكم)، ولفظ: (الأئمة المضلين)، عند الدارمي (٨٢/١)، (٢١٤) من قول عمر موقوفاً عليه.

(٤) أخرجه ابن ماجه (٤٢٠٤) بمعناه، وأحمد (٤٢٨/٥، ٤٢٩)، والطبراني في الكبير (٢٥٣/٤).

(٥) في (ح): «بانفائه».

(٦) ساقطة من (ق) و(م).

(٧) في (ق) و(م) زيادة: «كثيراً».

(٨) ساقطة من (ق) و(م).

(٩) انظر: «الرد على البكري» (٧٣١/٢).

رسول الله ﷺ لم يشرع لأمته أن يدعوا أحداً من الأموات لا الأنبياء ولا الصالحين، ولا غيرهم، لا بلفظ الاستغاثة ولا بغيرها، كما أنه لم يشرع لأمته السجود لميت ولا إلى ميت<sup>(١)</sup> ونحو ذلك، بل نعلم أنه نهى عن كل هذه الأمور، وأن ذلك من الشرك الذي حرمه الله تعالى ورسوله لكن لغلبة الجهل، وقلة العلم بآثار الرسالة في كثير من المتأخرين لم يمكن تكفيرهم بذلك حتى يبين لهم ما جاء به الرسول ﷺ؛ ولهذا ما بينت هذه المسألة قط لمن يعرف أصل الإسلام إلا تظن لها، وقال: هذا أصل دين الإسلام. وكان بعض أكابر الشيوخ من أصحابنا يقول: هذه<sup>(٢)</sup> أعظم ما بينت لنا. لعلمه أن هذا أصل دين الإسلام، وكان هذا وأمثاله في ناحية أخرى يدعون الأموات، ويسألونهم ويستجيرون بهم، ويتضرعون إليهم، وربما كان ما يفعلونه أعظم لأنهم إنما يقصدون /الميت في ضرورة نزلت بهم فيدعون دعاء المضطرين، راجين قضاء [١٢١] حاجاتهم بدعائه أو الدعاء عند قبره بخلاف عبادتهم لله تعالى، فإنهم يفعلونها في كثير من الأوقات على وجه العادة والتكلف، حتى إن العدو الخارج عن شريعة الإسلام لما قدم دمشق خرجوا يستغيثون بالموتى عند القبور التي يرجون عندها كشف الضر، وقال بعض الشعراء:

يا خائفين من التتر لوذوا بقبر أبي عمر

أو قال:

عوذوا بقبر أبي عمر ينجيكمو من الضرر

(١) «ولا إلى ميت» ساقطة من (ق) و(م).

(٢) في (المطبوعة): «هذا».

فقلت لهم: إن هؤلاء الذين تستغيثون بهم، لو كانوا معكم في القتال لانهزموا كما انهزم من انهزم من المسلمين يوم أحد، ولهذا كان أهل المعرفة بالدين والمكاشفة لم يقاتلوا في تلك المرة، لعدم القتال الشرعي الذي أمر الله تعالى به ورسوله، فلما كان بعد ذلك جعلنا نأمر الناس بإخلاء الدين والاستغائة<sup>(١)</sup> بالله، وأنهم لا يستغيثون (إلاَّ إيَّاه، لا يستغيثون)<sup>(٢)</sup> بملك مقرَّب ولا بنبي مرسل، (فلما أصلح الناس أمورهم، وصدقوا في الاستغائة بربهم)<sup>(٣)</sup>، نصرهم على عدوهم نصراً عزيزاً لم يتقدَّم نظيره). انتهى كلامه.

وقول صاحب البردة أبلغ مما أنكره شيخ الإسلام، فإن صريحه دعاء مضطر، محتاج، ذي فاقة وفقر إلى رسول الله ﷺ، وأنه ليس له ملجأ وملاذ ومفزع عند حلول<sup>(٤)</sup> الحادث العام العظيم سوى رسول الله ﷺ، وإذا حرَّم مجرد سؤاله ما لا يقدر عليه إلاَّ الله، وسؤاله بعد مماته ما دون ذلك من الأسباب العادية، فكيف بهذا الدعاء الذي هو من أبلغ الأدعية في إظهار الفقر والفاقة، واستعطاف المسؤول بتوحيده وإفراذه لهذا المطلوب العظيم، والخطب الجسيم؟ وإذا كان الدعاء حرَّم لتضمنه التسوية بين الله وبين غيره في القصد والرجاء، والذل والمحبة، فكيف بما دلَّ على ما هو أبلغ من ذلك مما ذكر<sup>(٥)</sup> في البردة والهمزية ونحوها<sup>(٦)</sup>، وفي حديث

(١) في (ق) و(م): «والاستعانة».

(٢) «إلاَّ إيَّاه، لا يستغيثون» ساقطة من (ق) و(م).

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٤) في (ح): «علول».

(٥) في (ق) و(المطبوعة): «ذكره».

(٦) في (ق) و(م): «ونحوهما».



النعمان بن بشير رضي الله عنه «الدعاء هو العبادة»<sup>(١)</sup>، وحصر أحد الجزئين في الآخر يفيد ما قاله بعض الشراح من أن الدعاء لُبُّها<sup>(٢)</sup> وخالصها وركنهما الأعظم، وفي حديث أنس رضي الله عنه: «الدعاء منح العبادة»<sup>(٣)</sup>، وبه يظهر معنى الحصر في حديث النعمان، وفي الحديث: «من لم يسأل الله يغضب عليه»<sup>(٤)</sup> مفهوماً أن من سأله رضي<sup>(٥)</sup> عليه، وهل هذا الرضا وهذا الغضب إلاً لحصول عبادة يحبها ويرضاها، أو لفقدها الموجب لغضبه وسخطه، فإذا صرف ذلك لغير الله في الأمور العامة الكلية التي مصدرها عن قدرة كاملة ليست في قوى البشر، وليست من جنس الأسباب العادية، فهذا عين الشرك.

قال أبو العباس ابن تيمية<sup>(٦)</sup> / فيمن سأل الأموات ما لا يطلب إلاً من [١٢٢] الله، كمغفرة الذنوب، وهداية القلوب، وإنزال المطر: (إنه يستتاب، فإن تاب وإلاً قتل؛ لأن هذا عين الشرك الذي نهت عنه الرسل، ونزلت الكتب بتحريمه وتكفير فاعله). انتهى.

وقد نفى الله عن غيره ملك<sup>(٧)</sup> الشفاعة، ونفى فعلها بغير إذنه،

(١) أخرجه أبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٢٩٦٩، ٣٢٤٧)، وابن ماجه (٣٨٢٨)، وأحمد (٤٤٢/٢).

(٢) في (المطبوعة): «لب العبادة».

(٣) أخرجه الترمذي (٣٣٧١)، وقال: غريب من هذا الوجه. وانظر تخريجه في: «كشف ما ألقاه إبليس» ص (٧١).

(٤) أخرجه الترمذي (٣٣٧٣)، وابن ماجه (٣٨٢٧)، والبخاري في الأدب المفرد (٦٥٨)، وأبو يعلى (١٠/١٢).

(٥) في (ق) و(م) و(المطبوعة) زيادة: «الله».

(٦) انظر: «زيارة القبور» ص (١٨)، و«مجموع الفتاوى» (٣/٣٩٥).

(٧) في (ق) و(م) و(المطبوعة): «مالك».

وأن<sup>(١)</sup> تكون فيمن لا يرضى قوله وعمله، وقد ذكر جل ذكره أنه المنفرد والمختص بملك ذلك اليوم، وتمدح بذلك في غير آية من كتابه، وثبت من غير وجه أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ يَقْبِضُ السَّمَوَاتِ بِيَمِينِهِ وَيَقْبِضُ الْأَرْضَ فِيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الدِّيَانُ، أَيْنَ مَلُوكِ الْأَرْضِ»<sup>(٢)</sup>.

وقال تعالى: ﴿ وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ ﴿١٧﴾ ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ ﴿١٨﴾ يَوْمَ لَا تَمَلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ ﴿١٩﴾ [الانفطار/ ١٧ - ١٩].

وهذه نكرة في سياق النفي وهي عامة.

وكذلك قوله تعالى: ﴿ وَأَتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا ﴾ في موضعين من سورة البقرة [آية ٤٨ وآية ١٢٣].

ولا ينافي هذا ما ورد من إثبات شفاعة النبي ﷺ وشفاعة غيره؛ لأن المراد بالنفي اختصاصه بالملك، وعدم مشاركة أحد له تعالى في ملك ذلك اليوم، وما ورد من حصول الشفاعة فهو عن أمره وإذنه ورضاه تعالى وتقدّس، فالشافع عبد مأمور (لا ملك له ولا يتدبّر بالشفاعة، بل هو مدبر مأمور)<sup>(٣)</sup>، فكيف يطلب منه ما لا يملك، وما<sup>(٤)</sup> لا يحصل إلاّ بإذن من ربه تبارك وتعالى؟ وهذا هو المراد بالاستثناء في مثل<sup>(٥)</sup> قوله تعالى:

(١) في (ق) و(م): «أو أن».

(٢) أخرجه البخاري (٧٤١٢، ٧٤١٣)، ومسلم (٢٧٨٧)، وقوله: «أنا الديان»، ففي

حديث آخر أخرجه البخاري تعليقا عن جابر. انظر: كتاب التوحيد باب (٣٢).

وأخرجه أحمد (٤٩٥/٣).

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٤) ساقطة من (ق) و(م).

(٥) ساقطة من (ق) و(م).

﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾ [البقرة/ ٢٥٥].

فتعليقها على الإذن والرضى يراد به هذا المعنى، الذي هو صرف القلوب إلى باريها وفاطرها، وإسلام الوجوه له، عكس ما يفهمه المشرك من أن الاستثناء يفيد طلب ذلك من غير الله، وسؤال<sup>(١)</sup> ذلك الغير هذا المطلوب العظيم.

وإذا كان الحال هكذا فمن سأل رسول الله ﷺ شيئاً مما لا يطلب إلا من الله كمغفرة الذنوب وهداية القلوب، ودخول الجنة والنجاة من النار وأنزال المطر، والنصر على الأعداء ودفع السوء والردى، ونحو ذلك مما يختص به<sup>(٢)</sup> تعالى، ولا يشاركه فيه مشارك فقد أشرك بربه وجعل له ندّاً وشريكاً في خالص حقّه.

ولا ريب أن هذا الدعاء<sup>(٣)</sup> يقتضي إثبات قدرة عامة<sup>(٤)</sup> وعلم عام، وسمع محيط، لا سيّما إن كان من يدعو الصالحين ويسألهم، جعل ذلك ديدنه في كل<sup>(٥)</sup> مكان وإن بعدت الديار وتناوت الأقطار، وإن زعم أنه لم يثبت قدرة ولا علماً ولا سمعاً عاماً محيطاً لا يليق بالمخلوق، فهو مكابر ملبوس عليه، ثم في ذلك من الخضوع والذل والمحبة والإنابة ما هو من خالص العبادة ولبها، فكيف جاز صرفه لغير الله؟

(١) في (ح): «سؤاله».

(٢) في (ق) و(م) و(المطبوعة) زيادة: «الله».

(٣) في (المطبوعة) زيادة: «الذي دعاه البوصيري واستغاث فيه بالنبي ﷺ».

(٤) في (ح): «تامة».

(٥) في (المطبوعة) زيادة: «زمان و».

إذا عرفت هذا: فهذه الآيات التي / قالها صاحب البردة فيها من الغلو، والإطراء، والدعاء، والالتجاء، ما لا يليق ولا ينبغي<sup>(١)</sup> صرفه لمخلوق ولو نبياً أو ملكاً<sup>(٢)</sup>، وأين قوله:

يا أكرم الخلق مالي من ألوذ به      سواك عند حلول الحادث العمم  
إن لم تكن في معادي آخذاً بيدي      فضلاً وإلأفقل: يسازلة القدم  
فإن من جودك الدنيا وضرتهاها      ومن علومك علم اللوح والقلم

مما دلَّ عليه كتاب الله وسنة رسوله ﷺ من وجوب (إسلام الوجوه له تعالى والإجابة إليه، ووجوب)<sup>(٣)</sup> اتخاذه تعالى<sup>(٤)</sup> ملجأ، ومفرجاً، ومعاذاً، وملاذاً عند الشدائد والمهمات<sup>(٥)</sup>.

قال تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَنْتُمْ عَذَابَ اللَّهِ أَوْ أَنْتُمْ السَّاعَةُ أَغَيَّرَ اللَّهُ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٤٠﴾﴾ [الأنعام/ ٤٠].

ففي هذه الآية أنهم يلجأون إليه، ويفردونه<sup>(٦)</sup> بالدعاء إن أتاهم العذاب أو أتتهم الساعة، واحتج بذلك على وجوب إفراده بالدعاء في حال الرخاء وفي جميع الحالات، فكيف ترى بمن أعدَّ غير الله لشدته،

(١) في (ق) و(م): «ينبغي ولا يليق».

(٢) في (المطبوعة): «نبي أو ملك»، وفيها بعدها زيادة: «ولو كان أفضل الأنبياء وأقربهم إلى الله نبينا محمد ﷺ».

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ح)، وبها تكرار.

(٤) في (المطبوعة) زيادة: «وحده».

(٥) في (المطبوعة) زيادة: «وأن النبي ﷺ وإخوانه الأنبياء من قبله ما جاءوا كلهم إلأ لتخليص هذا الحق لله وحده، وإبعاد كل شبهة يقيمها الشيطان حوله».

(٦) في (ق): «ويقرون».

ولهول الساعة وكربها؟ كما في آيات البوصيري، وإذا اقترن بذلك نفى التعلُّق والرجاء والتوكُّل في ذلك عن غير الرسول ﷺ، وأضاف المتكلم إلى هذا إثبات عموم العلم وإحاطته بالكليَّات والجزئيَّات، وأن الدنيا والآخرة حصلتا وكانتا عن جوده وإحسانه، و<sup>(١)</sup> معلوم أن هذا يدخل فيه كل تدبير وتأثير وتقدير وتيسير، فأى فرد يبقى لله؟ وأي شيء اختص به؟ فافهم ما في هذه الآيات من منافاة مقتضى الرسالة، وصريح الآيات.

وإذا عرفت ذلك: عرفت أنَّ المعترض قَصُرَت رتبته عن درجة العلم بأصل الإيمان، وعن معرفة الحكمة في خلق الجن والإنس والسموات والأرض وما فيهما؛ فلذلك اعترض، ورأى أن كلام الشيخ على هذه الآيات شنع بشع، فإنه ارتاع من<sup>(٢)</sup> عدَّ ذلك من قسم<sup>(٣)</sup> الشرك الأكبر.

وأبلغ من هذا: أنه يفهم من التوحيد وإخلاص الدعاء لله، والنهي عن دعاء نبينا ﷺ تنقيصاً<sup>(٤)</sup> له وخطأً من رتبته وإبطالاً لشفاعته بالكلية:

﴿الْأَبْعَدُ الْمَدِينِ كَمَا بَعَدَتْ شُمُوذُ﴾ [هود/ ٩٥].

وهذا بعينه قول من غلا في المسيح وأمه، أو غلا في أحد من الأنبياء والملائكة، وقد قال عمرو بن العاص وأصحابه للنجاشي لما قدموا عليه يريدون جعفر بن أبي طالب وأصحابه: «إنهم يقولون في المسيح قولاً

(١) في (المطبوعة) زيادة: «بل بعض جوده كما تدل عليه (من) الموضوعة في اللغة العربية للتبعيض».

(٢) في (المطبوعة): «تعاضم».

(٣) ساقطة من (المطبوعة).

(٤) في (المطبوعة): «تنقيصاً».

عظيماً - يعني أنه<sup>(١)</sup> عبدٌ، رسول، ليس بإله<sup>(٢)</sup>، وكذلك قالت قريش للنبي ﷺ لما دعاهم إلى توحيد<sup>(٣)</sup> الله: «قد<sup>(٤)</sup> عبت ديننا وسببت آلهتنا».

[١٢٤] وكذا قال / قوم نوح كما يدل عليه قوله جلّ ذكره: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلَ الْهَتَكُورِ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سَوَاعِمًا﴾ الآية<sup>(٥)</sup> [نوح/٢٣].

وقال تعالى: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُونَ﴾<sup>(٥٧)</sup> ﴿وَقَالُوا آلَ الْهَتَكُورِ خَيْرٌ أَمْ هُوَ﴾<sup>(٦)</sup> إلى قوله ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَاهُ مَثَلًا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [الزخرف/٥٧ - ٥٩].

فالأمر بتوحيد الله وإخلاص الدعاء له والنهي عن دعاء الأنبياء والصالحين ليس بتنقص<sup>(٧)</sup>، بل هو الكمال والعزّ والسيادة، وهل نال الأنبياء وغيرهم من الملائكة المقربين، ما نالوه من المقامات التي يتقاصر عنها المتطاولون إلا بتجريد التوحيد، وتحقيقه ومعرفة الله والعلم به، والدعوة إلى سبيله، والبراءة مما نُسبه إليه أعداؤه المشركون؟

وأما صرف حق الله وما يجب له من الدعاء والعبادة إلى غيره: فهذا

(١) سقطت من (المطبوعة)، وفي (ق): «إنهم».

(٢) أخرجه أحمد (١/٢٠٣، ٥/٢٩٢)، وتقدّم تخريجه، انظر: ص (٩٦)، هامش ٣.

(٣) في (ق): «التوحيد».

(٤) في (ح) و(المطبوعة): «قالوا» مكان: «قد».

(٥) في (ق) و(المطبوعة) زيادة: ﴿وَلَا يَفُوتُ وَيَعُوقُ وَنَسْرًا﴾.

(٦) في (المطبوعة) زيادة: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾.

(٧) في (المطبوعة) زيادة: «لهم».

محض التنقص لله ولعباده المخلصين؛ ولهذا نزهة<sup>(١)</sup> تعالى نفسه عمّا يشركون في غير موضع من القرآن وكذلك في السّنة.

وفيه تنقص أيضاً<sup>(٢)</sup> بالأنبياء والصالحين؛ لظن<sup>(٣)</sup> من فعل ذلك أنهم يرضون به ويقرون<sup>(٤)</sup> عليه، وأنهم ما نهوا عن هذا الجنس من الشرك وإنّما جاءوا بتحريم الشرك في الربوبية، ووجوب اعتقاد اختصاصه تعالى بالملك والتدبير، كما صرّح به كثير من عباد القبور، وأنكروا توحيد العبادة غاية الإنكار، وجعلوا معنى كلمة الإخلاص يرجع إلى توحيد الربوبية فقط، ومن نهاهم عن عبادة غير الله قابلوه بأشدّ الإنكار؛ وقالوا: تنقصت المشايخ والكبار، وهم قد تنقصوا الملك الحق العزيز الغفار.

فما أشدّ غربة هذا الدين، وما أقلّ من يعرفه من المدّعين للعلم والمنتسبين<sup>(٥)</sup>.

وأما إبطال الشفاعة: فالشفاعة التي يشير إليها هذا الرجل وإخوانه من المشركين قد نفاها الله تعالى وإبطلها في كتابه العزيز في غير موضع؛ وأخبر تعالى أنه لا يعلم وجود شفيع يشفع هذه الشفاعة التي قصدها المشركون لا في السموات ولا في الأرض، وما لا يعلمه سبحانه فهو مستحيل الوجود.

والشفاعة المثبتة نوع آخر، وجنس ثانٍ لا يعقلها المشركون،

---

(١) في (المطبوعة) زيادة: «الله».

(٢) في (ح) و(المطبوعة): «أيضاً تنقص».

(٣) في (ح) و(المطبوعة): «إذ يظن».

(٤) في (ح) و(المطبوعة): «ويقرونه».

(٥) في (المطبوعة) زيادة: «لهم».

وما يعقلها إلاّ العالمون<sup>(١)</sup>، والإشارة<sup>(٢)</sup> إلى سببها<sup>(٣)</sup> ومقتضيها وموجبها جاء<sup>(٤)</sup> صريحاً في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: يا رسول الله، من أسعد الناس بشفاعتك؟ قال: «أسعد الناس بشفاعتي من قال لا إله إلاّ الله خالصاً من قلبه»<sup>(٥)</sup>.

إذا عرفت هذا عرفت أن المعترض أجنبي عن علوم أهل الإسلام لا يعقل منها شيئاً، فلا جرّم اعترض على شيخنا، وصاح لما سمع<sup>(٦)</sup> بتجريد التوحيد، والحمد لله العزيز الحميد.

[١٢٥] وأما قوله: (إنّ البوصيري لم يقصد ما قصده شيخنا / وأنه ليس بجهول).

فجوابه: أن البحث هنا في الألفاظ وما دلّت عليه صريحاً، وأمّا القصد والنية فليس هذا مبحثه، والسرائر إلى الله يحاسب العباد<sup>(٧)</sup> بعلمه، وصريح اللفظ دال على ما قرّره شيخنا.

وأما قوله: (وليس بجهول عن عبادة الله تعالى، ودعاء غيره من دونه الذي يكون شركاً قد نهى الله عنه ورسوله ﷺ؛ إذ ذاك لا يصلح إلاّ لله).

فالجواب: إن العقلاء نصّوا أنّ من الحقق المتناهي تكذيب العين

(١) في (المطبوعة): «العاملون»، وهو خطأ مطبعي.

(٢) في (ق): «والإرشاد».

(٣) في (ق): «سببها».

(٤) ساقطة من (ح).

(٥) أخرجه البخاري (٩٩، ٦٥٧٠)، وأحمد (٣٠٧/٢، ٣٧٣).

(٦) ساقطة من (ح).

(٧) في (المطبوعة) زيادة: «عليها».



وتصديق الظن والحدس ، فكيف تقبل منك هذه الدعوى ونحن نرى قوله ونسمعه؟ ويكفي الحس في إبطال دعواك أنه ليس بجهول، وهل هذا الذي صدر منه إلا غاية الجهل ومنتهى الضلال؟

وَأَمَّا كَوْنُ الرِّسْلِ يَقُولُونَ لِقَوْمِهِمْ: اعْبُدُوا اللَّهَ، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [البقرة/ ١٨].

فنعم؛ هذا حق وهو دين الرسل، والنزاع بيننا وبينكم في التزامه والعمل به، فكيف تحتج علينا بأن الله تعالى قال هذا، وقد خالفتم مقتضاه، وخرجتم عمداً دلل عليه، وكيف ننهاك<sup>(١)</sup> عن دعاء غير الله وتحتج علينا بأنك تعلم أنه لا يدعى إلا الله؟ هذا ولو عقلتم المعنى والمقصود من هذه الآيات وأنصفتم لاستراح الخصم، والآفة كل الآفة<sup>(٢)</sup> مخالفة هذا ومناقضته ممن يتلوه ويؤمن بألفاظه<sup>(٣)</sup>.

وأما كونه عالماً من علماء الأمة: فهذا من الجهل بالعلم والعلماء، أين العناء لتطلب، وأين السمندل ليجلب؟

قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة/ ١١١] بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرٌ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١١٢﴾ [البقرة/ ١١١، ١١٢].

هؤلاء هم أهل العلم ورثة الجنة، وسادات الأمة، لو سلم عقلك

(١) في (ق) و(م): «ننهاكم».

(٢) في (المطبوعة) زيادة: «في».

(٣) في (المطبوعة) زيادة: «ويكفر بمعناه».

لعرفت أن من يدعو العباد إلى الله، ويردّهم إليه وينهاهم عن الالتفات والتعلّق على غيره، وصرف الوجوه لسواه هو العالم الأمين، لكن أعماك الهوى عن معرفة الرشاد والهدى.

وأما كون الناظم يشير إلى يوم القيامة: فنعم، ولكن لا يدعى لذلك اليوم إلاّ الله وحده، وكون الخلائق تفزع إليه في ذلك اليوم لا يوجب ذلك ويقتضي دعاءه، وقصده من دون الله في دار التكليف والعمل، والملائكة والمؤمنون والأطفال يشفعون في ذلك اليوم، وهل يقول مسلم بقصدهم [١٢٦] / ودعائهم والتعلّق عليهم من دون الله في هذه الدار، لما يرجى في الدار الآخرة ويؤمل فيها؟ ومن قال بقصدهم ورجائهم ودعائهم لذلك، وشرعه، فقد فتح باب الشرك وسوّغه، ودخل فيما دخل فيه الصابئة المشركون من التعلّق على الأنفس المفارقة وعبادتها ودعائها مع الله.

وقولك: (حين تدني الشمس) هذا خطك بيدك، وهو لحن فاحش يدل على أنك أمة<sup>(١)</sup> لا تحسن شيئاً من العلم.

وقول النبي ﷺ: «أمتي أمتي»<sup>(٢)</sup>، ليس فيه أنه يدعى ويقصد لذلك قبل يوم القيامة.



(١) ساقطة من (ق) و(م).

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٧٢)، ومسلم (١٩٣).

## فصل

قال المعترض : (فشرف الدين يخاطبه ﷺ كما خاطبه حسّان بن ثابت رضي الله عنه بكاف الخطاب بعد موته ؛ وكما خاطبه صدّيق هذه الأمة أبو بكر رضي الله عنه بعد موته، وطلب منه كما يأتي ذلك، وكما خاطبه الأعمى في غيبته، وكما خاطبه الذي علمه عثمان بن حنيف زمن الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنهما<sup>(١)</sup> بعد موته ﷺ ؛ وغير الصحابة كثير من التابعين وسلف الأمة ؛ إذ مخاطبته ﷺ بعد موته أبلغ ؛ لأن أعمال أمته تعرض عليه في قبره، وشرف الدين يقول : يا أكرم الخلق ؛ وهل ينكر أحد أنه ليس بأكرم الخلق بذلاً ونائلاً وعند ربه جلّ وعلا، ثم قال : مالي من ألوذ به من الخلق سواك، واغوثاه من الجهل وطمس القلوب). ثم قال : (عند حلول<sup>(٢)</sup> الحادث العمم، وهذا ذاك اليوم ومطلوبة شفاعته ﷺ).

والجواب أن يقال : هذا الخطاب الذي خاطبه البوصيري في برده خطاب سائل، داع، لائذٍ، مضطرّ، محتاج<sup>(٣)</sup> بما لا يقدر عليه إلا الله تعالى، وخطاب حسّان خطاب متوجد متمن أن يقي وجهه رسول الله ﷺ التراب،

(١) في (ح) و(المطبوعة) : «عنه» .

(٢) ساقطة من (ق) و(م).

(٣) ساقطة من (ح) .

وهذا من باب الوجد والأسف على فراقه، وذلك من باب الدعاء والطلب منه فأين هذا من هذا؟ هل قال حسان: أعطني وأنا عائد، أو لائذ بك في الحوادث والملّمات؟ وقد جاء في السلام عليه والتشهُد في الصلاة<sup>(١)</sup> ما يفيد الفرق بين خطاب المسلم وخطاب الداعي الراجي، بل جاء في خطاب الموتى بالسلام ما يستبين به الفرق عند أولي الألباب والأفهام، وعلمهم النبي ﷺ أن يقولوا: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين»<sup>(٢)</sup> عند زيارتهم، ولو خاطبهم بغير ذلك من المطالب والدعاء، وقال: «جئتم مستجيراً، عائداً بكم، مستغيثاً»<sup>(٣)</sup>، لائذاً بحماكم، طالباً لبركم ونعماكم، ومالي عند الحوادث والمهمات سواكم»<sup>(٤)</sup> ذلك من الشرك الأكبر الذي اتفقت الرسل ونزلت / الكتب بتحريمه وتكفير فاعله، أفيقال: هذا خطاب وما قبله خطاب، ويسوى بينهما للإشتراك في الخطاب؟ هذا لا يقوله إلاّ أضل الخلق وأجهلهم<sup>(٥)</sup>، وقد جبل الله الخلق على الفرق بين<sup>(٦)</sup> دعاء الميت والدعاء له، واتفقت الفطر والشرائع على الفرق بين ذلك؛ وأكثر الناس اجتالتهم الشياطين، وأحدثوا من الدين ما لم يأذن به الله، وحلّلوا وحرّموا بمجرد أهوائهم وآرائهم الضالة.

وأما حديث أبي بكر: فسيأتي الكلام عليه؛ وأنه غير ثابت وأن

(١) ساقطة من (ق) و(م).

(٢) أخرجه مسلم (٢٤٩، ٩٧٤)، وأبو داود (٣٢٣٧)، وابن ماجه (١٥٤٦).

(٣) في (ق): «مستشفعاً».

(٤) ساقطة من (ق).

(٥) في (ق) و(م): «أجهل الخلق وأضلهم».

(٦) في (ق): «فراق».

الإجماع المستند إلى الكتاب والسنة والاعتبار يخالفه وينافيه، وأين هذا من هدي السلف والصحابة رضوان الله عليهم في المبالغة في صيانة قبره الشريف، وتثليث جداره كي لا يُصلى إليه، ولا يتمكّن من دعائه وسؤاله، عملاً بقوله ﷺ: «اللَّهُمَّ لا تجعل قبري وثناً يعبد»<sup>(١)</sup>، وقد بالغ السلف في حماية حمى التوحيد، والتباعد عن الشرك، وسدّ ذرائعه؛ وقطع وسائله؛ حتى منعوا من استقبال القبر عند دعاء الله؛ كما هو نص أحمد ومالك وأبي حنيفة رحمهم الله في أشرف القبور على الإطلاق، فأين هذا من سؤاله ﷺ وطلب ما لا يقدر عليه إلا الله؟.

وأما حديث الأعمى: فليس فيه ما يدلّ على غيبته ﷺ، وهو توسل بدعائه كما كان الصحابة يتوسلون بذلك، ويسألون الاستغفار والدعاء.

وقد قال تعالى: ﴿ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ ﴾ [التوبة/ ١٠٣].

وقال تعالى حاكياً عن المنافقين: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُم تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّأْرُؤُهُمْ وَرَأْيَتُهُمْ يُصَدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ ﴾ [المنافقون/ ٥].

فدم هذا الصنف بالصد عن ذلك.

فهذا كان هديهم وفعلهم في حياته ﷺ، وأما بعد موته ﷺ فلم يفعله أحد منهم، ولا من أهل العلم والإيمان بعدهم، بل قد ثبت النهي عن الدعاء عند القبر، فكيف بدعائه وقد تقدّم ذلك قريباً: «وخير الهدى هدى محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه أحمد (٢٤٦/٢)، ومالك في الموطأ (١٧٢/١)، ح (٤١٤)، وهو صحيح.

(٢) أخرجه البخاري (٧٢٧٧)، ومسلم (٨٦٧)، والنسائي (١٨٨/٣)، وابن ماجه

(٤٥)، والدارمي (٣٠٦) في المقدمة، باب كراهية أخذ الرأي، وأحمد

(٣/٣١، ٣١٩، ٣٧١).

/ وسيأتيك أن أصل الشرك، وسبب حدوثه دعاء الموتى وخطابهم بالحوائج.

وأما الذي حدّثه عثمان بن حنيف: فلم يخاطبه، ولم يثبت ذلك في حديث الأعمى، أعني مخاطبته ﷺ والذي رواه من أهل السنن المعتبرة لم يثبت مخاطبته الرسول؛ بل هي ساقطة في الأصول المحرّرة، ومسألة السؤال به أو بحقه غير مسألته نفسه ودعائه.

وأما كون أعمال أمته تعرض عليه: فليس فيه ما يستدل به على سؤاله ودعائه مع الله وطلب الحوائج منه، ومن زعم ذلك فقد قال بتجهيل أصحاب رسول الله ﷺ من السابقين الأولين، من المهاجرين والأنصار، ومن بعدهم من التابعين وعلماء المدينة<sup>(١)</sup>، كالفقهاء السبعة، ومن بعدهم كابن شهاب<sup>(٢)</sup>، وربيعة<sup>(٣)</sup>، ويحيى بن سعيد، ومالك بن أنس، وأهل المذاهب المقلدة كأبي حنيفة، والشافعي، وأحمد، وسفيان، وداود بن علي، وأمثالهم ونظرائهم من أهل العلم الذين منعوا من دعائه، والدعاء عنده، وقد ثبت أن عمل المسلم يعرض على والديه<sup>(٤)</sup>، ولا قائل بدعائهما وطلبهما.

وأما قول المعترض: (إن أعمال أمته تعرض عليه في قبره).

(١) في (ق) و(م): «الأمة».

(٢) في (ق) و(المطبوعة) زيادة: «الزهري».

(٣) في (المطبوعة) زيادة: «بن عبد الرحمن».

(٤) لم أفق عليه، وإنما الوارد الحديث الآتي في عرض الأعمال على الأقارب والعشائر، وهو ضعيف.

فقد ورد<sup>(١)</sup> أن أعمال أمته تعرض على أقاربهم<sup>(٢)</sup>؛ ولم يأت ما يدل على أن العرض في القبر بل الجزم بهذا<sup>(٣)</sup>، والقول به يحتاج لدليل، وقد ثبت أن «نسمة المؤمن طائر يعلق بشجر الجنة»<sup>(٤)</sup>، والواجب أن يؤمن المؤمن بما جاء عن رسول الله ﷺ على مراد رسول الله ﷺ، ولا يتعدى ذلك إلا بتوقيف.

وأعجب منه قول المعترض: (وهل ينكر أحد أنه ليس بأكرم الخلق بذلاً ونائلاً)، فهذه العبارة تطلعك على قطرة<sup>(٥)</sup> من بحر جهالته، وذرة من قناطر غباوته، كل المسلمين والمؤمنين ينكرون القول أنه ليس بأكرم الخلق، والذي لا ينكر<sup>(٦)</sup> كونه أكرم الخلق، لا أنه ليس بأكرم الخلق، فتأمله فإنه نص خطه<sup>(٧)</sup> بيده.

وأما قوله: (واغوثاه من الجهل وطمس القلوب).

فأقول: يا لله للمسلمين من ضال جاهل، يسمى تجريد التوحيد وإفراد

(١) في (المطبوعة): «روى».

(٢) أخرجه أحمد (٣/١٦٥)، وذكره الهيثمي في المجمع (٢/٣٢٨)، وضعفه الألباني في الضعيفة (٨٦٣)، ولفظه: «إن أعمالكم تعرض على أقاربكم وعشائركم... الحديث».

(٣) في (ق) و(م): «به».

(٤) أخرجه النسائي (٤/١٠٨)، وابن ماجه (٤٢٧١)، وأحمد (٣/٤٥٥، ٤٥٦)، ومالك في الموطأ، كتاب الجنائز، ح (٤٩).

(٥) في (ح): «قطرة».

(٦) في (المطبوعة) زيادة: «هو».

(٧) ساقطة من (ق).

الله بالدعاء جهلاً وطمسًا للقلوب، ويستغيث استغاثة محق مغلوب، وكون [١٢٩] المطلوب شفاعته ﷺ لا يبيح ذلك دعاءه وإفراده باللياذ / والعياذ، والقول بأنه يعلم الغيب، وأن الدنيا والآخرة من (١) جوده (٢)، بل هذا يشبه غلو أهل الكتاب في أنبيائهم.

وقد قال تعالى: ﴿يَتَأَهَّلَ الْأَكْتَبِ لَا تَقْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [النساء/ ١٧١].

فرحم الله امرأ وقف عند حدود الله، ولم يتعدّها، ولم يتجاوزها إلى سواها.



---

(١) في (المطبوعة): «بعض».

(٢) في (ق): «وجوه».



## فصل

قال المعترض: (ثم ماذا، والمحذور الذي كَفَّرَ به هذا الرجل وما يضرُّ النداء في هذا، وهل هذا عبادة من دون الله؟ ما أبعد الجهل وأهله من الفرقان).

ثم ذكر المعترض قول حَسَّان في مرثيته مستدلاً به على أن الرسول يُدعى ويخاطب.

والجواب أن يقال: لا ريب أن جمهور من دعوا معبوداً مع الله وانتحل طريقة وديناً<sup>(١)</sup> لم يأذن به الله يرى أنه لا محذور، ولا إنكار، ويحسب أنه مهتدٍ، وإن كان من أضلَّ الخلق وأبعدهم عن مناهج الإيمان والهدى، ويكفي المؤمن ما تقدّم من الآيات التي تزعم أن الناظم يعرفها ولا يجهلها.

كقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن/١٨].

وهل يحيل هذا الدعاء عن حقيقته، ويسوغه لغير الله تسمية الجاهلين له نداء لا دعاء، وهل العبادة إلا هذا الدعاء ونحوه؟ فأبي جهل في تحريم ما حرّم الله من دعاء غيره ومسألة سواء ما لا يقدر عليه إلا الله؟.

(١) في بقية النسخ: «أو ديناً».

وهذا المعترض وأمثاله من أجهل الناس بمسمى العبادة، ومعرفة أفرادها.

ومعلوم أنّ قول النصارى: (يا والدة المسيح اشفعي لنا إلى الإله) نداء إذا جهر به المنادي، ولا يخرج ذلك عن كونه دعاء وعبادة بإجماع المسلمين، ولو كان المطلوب مجرد شفاعتها، فإباحة هذا النوع وجعله لا محذور فيه هو عين الجهل، ونفس الضلال.

وأما رثاء حسّان: فليس فيه دعاء، وإنّما هو توجع وتحزّن وتألم بفقده<sup>(١)</sup> ﷺ؛ وفرق بين الخطاب بهذا، والخطاب بالدعاء والمسألة، وقد تقدّم التنبيه على ذلك<sup>(٢)</sup>.



---

(١) في بقية النسخ: «لفقده».

(٢) انظر: ص (٣٢٣).

## فصل

قال المعترض: (وأبلغ من هذا وأدحض كلام صدِّيق هذه الأمة أبي بكر<sup>(١)</sup> رضي الله عنه، حين وجد النبي ﷺ ميتاً، فقد قال سيف ابن عمر التميمي في فتوحه، الذي قال أبو العباس ابن تيمية إنها أصح ما وضع في ذلك، وهو من تابعي التابعين، ومن كبار شيوخه: هشام ابن عروة بن الزبير رضي الله عنه.

فقال: حدثنا عمرو بن محمد عن تمام بن العاص عن القعقاع ابن عمرو التميمي رضي الله عنه - وكان من خواص أبي بكر الصدِّيق<sup>(٢)</sup> رضي الله عنه - قال: «جاء الخبر بثقل / النبي ﷺ إلى أبي بكر وواتر [١٣٠] أهل البيت إليه الرسل. فجاء، فلقية آخرهم، بعدما مات النبي ﷺ، ودخل أبو بكر البيت وهو يسترجع ويصلي على النبي ﷺ، فأكب عليه وكشف عن وجهه؛ وقبل جبينه وخديه، ومسح وجهه؛ وجعل يبكي ويقول: بأبي أنت وأمي ونفسي وأهلي، طبت حيّاً وميتاً، انقطع بموتك ما لم ينقطع بموت أحد قبلك من الأنبياء: النبوة؛ فعظمت عن الصفة،

(١) ساقطة من (ق) و(م).

(٢) ساقطة من (ق) و(م).

وجللت عن البكاء، وخصصت حتى صرت مسلاة، وعممت حتى صرنا  
فيك سواء، فلولا موتك كان اختياراً منك لجدنا بالنفوس لحزنك، ولولا  
أنك نهيت عن البكاء لأنقذنا<sup>(١)</sup> عليك الشؤون، فأما ما لا نستطيع نتقيه عنا  
فكمد، وادكار<sup>(٢)</sup> متحالفان أن لا<sup>(٣)</sup> يرحا، اللهم فأبلغه عنا، اذكرنا  
يا محمد عند ربك؛ ولنكن من بالك؛ فلولا ما خلفت من السكينة لم نقم  
لما خلقت من الوحشة، اللهم أبلغ نبيك عنا واحفظه فينا<sup>(٤)</sup>.

ثم<sup>(٥)</sup> قال المعترض: (وكان القعقاع قد شهد وفاة النبي ﷺ،  
وروى عنه سيف أنه قال: شهدت وفاة النبي ﷺ)<sup>(٦)</sup>، وذكر قصة  
السقيفة، فهل ترى الصديق عند هذا الرجل كافرأ بقوله يخاطب  
النبي ﷺ: «اذكرنا يا محمد عند ربك، ولنكن من بالك؟» والنثر أوسع  
من النظم).

والجواب أن يقال: آفة هؤلاء الجهال عدم التمسك بأصول أهل العلم  
والهدى، التي إليها المرجع في الاستدلال والمنتهى، وقد وضع أهل العلم  
والحديث من القوانين الشرعية، ما يميّز به بين<sup>(٧)</sup> الآثار الصحيحة والمكذوبة  
والموضوعة والضعيفة، التي لا تثبت بها أحكام دينية.

(١) في (ح): «لأنقذنا».

(٢) في (الأصل) و(ح): «والدكار».

(٣) في (المطبوعة): «لا يرحان».

(٤) انظر: فتوح سيف بن عمر.

(٥) ساقطة من (ق) و(م).

(٦) ما بين القوسين ساقط من (ح).

(٧) ساقطة من (المطبوعة).

فمن ذلك: ردّهم ما انفرد به أحد الرواة عن أصحابه الثقات الأثبات، كما ردّ على معمر ما انفرد به عن أصحاب الزهري، وكما ردّ على ابن إسحاق ما انفرد به في حديث أبي مسعود البدر في صفة الصلاة على النبي ﷺ، وكما ردّ على ابن عيينة مع جلالته وحفظه ما انفرد به عن أصحاب الزهري: من ذكر دبغ الإهاب في حديث ميمونة.

وقد روى كلام أبي بكر ومقالته حين دخل على النبي ﷺ عدد كثير، وجم غفير، وذكرها أصحاب السير عمّن هو أعدل من القعقاع وأوثق وأشهر، فما وجه الأخذ بها لو سلمنا صحتها؟ وقد خالفت النصوص القرآنية والأحاديث / النبوية، بل والإجماع، كما حكاها شيخ [١٣١] الإسلام وغيره؟ وهل يدع هذا كله ويرميه وراء ظهره إلا من غلب عليه متابعة الهوى، وعدم الوقوف مع الكتاب والسنة والإجماع؟ وهل ضلّ أهل الكتاب إلا بنبذهم<sup>(١)</sup> كتاب الله وراء ظهورهم، واتباع ما لم يثبت عن أنبيائهم وعلمائهم، بل هو مما أحدثه خلوفهم وجهالهم.

وهذه الكلمة وهي قوله: «اذكرنا<sup>(٢)</sup> عند ربك»، لو جاء بسندها المذكور كلمة تخالف الثابت من المرفوع والمأثور، في حكم من أحكام<sup>(٣)</sup> الفروع وجزئيات المسائل، كأداب التخلي ونحوه لم يسغ الأخذ بها، وترك ما هو أصح وأثبت وأدل، فكيف بالطلب من الموتى، ودعاء الأنبياء، والتوجّه إليهم، الذي تظاهرت النصوص والآثار على تحريمه والمنع منه.

(١) في (ق) و(م): «بنذ».

(٢) في (ق) و(م) زيادة: «يا محمد».

(٣) في (ح): «الأحكام».

قال ابن القيم رحمه الله تعالى: (فإن طلب الحوائج من الموتى هو أصل شرك العالم<sup>(١)</sup>). اهـ.

وقد حمى ﷺ حمى التوحيد وسدّ ذرائع الشرك حتى نهى عن قول: «ما شاء الله وشاء فلان»<sup>(٢)</sup>، ونهى عن الحلف بغير الله<sup>(٣)</sup>، ونهى عن الصلاة عند القبور واستقبالها<sup>(٤)</sup>، ونهى عن عبادة الله بالذبح في مكان يذبح فيه لغير الله<sup>(٥)</sup>، ونهى عن قول الرجل: «عبي وأمتي»<sup>(٦)</sup>، وقد بالغ أصحابه رضي الله عنهم في صيانة قبره الشريف عن<sup>(٧)</sup> أن يصل إليه أهل الغلو والإطراء، فجعلوا جداره مثلثاً، وكره مالك رحمه الله للرجل كلما دخل المسجد إتيان القبر للسلام على النبي ﷺ وقال: «لم يكن أهل العلم من أهل بلدنا يفعلونه» فكيف ترى بسؤال النبي ﷺ، والطلب منه،

- 
- (١) انظر: «إغاثة اللهفان» (٢/٢٣٢).
- (٢) أخرجه أبو داود (٤٩٨٠)، وأحمد (٣٨٤/٥، ٣٩٤، ٣٩٨).
- (٣) أخرجه الترمذي (١٥٣٥) بلفظ: «من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك»، وفي الصحيحين: «إن الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم فمن كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت»، وأخرجه البخاري (٦٦٤٦)، ومسلم (١٦٤٦)، وأبو داود (٣٢٤٩).
- (٤) أخرجه مسلم (٩٧٢).
- (٥) أخرجه أبو داود (٣٣١٤)، وأحمد (٤١٩/٣)، وفيه: «أن رجلاً نذر أن يذبح إبلاً ببوانة (موضع) فسأله النبي ﷺ: «هل بها من الأوثان شيء؟ هل كان بها عيد للمشركين؟».
- (٦) أخرجه البخاري (٢٥٥٢)، ومسلم (٢٢٤٩)، وأبو داود (٤٩٧٥)، وأحمد (٤٨٤، ٤٦٣، ٤٢٣، ٣١٦/٢).
- (٧) ساقطة من (ح).

والتوجه إليه في الحوائج والملمات، فبين هدى الصحابة وأهل العلم،  
وفعل هؤلاء الضلال كما بين المشرق والمغرب. شتان بين مشرق  
ومغرب.

هذا لو فرضنا صحة هذه الكلمة، فكيف<sup>(١)</sup> والأمر بخلاف ذلك،  
وفي نفس هذا الأثر الذي أورده ما يرد عليه من وجوه.

منها: قوله: «اللَّهُمَّ فأبلغه عنا»، فإذا سأل الله أن يبلغ نبيه عنهم  
فكيف يقول بعدها: «اذكرنا يا محمد عند ربك»، وهل هذا إلا عكس  
ما قبله، ومن دون أبي بكر يتحاشى العاقل من نسبته إليه، فكيف بصديق  
الأمّة؟ وقد ثبت في الصحيح وغيره أن الشهداء قالوا: «ألا بلغوا عنا قومنا  
أنا قد لقينا ربنا، فرضي عنا وأرضانا»<sup>(٢)</sup> / ولم يأت أحد من أصحاب [١٣٢]  
رسول الله ﷺ إلى شهيد من الشهداء يطلب منه أن يبلغ عنه ربه، وهم أجلّ  
وأفقه من ذلك، فكيف بالصديق رضي الله عنه؟ فإذا جاءت السنّة بأنّ الله  
هو الذي<sup>(٣)</sup> يبلغ عمّن عنده من الشهداء، فكيف تعكس القضية ويجعل  
النبي ﷺ هو الذي يبلغ ربه؟.

والمشهور والمعروف في اللغة أن الإبلّغ إنما يستعمل في من رفع  
إليه وبلغ ما ليس عنده.

قال تعالى: ﴿لَا تُذِرْكُم بِهِ وَمَنْ بُلِّغَ﴾ [الأنعام/١٩].

(١) ساقطة من (ق).

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٦٤)، ومسلم (٦٧٧)، وأحمد (١٠٩/٣)، وأبو داود (٢١٠)، وابن ماجه (٢١٥)،  
والبيهقي (٢٥٥)، والبيهقي (٢٢٥/٩)، وابن ماجه (١٨٦٠٢).

(٣) «هو الذي» ساقطة من (ق).

وفي الحديث: «ليبلغ الشاهد منكم الغائب»<sup>(١)</sup>.

هذا لو صحَّ سنده، فكيف وهو عن لا يحتج به؟ قال ابن السكن: (سيف بن عمر: ضعيف). وقال أبو حاتم: (قعقاع بن عمرو، قال: شهدت وفاة رسول الله ﷺ. هذا فيما رواه سيف بن عمر عن عمرو بن تمام عن أبيه عنه، وسيف متروك، فبطل الحديث، وإنما ذكرناه للمعرفة)، وقال الحافظ<sup>(٢)</sup>: (أخرجه ابن السكن من طريق إبراهيم بن سعد عن سيف بن عمر عن عمرو عن أبيه عن القعقاع بن عمرو قال: «شهدت وفاة رسول الله ﷺ فلما صلينا الظهر جاء رجل حتى قام بالمسجد وأخبر بعضهم أن الأنصار أجمعوا أن يولوا سعداً»، قال ابن السكن: سيف بن عمر ضعيف، واختلف في صحبة القعقاع ولم يجزم بذلك ابن عساكر، بل قال: يقال: إن له صحبة)<sup>(٣)</sup>.

قلت: وهذان الطريقتان ليس فيهما عمرو بن محمد، بل هو عمرو بن تمام عن أبيه تمام<sup>(٤)</sup>، فلا أدري أذكر عمرو بن محمد المعترض بقصد التدليس، أو جاء التدليس من غيره.

إذا عرفت هذا: بطل هذا الحديث، وأبطل منه الاحتجاج به، والثابت عند أهل العلم ما رواه محمد بن شهاب الزهري إمام الحجازيين

(١) أخرجه البخاري (١٠٥)، ومسلم (١٦٧٩).

(٢) «الحافظ» ساقطة من (ق).

(٣) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٣/٢٣٩، ٢٤٠) في حرف العين

القسم الأول ترجمة القعقاع بن عمرو (٧١٢٧).

(٤) ساقطة من (ق).



عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «لما توفي رسول الله ﷺ قام عمر رضي الله عنه فقال: (إنَّ رجالاً من المنافقين يزعمون أن رسول الله ﷺ توفي، وإن رسول الله ﷺ والله<sup>(١)</sup> ما<sup>(٢)</sup> مات، ولكنه ذهب به<sup>(٣)</sup> إلى ربه كما ذهب موسى ابن عمران، فغاب عن قومه أربعين ليلة، ثم رجع بعد أن قيل مات، والله ليرجعن رسول الله ﷺ فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم، يزعمون أن رسول الله ﷺ مات. قال: وأقبل أبو بكر رضي الله عنه حتى نزل على باب المسجد حين بلغه الخبر / وعمر يكلم الناس، فلم يلتفت حتى دخل على [١٣٣] رسول الله ﷺ في بيت عائشة رضي الله عنها ورسول الله ﷺ مسجى ببرد حبرة<sup>(٤)</sup>، فأقبل حتى كشف عن وجهه، ثم أكبَّ عليه وقبَّله. ثم قال: بأبي أنت وأمي أما الموتة التي كتبها الله عليك فقد ذقتها، ثم لم تصبك بعدها موتة أبداً؛ ثم ردَّ الثوب على وجهه؛ وخرج وعمر يكلم الناس، فقال: على رسلك يا عمر، فأنصت، قال: فأبى إلا أن يتكلم، فلما رآه أبو بكر لا ينصت أقبل على الناس، فلما سمع الناس كلامه أقبلوا عليه وتركوا عمر، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أيها الناس، من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حيٌّ لا يموت.

ثم تلا هذه الآية: ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنَّ

(١) لم تذكر (ق) لفظ الجلالة.

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) ساقطة من بقية النسخ.

(٤) في (ق) و(م): «محبرة».

مَاتَ ﴿ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ <sup>(١)</sup> [آل عمران/ ١٤٤].

قال: فوالله لكانَّ الناس لم يعلموا أنَّ هذه الآية نزلت على رسول الله ﷺ حتى تلاها أبو بكر يومئذٍ. قال: فأخذها الناس عن أبي بكر فإنما هي في أفواههم <sup>(٢)</sup>.

هذا هو الثابت عند أهل العلم بالحديث، وهو الذي ذكره الأئمة في كتبهم، التي إليها المرجع عند أهل الإسلام في سائر الأبواب والأحكام.

وقد عُلِمَ أن القعقاع لم يدخل على النبي ﷺ في تلك الحالة، ولا يمكن من هو أفضل منه، ولم يدَّع أن أبا بكرٍ أخبره بذلك، ولا غير أبي بكر، فصار الأثر منقطعاً، وهذه علةٌ رابعة.

وأظن هذا المعترض رأى هذا الأثر في مصنف ابن فيروز أو غيره ممن تعرَّض لردِّ هذا الدين والتوحيد الذي منَّ الله بتجديده على يد شيخنا رحمه الله، والغالب على من تعرَّض لردِّ ذلك هو الجهل وعدم العلم، مع غلبة الهوى وشدة العداوة، فأجلبوا بذكر ما يظنون أن لهم تعلقاً به، وأنه من الحجج التي تدفع الخصم، وليست لهم عناية بصناعة العلم، ومدارك الأحكام، ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون.

تعرض قوم للغرام؛ فأعرضوا

بجانبهم عن صحبتي <sup>(٣)</sup> فيه واعتلوا

---

(١) في (ح) و(المطبوعة): سياقة الآية إلى ﴿أَعْقَبِكُمْ﴾ الآية.

(٢) أخرجه البخاري (١٢٤١، ١٢٤٢)، وأحمد (١/٣٣٤، ٣٦٧) ومواقع أخرى.

(٣) في (ق) و(م): «صحتي».

رضوا بالأمانى، وابتلوا بحظوظهم  
وخاضوا بحار الحب دعوى، فما ابتلوا  
فهم في السرى لم يرحوا من مكانهم  
وما ظعنوا في السير عنه وقد كلوا  
وعن مذهبي لما استحبا الهوى<sup>(١)</sup> على الهـ  
لدى، حسداً من عند أنفسهم ضلوا



---

(١) في (ق) و(م): «العمى».

## فصل /

قال المعترض: (فشرف الدين إنَّما قصد الشفاعة، مستحضراً يوم القيامة: ﴿يَوْمَ نَفِرُ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ ﴿٣٤﴾ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ ﴿٣٥﴾ وَصَلْبَتِيهِ وَبَنِيهِ ﴿٣٦﴾ لِكُلِّ أُمَّرٍ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ ﴿٣٧﴾﴾ [عبس/ ٣٤ - ٣٧].

وهو يقول ﷺ: «أُمَّتِي أُمَّتِي» (إلى أن قال: (ولأنه قد أعطي ﷺ) (١) الشفاعة بوعد الله الصادق له في حياته، من المقام المحمود وشفاعته لأُمَّته، وهي من ذلك.

قال تعالى: ﴿عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴿٧٩﴾﴾ [الإسراء/ ٧٩].

وقال: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰ ﴿٥﴾﴾ [الضحى/ ٥].

قال ابن عباس: «هو الشفاعة لأُمَّته» (٢)، وقاله غيره من السلف.

ثم ساق أحاديث في هذا المعنى. ثم قال: (فإذا كان هذا قول الله تعالى، فما ظنك به ﷺ وهو أجود بالخير من الريح المرسله؟ وقال ﷺ في حق المنافقين: «لو أعلم أنني لو زدت على السبعين لغفر لزدت» (٣) كما

(١) في (ق) و(م): «ﷺ قد أعطى».

(٢) لم أقف عليه من رواية ابن عباس، إنما هو من رواية علي والحسن البصري، وانظر: «الدر المشثور» (٦/٦١٠).

(٣) أخرجه البخاري (٤٦٧٠، ٤٦٧١، ٤٦٧٢)، والترمذي (٣٠٩٧)، والنسائي (٦٧/٤)، وأحمد (١٦/١).

عند البخاري، واستغفاره شفاعته لأمته قد أخبر أنه في (البرزخ إذا عرضت عليه أعمال أمته يستغفر لمن رأى في عمله شراً<sup>(١)</sup>؛ وهل)<sup>(٢)</sup> استغفاره إلا شفاعته؟ ثم ذكر حديث أنس وأنه ﷺ يُخْرِجُ من النار حتى لا يبقى إلا من حبسه القرآن<sup>(٣)</sup>.

والجواب أن يقال: قد أجاب شيخنا رحمه الله عن هذه المسألة في «كشف الشبهة»<sup>(٤)</sup>.

قال رحمه الله<sup>(٥)</sup>: (فإن قال - يعني المشرك الذي يدعو الصالحين - : إن الله أعطاه الشفاعة، وأنا أطلبه مما أعطاه الله، فقل له: إن الله أعطاه الشفاعة ونهاك عن دعائه) وساق رحمه الله من الآيات ما يستدل به على تحريم دعاء الأنبياء وغيرهم.

وهذا هو جوابنا عما احتجَّ به المعترض هنا وهو الجواب السديد.

وقد وكلَّ الله بما يقضيه ويقدره من الموت والحياة، وإنزال المطر، وإنبات النبات، وحفظ بني آدم، وغير ذلك ملائكة يدبِّرون ذلك، ويباشرونه بحكمته، ودعاؤهم مع ذلك مجمع على تحريمه، وأنه من الشرك الأكبر، فأبي فرق بين هذا وهذا لو كانوا يعلمون؟.

---

(١) لم أفق عليه، والصحيح المشهور هو عرض الصلاة والسلام عليه ﷺ في البرزخ، فصلاتنا عليه معروضة عليه ويردّ سلام من سلم عليه.

(٢) ما بين القوسين ساقط من (ح).

(٣) أخرجه مسلم (١٩٣)، وابن ماجه (٤٣١٢).

(٤) في (المطبوعة): «الشبهات»، وهو الاسم المطبوع به الكتاب.

(٥) انظر: «كشف الشبهات» ص (٨).

ثم قد تقدّم أن الشفاعة التي ظنها المشركون<sup>(١)</sup> حاصلة بدعاء الأنبياء والصالحين قد نفاها القرآن، وأخبر تعالى أنها بيده وملكه، كما<sup>(٢)</sup> له ملك السموات والأرض، وأن الشفاعة المثبتة في مثل هذه الأحاديث لم يفهمها هؤلاء الجهال، ولم يعرفوا حقيقتها، فهم في عماية الجهالة، وأودية الضلالة، لا تمييز عندهم بين النوعين، ولا فرق بين القسمين، ولو عرف هذا أن جمهور المشركين يحتجون بالشفاعة والجاه على شركهم، ويقررون<sup>(٣)</sup> ما للملائكة والأنبياء والصالحين من الجاه والمنزلة والشفاعة لعرف أنه إلى الآن في سلكهم وعلى طريقتهم في هذا / المبحث<sup>(٤)</sup>، وكثير من المباحث التي هي أصل دينهم وقاعدته، وأي مسلم أنكر أن النبي ﷺ يشفع غير المعتزلة والخوارج؟ فإنهم أنكروا الشفاعة لأهل الكبائر، وهل قال شيخنا - رحمه الله - حرفاً يدل على هذا؟ والنزاع معكم في التوجه إلى غير الله، وسؤال ما لا يطلب إلا من الله ولا يقصد له سواه.

وهذا الكلام مغالطة وحيّدة<sup>(٥)</sup> عن المقصود، فهات دليلاً شرعياً على<sup>(٦)</sup> أن الشفاعة أو غيرها تطلب من الأموات والغائبين، كالأنبياء والملائكة<sup>(٧)</sup> والصالحين؟ ودع عنك الآثار الموضوعية، والحكايات

(١) في (ق) زيادة: «أنها».

(٢) في (ح) و(المطبوعة) زيادة: «أن».

(٣) في (ق) و(م): «ويقررون».

(٤) في (المطبوعة): «المبحث» بإسقاط الميم، ولعلّه من خطأ الطباعة.

(٥) «الحيّدة» من «حَادَ عن الحق»، أي تحول عنه وتركه.

(٦) ساقطة من (ح).

(٧) في (ق) و(م): «كالملائكة والأنبياء».

المكذوبة<sup>(١)</sup>، والنقل عن لا يحتج به، وأبرز لأهل العلم والإيمان إن كنت من أهل التحقيق والعرفان، ودع عنك التلبس والروغان.

وما يجري في ذلك اليوم من الهول والكرب والشدة، وفرار المرء<sup>(٢)</sup> من أخيه وأمه وأبيه، وصاحبه وبنيه، كل هذا مما يوجب التوحيد والالتجاء إلى الله؛ والاعتصام بحبله والتوكل عليه، والتوسل إليه بالإيمان به وبرسوله، وبما شرعه من الأعمال الصالحة.

قال بعض السلف: (إنَّ ملكاً بيده الدنيا والآخرة يكفيك هذا كله إذا عاملته).

وليس فيه ما يدل على الالتجاء إلى الرسول ﷺ، وطلب النجاة<sup>(٣)</sup>، والأخذ باليد منه.

فتقيرك وكلامك في هذا البحث معاكسة لهذا أي معاكسة<sup>(٤)</sup>؛ ومشاقة لله ورسوله، واتباع لغير سبيل المؤمنين، فما أنت والاحتجاج والفهم عن الله ورسوله.

اعط<sup>(٥)</sup> القوس باريها ودع العيس وحاديها

وأما الاستدلال بجوده ﷺ على أنه ينقذ ويجب من دعاه، وقصده من دون الله: فهذا من نوادر هؤلاء الجهال الذين لم يستضيئوا بنور العلم، ولم

---

(١) في (ق): «الموضوعة».

(٢) في (ق): «المؤمن».

(٣) في (المطبوعة): «النجدة».

(٤) «لهذا أي معاكسة» ساقطة من (ق).

(٥) في (المطبوعة): «فاعط».

يلجأوا إلى ركن وثيق؛ ولم يقم بقلوبهم من وقار الله وعظمته ما يمنع من الإشراك به ومن طلب العباد ما يختص به من المطالب العالية التي لا يملكها سواه.

وأما قوله: (قد أخبر أنه في البرزخ إذا عرضت عليه أعمال أمته يستغفر لمن رأى في عمله<sup>(١)</sup> شرًا).

فقد تقدّم ما في هذه العبارة من الجهالة<sup>(٢)</sup>.



---

(١) في (ق): «أعماله».

(٢) انظر: ص (٣٢٦ - ٣٢٧).



## فصل

ثم ذكر المعترض أحاديث في الشفاعة ولكنه حرّف<sup>(١)</sup>، وساقها سياق أجنبي لا يعرف الصناعة<sup>(٢)</sup>.

وحاصلها: إثبات شفاعته، وأنه أول شافع<sup>(٣)</sup> ﷺ، ثم قال: (وقول البوصيري، كقول سواد بن قارب:

وأنت أدنى المرسلين وسيلة إلى الله يا ابن الأكرمين الأطيب  
فكن لي شفيعاً يوم لا ذو شفاعة سواك بمغن عن سواد بن قارب)

وكل هذا ليس فيه حجة؛ لأن النزاع في غيره.

وأما الشفاعة: فلم تنكر، وقول سواد بن قارب / هذا<sup>(٤)</sup> من جنس [١٣٦] طلب دعائه واستغفاره ﷺ في حياته، والنزاع ليس في ذلك، والمطلوب هنا دعاؤه الذي يستطيعه<sup>(٥)</sup> كل أحد ممن ترجى إجابة دعائه، ويجوز التماس

---

(١) في (المطبوعة): «حرفها».

(٢) في (المطبوعة): «البضاعة»، وهو خطأ مطبعي.

(٣) في (المطبوعة): «ﷺ أول شافع».

(٤) في (م): «هو».

(٥) في (ق) و(م): «يستطيعه».

الدعاء منه، وقد قال النبي ﷺ لعمر: «لا تنسنا يا أخي من دعائك»<sup>(١)</sup> وهذا باب واسع.

وأما عرض الأعمال: فقد تقدّم أنه لا يبيح الدعاء والطلب، وعلى أبوي الإنسان يعرض سعيه<sup>(٢)</sup>، ولا يجوز له دعاؤهما في حاجاته وملماته. ثم استدللّ المعترض بقوله تعالى: ﴿وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ الشَّفَعَةَ إِلَّا مَن شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف/٨٦].

قال: (ونبيّننا أفضل أهل السموات والأرض، فقد ملك الشفاعة).

والجواب أن يقال: هذا المعترض أورد الآية على غير وجهها؛ بل حرّفها وقال: «لا يملكون الشفاعة». فهو من أجهل خلق الله بالتلاوة، ومثله لا يجوز له أن يورد الآيات القرآنية والأحاديث النبوية؛ لأنه لا يحسن النقل، ولا يعرف التلاوة، بل هو في غاية الجهالة والغباوة<sup>(٣)</sup>.

ثم يقال: هذه الآية لأهل العلم والتأويل فيها قولان:

أحدهما: أن المستثنى من تقع عليه الشفاعة، ويشفع فيه الشافعون، فهو استثناء من محذوف دلّ عليه السياق، والتقدير: لا يملك الذين يدعون من دونه الشفاعة لأحد إلا من شهد بالحق.

والقول الثاني: أن الاستثناء واقع على الشافعين الذين يملكون الشفاعة. فالاستثناء من الموصول الذي هو الفاعل، وعلى كلّ فليس

(١) أخرجه أبو داود (١٤٩٨)، والترمذي (٣٥٦٢)، وابن ماجه (٢٨٩٤)، وأحمد (٢٩/١).

(٢) في (المطبوعة) زيادة: «كما قد روى».

(٣) في (ح) و(المطبوعة): «الغباوة والجهالة».

المراد المُلْك المتعارف بين أهل الدنيا، بل المراد حصول ذلك ووقوعه وتمكينهم منه، وذلك مقيد بالإذن والرضى عن المشفوع فيه، فليس من جنس الأملاك الدنيوية، ثم العبد كل العبد من<sup>(١)</sup> لا يتصرف في ملكه إلا بما يحب الرب ويرضاه (من التصرفات، فأين محبته تعالى وإذنه ورضاه)<sup>(٢)</sup> في الشفاعة لمن يدعو غيره، ويلوذ بسواه، ويعتمد على الشفعاء ويعدهم لشدائده وكرباته؟.

واحتجَّ المعترض: بما في بعض الأحاديث من قوله ﷺ: «والمفاتيح يومئذ بيدي»<sup>(٣)</sup>.

وأظن هذا الغبي يظن أن المُلْك والتدبير والسعادة والشقاوة والعذاب والنعيم، كل هذا بيده ﷺ، لقد أبعث المرمى، وكذب بقوله تعالى: ﴿ وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمَ الدِّينِ ﴿١٧﴾ ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمَ الدِّينِ ﴿١٨﴾ يَوْمَ لَا تَمَلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ ﴿١٩﴾ [الانفطار/ ١٧ - ١٩].

وقوله: ﴿ الْمَلِكُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ لِلرَّحْمَنِ ﴾ [الفرقان/ ٢٦].

وقوله تعالى: ﴿ لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ﴿١٦﴾ ﴾ [غافر/ ١٦].

وقوله: ﴿ وَخَشَعَتِ الْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَنِ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا ﴿١٢﴾ يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ إِلَّا مَنْ أِذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ / وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا ﴿١٣﴾ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ، عِلْمًا ﴿١٤﴾ ﴾ [طه/ ١٠٨ - ١١٠].

(١) سقطت من (ق) و(المطبوعة).

(٢) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٣) أخرجه الدارمي في المقدمة، باب ما أعطي النبي ﷺ من الفضل ص (٢٧)، والخلال في السنة (٢٠٨/١) من حديث أنس رضي الله عنه، وفي سنده ليث بن أبي سليم، وهو متروك.

فالمعترض لم يعرف معنى هذا كله، ولم يدرِ ما سيق له، فخبط خبط عشواء، ورتع في مجهلة ظلماء.

واحتجَّ المعترض: بحديث العباس في أبي طالب وقول نبي الله <sup>(١)</sup> ﷺ: «وجدته في غمرات من النار، فأخرجته إلى ضحضاح من النار»<sup>(٢)</sup>، وزعم المعترض أن هذا يفيد أنه ملك الشفاعة، ويتصرف<sup>(٣)</sup> فيها بملكه لها، كما تتصرف<sup>(٤)</sup> الملائك في أملاكهم.

وفي التحقيق يرجع قول هذا المعترض إلى ما ذهب إليه غلاة القبوريين، من أن الأولياء قد أعطوا التصرف والتدبير، وוכל ذلك إليهم، والشافع لا ملك له، لكن ما دلَّ عليه الكتاب والسنة، من أنه لا يشفع إلا بإذن<sup>(٥)</sup> فيمن رضي الله قوله وعمله، وأراد<sup>(٦)</sup> رحمته ونجاته، فهي مقيدة بالإذن والرضى، ليست كما فهمه هذا الغبي وأمثاله، من أن الشافع يتصرف<sup>(٧)</sup> تصرف الملائك بمشيئتهم وإرادتهم، وكذا كل ما ساقه من أحاديث الشفاعة مستدلاً به لا يفيد ما ذهب إليه المعترض.

وأما استدلاله بقوله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنبياء/١٠٧].

- (١) في (ق): «النبى».
- (٢) أخرجه البخاري (٨٣٨٣، ٦٢٠٨، ٦٥٧٢)، ومسلم (٢٠٩)، والحاكم (٤/٦٢٥).
- (٣) في (ق) و(م): «وتصرف».
- (٤) في (ق) و(م): «يتصرف».
- (٥) في (المطبوعة) زيادة: «الله».
- (٦) في (المطبوعة) زيادة: «الله».
- (٧) في (ح) و(المطبوعة): «الشفعاء يتصرفون».

فهو من أدلة<sup>(١)</sup> جهله بمعنى الآية وما سيقت له، والآية عامة للعالمين<sup>(٢)</sup> ليست خاصة بالمسلمين، وقد قال تعالى فيمن لم يستجب لرسله، ولم يلتفت إلى ما جاءوا به من الإيمان والهدى: ﴿فَمَا نَفَعَهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر/٤٨].

وقال: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر/١٨].

ثم قال المعترض: (فإذا كان هذا فعله مع أبي طالب ونصرتة لقرابته حمية، وقد نالته شفاعته، فكيف بغيره من أمته وأهل بيته التي<sup>(٣)</sup> أزواجه أمهاتهم وهو بمنزلة الوالد لهم، وهو فرطهم وسلفهم؛ وهو ﷺ ومن أرسله إليهم أرف بهم من الوالدة بولدها، وهو ﷺ أحب إليهم من أنفسهم وهم يرجون شفاعته ﷺ التي هي فضل الله وكرامته؛ لأنه تبارك وتعالى أعطاه إياها لهم، فما بالهم لا يسألونه عن عطائه لهم؟ وقد قال ﷺ كما صحَّ ذلك عنه: «أترونها للمتقين؟ بل هي للمذنبين المخلطين المتلوثين»<sup>(٤)</sup>، إذ ليسوا<sup>(٥)</sup> كالكفار الذين أخبر الله عنهم، أنها لا تنفعهم شفاعته الشافعين، فما/ فائدة الكرامة إذالم يسأل صاحبها [١٣٨] منها ويطلب، وإذا منع من ذلك فلا كرامة ولا شفاعته ولا فضل لصاحبها ولا تفضل، وهو أعلم بأمته ﷺ مثلواله في حياته، كما صحَّ ذلك، وتعرض إليه<sup>(٦)</sup>

(١) في (ح) و(المطبوعة): «الأدلة على».

(٢) في (ق): «بالعالمين» وساقطة من (ح).

(٣) في هامش (الأصل) و(ق): (في الأصل صوابه «الذين» لكن المعترض لحن).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٤٣١١)، وأحمد (٧٥/٢)، وقال المنذري في «الترغيب» (٢٠٣/١): إسناده جيد.

(٥) في (ق) و(م): «إذ هم ليسوا».

(٦) في (ق) و(م): «عليه».

أعمالهم بعد وفاته، ويعرف المستحق من غيره). انتهى.

هذا كلامه بحروفه، وفيه من العبر والأدلة على جهله، ما يكفي المؤمن في معرفة ضلاله وجهله<sup>(١)</sup>.

وحاصل هذا الكلام: أن النبي ﷺ يعلم حال أمته فرداً فرداً، مطيعها وعاصيها<sup>(٢)</sup>، مؤمنها وكافرها، وأنه أعطى الشفاعة كما يعطي أحد الناس ما يملكه، ويتصرف فيه بمشيئته وإرادته، والنبي<sup>(٣)</sup> ﷺ يدعى لذلك ويسأل كما يسأل سائر الملائك، وأنه إذا لم يسأل فلا كرامة له ولا شفاعة ولا فضل ولا تفضل، هذا حاصل كلام المعترض، وهو بكلام الجاهلية الأولى أشبه منه بكلام أهل العلم والهدى.

وقد دلّ القرآن والسنة وإجماع علماء<sup>(٤)</sup> الأمة على أن الشفاعة بيده<sup>(٥)</sup> سبحانه، ملكاً له خاصة، لا يتقدّم أحد فيها إلا بإذنه، ولا تنال<sup>(٦)</sup> إلا من رضي قوله وعمله من أهل الإيمان والتوحيد، والأحاديث صريحة<sup>(٧)</sup> في أنه ﷺ لا يشفع ابتداءً، وأنه يحدّ له حدّ، ويعين له من أراد الله رحمته، وإكرام نبيّه بالشفاعة فيه، فهو عبد مأمور مدبر لا مالك متصرف.

(١) في (ق) و(المطبوعة): «وخلطه».

(٢) في (ق): «مطيعاً وعاصياً».

(٣) في (ق): «وأن النبي».

(٤) ساقطة من (ق) و(م).

(٥) في (ق) و(م): «بيد الله».

(٦) في (ح): «تناول».

(٧) في (ق): «صحيحة».

وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ الشَّفْعَةَ﴾ [الزخرف/٨٦].

وقوله: ﴿لَا يَمْلِكُونَ الشَّفْعَةَ إِلَّا مَن أَخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ [مريم/٨٧].

قد تقدّم الجواب عنه، وبعض المفسرين قرّر أن الاستثناء منقطع ليس فيه إثبات للملك، فهو بمعنى الاستدراك من مضمون الجملة<sup>(١)</sup>، ويدلّ على هذا نصوص الكتاب والسنة.

قال شيخ الإسلام: (وقوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ [الأعراف/١٨٨].

فيه قولان، قيل: هو استثناء متّصل، وأنه يملك من ذلك ما ملكه الله<sup>(٢)</sup>، وقيل: هو منقطع، والمخلوق لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرراً بحال. فقوله: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ استثناء منقطع؛ أي: لكن يكون من ذلك ما شاء الله كقول الخليل: ﴿وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَن يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا﴾ [الأنعام/٨٠].

أي: لا أخاف أن تفعلوا شيئاً، لكن إن شاء ربي شيئاً كان، وإن لم يشأ<sup>(٣)</sup> لم يكن، / وإلّا فهم لا يفعلون شيئاً.

[١٣٩]

وكذلك قوله: ﴿وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ الشَّفْعَةَ﴾، ثم قال: ﴿إِلَّا مَن شَهِدَ بِالْحَقِّ﴾ [الزخرف/٨٦].

(١) في (ق): «الجهملة»، وهو سبق قلم.

(٢) في (ق) و(المطبوعة) زيادة: «إيّاه».

(٣) في (م) و(ح) و(المطبوعة): «وإلّا» مكان «وإن لم يشأ».

فتنفعه الشفاعة كقوله: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ [سبأ/٢٣].

وقال تعالى: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر/٤٤].

ويسط هذا له موضع آخر، انتهى.

وقد ثبت أنه ﷺ قال: «يؤخذ بأناس من أمتي ذات الشمال فأقول: أصحابي أصحابي<sup>(١)</sup>، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك»<sup>(٢)</sup>.

وقد تكلم بعض أهل العلم على هذا الحديث بما يخالف ما قاله هذا المعترض<sup>(٣)</sup> ويردّه، وقرروا: أن فيه ما دلّ عليه<sup>(٤)</sup> حديث أنس في الشفاعة من أنه ﷺ لا يشفع إلا بعد الإذن فيمن عيّن له، وحدّد وخصّ<sup>(٥)</sup>.

وفيه: أنه لا يعلم ما يحدث بعده، وما يجري في أمته إلا ما أخبر به من بعض الجزئيات والحوادث، وأنّ من قام به سبب يمنع الشفاعة، كالشرك بالله واتّخاذ الأنداد معه فلن تنفعه<sup>(٦)</sup> شفاعة الشافعين.

وفي كلام المعترض من المؤاخظة<sup>(٧)</sup> والجهالات، قوله: (فإذا كان

---

(١) سقطت الثانية من (ح) و(المطبوعة).

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٢٦) ومواضع أخرى، ومسلم (٢٨٦٠)، والترمذي (٢٤٢٣، ٣١٦٧)، وأحمد (١/٢٣٥، ٢٥٣، ٣٨٤) ومواضع.

(٣) في (ح) و(المطبوعة): «المفتري».

(٤) في (ق) و(م): «يدل على».

(٥) في (المطبوعة): «وحدّد وخصص».

(٦) في (ق): «فلا تنفع»، وفي (ح): «فلا تنفعه».

(٧) في (ق): «المؤاخظة».



هذا فعله حمية)، وقد صانه الله عن أن تقع أفعاله وشفاعته من باب الحمية؛ بل هي من باب الإيمان والطاعة والعبد كل العبد من كانت أفعاله وحركاته لله وبالله.

قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَمْ ﴾ الآية [الأنعام/ ١٦٢، ١٦٣].

فهذا الرجل من أجهل الناس بمقام سيد ولد آدم، وتحقيقه للتوحيد. وفي قوله: (وأهل بيته التي أزواجه أمهاتهم) لحن فاحش؛ فإن «التي» للأنثى، كما قال ابن مالك: (موصول الأسماء الذي للأنثى التي). وهذا الغبّي لا يفرق بين المذكر والمؤنث، ومع ذلك يزعم أن الشيخ وأتباعه لا يعرفون العربية، والصواب أن يقال: (وأهل بيته الذين). ومنها: ظنّه أن النبي ﷺ فرطٌ وسلفٌ لعباد القبور، الذين يجعلون مع الله آلهة أخرى، ولم يعرف معنى الحديث، ومن خوطب به. ومنها قوله: (كيف وهو ومن أرسله أرف بهم من الوالدة بولدها).

فظاهر هذا فيه من سوء الأدب مع الله، وعدم الثناء عليه / بما اختصّ [١٤٠] به من الرأفة والرحمة، والاقْتصار على ما شاركه فيه عبده ورسوله، وتقديم ذكر<sup>(١)</sup> عبده ورسوله<sup>(٢)</sup> على ذكره تعالى وتقدّس في هذا المقام، وهذا لا يصدر إلاّ من أجلاف الناس وأشدّهم غباوة، وكذلك التعبير بالموصول والعدول عن الاسم الأقدس يطلعك على مخبّات جهله، ومناقشة هذا تطول.

(١) ساقطة من (ح).

(٢) ساقطة من (ق).

ومنها قوله: (فلا كرامة ولا شفاعة لرسول الله ﷺ، ولا فضل ولا تفضُّل إذا لم يُدع ويسأل ويطلب).

فالشفاعة التي نفاها القرآن على زعم هذا الرجل، يلزم من نفيها نفي الكرامة والفضل والتفضُّل، ولا كرامة ولا فضل ولا تفضُّل إلا بدعائه وقصده من دون الله، وهذا هو مفهوم كل مشرك يرى أن نفي الشفاعة التي نفاها القرآن، وأن النهي عن دعاء الأنبياء والصالحين، والقول بأنهم لا يُقصدون ولا يُدعون للشفاعة ولا لغيرها من المطالب: تنقُّص لهم وإبطال لفضلهم وكرامتهم؛ وذلك لظنهم أن الفضل والكرامة<sup>(١)</sup> في قصدهم ودعائهم والتعلُّق عليهم، وكونهم مفزعاً وملجأً عند الشدائد والمهمَّات، ولو عقلوا لعرفوا أن الفضل والكرامة كل الكرامة في عبودية الله والخضوع له؛ والدعوة إلى سبيله، وإبلاغ الرسالة وأداء الأمانة؛ وتحقيق التوحيد، وإسلام الوجوه لبارئها وفاطرها وإلهها الحق.

وقد ذكر الله في كتابه عن خَوَاصِّ عبادِه ما يوجب العلم بأن أفضل الرتب وأجلِّ الكرامات تحقيق العبودية، وإخلاص العبادَة، ووصف رسوله بذلك في مقام الإسراء وفي مقام التحدي، وفي مقام الدعوة، ومن توهَّم أن<sup>(٢)</sup> فوق<sup>(٣)</sup> العبادَة وتحقيقها وإخلاصها رتبةً وفضلاً<sup>(٤)</sup> لأحد من العباد فهو من أضل الخلق وأجهلهم بالله وبحقه وما يجب له، ومن أجهل الناس بحق الأنبياء والصالحين وما يجب لهم وما يستحيل.

(١) في (المطبوعة) زيادة: «ليس إلا».

(٢) في (ق): «تحقَّق أن».

(٣) في (المطبوعة): «فرق».

(٤) في (ح) و(المطبوعة): «وفضل».

وقد عَفَتْ آثار العلم، واشتدَّتْ غربة الإسلام حتى خاض في هذه المباحث، وتصدَّى للرد على علماء الأمة من لا يعرف حقيقة الإسلام، ولم يميِّز بين حق الله وحق عباده وأوليائه من الأنام.

ثم ذكر المعترض بعد هذا أنه روى البردة والهمزية، واتصل سنده بهما<sup>(١)</sup> إلى الناظم، وذكر أنه رواها عن محمد بن سلوم، ولا يستبعد ذلك على ابن سلوم، وذكر أنه رواها عن أحمد بن رشيد الحنبلي، وهذا بعيد جدًّا، ودعوى هذا المعترض لا تسمع، ولا يلتفت إليها؛ لأن شهادة الحال وما يعرف من دين الشيخ أحمد بن رشيد يخالف هذا / اللّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ [١٤١] قبل أن يفتح عليه، ويدخل فيما دعا إليه شيخنا من التوحيد، وإفراد الله بالعبادة.

ثم ساق سند ابن فيروز في روايتها، وزعم أن بعض الحنابلة رواها وسمعها، ثم جعل أهل روايتها هم أهم الصراط المستقيم، وهم القدوة الذين لا تصح صلاة أحد إلا بطلب الهداية لطريقهم<sup>(٢)</sup>، وهم الذين استشهد الله بهم على وحدانيته بقوله: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ﴾ [آل عمران/ ١٨].

قال حتى قوله: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران/ ١٩]. على قراءة الفتح من الهمزة، وهم الذين قال فيهم نبينا ﷺ: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله»<sup>(٣)</sup> «(٤)».

(١) في (ق): «بها».

(٢) في (ق): «إلى طريقهم».

(٣) في (ق): «عد له».

(٤) الحديث أخرجه البيهقي (٢٠٩/١٠، ٢٠٧٠٠) بلفظ: «يرث»، والطبراني في =

ثم قال<sup>(١)</sup>: أفهؤلاء الضالون وهذا الرجل الذي خالفهم المهتدي؟  
وقد أجمعت الأمة أنها لا تجمع ولا<sup>(٢)</sup> تجتمع على ضلالة.

والجواب أن يقال: ليس فيما ذكر المعترض من رواية بعض الناس  
للبردة ما يدل على استحسانها، وأنها حق لا باطل فيه، وقد روى الناس من  
الأحاديث المكذوبة والحكايات الموضوعة ومقالات الجهمية، وكتب  
الاتحادية ما لا يخفى ضلاله وبعده عما جاءت به الرسل، فإن كانت الروايات  
والنقل يدلّ على الصحّة والصواب فلتكن هنا، وإلّا بطل الاحتجاج برواية من  
ذكر<sup>(٣)</sup> لهذه المنظومة، وتلقّيم لها، وما المانع أن يخفى على من ذكر  
ما فيها، وقد خفى على من هو أجل منهم وأفضل بإجماع الأمة أن اتخاذ  
الأشجار للتبرّك والعكوف من التآله بغير<sup>(٤)</sup> الله، فقالوا لنبیهم ﷺ: «اجعل لنا  
ذات أنواط كما لهم ذات أنواط<sup>(٥)</sup>»، وقد تقدّم قول شيخ الإسلام تقي الدين  
أبي العباس في ابن النعمان، وأمثاله من الشعراء<sup>(٦)</sup>، وقول بعضهم:

يا خائفين من التتر لو ذوا بقبر أبي عمر

ينجكم من الضرر

= مسند الشاميين (١/٣٤٤، ٥٩٩)، وتقدّم، انظر: ص (١٩٧)، هامش ١، وهو

حديث ضعيف.

(١) ساقطة من (ح).

(٢) «لا» ساقطة من (ق) و(ح).

(٣) في (ق): «ذكروا».

(٤) في (ق): «لغير».

(٥) «كما لهم ذات أنواط» ساقطة من (ح).

(٦) انظر تخريجه ص (٣١٠)، هامش ٣.

(٧) انظره في ص (٣١١).

وهذا قاله أناس ممن يدّعي الإسلام ويرى جواز مثل هذا، وأنه لا ينافي ما جاءت به الرسل من توحيد الله وإخلاص الدين له، وأبيات البردة أبلغ وأعظم شركاً من هذا الذي ذكره الشيخ.

ثم ما الحجة في طائفة / محصورة قليلة لو سلمنا لهذا ما ادعاه من [١٤٢] علمهم؟ وما المانع من<sup>(١)</sup> أن يغلط العالم ويزل؟ ثم<sup>(٢)</sup> أي أحد قال بأن فعل بعض الناس يكون حجة في مسائل النزاع؟ ولو قيل بهذا لمدت الاتحادية، والحلولية<sup>(٣)</sup> والجهمية والمعتزلة أعناقهم، وقالوا: من يروي مقالاتنا ويحكيها<sup>(٤)</sup> ويفرّرها أكثر عدداً وأشهر سنداً. ولم يسبق هذا الجاهل إلى الاحتجاج بمثل من روى البردة، وأي رجل من هؤلاء الذين ذكر، له قول أو وجه يرجع إليه في جزئيات الأحكام ومسائل الفروع؟

فكيف يحتجّ به في نسبة علم الغيب إلى النبي ﷺ، وأن الدنيا والآخرة من جوده<sup>(٥)</sup>، وأنه لا عياذ ولا ملاذ سواه، وأنه يُدعى ويُقصد لذلك؟.

وأبلغ من هذا كله أن المعترض جعل أهل روايتها هم أهل الصراط المستقيم، (وهم أهل الهداية المشار إليهم في قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾)<sup>(٦)</sup> [الفاتحة/٦].

(١) ساقطة من (ق) و(م).

(٢) في (ق): «و».

(٣) في (ق): «الحلولية والاتحادية».

(٤) في (ق): «فيحكيها».

(٥) في (ح): «موجوده».

(٦) ما بين القوسين ساقط من (ق).

وأن الصلاة لا تصح إلا بسؤال الهداية إلى سبيلهم، يعني سبيل أهل البردة، وهذه هي الطامة الكبرى، والقولة الضالة العمياء، أين الأنبياء والمرسلون، أين الصديقون والشهداء والصالحون؟ أين من جرّد التوحيد لله العزيز المجيد<sup>(١)</sup>؟ ولم يتخذ ولياً من دونه، ولم يجعل له مفرعاً وموئلاً يرجع إليه في مهماته وحاجاته غير فاطر السموات والأرض؟ أين من أخذ بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ [البقرة/١٨٦].

ولم يلتفت إلى غير إلهه السميع المجيب؟ أين<sup>(٢)</sup> من عضّ بالنواجذ على ما دلّ عليه حديث ابن عباس: «إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله»<sup>(٣)</sup>؟ أين من بايع رسول الله ﷺ على ألا يسأل الناس شيئاً<sup>(٤)</sup>؟ أين من أخذ بقوله تعالى: ﴿وَإِن مِّن مَّقَاتِعٍ لِّلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام/٥٩].

وبقوله: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل/٦٥]. أين من يقول: ما خلقت السموات والأرض والدنيا والآخرة إلاّ بالحق؛ الذي هو معرفة الله وإسلام الوجوه له؛ ولتجزى كل نفس بما كسبت؟.

سبحان الله!! ما أغلظ حجاب هذا المعترض عن معرفة ما جاءت به

(١) في (ح) و(م): «الحميد».

(٢) في (المطبوعة): «أي».

(٣) أخرجه الترمذي (٢٥١٦)، وأحمد (٢٩٣/١)، وأحمد (٣٠٣)، والطبراني الكبير (١٢/٢٣٨، ح ١٢٩٨٨).

(٤) ثبت ذلك في حديث ثوبان، أخرجه أبو داود (١٦٤٢، ١٦٤٣)، وابن ماجه (١٨٣٧)، وأحمد (٢٧٧/٥)، والحاكم (٥٧١/١).

الرسول: كأنه من جهال الجاهلية الأولى<sup>(١)</sup> لم يأنس بشيء مما جاءت به الأنبياء.

وأما قوله: (وهم الذي<sup>(٢)</sup> استشهد الله بهم...) إلى آخره.

فهذه المقالة الكاذبة فيها من الكذب والفرية على الله وعلى كتابه، ما لا يصدر ممن يؤمن بالله واليوم الآخر، أين العلم وأين الهدى في أبيات البردة ومعتقدها ومنشدها؟ وأين هذا المعترض من معرفة العلم والعلماء، ومناهج / الإيمان والهدى، ونهمته وحرفته دعوة الناس إلى دعاء [١٤٣] الصالحين، والاعتقاد المخالف لأصول الملة والدين، ومن ارتاب في الإسلام ومعرفته كيف يعرف العلم والعلماء، ويدري مناهج الإيمان والهدى؟ هذه الشهادة شهادة زور، فإن من شهد بما لا يعلم فهو شاهد زور، وأهل العلم هم الرسل والأنبياء وأتباعهم على تحقيق التوحيد، وإخلاص الدين لله رب العالمين، الذي عرفوا الله بأفعاله وآياته، وأخلصوا له العمل والدين بأفعالهم، ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة، واستدلوا بجميع ما شهدوه أو سمعوه من الآيات والمخلوقات وأنواع الكائنات على وحدانية خالقها ومقدرها ومدبرها، وعلى حكمته وعموم قدرته وشمول علمه.

وقول المعترض: (حتى قوله: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾

[آل عمران/١٩].

على قراءة الفتح من الهمزة) عبارة جاهل لا يدري ما يقول، فإن

(١) في (المطبوعة) زيادة: «بل هو من صميمهم إذ».

(٢) في (ق) و(م): «الذين».

الفتحة للهمزة لا من الهمزة، وفتحها على قراءة<sup>(١)</sup> الكسائي، والقراءة على كسرهما، وقوله ﷺ: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله»<sup>(٢)</sup>، والإشارة فيه إلى ما جاء به ﷺ من الكتاب والحكمة، وأين هو مما دلَّ عليه قول الناظم في أبياته السابقة؟.

فأهل العلم في الحقيقة: كل من عَقَلَ عن الله مراده، وعرف ما جاءت به الرسل من تحقيق التوحيد ووجوب إسلام الوجوه للذي فطر السموات والأرض، مع الإقبال على الله والإعراض عن عبادة ما سواه، والبراءة من الشرك وأهله، والسير إليه تعالى على منهاج أنبيائه ورسله، وعبادة الصالحين، ففي هذا العلم والعمل والمتابعة، وأما الخُلُوف الذين يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون فهم من أقل الناس حظًا ونصيباً من العلم الذي جاءت به الرسل.

وأما قوله: (وقد أجمعت الأمة أنها لا تجمع ولا تجتمع على ضلالة).  
فإجماع الأمة حجة ولا يكون على ضلالة، ولكن أي<sup>(٣)</sup> الأمة؟ أيظن هذا أن الأمة من روى البردة دون<sup>(٤)</sup> سائر الأمة؟ وأين مَنْ قَبْل صاحب البردة بنحو ستة قرون؟.

أليسوا من الأمة؟ عافانا الله وإخواننا المسلمين من هذا الهذيان الذي [١٤٤] يهدم / أصل التوحيد والإيمان.



(١) قوله: «الفتح من الهمزة...» إلى هنا ساقطة من (ق).

(٢) سبق تخريجه، انظر ص (١٩٧).

(٣) في (ح) و(ق) و(م): «أين».

(٤) سقطت من (المطبوعة).



## فصل

قال المعترض: (والمقصود أن هؤلاء العلماء الأمناء الأمجاد النقاد من جميع نواحي الإسلام تلقوها، ونقلوها، ورضوها، ولم ينتقدها واحد منهم، ولا من غيرهم من علماء الأمة فهل تراهم أجمعوا على إقرار الشرك الأكبر، المخرج من الملة وما يقوله هذا الرجل، وأنهم جهلوا كما جهل صاحبها بزعمه، حتى خرج فأخرج لهم التوحيد كما يزعم<sup>(١)</sup> في الأرض التي سفكت فيها دماء الصحابة حتى أشفق صديق الأمة وأصحاب رسول الله ﷺ منه على ذهاب القرآن حتى قال علي رضي الله عنه<sup>(٢)</sup> أنه ذهب منه<sup>(٣)</sup> آيات منها آية الرجم).

والجواب أن يقال: القول بأن العلماء الأمناء من نواحي الأرض قبلوها ورضوها ولم ينتقدها أحد منهم، قول باطل، وفرية ظاهرة، وكذب على أهل العلم والإيمان، وهذا العدد اليسير الذين ذكرهم<sup>(٤)</sup> في سنده لا يعرف أحد منهم بالعلم والفقہ إلا رجل أو رجلان، ولهم من الأقوال

(١) في (ق) و(م): «زعم».

(٢) في (ح): «كرّم الله وجهه».

(٣) في (ق): «منها».

(٤) في (ق) و(م) زيادة: «هذا المعترض».

ما انتقدها عليهم فحول الرجال؛ والعصمة لا تدعى ولا تثبت لغير الرسل، فكيف ينسب إلى جميع العلماء من نواحي الأرض أنهم قبلوها ورضوها، وجلّ بضاعة هذا الرجل هو الكذب على الله وعلى رسله وعلى علماء الأمة وساداتها، فمن كانت هذه بضاعته فهو أكثر الناس<sup>(١)</sup> غبناً، وأعظمهم خسراناً، وهذا العدد الذي ذكره ليس فيهم من ذكر بالعلم إلا نحو ثلاثة أشخاص من المقلّدين الذين لا يرجع إليهم في التصحيح والترجيح، وما المانع أن يخفى عليهم هذا، وقد خفى على من هو أجل منهم وأفضل بالاتفاق؟.

اللَّهُمَّ إِلَّا أن يقول هذا المعترض بعصمة من روى هذا النظم، كما قالت ذلك غلاة الرافضة والإسماعيلية في أئمتهم الاثني عشر، وقد مرّ أنّ شيخ الإسلام ابن تيمية انتقد على من هو أجل من صاحب البردة، كابن النعمان ما هو دون ما في هذه الأبيات.

ثم ما يدري هذا المغفل أن الأئمة لم ينتقدوها ولم يردوها أيكون الجهل، وعدم العلم دليلاً في موارد النزاع؟ وما المانع من أن يكون علماء الأمة أنكروا ما فيها من الغلو والإطراء؛ بل لا مانع من أن يكون رواتها قد [١٤٥] أنكر ما فيها حذاقهم، / وأهل البصيرة منهم، وقد يروي الرجل بعض الأحاديث والأخبار ويتعقّبها مع ذلك ويذكر ما فيها، وينبغي إحسان الظن بأهل العلم، وحملهم في ذلك على أحسن المحامل وأكمل الوجوه.

وأما تعريضه بذكر الأرض التي سفكت فيها دماء الصحابة، حتى أشفق صديق الأمة على ذهاب القرآن.

(١) في (ق) و(م): «أكثرهم».

فيقال: قد سفكت دماء أناس من أصحاب رسول الله ﷺ في كثير من البقاع التي وقع فيها القتال، كأحد وحنين وبدر والشام والعراق، ودمائهم أصيبت في الله والله، وأشرف البقاع ما اشتمل<sup>(١)</sup> على أجسادهم ودمائهم ولا يؤثر ذلك في الأرض إلا طيباً وتطهيراً، وقد صحَّ الحديث: أنَّ «الشهيد يبعث يوم القيامة وجرحه يسيل دماً، اللون لون الدم، والريح ريح المسك»<sup>(٢)</sup>، وأما من بعدهم ممن سكن تلك الأرض، فالأرض لا تطهر ولا تقدس<sup>(٣)</sup> أحداً، كما قال سلمان لما كتب إليه أبو الدرداء أن يقدم إلى الأرض المقدَّسة، فكتب إليه: «إنَّ الأرض لا تقدَّس أحداً»<sup>(٤)</sup>، وكذلك الأرض لا تؤثر في الإضلال والشقاوة، وقد سكن الحرمين والأرض المقدَّسة من هو<sup>(٥)</sup> أضلَّ خلق الله وأكفرهم<sup>(٦)</sup> وأشدَّهم عداوةً لله<sup>(٧)</sup>؛ بل سكن الأرض المقدَّسة من قتل الأنبياء وعَبَد العجل، وفعل ما قص الله عن<sup>(٨)</sup> بني إسرائيل، ولم تزل مقدَّسة مع ذلك تبعث فيها الأنبياء وتسكنها، ومصر دار الفراعنة والجبارين قد فتحت زمن عمر، وبنيت فيها المساجد

(١) في (ق): «أشملت».

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٧، ٢٨٠٣، ٥٥٣٣)، ومسلم (١٨٧٦)، والترمذي (١٦٥٦)، وأحمد (٢٣١/٢، ٢٤٢، ٣١٧) ومواضع.

(٣) في (ق) و(م): «لا تقدس ولا تطهر».

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (٧٦٩/٢)، ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (٢٠٥/١).

(٥) ساقطة من (ق).

(٦) في (ق): «وكفرهم».

(٧) لم يرد لفظ الجلالة في (ق) و(م) و(ح).

(٨) في (ق): «على».

وسكنها الصحابة والتابعون، وجملة من أكابر العلماء كالليث بن سعد  
ومحمد بن إدريس، وأكابر أصحابه، وأشهب صاحب مالك، وخلق  
لا يحصيهم إلا الله من أهل العلم والدين، ولم يقل أحد منهم: هذه دار  
فرعون الذي قتل بني إسرائيل وكذب الرسل<sup>(١)</sup>، وأدعى الربوبية، وأتبعه  
قومه على ذلك، وما من حرم للمسلمين، ولا بلدة<sup>(٢)</sup> من بلادهم،  
ومساكن الأنبياء، إلا وقد وقع فيها من الكفر والفسوق والقتال ما هو  
معروف<sup>(٣)</sup> مشهور.

ولا يعيب المسلمين، ويتنقص<sup>(٤)</sup> المؤمنين بمن سكن ديارهم، من  
الفراعنة الجبارين، والكفرة الماضين، إلا من هو معدود من جملة الحمقى  
الضالين، وما أحسن ما قيل:

العلم للرجل اللبيب زيادة      ونقيصة للأحمق الطياش  
مثل النهار يزيد إبصار الورى      نوراً؛ ويعمي أعين الخفاش



(١) في (ق) و(م): «كذب الرسل وقتل بني إسرائيل».

(٢) في (ق): «بدله»، وهو سبق قلم.

(٣) ساقطة من (المطبوعة).

(٤) في (ق): «ويتنقص».

## فصل

قال المعترض: (وقد امتنع رسول الله ﷺ عن الدعاء لها لما دعا للشام واليمن والمدينة؛ لَمَّا علم بعلم<sup>(١)</sup> الله ما يحدث فيها ومنها، وقال فيها: «أولئك<sup>(٢)</sup> منها الزلازل والفتن، ومنها يظهر قرن الشيطان»، ثم ذكر / مسيلمة وقوله: «يا ضفدع بنت ضفدعين»، وأطال الكلام السمج<sup>(٣)</sup> الذي [١٤٦] يتنزّه العاقل عن حكايته.

ثم قال: (وقد نصّت العرب أن لغة أهل اليمامة أركّ اللغات، فأين تأتي لهم الفصاحة والمعرفة، وقال فيهم الصديق رضي الله عنه: «لا يزالون في فتنة من كذابهم»، وقد وجد منهم بالكوفة مائة وستون رجلاً يقرأون كلام مسيلمة، فأُتي بهم لابن عباس<sup>(٤)</sup>، وقتل إمامهم وفرّقهم في القبائل، وأجلى من أجلى منهم إلى الشام).

ثم قال: (ومن أين يظهر لهؤلاء البيان، ولم يميّزوا<sup>(٥)</sup> بين القرآن وسجع الشيطان؛ بل أجملوا على ذلك، ولم يتنبّه منهم اثنان فصار بذلك

---

(١) في (ق): «من علم».

(٢) ساقطة من (ق) و(م).

(٣) في (ق) و(م) و(ح): «السامج».

(٤) في (المطبوعة): «لابن مسعود».

(٥) في (ق): «يفرقوا».

موضعهم قابلاً للبهتان وزخارف الهديان، ومن أنكر عليهم من أهل نجد وعلمائهم قتلوه<sup>(١)</sup> ونهبوه، فصَحَّ بهذا أنَّهم من الذين وصفهم رسول الله ﷺ بأنهم «سفهاء الأحلام»<sup>(٢)</sup> الحديث<sup>(٣)</sup>.

والجواب أن يقال: أما اليمن والشام: فقد ثبت في الحديث<sup>(٤)</sup> أنه ﷺ دعا بالبركة فيهما<sup>(٥)</sup>، ولا يلزم من هذا تفضيلهما على سائر البلاد الإسلامية، وقد دعا لأناس من أصحابه ﷺ<sup>(٦)</sup>، وغيرهم من السابقين الأولين أفضل منهم<sup>(٧)</sup> عند كافة المسلمين، ومكة أُخْرِجَ منها النبي ﷺ وعبدت فيها الأصنام، وعُلِّقَ على الكعبة من ذلك، ووضع عليها ما لم<sup>(٨)</sup> يوضع في بيت المقدس ولا غيره من مساجد المسلمين، ومكة أفضل البلاد، ومسجدها أفضل المساجد على الإطلاق.

وأما قوله ﷺ لما قيل له: وفي نجدنا: «تلك مواضع»<sup>(٩)</sup> الزلازل

(١) في (ق): «قلوه»، وهو سبق قلم.

(٢) الحديث أخرجه البخاري (٣٦١٠، ٣٦١١، ٥٠٥٧، ٦٩٣٠)، وأبو داود (٤٧٦٧)، وأحمد (٤٠٤/١).

(٣) ساقطة من (ق) و(م).

(٤) في (ق): «الأحاديث».

(٥) فقال ﷺ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا وَيَمَنَّا»، أخرجه البخاري (١٠٣٧)، (٧٠٩٤)، والترمذي (٣٩٥٣).

(٦) وردت «الصلاة» في (ق) و(م) بعد «دعا».

(٧) في (ق) و(م): «أفضل منهم من السابقين الأولين».

(٨) في (ق): «ما لا».

(٩) في (ق) زيادة: «قال» قبل «تلك»، وفي (المطبوعة): «ههنا موضع».

والفتن؛ ومنها يطلع قرن الشيطان»<sup>(١)</sup>: فالمقصود بها نجد العراق، وشرق المدينة، وقد ورد ذلك صريحاً في حديث ابن عمر<sup>(٢)</sup> ونصّ عليه الخطابي<sup>(٣)</sup> وغيره، وقد ترك الدعاء للعراق جملة بل<sup>(٤)</sup> وذمها.

وقد روى الطبراني من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «دخل إبليس العراق ففضى فيها حاجته، ثم دخل الشام فطردوه، ثم دخل مصر فباض فيها وفرخ، وبسط عليها عبقرية»<sup>(٥)</sup>، ولا يقول مسلم بدم علماء العراق لما ورد فيها، وأكابر أهل<sup>(٦)</sup> الحديث

---

(١) أخرجه البخاري والترمذي وغيرهما وهو بقية الحديث السابق في الدعاء للشام واليمن بالبركة.

(٢) ونصه: «اللَّهُمَّ بارك لنا في مدينتنا، وبارك لنا في مكنتنا، وبارك لنا في شامنا، وبارك لنا في يمننا، وبارك لنا في صاعنا ومُدَّنَّا، فقال رجل: يا رسول الله، وفي عراقنا، فأعرض عنه فقال: فيها الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان».

أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٣٣/٦)، وأخرج أيضاً في نفس الموضع عن ابن عمر مرفوعاً: «اللَّهُمَّ بارك لنا في صاعنا ومُدَّنَّا — فرددها ثلاث مرات — ، فقال الرجل: يا رسول الله ولعراقنا، فقال رسول الله ﷺ: بها الزلازل والفتن ومنها يطلع قرن الشيطان».

وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٥/٣)، نحوهما عن ابن عمر وابن عباس.

(٣) قال الخطابي: «نجد من جهة المشرق، ومن كان بالمدينة كان نجده بادية العراق ونواحيها وهي مشرق أهل المدينة».

(٤) ساقطة من (ق).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٤٠/١٢)، وأيضاً في الأوسط (٢٨٦/٦)،

وأبو الشيخ في العظمة (١٦٨٧/٥)، قال المناوي في الفيض (٥٢٢/٢)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٠/١٠): «رجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعاً».

(٦) في (ق): «علماء».

وفقهاء الأمة وأهل الجرح<sup>(١)</sup> والتعديل أكثرهم من أهل العراق، وإمام السنّة أحمد بن حنبل، وشيخ الطريقة<sup>(٢)</sup> الجنيد بن محمد، وعلم الزهّاد الحسن وابن سيرين، وأبو حنيفة وأصحابه، وسفيان الثوري وأصحابه، وإسحاق ابن إبراهيم بن راهويه ومحمد بن إسماعيل، ومسلم بن الحجاج، وأبو داود وأصحاب السنن، / وأصحاب الدواوين الإسلامية، كلهم عراقيو الدار مولداً أو<sup>(٣)</sup> سكنى، [١٤٧] والليث بن سعد، ومحمد بن إدريس وأشهب، ومن قبل هؤلاء كلهم سكن العراق ومصر، وجملة<sup>(٤)</sup> من أكابر أصحاب رسول الله ﷺ، ومن التابعين<sup>(٥)</sup> بعدهم.

ومن عاب الساكن بالسكنى والإقامة في مثل تلك البلاد، فقد عاب جمهور الأمة، وسبّهم، وأذاهم بغير ما اكتسبوا، وقد داوّل الله الأيام بين البقاع والبلاد، كما داولها بين الناس والعباد.

قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نَدَاوُلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران/ ١٤٠].

وكم من بلد قد<sup>(٦)</sup> فتحت، وصارت من خير بلاد المسلمين بعد أن كانت في أيدي الفراعنة والمشركين، والفلاسفة والصابئين، والكفرة من المجوس والكتابين؛ بل الخربة التي كانت بها قبور المشركين صارت

(١) ساقطة من (ق).

(٢) في (ق): «الطريق».

(٣) في (ق) و(ح) و(المطبوعة): «وسكنى».

(٤) في (المطبوعة)، و(ق): «جملة».

(٥) في (ق) زيادة: «من».

(٦) سقطت من (ح) و(المطبوعة).



مسجداً هو أفضل مساجد المسلمين بعد المسجد الحرام؛ ودفن بها أفضل المرسلين وسادات المؤمنين.

ولا يعيب شيخنا بدار مسيلمة إلا من عاب أئمة الهدى ومصابيح الدجى بما سبق في بلادهم من الشرك والكفر المبين، وطرد هذا القول جراءة على النبيين وأكابر المؤمنين.

وهذا المعترض كعزز السوء يبحث عن حثفه بظلفه، ولا يدري؛ وقد قال<sup>(١)</sup> بعض الأزهريين: مسيلمة الكذاب من خير نجدكم، فقلت: وفرعون اللعين رئيس مصر كم فبهت. وأين كفر فرعون من كفر مسيلمة لو كانوا يعلمون؟. وأما قوله في كلام مسيلمة «يا ضفدع بنت ضفدعين»: فإن كان هذا ينسبه إلينا، ويرى أننا آمنة بكلام مسيلمة، فهو لا يفرق بين دين محمد بن عبد الله الرسول الصادق الأمين، ودين مسيلمة الكذاب المهين، وإن كان هذا المعترض يعلم أننا كفرنا بمسيلمة وآمنة بالله ورسوله فما وجه ذكر مسيلمة وكذبه؟ لولا الحماسة والسفاهة، والجهالة والوقاحة؟.

وقد تقدّم أن طرد هذا الكلام يوجب ذم كل من سكن بلدة من بلاد المسلمين التي سكنها قبله أعيان المشركين، ورؤوس الكافرين، فأى أحد يبقى لو طرد هذا؟ وقد قال ﷺ: «لو كان الإيمان معلقاً بالثريا لناله رجال من فارس»<sup>(٢)</sup> مع أن بلادهم من شر البلاد، عبدت فيها الأوثان والنيران، وكُفِّر فيها<sup>(٣)</sup> بالله الذي لا إله إلا هو الرحمن<sup>(٤)</sup>.

(١) في (المطبوعة) زيادة: «لي».

(٢) أخرجه البخاري (٤٨٩٧، ٤٨٩٨)، ومسلم (٢٥٤٦)، وأحمد (٣٠٨/٢).

(٣) في (ق): «بها».

(٤) في (ق) و(م) زيادة: «الرحيم».

(وكذلك ما ذكر من قصتهم مع) (١) ما فيها من الكذب (٢) إنّما هو

[١٤٨] مجرد تمويه وهذيان ليس من محل / النزاع في شيء.

وأما قوله: (وقد نصّت العرب، وصحّ عنها بأجمعها أنّ لغة أهل اليمامة أرك اللغات قال: فأين تأتي لهم الفصاحة والمعرفة، وقد أثبت فيهم النبي ﷺ الجفا. وقال الصديق رضي الله عنه فيهم: لا يزالون في فتنة من كذّابهم، وهو رضي الله عنه صادق الفراسة، وبعد هذا وجد منهم مائة وستون (٣) رجلاً بمسجدهم بالكوفة يقرؤون كلام مسيلمة الكذاب، فأتى بهم لابن مسعود وهو عليها هو وعمار أمير فقتل إمامهم ابن النواحة وفرقهم في القبائل وأجلى (٤) من أجلى منهم إلى الشام).

والجواب أن يقال لهذا الغبي: إن شيخنا رحمه الله تعالى من رؤوس تميم وأعيانهم، وليس من بني حنيفة، وتميم قبل الإسلام وبعده هم رؤوس نجد وسادته، ولغتهم أفصح اللغات وأفضلها بعد لغة قريش، ولا يذكر مع لغة قريش، غالباً إلا لغة تميم كما يذكره النحاة وغيرهم، وهم ممن قاتل بني حنيفة مع خالد وأبلوا (٥) بلاءً حسناً، وأقطع خالد بن الوليد أفخاذاً منهم أودية معروفة بنجد من اليمامة وغيرها، فلو فرضنا أنّ بني حنيفة فيهم ما ذكر من جهة لغتهم وعدم فصاحتهم، فأين الشيخ منهم؟ وسكنى الدار لا تؤثر، فإن الصحابة سكنوا مصر وبلاد الفرس، وفضلهم

(١) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٢) «من الكذب» ساقطة من (ق).

(٣) في (ق): «وستين».

(٤) في (المطبوعة): «وأجل»، وهو خطأ مطبعي.

(٥) في (الأصل) و(ق) و(م): «وابتلوا»، والمثبت هو الأنسب للسياق.

لا يزال في مزيد، وإيمانهم قهر أهل الكفر والشرك والتنديد، وعادت تلك البقاع والأماكن من أفضل مساكن أهل التوحيد.

وأما قوله: (إنَّ العرب نصَّت على أنَّ لغة أهل اليمامة أركُّ اللغات فأين تأتي لهم الفصاحة)؟.

فبنوا حنيفة من أعيان العرب ورؤوسهم، ولغتهم من أفصح اللغات، ولا أصل لقول هذا المعترض، ما قال أحد بعيب لغتهم وذمها<sup>(١)</sup>.

وقوله: (نصت العرب).

دليل على كذبه وجهله بمعاني الكلام، فإن العرب يدخل فيهم من ليس بأعجمي النسب واللسان، فيقع على من سكن الجزيرة بأجمعها إلى حدود مصر والشام، ومن ساحل<sup>(٢)</sup> اليمن إلى ساحل<sup>(٣)</sup> العراق، وأين نصَّ هؤلاء؟ ومن الذي قاله منهم؟ وهذا أبلغ من حكاية الإجماع.

وأما قوله: (فأين تأتي لهم الفصاحة)؟.

فهذا تركيب ركيك، فإن «أتى يأتي» يتعدى بنفسه، فالركيب تركيب المعترض وكلامه.

وقوله: (وقد أثبت فيهم النبي<sup>(٤)</sup> ﷺ الجفا).

فيقال: عيب بني حنيفة أكبر من الجفاء وأغلظ<sup>(٥)</sup>، وأما الجفاء فلم

---

(١) في (ق): «لا ذمها».

(٢) في (ق): «سواحل».

(٣) في (ق): «سواحل».

(٤) ساقطة من (ق).

(٥) في (ق): «وغلظ».

[١٤٩] يرد فيهم / لفظة واحدة، وإنما ورد في أهل الوبر والشعر، كقوله ﷺ:  
«الغلظة في الفدادين أهل الوبر والشعر»<sup>(١)</sup>.

وقال تعالى: ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ. وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة/ ٩٧].

ومع هذا فقد أثنى الله تعالى على من آمن بالله واليوم الآخر منهم واستثناهم من العموم.

قال تعالى: ﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ قُرْبَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ﴾ الآية [التوبة/ ٩٩].

فمن آمن بالله ورسوله<sup>(٢)</sup>، وكذب مسيلمة، ولم يؤمن به، فهو من المؤمنين.

وقد ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ (خَالِدِينَ فِيهَا)﴾<sup>(٣)</sup> وَمَسْكِنٍ طَيِّبَةٍ فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ (وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ)<sup>(٤)</sup>، ذَلِكَ (هُوَ)<sup>(٥)</sup> الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة/ ٧٢].

وأما قول الصديق<sup>(٦)</sup>: فالمراد به من آمن بمسيلمة وأدركه منهم،

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٠١، ٣٣٠٢) ومواضع أخرى من حديث أبي هريرة وأبي مسعود البدرى، ومسلم (٥١، ٥٢)، والترمذي (٢٢٤٣)، وأحمد (٢٥٨/٢، ٢٦٩، ٣٧٢).

(٢) في (ق) مكانها: «واليوم الآخر».

(٣) ما بين القوسين ساقط من النسخ الأربعة.

(٤) ما بين القوسين ساقط من النسخ الأربعة.

(٥) ما بين القوسين ساقط من النسخ الأربعة.

(٦) في (ق) و(م) زيادة: «رضي الله عنه، فإن».

كما وقع من ابن النواحة<sup>(١)</sup>، وأما من بعدهم من نسلهم وذرائعهم المؤمنين فلا يتوجه إليهم ذم ولا عيب، والصدِّيق أجل من أن يعيب من لم يؤمن بمسيلمة ولم يشهد عصره، وآباء أصحاب رسول الله ﷺ وأسلافهم<sup>(٢)</sup> كانوا على جاهلية وشرك وعبادة للأصنام والأحجار، وغيرها، ولا يتوجَّه عيب أحد منهم بأسلافه، وقد يُخرج الله من أصلاب المشركين والكفار من هو من خواص أوليائه وأصفيائه، ولما استأذن ملك الجبال رسول الله ﷺ أن يطبق عليهم الأخشيين - لما رجمه أهل الطائف - ودعا بدعائه المشهور وهو قوله: «اللَّهُمَّ إِلَيْكَ أَشْكُو ضَعْفَ قُوَّتِي وَقَلَّةَ حِيلَتِي، وَهَوَانِي عَلَى النَّاسِ، أَنْتَ رَبُّ الْمُسْتَضْعَفِينَ وَأَنْتَ رَبِّي، إِلَى مَنْ تَكَلَّمْتَنِي؟ إِلَى بَعِيدٍ يَتَجَهَّمُنِي؟ أَوْ إِلَى قَرِيبٍ<sup>(٣)</sup> مَلَكَتْهُ أَمْرِي؟ إِنْ لَمْ يَكُنْ بِكَ غَضَبٌ<sup>(٤)</sup> عَلَيَّ فَلَا أَبَالِي، غَيْرَ أَنْ عَافَيْتَ<sup>(٥)</sup> أَوْسَعَ لِي، لَكَ الْعَتَبَى حَتَّى تَرْضَى، أَعُوذُ بِنُورِ وَجْهِكَ أَنْ يَنْزِلَ بِي سَخَطُكَ، أَوْ يَحِلَّ عَلَيَّ غَضَبُكَ» فاستأذنه المَلَكُ عِنْدَ ذَلِكَ<sup>(٦)</sup>، فَقَالَ: «بَلْ أَتَانِي بِهِمْ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُهُ وَلَا يَشْرِكُ بِهِ شَيْئاً»<sup>(٧)</sup>.

(١) انظر قصته في: المستدرک (٣/ ٥٤) وغيره.

(٢) ساقطة من (ق) و(م).

(٣) في (ق) و(م): «عدو».

(٤) في (ق) و(م) و(ح): «على غضب»، وفي (المطبوعة): «سخط علي».

(٥) في بقية النسخ زيادة: «هي».

(٦) في (المطبوعة) زيادة: «أن يطبق عليهم الأخشيين».

(٧) أخرج البخاري منه استئذان ملك الجبال وردّه ﷺ (٣٢٣١، ٧٣٨٩)، وأمَّا

الدعاء المشهور فأخرجه ابن جرير الطبري في التاريخ (٢/ ٣٤٥) وابن منده في =

إذا عرفت هذا فشيخنا ليس من بني حنيفة أصلاً، والقصد بيان كلام الصديق وما أريد به.

وأما قوله: (وقد وجد منهم مائة وستون رجلاً بمسجدهم بالكوفة يقرؤون كلام مسيلمة).

فهذا كذب. القصة ليست كذلك؛ (بل هم بضعة عشر رجلاً، لم [١٥٠] يقرأوا قرآنه)<sup>(١)</sup>، وإنما تكلموا / في نبوته وجوزوها، وهذا الرجل بضاعته الكذب على الله وعلى خلقه، فنعوذ بالله من درك الشقاء وسوء القضاء.

ثم لو فرض أن من بني حنيفة عالماً يدعو إلى الله، فما وجه عيبه وذمه بقومه، وقد خالفهم في الإيمان والدين؟ وسلمان الفارسي وصهيب الرومي، وبلال بن<sup>(٢)</sup> رباح رضي الله عنهم من أفضل الناس، وأسلافهم من شر الناس؛ بل<sup>(٣)</sup> والرسل أفضل الخلق وأكرمهم على الله، والمكذبون لهم من قومهم أكثر من المستجيبين، وابن نوح على أبيه السلام لم ينتفع بإيمان أبيه ورسالته، ولم ينل بذلك ما يوجب سعادته وفلاحه، وهذا المعترض جاهلي الدين والمعرفة<sup>(٤)</sup> والمذهب.



= ترجمة الطبراني ص (٣٤٦)، والضياء في المختارة (١٨١/٩)، وابن عدي في الكامل (١١١/٦)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي والسامع (٢٧٥/٢)، كلهم من طريق ابن إسحاق.

(١) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٢) في النسخ الأربع زيادة: «أبي»، وهو خطأ.

(٣) ساقطة من (ق).

(٤) في (ق): «والطبع».

## فصل

قال المعترض: (فصار بذلك موضعهم قابلاً للبهتان إلى هذا الزمان، ومن أنكر عليهم من أهل نجد قتلوه ونهبوه والباقي أجلوه، فصح بهذا أنهم من الذين وصفهم رسول الله ﷺ بأنهم سفهاء الأحلام).

والجواب أن يقال: هذا كذب على رسول الله ﷺ، لم يصف أهل نجد وأهل اليمامة<sup>(١)</sup> بهذا، ولا دخل في وصفه من يؤمن بالله ورسوله منهم ولا من غيرهم، بل الموصوف بإجماع المسلمين هم الحرورية الخارجون على عليّ بن (أبي طالب)<sup>(٢)</sup> رضي الله عنه الذين قاتلهم عليّ بالكوفة والبصرة وما يليها، وفيهم من بني يشكر ومن طيّ وتميم وغيرهم من قبائل العرب، ودارهم ومسكنهم بالعراق، ولا يُختلف في هذا، فدارهم دار أشياخك ومحل إقامتك الذي نشأت به، وأثنت على أهله، وهي دار سفهاء الأحلام بنص الحديث وإجماع الأمة، ودولتهم وشوكتهم كانت هناك دون النهر، ولذلك نسبوا إليها، فقليل: أهل النهروان، وحروراء بلدة هناك<sup>(٣)</sup> نسبوا إليها، فقليل: الحرورية. فأين في الحديث أن

---

(١) في (ق) و(م): «اليمن».

(٢) ما بين القوسين سقط من (ح) و(المطبوعة).

(٣) في (ق) و(ح) و(المطبوعة): «هناك بلدة».

أهل الإمامة منهم<sup>(١)</sup>؟ ما أقبح الكذب، وما أعظم<sup>(٢)</sup> خزي مبديه، وفي هجته كلام المعترض واستقباح مذهبه ما يقضي بسفاهة رأيه وعظيم عطبه . ما يبلغ الأعداء من جاهل ما يبلغ الجاهل من نفسه ثم في زعمه أن الموضوع قابل<sup>(٣)</sup> للبهتان: إن قصد به المحل كما هو ظاهر عبارته، فقد سبَّ الأرض، والموضع المطيع لله الشاهد بوحدانيته بما أودع فيه من الآيات، وذراً من البريات، وهو<sup>(٤)</sup> انتقال من مسبة الساكن إلى مسبة المسكن، وإن / أراد أهله وسكانه ففيه عيب كل مسلم، ووصفه بقبول البهتان والشك من عهد مسيلمة إلى هذا الزمان، فسبحان من<sup>(٥)</sup> طبع على قلبه، وحال بينه وبين العلم والفهم .



(١) ساقطة من (ح).

(٢) في (ق): «وأعظم».

(٣) في النسخ الأربع: «قابلاً»، وهو خطأ.

(٤) في (ق) و(م): «وهذا».

(٥) في (المطبوعة): «الله الذي».



## فصل

قال المعترض: (ومع ما ذكرناه جعل هذا الرجل مواضع<sup>(١)</sup>)  
دعوته ﷺ ومنبع النبوات بلاد كفر، لا يجوز السفر إليها، ومن جاءه منها  
راغباً لندياه سماه مهاجراً، قد صحَّ عنه ﷺ في<sup>(٢)</sup> الصحيح: «إن الإيمان  
يأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها»<sup>(٣)</sup>، وأنها آخر بلاد المسلمين  
خراباً في آخر الزمان، فصح أن الإسلام ملازم<sup>(٤)</sup> لها، وأرشد ﷺ إلى  
الشام أيام الفتن<sup>(٥)</sup> وأنها عقر الإسلام ومعقل الإيمان، ومع ذلك صوّب  
هذا الرجل نفسه على خطئه، وخطأ علماء الأمة، وكفرهم بخطئه، وقد  
قدّمنا استشهاد الله تعالى جلّ ذكره<sup>(٦)</sup> بهم، وما رواه ابن عدي والبيهقي  
عنه ﷺ أنه قال: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله»<sup>(٧)</sup>.

(١) في (ق): «منابع»، وفي (ح): «موضع».

(٢) في (ق) و(م) زيادة: «الحديث».

(٣) أخرجه البخاري (١٨٧٦)، ومسلم (١٤٧)، والترمذي (٢٦٣٠)، وابن ماجه (٣١١١)، وأحمد (٢/٢٨٦، ٤٢٢).

(٤) في (ق) و(م): «ملازماً».

(٥) في (ق) و(م): «أيام الفتن إلى الشام».

(٦) «جلّ ذكره» ساقطة من (ح) و(المطبوعة).

(٧) تقدّم. انظر: ص (١٩٧)، هامش ١، وص (٣٥٥)، هامش ٤.

والجواب أن يقال: قد تقدّم أن هذه الدعوى التي ادعاها المعترض على شيخنا من جعله الحرمين بلاد كفر دعوى كاذبة ضالة؛ وأن الشيخ رحمه الله تعالى من أعلم الناس وأعدلهم في قوله وفعله، على منهاج مستقيم، ولا يمكن أحد إثبات هذه الدعوى وتصحيحها بوجه من الوجوه، والكلام في هذه المواضع يجب أن يكون بعدل وعلم<sup>(١)</sup>، ومن فقد ذلك فقد ضلّ عن سواء السبيل وأضلّ.

وأما قوله ﷺ: «الإيمان يأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها»: فرسول الله ﷺ الصادق المصدوق، والذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، والشأن كل الشأن في الفقه عن الله ورسوله ومعرفة مواقع خطابه.

وأما الكلام في هذه المباحث من الأغمار والجهال، الذين لا عناية لهم بمعاني الكتاب والسنة، ولا دراية لهم بتقارير علماء الأمة: فالمحنة بهم عظيمة، وطريقتهم<sup>(٢)</sup> غير عادلة ولا مستقيمة، ليس في الحديث ما يفيد أنه لا يتعدّها إلى غيرها من البلاد والمواضع، وليس فيه ما يفيد إيمان جميع من سكنها واستوطنها، وقد وجد في زمانه من أهل النفاق كثير في المدينة، وسكنها بعده ﷺ كثير من أهل البدع والمارقين، وفي هذه الأزمان جمهور أهل العوالي وما يليها رافضة من غلاة الرافضة، وكلامهم في أصحاب رسول الله ﷺ ومسبّتهم لأم المؤمنين معروفة مشهورة، والحكم الكلي الأغلبى / لا يلزم إطراده.

(١) في بقية النسخ: (بعلم وعدل).

(٢) في (ق): «وطريقتهم».

ثم يقال لهذا الغبي: أخبرنا ما الفرق بين هذا وبين قوله ﷺ: «الإيمان يمان والحكمة يمانية»<sup>(١)</sup>؟ إن قلت إن الإيمان لا يفارق اليمن في كل وقت وزمان، ورَدَّ عليك الأسود العنسي وأمثاله من المرتدين والمارقين في كل وقت وحين.

وقوله: (وأرشدهم<sup>(٢)</sup> ﷺ إلى الشام أيام الفتن) إلى آخره.

فيقال له: إذا كان الشام عقر الإسلام، ومعقل الإيمان، فهذا من الأدلة على أن الإسلام والإيمان<sup>(٣)</sup> لا تختص به المدينة ولا غيرها من البلاد الإسلامية، وأن الله يداول الأيام بين البلاد والعباد، فحيناً تكون الشوكة والدولة الإسلامية بالحجاز والحرمين، كما كان في عهد النبوة وفي الخلافة<sup>(٤)</sup> التيمية، والخلافة<sup>(٥)</sup> العدوية، والخلافة الأموية، والخلافة العلوية، وحيناً في الشام كالولاية مروانية، وحيناً بالعراق كالدولة العباسية، وحيناً في غيرها من البلاد، كما يشهد لذلك<sup>(٦)</sup> الواقع، فإن الإفرنج ملكوا بيت المقدس، واستولوا على خير بلاد الشام وأفضلها دهرأ طويلاً حتى استنقذها من أيديهم الملك الصالح من السلاطين<sup>(٧)</sup> المصرية،

(١) أخرجه البخاري (٤٣٨٨) وموضع، ومسلم (٥٢)، والترمذي (٣٩٣٥)، وأحمد (٢٣٥/٢، ٢٥٢، ٢٥٨)، والدارمي (١/٥١، ح ٧٩).

(٢) في (ق): «وأرشد».

(٣) ساقطة من (ق).

(٤) في (المطبوعة) زيادة: «الصدقيّة».

(٥) في (المطبوعة) زيادة: «الفاروقية».

(٦) في (ح) و(المطبوعة): «بذلك».

(٧) في (المطبوعة) زيادة: «الأكراد».

واستولى على ساحل الشام طوائف من النصارى بعد ما سبق فيه من القوة والصولة الإسلامية، ثم استحال جبل النصيرية والإسماعيلية إلى<sup>(١)</sup> الكفر العظيم، والغلو في أئمتهم، وترك التزام أحكام الإسلام.

وبهذا تعرف أن العموم مخصوص، والإطلاق مقيد، والعبرة بالغالب الأكثر<sup>(٢)</sup>، وجاء عنه عليه السلام أن الإيمان يكون بالشام<sup>(٣)</sup> حين تكون الفتن<sup>(٤)</sup>.

وأما حديث: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله»: فقد ثبت وصحّ عن أحمد وغيره من الأئمة أن المراد به علم الحديث المشتمل على بيان الكتاب وتفسيره وتقرير الأحكام الدينية الأصولية والفروعية، وهذا بحمد الله لنا لا علينا، فإن شيخنا قد شهد له الجَمّ الغفير والخلق الكثير بأنه من حملة هذا العلم، ومن أئمة المقتدى بهم فيه، ولولا خشية الإطالة لبسطنا القول في ذلك، وفيما كتبناه كفاية.



---

(١) في (المطبوعة): «إلى الإسماعيلية و».

(٢) في (ح) و(ق): «والأكثر».

(٣) في (ق): «في الشام».

(٤) في (ق): «الفتنة».

## فصل

قال المعترض: (وقد أجمعت<sup>(١)</sup> الأمة أنها لا تجمع<sup>(٢)</sup> على ضلالة، وهذا يقول: اجتمعت وأجمعت. فهذه البردة لها قدر ستمائة سنة تداولها علماء الأمة، وتشرحها هي والهمزية، ويتهادون شرحها بينهم بغالي الأثمان، وأبلغ من هذا كتبها بماء الذهب دائر الحجرة الشريفة، فلما<sup>(٣)</sup> دخل هؤلاء المدينة المنورة أيام توليهم عليها أرادوا حكها فلم يستطيعوا ذلك، فلزقوا عليها / الورق.

[١٥٣]

ولست أحكي هذا عن غيري، فهلاً<sup>(٤)</sup> أنكرها عالم من علماء المسلمين، وما من علماء الأمة إلا من شاء الله من لا دخل المدينة المنورة ورآها. وليست خفية؛ بل هي أشهر من «قفا نيك»<sup>(٥)</sup> وقد علم<sup>(٦)</sup> حال الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ما علم، أليس هم أعلى من الشهداء حالاً بعد الموت؟ وقد أخبر الله أنهم: ﴿أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ الآية [آل عمران/ ١٦٩، ١٧٠].

(١) في (ق): «اجتمعت».

(٢) في (ق) و(ح): «تجتمع».

(٣) في (ق): «ولما».

(٤) في (ح) و(المطبوعة): «فهل».

(٥) يقصد معلقة امرئ القيس المشهورة التي مطلعها:

قفا نيك من ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللوى بين الدخول فحومل

(٦) في (المطبوعة) زيادة: «الله من»، وفي (خ) زيادة: «الله».

ألم يعلم هذا الرجل أن النبي ﷺ في معراجِهِ مرّاً بكليم الرحمن موسى بن عمران وهو يصلي في قبره، ومرة كما في الصحيحين من حديث مالك بن صعصعة رضي الله عنه في السماء السادسة، ونصحته واستنصحه وسلّم عليه وعلى الأنبياء في السموات، فردوا عليه ورحبوا به، وقد صلّى بهم قبل في بيت المقدس<sup>(١)</sup> عند الصخرة عليه وعليهم<sup>(٢)</sup> أفضل الصلاة والسلام، أفيظنهم هذا الرجل أمواتاً في عالم العدم، أم<sup>(٣)</sup> يريد أن يمنع عنهم<sup>(٤)</sup> ما أعطاهم الله من الكرامة، ويقيسهم على نفسه التي قد<sup>(٥)</sup> تراكمت عليها ظلمات الزيغ والأهواء بعضها فوق بعض، حيث يرى الحق في صورة الباطل؟ أو ليس هو ﷺ أفضل أولي<sup>(٦)</sup> العزم من الرسل؟ أليس الله قد أعطى من هو دونه<sup>(٧)</sup> بالفضل عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام إحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص؟ أليس هو يخلق من الطين كهيئة الطير فينفخ فيه فيكون طيراً ياذن الله؟ أفيظن هذا الرجل أن هذه الأمور من عيسى عليه السلام من دون الله؟

بل قال تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ ۖ خَلَقْنَاهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران/ ٥٩].

- 
- (١) في (المطبوعة) زيادة: «من».
- (٢) في (ح) و(المطبوعة): «الصخرة وعليهم».
- (٣) ساقطة من (ق).
- (٤) ساقطة من (ح).
- (٥) ساقطة من (ق) و(ح) و(المطبوعة).
- (٦) في (ح) و(المطبوعة): «أولو»، وهو خطأ.
- (٧) في (ح) و(المطبوعة): «في الفضل».

والجواب أن يقال: أما قوله: (إنَّ الشيخ يقول: اجتمعت<sup>(١)</sup> الأمة وأجمعت على ضلالة):

فهذا من أبلغ<sup>(٢)</sup> الكذب وأعظم الإفك والافتراء، وقد نزه الله الشيخ وأمثاله من أهل العلم عن قول الزور وشهادته، وأظن هذا الغبي يشير إلى أن الأمة من روى البردة واستحسنها واعتقدتها، مع أن الشيخ لم يتكلّم فيهم، ولا بحث في حال من رَوَّأها وقرَّرها، وإنّما الكلام في نفس القول الذي اشتمل على الغلو والإطراء، ولم يتجاوز هذا شيخنا<sup>(٣)</sup>، ولم يبلغنا عنه حرف في تضليل من قرأها، وقد يقرؤها الإنسان ويتصفحها وهو منكر لما يجب إنكاره فيها، ثم لو فرض أن الشيخ ضلَّ هؤلاء أيقال: هم الأمة، أين أهل القرون الستة الأولى<sup>(٤)</sup>؟ أين من بعدهم من الأمة إلى عصر الشيخ؟ وغاية ما عندكم عد رجال قليلين رووها، أفتحصر / الأمة في هذا [١٥٤] العدد اليسير الذين<sup>(٥)</sup> لا يعرف أحد منهم بعلم سوى رجلين أو ثلاثة، وهم دون نظرائهم؟ سبحانك هذا بهتان عظيم، وهل شرحها من الأمة من يُعرف<sup>(٦)</sup> له لسان صدق في المسلمين؟ ما أقبح الفرية! وما أشد جنائتها!!

وأما كتبها بماء الذهب: فمن كتبها ومن وضعها؟ أهم أهل العلم وسادات الوري؟ أم الملوك والسلاطين والوزراء، إن كان فعلهم حجّة فقد

(١) في (ق): «اجتمعت».

(٢) ساقطة من (ق).

(٣) في (المطبوعة): «شيخنا هذا».

(٤) في (ق): «الأولين».

(٥) في (ق) و(ح) و(المطبوعة): «الذي».

(٦) ساقطة من (ق).

وضعوا القباب والمكوس، وبعضهم وضع مهور البغايا. ليت<sup>(١)</sup> هذا  
خرس وستر على نفسه هذه الخزية الشنعاء، والقولة العمياء، ما أقبح  
الْحَوْرَ بعد الكور<sup>(٢)</sup>!

قال رجل من أهل البيت عند ربيعة بن عبد الرحمن: أرأيت إن غلب  
الجهال حتى صار الأمر إليهم، أهم الحُكَّام على السُّنَّة؟ فقال ربيعة: أشهد  
أن هذا كلام أولاد الأنبياء<sup>(٣)</sup>.

وأما قوله: (فلما دخل هؤلاء المدينة المنورة أرادوا حكها فلم  
يستطيعوا ذلك فالزقوا عليها الورق).

فيقال له<sup>(٤)</sup>: هذا من مناقبهم وأدلة علمهم، فإن أهل العلم  
لا يختلفون أن هذا من البدع<sup>(٥)</sup> التي لم يدل عليها كتاب ولا سنَّة؛ بل قد  
ثبت<sup>(٦)</sup> النهي عن ذلك<sup>(٧)</sup>، وقرَّر<sup>(٨)</sup> الفقهاء المنع من الكتابة على القبور  
والقباب وعلى جدران المساجد ونحوها، ولم يكن أحد من أصحاب

---

(١) في (ق): «يا ليت».

(٢) الحور بعد الكور: قال في «النهاية» (٤/٢٠٨)، مادة: «كور»: أي: النقصان  
بعد الزيادة. وقيل: من فساد أمورنا بعد صلاحها، وقيل: من الرجوع عن  
الجماعة بعد أن كنا معهم. وأصله من نقض العمامة بعد لفها. وفيه استعادة  
النبي ﷺ من الحور بعد الكور، رواه النسائي.

(٣) انظر: ؟

(٤) ساقطة من (ق).

(٥) في (المطبوعة) زيادة: «المنكرة».

(٦) في (ق) و(المطبوعة) زيادة: «بالكتاب والسنَّة».

(٧) في (المطبوعة) زيادة: «أشد النهي».

(٨) في (ق): «وقرروا».



رسول الله ﷺ ولا خلفائه الراشدين<sup>(١)</sup>، ولا أهل القرون المفضلة يفعل ذلك؛ لا في حياته ولا بعد مماته بأبي هو وأمي، والخير في اتباع من سلف، والشر في ابتداء من خلف، وما تركه أهل العلم من أهل<sup>(٢)</sup> القرون المفضلة وأئمة الهدى فلا شك في ذمّه، وإحاقه بشرّ المحدثات، وطرائق أهل الضلالات، ولولا خوف الإطالة لذكرت من الأدلّة والبراهين ما يقضي أن هذا من المحرمات والمنكرات التي تجب<sup>(٣)</sup> إزالتها، ولو خلت عن الإطراء والغلو، فكيف وقد اشتملت على<sup>(٤)</sup> ذلك<sup>(٥)</sup>.

وأما رؤية العلماء لها: فليست دليلاً على إقرارهم، والأمر في هذا<sup>(٦)</sup> إلى الملوك لا إليهم، وقد تأخّر وضعها إلى القرن الحادي عشر الذي عفت آثار العلم فيه، وقلّ من يعرفه ويدريه.

وأما قوله: (وقد علم الله من حال الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ما علم... ) إلخ كلامه:

فحاصل هذه الدعوى أن الأنبياء أحياء، وأنهم أعلى من الشهداء حالاً بعد الموت، وهذا حق لا ريب فيه، ولا ينازع فيه مسلم، والأمر أبلغ

(١) في (ح): «خلفاؤه الراشدون».

(٢) ساقطة من (المطبوعة).

(٣) في (ق): «يجب».

(٤) في (المطبوعة): «من».

(٥) في (المطبوعة) زيادة: «على الكفر البواح والتكذيب الصارخ لكتاب الله ورسوله».

(٦) في (ق) و(م) و(المطبوعة) زيادة: «كان».

من ذلك وأرفع، ولكن هذا لا يدل على صحة دعوى هذا<sup>(١)</sup> الرجل: من أنهم يُصدون للدعاء والاستعانة والاستغاثة، فإن فضلهم وحياتهم وكرامتهم ونبوتهم ورسالتهم لا تقتضي صرف حق الله إليهم، وتنزيلهم منزلته تعالى في القصد والدعاء، والخوف والرجاء، والرغبة والرغبة، ولا يوجب ذلك صرف الوجوه إليهم بشيء من المطالب والمقاصد التي [١٥٥] / بيده تعالى، ومنه عطاؤها وقسمها ومنعها، وتدبيرها وتسييرها.

وقد قال تعالى<sup>(٢)</sup>: ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ﴾ [آل عمران/ ١٤٤].

قال بعض الأفاضل: نزل استعظام موته منزلة جعله إلهاً، ولذلك قال: ﴿ أَفَأَيْنَّمَاتٍ أَوْ فِتْلٍ أَنْفَلَيْتُمْ عَلَىٰ آعْقَابِكُمْ ﴾<sup>(٣)</sup> [آل عمران/ ١٤٤].

وقال تعالى: ﴿ قُلْ<sup>(٤)</sup> إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا ﴾ [الجن/ ٢١].

وقال تعالى: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ [القصص/ ٥٦].

وقد قال لابنته<sup>(٥)</sup> وبضعته: «يا فاطمة بنت محمد<sup>(٦)</sup> لا أغني عنك

(١) ساقطة من (ق).

(٢) في (م) و(ح) و(المطبوعة) زيادة: «لأكرم خلقه وأفضل رسله (ليس لك من الأمر شيء)، وقال تعالى».

(٣) في (ق) زيادة: ﴿ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنُيَضِّرَنَّ اللَّهُ شَيْئًا ﴾ الآية .

(٤) ساقطة من (ق).

(٥) في (ح) و(المطبوعة): «لبنته».

(٦) في (المطبوعة): «اعلمي فلن».

من الله شيئاً»<sup>(١)</sup>، أفيظن هذا الغيبي أن الرسالة والنبوة والكرامة والحياة البرزخية أو الدنيوية توجب صرف القلوب إلى غير الله، وقصد من سواه، واتخاذ الأنداد والشفعاء<sup>(٢)</sup>؟ وقد ذكر الله هذا عن المشركين وقرّر كفر فاعله، وأخبر أنهم لا يملكون<sup>(٣)</sup> لهم ضرراً ولا نفعاً، ولا<sup>(٤)</sup> موتاً ولا حياة ولا نشوراً.

وقال تعالى: ﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكَفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران / ٨٠].

فأخبر تعالى أن قصدهم<sup>(٥)</sup> بالعبادات، والاتلفات إليهم بالتألّهات اتخاذ<sup>(٦)</sup> لهم أرباباً، وأنه كفر بعد الإسلام.

ودندنة<sup>(٧)</sup> هذا المعترض بذكر الحياة ونفي الموت عنهم، وأن عيسى أعطي إحياء الموتى، وإبراء الأكمه والأبرص، وأنه يخلق من الطين كهية الطير، وأن نبينا أفضل منه؛ كل هذا دندنة<sup>(٨)</sup> حول دعائهم مع الله، وأنهم يقصدون لتلك المطالب، وقد علم أن النزاع بيننا وبينه في دعائهم للشدائد، ونسبة علم الغيب إليهم، وأن الدنيا والآخرة من

(١) تقدّم تخريجه، انظر: ص (٢٩١)، هامش ٤.

(٢) في (المطبوعة) زيادة: «من دونه».

(٣) في (المطبوعة): «لأنفسهم».

(٤) في (المطبوعة) زيادة: «يملكون»، حيث ساقّت مساق الآية.

(٥) في (المطبوعة): «قصد أنبيائه ورسله».

(٦) في (الأصل) و(م): «اتخاذاً»، وليس صواباً.

(٧) في (المطبوعة): «وشنشة».

(٨) في (المطبوعة): «وشنشة».

جوده<sup>(١)</sup> ﷺ ومن فيض كرمه، هذا محل النزاع، فأخذ الغبي يستدل على ذلك بما لهم من الكرامة<sup>(٢)</sup> والحياة التي هي فوق حياة الشهداء، وأن عيسى يحيي الموتى ونبينا ﷺ أفضل منه، وقصده أنه يدعى لمثل ذلك، وما هو أبلغ منه، والنصارى احتجوا على دعاء عيسى وعبادته وإلهيته بهذه الحجج [الداخضة]<sup>(٣)</sup> وأمثالها، فنعوذ بالله من الخسران.

صار قصارى أمر هذا الرجل وغاية دينه، أن يحتج بالمعجزات والكرامات على دعاء غير الله، اللّهُمَّ<sup>(٤)</sup> مقلّب القلوب ومصرفها صرف قلبونا إلى طاعتك وتوحيديك والإيمان بك وبرسلك.

وأما قوله: (أفيظنهم هذا الرجل أمواتاً).

فعبارة جاهل لا يفرّق بين حياة الأنبياء والشهداء بعد الموت، وحياتهم في الدنيا، فظنّ الغبي أنها هي الحياة الدنيويّة؛ (ولذلك نفى الموت، والله تعالى يقول: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر/ ٣٠] [١٥٦] والحياة)<sup>(٥)</sup> البرزخية تجامع الموت / ولا تنافيه كحال الشهداء.

وقد تقدّم أنّ هذا الرجل أشبه برجال<sup>(٦)</sup> الجاهلية الأولى، لم<sup>(٧)</sup>

(١) في (ق): «وجوده».

(٢) في (ق): «الكرامات».

(٣) ما بين المعقوفتين إضافة من بقية النسخ.

(٤) في (ح) و(المطبوعة) زيادة: «يا».

(٥) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٦) في (المطبوعة): «ألصق الناس بـ».

(٧) في (ح) و(المطبوعة): «ولم».

يأنس بشيء مما جاءت به الأنبياء<sup>(١)</sup>.

وأما ما وصف به الشيخ وحكم عليه به من تراكم الزيف والأهواء  
ورؤية الحق في صورة الباطل:

فالحكم بينه وبينه في هذا ونحوه إلى الله تعالى<sup>(٢)</sup>: ﴿إِنَّ يَوْمَ الْفَصْلِ  
مِيقَتُهُمْ<sup>(٣)</sup> أَجْمَعِينَ﴾ [الدخان/٤٠].

وإنما أردنا بيان ما جاء به رسول الله ﷺ، من التوحيد والهدى،  
وكشف ضلال أهل الزيف والردى، وأما المقاصة فلسنا بصددها، وإن كان  
قد أذن لمن شاء أن ينتصر فيها.



- 
- (١) في (المطبوعة) زيادة: «بل ويحاول بظلماته أن ينقض ما جاء به الأنبياء ويريد أن يطفىء نور الله، والله متم نوره ولو كره هذا الكافر وشيعته الخاسرون».
- (٢) في (ق) و(ح) زيادة: «قال تعالى».
- (٣) في (ق): «كان ميقاتهم».

## فصل

قال المعترض: (وهل طلب شرف الدين إلاّ مما أعطيه، فهل<sup>(١)</sup> من سأل عيسى عليه الصلاة والسلام خلق الطير الذي أعطيه يكون كافراً مشركاً عند هذا الرجل؟ أو يقول إنّ الرسول ﷺ غير موجود أو أنه في عالم العدم؟ أو يقول: إن جاهه عند ربه انقطع بموته؟ فما بال صدّيق هذه الأمة رضي الله عنه يقول لخاتم المرسلين<sup>(٢)</sup> بعد موته يخاطبه: «اذكرنا يا محمد عند ربك ولنكن من بالك»، ولم يقل له ذلك في حياته إلاّ لعلمه بقربه من ربه بعد موته، وعظم جاهه عنده أعظم من كونه في الحياة، وهذا الرجل يجعل هذا من الشرك الأكبر، فهو أعظم من الصدّيق وأقرب إلى الله تعالى ورسوله منه، وهل هذا من عبادة غير الله تعالى جلّ ذكره في شيء؟ بل الكل من عند الله: الرسول ﷺ وما أعطيه لأمته، فما لهؤلاء القوم لا يفقهون<sup>(٣)</sup> حديثاً، وإنما الشرك — قاتلهم الله أنى يؤفكون — : طلب ما لا يقدر عليه إلاّ الله تعالى، ولم يعطه<sup>(٤)</sup> أحداً من خلقه كهداية القلوب

---

(١) في (المطبوعة): «قيل».

(٢) في (م): «الرسل».

(٣) في (ق) و(م) زيادة: «يكادون».

(٤) في (ح) و(المطبوعة): «يعط».

وشفاء المريض، وإنبات النبات وطلب الذرية، ونحو ذلك، وكذلك قصد غيره بالعبادة من دونه تبارك وتعالى.

كما قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَلِيَذَّكَّرَ أُمَّرْتُمْ ﴾ [الأنعام/ ١٦٢، ١٦٣].

والجواب أن يقال: قاتل الله من أفك عن دينه وتوحيده<sup>(١)</sup>، وما جاءت به الرسل من عنده، من الإيمان والإسلام وإفراذه بالطاعة والعبادة، ورضي الله عن من دعا إلى توحيده وأمر بطاعته، ونهى عن الشرك به، واتخاذ الأنداد له، وأن تصرف الوجوه إلى<sup>(٢)</sup> غيره عبادةً واستغاثةً وتوكلاً ورجاءً.

وحاصل كلام هذا الرجل وتقريره<sup>(٣)</sup>: أن الطلب من الرسول ﷺ، أو غيره ممن له شفاععة أو قرب وجاه<sup>(٤)</sup> يسوغ ولا يكره ولا يحرم؛ لأنه ليس بشرك، بل هو من جنس سؤال الأحياء من<sup>(٥)</sup> الآدميين ما يستطيعونه من الأسباب العادية، وهذا هو المقصود له من رده واعتراضه من أول رسالته، ولم ينكر على شيخنا سوى تجريد التوحيد، وإفراد الله / بالقصد والعبادة، والخصومة في هذا قديمة ليس هذا أول قائل بدعاء [١٥٧] الموتى والاستغاثة بهم، وطلب الحوائج منهم<sup>(٦)</sup> والمهمات من جهتهم،

(١) في (المطبوعة) زيادة: «وصده عن سبيله».

(٢) في (ق): «إليه».

(٣) في (ح) و(المطبوعة): «تقريره».

(٤) في (ق): «أو جاه».

(٥) ساقطة من (ق).

(٦) ساقطة من بقية النسخ.

ومن قال بأن رسول الله ﷺ بعد موته<sup>(١)</sup> أولى بالمسألة والطلب منه في حال حياته الدنيوية، وأن ما جاز طلبه<sup>(٢)</sup> في الحياة يطلب منه بعد الممات، فقد فتح باب الشرك والتنديد، وصدف عن توحيد الله العزيز الحميد، لأن هذا هو قول الصابئة المشركين، ومذهب الجاهلين الأميين؛ بل صريح كلام هذا المعترض: أن الميت يسأل مما أعطيه، وأنه بيده يفعل ما يشاء من عطاء ومنع. وجمهور المشركين لم يقولوا هذا؛ وإنما قالوا: إن الميت المعظم يقربهم إلى الله زلفى، ويشفع لهم عنده فهو واسطة على زعمهم. وأما المعترض فجعل ذلك من جنس ما يسأله الميت ويطلب منه في حال حياته، لا على سبيل الوساطة، بل كما يسأل الملاك ما بأيديهم.

فالرجل وصل إلى حد أحجم دونه أكثر المشركين، ولم يقتحموه خوف الشناعة والضلالة.

وحيثُذ فيقال: هذه دعوى - وهي الطلب من الأموات ما يطلب منهم في الحياة - دعوى كبيرة غليظة، ليست كغيرها من الدعاوى، فيحتاج مدعيها إلى ما يثبتها من الأدلة الشرعية، والقوانين المرضية، والسيرة السلفية، وأما المقاييس الفاسدة فلا تفيد هنا، وقد قال بعض السلف: (ما عبدت الشمس والقمر إلا بالمقاييس)، وهذا كتاب الله من أوله إلى آخره، وهذه سنّة رسول الله ﷺ، وسيرة الخلفاء المهديين وأهل القرون المفضلة، أي آية وأية سنّة، وأي عالم من أهل القرون

(١) «بعد موته» ساقطة من (ق).

(٢) في (ق) زيادة: «منه».



المفضلة<sup>(١)</sup>، قال بهذا أو<sup>(٢)</sup> ذهب إليه؟ بل الأدلة والنصوص متواترة متظاهرة على أن طلب الحوائج من الموتى، والتوجه إليهم شرك محرم، وأن فاعله من أسفه السفهاء وأضل الخلق، وأنه ممن عدل بربه وجعل له أنداداً وشركاء في العبادة التي لا تصلح لسواه، ولا تنبغي لغيره، وأنه أصل شرك العالم، وقد حكى الإجماع على هذا شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٣)</sup> في مواضع من كلامه، وكذلك ابن قيم الجوزية<sup>(٤)</sup> قرّر تحريمه، وأنه من الشرك الأكبر، وأنه أصل شرك العالم في كتابه «إغاثة اللهفان»<sup>(٥)</sup> وغيره، وابن عقيل كَفَّرَ بطلب الحوائج من الموتى، ودسّ الرقاق فيها: (يا مولاي، افعل بي كذا وكذا). ولم يخالف في ذلك أحد من أهل العلم.

واستدلوا بقول الله تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾

[الجن/١٨].

و (أحدًا) نكرة في سياق النهي فتعم الرسل وغيرهم.

وقوله: ﴿وَلَا تَدْعُ / مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ [١٥٨]

الظَّالِمِينَ﴾ [يونس/١٠٦].

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ

رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [المؤمنون/١١٧].

وقال تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَيْكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمْ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ

تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأنعام/٤٠].

(١) في (ق) و(م) زيادة: «ومن عرف بالفتنة، والدين بعد القرون المفضلة».

(٢) في (ق) و(ح) و(المطبوعة): «أو».

(٣) في (ق) زيادة: «رحمه الله تعالى».

(٤) في (ق): «القيم الجوزي».

(٥) انظر: (٢/٢٣٢).

وقال تعالى: ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا نُجُوتًا ﴿٥٦﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾ [الإسراء/ ٥٦، ٥٧].

قال طائفة من السلف: نزلت فيمن يعبد المسيح وأمه وعزيراً<sup>(١)</sup>، وقالت طائفة: نزلت فيمن يعبد رجالاً من الجن أسلم المعبودون وبقي من يعبدهم من العرب على<sup>(٢)</sup> شركه، وقيل: نزلت في الملائكة.

قال شيخ الإسلام تقي الدين<sup>(٣)</sup>: (والآية تعمّ هذا كله وكل من دعا معبوداً من دون الله ومعبوده يبتغي الوسيلة إلى ربه بالإيمان به وطاعته، فإنه داخل في عمومها).

والآية قبلها<sup>(٤)</sup> صريحة في أن المشركين المخاطبين يخلصون الدعاء عند الشدة، وأنهم إن أتاهم العذاب، أو أتتهم الساعة — وهي الحادث العمم — لا يدعون غير الله؛ ولا يلتفتون لسواه، ولذلك استدلل الله<sup>(٥)</sup> تعالى عليهم بذلك في معرض<sup>(٦)</sup> الأمر بتوحيده، وإفراده بالعبادة على كل حال في الرخاء والشدة، وأين هذا من طلب<sup>(٧)</sup> الأنبياء ودعائهم للحادث العمم أو غيره؟ والآيات قبلها دالة على تحريم دعاء الموتى مطلقاً؛ لأنه

(١) في (ق): «عزيراً والمسيح وأمه».

(٢) في (ح): «ولا».

(٣) انظر: «الرد على البكري» (٥٣٨/٢).

(٤) في (المطبوعة): «وآية الأنعام».

(٥) لفظ الجلالة لم يرد في: (ق) و(م).

(٦) في (ق): «معارض».

(٧) في (المطبوعة): «الاستغاثة بالأنبياء».

ليس من جنس الأسباب العادية، بل من دعاهم فهو يرى ويعتقد أن لأرواحهم قدرةً وعلماً بحاله، وسمعاً ليس من جنس قدرة<sup>(١)</sup> العباد وعلمهم وسمعهم، والدعاء في هذه الآيات يشمل نوعي الدعاء: دعاء العبادة ودعاء المسألة، فما تقدّم من الآيات دال على تحريم دعاء الأنبياء والصالحين دعاء عبادة أو دعاء مسألة.

قال ابن عبد الهادي في «الصارم المنكي»<sup>(٢)</sup>: (وليس أحد من البشر بل ولا من الخلق، يسمع أصوات العباد كلهم، ومن قال هذا في بشر فقوله من جنس قول النصارى الذين يقولون: إن المسيح هو الله، وأنه يعلم ما يفعله العباد، ويسمع أصواتهم، ويجب دعاءهم).

قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَبْنِي لِيَسْرَوِيلَ اَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾ - إلى قوله - ﴿هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [المائدة/ ٧٢، و ٧٦].

فلا المسيح ولا غيره من البشر، ولا أحد من الخلق يملك لأحد من الخلق / ضرراً ولا نفعاً بل ولا لنفسه، وإن كان أفضل الخلق. [١٥٩]

قال تعالى<sup>(٣)</sup>: ﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا﴾<sup>(٤)</sup> [الجن/ ٢١].

(١) في (الأصل) و(م) و(ح): «قدر»، فلعلّ التاء المربوطة سقطت أو هي كذلك مقصودة للجمع بضم أوله (قُدْر)، فالله أعلم.

(٢) انظر: «الصارم المنكي في الردّ على السبكي» ص (٢١٠).

(٣) في (المطبوعة) زيادة: «له».

(٤) هذه الآية كلها ساقطة من (ق).

وقال تعالى<sup>(١)</sup>: ﴿ قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ ﴾ الآية [الأنعام/٥٠].

وقال تعالى: ﴿ قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ﴾ [الأعراف/١٨٨].

انتهى كلام ابن عبد الهادي .

وقول المعترض: (وهل طلب شرف الدين إلا مما أعطيه؟ فهل من سأل عيسى عليه الصلاة والسلام خلق الطير الذي أعطيه يكون كافراً مشركاً).

فهذه شبهة واهية، فإن من سأل عيسى خلق الطير أو غيره، بعد رفعه إلى السماء كافر مشرك بإجماع المسلمين؛ بل ولا يجوز ذلك<sup>(٢)</sup> مطلقاً قبل رفعه، والرسول ﷺ أُعطي الشفاعة<sup>(٣)</sup> بمعنى أن الله يشفعه، ويحدّ له حدّاً يدخلهم الجنة، ويريح الخلق من هول الموقف وكربه، وقد دلّت الآيات والأحاديث أن المالك للشفاعة هو الله وحده، وأنها لا تنال إلا بما ربطها الله به من الأسباب وهي التوحيد والإيمان والإخلاص، كما دلّت عليه الآيات الكريمة، وكما دلّ عليه حديث أبي هريرة، وأنها متوقفة على الإذن والرضى منه تعالى، وليس طلب الرسول سبباً لنيلها وتحصيلها، لا سيّما بعد موته ﷺ، ولم يدل دليل<sup>(٤)</sup> على مشروعية ذلك ولا فعله أحد

(١) في (المطبوعة) زيادة: «له».

(٢) ساقطة من (المطبوعة).

(٣) في (ح): «شفاعة».

(٤) في (ق) و(م) زيادة: «شرعي».

يحتج به، فهو من أضل البدع وأبعدها عن هديه ﷺ، وهدى من قبله من الأنبياء.

وليس قولهم: (إنه أعطى الشفاعة) بمعنى: ملكها وحازها، كسائر العطايا والأملاك التي يعطاها البشر.

وأيضاً: فإن الله يعطي رسله وأوليائه ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، أفيقال: إن الله أعطاهم ذلك، وملكهم إياه فيطلب منهم، ويرغب إليهم فيه؟ فإن كان ذلك مشروعاً وسائغاً فالشفاعة من جنسه، مع أن الشفاعة قيدت بقيود لم تقيد<sup>(١)</sup> بها هذه العطايا والمواهب السنيّة.

وقد قال تعالى: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا لَّمْ يَكُنْ لَكُم مِّنْكَ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ الآية [الزمر/ ٤٤].

وقال: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء/ ٢٨].

وقال تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة/ ٢٥٥].

وأما غير الشفاعة مما أعطيه أهل الجنة: فقد ذكر تعالى أنه حرمه على الكافرين. وكذلك الشفاعة، لأنها وسيلة إليه.

قال تعالى: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ فَيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَهَا عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [الأعراف/ ٥٠].

فمن أتى بمانع يمنع من الشفاعة، أو دخول الجنة، كالشرك والكفر، فلا سبيل للشفعاء إلى الشفاعة فيه.

(١) في (ح): «يقيد».

[١٦٠] وأيضاً: فمحلها ووقتها يوم يقوم الناس لربِّ العالمين، / ويشتد هول الموقف وكربه هذا هو المراد، وبه تعرف بطلان هذه الشبهة، وأن الباب مسدود على من طلبها من غير الله.

وأما قول المعترض: (أو يقول: إنَّ الرسول غير موجود، أو أنه في عالم العدم أو يقول: إنَّ جاهه عند ربه انقطع<sup>(١)</sup> بموته).

فيقال: هذا كلام معتوه لا يدري ما يقول، فإن كلام الشيخ، والقول بأن دعاء غير الله شرك، لا يلزم منه القول<sup>(٢)</sup> بأن الرسول ﷺ غير موجود، بمعنى أنه كسائر المعدومات؛ بل هو حي في قبره تعرض عليه صلاة أمته<sup>(٣)</sup>، وقد «حَرَّمَ اللهُ على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء»<sup>(٤)</sup>، ومع ذلك فهو ﷺ في الرفيق الأعلى، وهو أقرب الرسل من ربه، وأرفعهم<sup>(٥)</sup> درجة لديه، ولروحه اتصال بجسده الشريف، لا يعلم كنهه وحقيقته<sup>(٦)</sup> ومقداره إلا الذي خلق ووهب وتفضّل وأعطى، وهو اللطيف الخبير.

وأما القول: بأن هذه الحياة [كالحياة]<sup>(٧)</sup> الدنيوية، يطلب منه ما كان

(١) في (ق) و(م): «انقطع عند ربه».

(٢) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٣) في (المطبوعة): «يبلغ صلاة أمته وسلامهم عليه ﷺ».

(٤) أخرجه أبو داود (١٥٣١)، وابن ماجه (١٠٨٥، ١٦٣٦)، وأحمد (٨/٤).

تنبیه: وقع عند ابن ماجه في الموضع الأول (١٠٨٥) الحديث من رواية (شداد بن أوس)، وفي الموضع الثاني وعند أبي داود وأحمد (أوس بن أوس).

(٥) في (ق): «أرفعهم».

(٦) في (ق) و(م): «حقيقته وكنهه».

(٧) ما بين المعقوفتين زيادة من (ق) و(م) أثبتتها لضرورة استقامة السياق.

يطلب<sup>(١)</sup> قبل موته، ويسأل ويستفتي، ويرجع إليه.

فهذا قول ضال، مخالف للكتاب والسنة، وحقائق المعقول والمنقول، فافهم هذا البحث<sup>(٢)</sup>، فكم زلّ فيه من قدم، وكم ضلّ بالخرص<sup>(٣)</sup> فيه<sup>(٤)</sup> من أمم.

وأما قوله: (أو أنه في عالم العدم؟).

فالعدم ليس له عالم، والعوالم إنّما تطلق على الموجودات، لا على المعدومات، ولا يقول: إنّ جاهه ﷺ عند ربه انقطع<sup>(٥)</sup> بعد موته إلاّ ضال لا يؤمن بيوم الحساب، بل هو دائماً في مزيد، وما من مؤمن يؤمن بما جاء به، ويهتدي بهديه إلي يوم القيامة إلاّ كان ذلك زيادة في أجره وكماله، والكامل يقبل الكمال.

وأما قول الصديق: «اذكرنا يا محمد عند ربك»<sup>(٦)</sup>، فقد تقدّم

البيان<sup>(٧)</sup> بأنه من الموضوعات والمكذوبات؛ التي لا يلتفت إليها.

ثم عظم الجاه وإن تنهى فلا ينتفع به إلاّ أهل الإيمان والمتابعة، ومن قام به سبب شرعي يقتضي انتفاعه بدعاء الداعين، وشفاعة الشافعين.

(١) في (ق) و(م) و(المطبوعة) زيادة: «منه».

(٢) في (ق) و(م) و(المطبوعة): «المبحث».

(٣) في (ق): «في الخرص».

(٤) ساقطة من (ح).

(٥) في (ق) و(م): «انقطع عند ربه».

(٦) في (ق) و(م) زيادة: «ولكن من بالك».

(٧) في (ق): «بيانه». وانظر ذلك في ص (٣٣٥).

وأما تشبيهه بأن الكل من عند الله: الرسول، وما أعطيه الرسول.

فهذا لا نزاع فيه، وذكره هنا تشبيهه على السامعين، والنزاع إنما هو في مشروعية طلبه وسؤاله، والاستغاثة<sup>(١)</sup> به بعد موته ﷺ.

وأما القول: (بأن الكل من عند الله).

فلا نزاع فيه، وليس فيه دليل على أنه يطلب من الرسل أو غيرهم شيء ممّا أعطوه في الدار الآخرة، ولا يحصل لكل من طلب شيئاً [١٦١] مطلوبه<sup>(٢)</sup>، وفي الحديث<sup>(٣)</sup>: «يُؤَدُّ أُنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِي / عَنْ الْحَوْضِ فَأَقُولُ: أَصْحَابِي أَصْحَابِي، فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ: سَحَقًا سَحَقًا»<sup>(٤)</sup>.

وأما قوله: (وإنما الشرك طلب ما لا يقدر عليه إلا الله، ولم يعطه أحداً من خلقه).

فيقال: قد تقدّم أن الشفاعة وغيرها لا يقدر على إعطائها وتسييرها إلا الله، وأنها مملوكة له وحده، وأنه هو الذي يأذن ويعين من رضي قوله وعمله من أهل التوحيد فيشفع فيه الشافعون، وأن الشفاعة لا تملك، كما ظنه المشركون؛ وأن الاستثناء من الملك<sup>(٥)</sup> في الآيتين لا يوجب إثبات

(١) في (المطبوعة): «والاستعانة».

(٢) في (ح) و(المطبوعة): «بمطلوبه».

(٣) في (المطبوعة) زيادة: «الذي رواه البخاري وغيره».

(٤) أخرجه البخاري ومسلم والترمذي وأحمد، وتقدّم تخريجه، انظر: ص (٣٥٢)، هامش ٢.

(٥) «من الملك» ساقط من (المطبوعة).



الملك لغير الله، وأكثر المفسرين يرون: أن<sup>(١)</sup> الاستثناء منقطع، كما تقدّم ذكره عن شيخ الإسلام ابن تيمية؛ وسائر المطالب كذلك لا تطلب من الموتى، وسيأتي لهذا مزيد بحث في محله إن شاء الله تعالى.

وفي الحديث: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث...»<sup>(٢)</sup> الحديث.

وأما تخصيص المعترض هداية القلوب، وشفاء المريض؛ وإنبات النبات، وطلب الذرية ونحو ذلك. بالمنع: فهذا من جهله؛ فإن الأسباب العادية التي يستطيعها الإنسان في حياته تنقطع بموته، كما دلّ عليه<sup>(٣)</sup> الحديث، وبذلك تصير ملحقة في الحكم والشرع بما لا يستطيعه<sup>(٤)</sup> في حياته كهداية القلوب، وشفاء المريض، وإنبات النبات، وطلب الذرية؛ فلا فرق بين قول الرجل للمسيح بعد رفعه: اعطني كذا وكذا من القوت ونحوه، وقوله: اهد قلبي، اغفر ذنبي، وقد تقدّم أن قول النصارى: (يا والدة المسيح اشفعي لنا عند الإله<sup>(٥)</sup>) شرك بإجماع المسلمين؛ ولو طلب منها في حياتها أن تشفع بالدعاء والاستغفار، كما كان يفعل ﷺ مع أصحابه لم يمنع من ذلك.

وأيضاً: فالمعترض لم يلتزم<sup>(٦)</sup> هذا، وسيأتي له عند حكاية العتبي

(١) ساقطة من (ق).

(٢) أخرجه مسلم (١٦٣١)، وابن ماجه بمعناه (٢٤١، ٢٤٢).

(٣) في (ح) و(المطبوعة): «في» مكان «دلّ عليه».

(٤) في (ق) و(المطبوعة): «يستطيع».

(٥) في (ق): «إله».

(٦) في (ق): «يلزم».

أنه يجوز طلب الاستغفار من رسول الله ﷺ بعد موته .

ثم في قول البوصيري في الاستعاذة برسول الله ﷺ، ونفى الإعاذة عن<sup>(١)</sup> سواه وأنه هالك إن لم يأخذ بيده، ما هو من أبلغ الصيغ في طلب النجاة من النار وإدخال الجنة، وهذا كهداية القلوب، وشفاء المريض، وإنبات النبات، وطلب الذرية فإن من طلب هذا من الأنبياء والأولياء يتأول كتابيلكم<sup>(٢)</sup> كلام البوصيري فيقولون<sup>(٣)</sup>: (إن الله أعطاهم جاهاً ومنزلةً [١٦٢] وشفاعةً، وإجابةً لدعائهم، فنحن نطلب / الهداية والشفاء ونحو ذلك مما أعطاهم الله وملئهم إياه).

وليس قولكم: (إن الله ملئهم الشفاعة) بأحق من قول هؤلاء، فإن الشفاعة طلب ودعاء، فعادت المسألة على تقرير هذا المعترض إلى عبادة الأنبياء والملائكة والمؤمنين والأطفال، وسائر من يشفع ويستجاب دعاؤه، وهذا عين قول الصابئة في عبادة الأرواح المفارقة ودعائها أرواح الأنبياء والصالحين، فنعوذ بالله من الحور بعد الكور، والضلال بعد الهدى، والكفر بعد الإيمان.

والآية التي استدلت بها دليل على إبطال دعواه، فإن قوله تعالى: ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحَابِّي وَمَمَاقِفِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَمْ وَيَذَلِكَ أَمْرٌ﴾ [الأنعام/١٦٢، ١٦٣].

الآية من أوضح الأدلة على تحريم دعاء الموتى، فإن الصلاة دعاء

(١) في (ق): «الاستعاذة بما».

(٢) في (ق) و(المطبوعة): «كتابيلهم».

(٣) في (ق): «فيقول».

صريح قولاً وعملاً، وقد دلَّت الآية على أن ذلك لله وحده لا شريك له؛  
وأنه<sup>(١)</sup> قد أمرَ بذلك، وهو أول المسلمين من هذه الأمة بالتزام هذا  
وسائر الأحكام الإسلامية، فأين هذا من دعاء غير الله وطلب الشفاعة من  
سواه؟.



---

(١) في (المطبوعة) زيادة: «ﷺ».

## فصل

قال المعترض: (وقد قال هذا الرجل في موضع آخر تكلم به على قوله تعالى: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة/٤].

قال: فمن عرف تفسير هذه الآية، وعرف تخصيص الملك ذلك اليوم<sup>(١)</sup> عرف تخصيص هذه المسألة، وأن معناه عند جميع المفسرين كلهم ما فسره الله به في قوله: ﴿يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾ [الانفطار/١٩].

ثم<sup>(٢)</sup> قال: فأين هذا المعنى والإيمان بما صرح به القرآن مع قوله ﷺ: «يا فاطمة بنت محمد لا أغني عنك من الله شيئاً»<sup>(٣)</sup> من قول صاحب البردة في قوله<sup>(٤)</sup>.

ولن يضيق رسول الله جاهك بي إذ<sup>(٥)</sup> الكريم تجلى باسم منتقم

(١) في (المطبوعة) زيادة: «الله».

(٢) ساقطة من (ق) و(م).

(٣) تقدّم تخريجه، انظر: ص (٢٩١)، هامش ٤، وص (٣٨٧)، هامش ١.

(٤) «في قوله» سقط من (المطبوعة).

(٥) في (ق) و(ح) و(المطبوعة): «إذا».

فإن لي ذمة منه بتسميتي محمداً<sup>(١)</sup>؛ وهو أوفي الخلق بالذمم  
إن لم تكن في معادي آخذاً بيدي فضلاً، وإلّا فقل: يا زلة القدم

ثم قال: فليتأمل من نصح نفسه هذه الأبيات ومعناها، ومن فتن بها  
من العلماء والعباد، وهل يجتمع في قلب عبْدٍ<sup>(٢)</sup> التصديق بهذه الأبيات،  
والتصديق بقوله تعالى: ﴿يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾ [الانفطار/ ١٩].

وقوله: «يا فاطمة بنت محمد، لا أملك لك<sup>(٣)</sup> من الله شيئاً»، والله  
لا والله إلا كما يجتمع في قلبه أن موسى صادق وأن فرعون صادق، وأن  
محمدًا ﷺ صادق على الحق، وأن أبا جهل صادق على الحق.

والله ما استويا ولن يتلاقيا حتى تشيب مفارق الغربان  
فمن عرف هذه المسألة، وعرف البردة، ومن فتن بها من العلماء  
والعباد والزهاد عرف غربة الإسلام). انتهى كلامه.

ثم ذكر عند ذلك قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ / الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتُغُونَ إِلَكَ [١٦٣]  
رَبَّهُمُ الْوَسِيلَةَ إِلَيْهِمْ أَقْرَبُ﴾ [الإسراء/ ٥٧].

وقوله: ﴿لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ﴾  
[الرعد/ ١٤].

قال: (فهذا بعض معاني قوله: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة/ ٤]  
بإجماع المفسرين.

(١) في (ق) و(ح) و(المطبعة): «محمد».

(٢) ساقطة من (ق) و(م).

(٣) في (ق) و(م): «أغني عنك».

وهذا قوله لا قول المفسرين كما يزعم، بل سترى قول المفسرين،  
 فبهذا الكلام ضرب كتاب الله بعضه ببعض، وكذلك سنة رسول الله ﷺ،  
 وأبطل بهذا الكلام جميع الشفاعات التي ورد بها الكتاب والسنة المتواترة  
 من الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام، والشهداء والأولياء  
 والصالحين، والأطفال وغيرهم، فنفى بذلك جميع الشفاعات بما لا علم  
 له به ولا دراية، أولاً: نظر إلى مخارج كلام الله وكلام العرب المنزّل  
 بلغتهم، حيث يقول جلّ وعلا: ﴿إِن نَّصْرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ﴾ (محمد/٧).  
 وقال في الآية الأخرى: ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [آل عمران/١٢٦،  
 والأنفال/١٠].

فكذلك الشفاعة إنما هي من عطائه لأوليائه؛ ليمتازوا بها عن  
 غيرهم، إكراماً لهم بها؛ ليُغَبَطُوا بها ذلك اليوم الذي ذكر هذا الرجل حيث  
 يقول صاحب البردة: (إذ<sup>(١)</sup> الكريم تجلّى باسم منتقم). إذ الشفاعة منه  
 تبارك وتعالى من الجزاء الجزيل، والفضل العميم، الذي لا تملك نفس  
 لنفس شيئاً ذلك اليوم استقلالاً، بل الكل من عند الله: الشافع والمشفع  
 والشفاعة).

وأطال الكلام بهذا المعنى، وأن الشفاعة لا تكون بيد أحد من  
 دون الله، إذ الكل خلق الله وأسباب، وأن الشيخ لا يدري كلام الله  
 ورسوله ﷺ، وأنه جاهل بكلام العرب وبلاغتها التي نزل القرآن بلغتها،  
 ولا يميز بين الكلام الإضافي من المطلق والاستقلالي، وأنشد قول  
 جرير بن الخطفان<sup>(٢)</sup>.

(١) في (ق) و(ح) و(المطبوعة): «إذا».

(٢) في (المطبوعة): «الخطفي».

يقضي الكتاب على الصليب وتغلب ولكل منزل آية تأويل  
 وزعم أن هذا خاص بالكافرين كقوله: ﴿الْمَلِكُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ لِلرَّحْمَنِ  
 وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا﴾ [الفرقان/٢٦].

ثم قال: (فمن قضائه تبارك وتعالى: تملك أنبيائه ورسله وأوليائه  
 من الشهداء والصالحين والأطفال، وتمكينهم من الشفاعة، وهذا مما  
 يجب الإيمان به، كما صرح به علماء الأمة دون أهل الأهواء والبدع).

ثم ذكر عن البغوي في قوله: ﴿وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ  
 الشَّفَعَةَ إِلَّا مَنِ شَهِدَ بِالْحَقِّ﴾ [الزخرف/٨٦].

قال: (وهم عيسى وعزير<sup>(١)</sup> والملائكة، / فإنهم عبدوا من دون الله [١٦٤]  
 تعالى ولهم الشفاعة<sup>(٢)</sup>، وصحح هذا القول، فإذا كان ذلك<sup>(٣)</sup> كذلك كما  
 وصفنا فهل ترى صاحب البردة طلب ذلك استقلالاً من دون الله تعالى؟  
 بل<sup>(٤)</sup> ولم يقصد طلبه في الحال، وإنما استحضر كما قدمنا يوم القيامة  
 حين تطلبه ﷺ جميع الخلائق؛ حيث علموا قربه من ربه جلّ وعلا  
 وما أعطاه من الكرامة والمقام المحمود).

والجواب: أن يقال لهذا الجهول، المفترى، المُخَلِّط.

إنما يضرب كتاب الله بعضه ببعض من ردّ بعضه ببعض، واحتج  
 ببعضه على خلاف ما دلّ عليه البعض الآخر، كما يفعله أهل البدع

(١) في (ق): «العزير».

(٢) في (ق): «شفاعة».

(٣) ساقطة من (المطبوعة).

(٤) ساقطة من (ق) و(م).

والضلال، ومن ردَّ ما دلَّ عليه قوله تعالى: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة/٤].

وقوله: ﴿يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا﴾<sup>(١)</sup> [الانفطار/١٩].

ونحو هذه الآيات بقوله تعالى: ﴿وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ الشَّفَعَةَ﴾ [الزخرف/٨٦] ونحوها.

وزعم أن مُلك الشفاعة مُثبت، وأنه يقضي على هذه الآيات ويردُّ به ما دلَّت عليه، هذا ضرب كتاب الله تعالى بعضه ببعض، وفي المثل: «رمتني بدائها وانسلت».

وأما من ردَّ بكتاب الله كلام أهل الغلو والإطراء، واستدلَّ بكتاب الله على بطلان غلو الغالين، وزيف الزائغين، وتحريف المبطلين، فهذا هو المؤمن المهتدي، المحتج بكتاب<sup>(٢)</sup> الله على ما أنزل لأجله، المستضيء بنوره؛ المهتدي بهداه، المعتصم بحبله.

وأما جحده أن يكون ما ذكر الشيخ هو كلام المفسرين: فهذا دليل على عدم علمه بكلام المفسرين، وقصور رتبته عن الاطلاع على معاني التنزيل، وكتب المفسرين موجودة بأيدي أهل العلم، وهم لا يختلفون أن المعنى: أنه المنفرد بالملك والتدبير ذلك اليوم، فلا تملك نفس لنفس شيئاً، بخلاف حالهم في الدنيا، فإن أكثر الخلق نازع الرسل وعصى الأمر، واتبع السبل<sup>(٣)</sup>،

(١) في (ق) زيادة: ﴿وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾.

(٢) في (م): «بكلام».

(٣) في (ق): «السبل».



فتفرقت بهم<sup>(١)</sup> عن سبيله<sup>(٢)</sup>، وهذا المعنى دلّ عليه القرآن في غير موضع .  
وأما قوله: (وأبطل بهذا الكلام جميع الشفاعات)<sup>(٣)</sup> .

فهذا أيضاً صدر عن جهل عظيم؛ واعتقاد ذميم، فإن نفي<sup>(٤)</sup> الشفاعة التي ظنها المشركون حاصلة بالتعلق على الأنبياء والصالحين ومسألتهم مع الله: منفية بالكتاب والسنة؛ وإجماع الأمة، وهذه هي التي نفاها الشيخ وأهل العلم قبله، وأما الشفاعة التي جاءت بها السنة، وقال بها الأئمة فهي مقيدة بقيود تمنع مسألة غير الله للشفاعة وطلبها من سواه، ولا تحصل إلا بتجريد التوحيد لله العزيز الحميد، كما تقدم / في حديث أبي هريرة<sup>(٥)</sup> . [١٦٥]

والمعترض جاهلي لا يفرّق بين النوعين، فظهر أنه هو العديم<sup>(٦)</sup> العلم والدراية، الجاهل بأحكام الرواية والرعاية لكلام الله وكلام رسوله وكلام العرب، فإنّ العربي سليم الفطرة يعرف بلغته أن القيد في قوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة/ ٢٥٥] .

يفيد صرف الوجوه إلى من بيده الخير كله، وإليه يرجع الأمر كله<sup>(٧)</sup>، ولا يتقدّم أحد بين يديه إلا بإذن ورضى لما يقول، وأنه لا يرضى الشفاعة فيمن أشرك به وسوّى بينه وبين عبادته في خالص حقّه .

(١) في (ح): «به» .

(٢) في (ح) و(المطبوعة): «سبيل الله» .

(٣) في (ق) و(م): «الشفاعة» .

(٤) ساقطة من (ح) و(المطبوعة) .

(٥) في (المطبوعة) زيادة: «من أسعد الناس بشفاعتك» .

(٦) في (ق) و(ح): «عديم» .

(٧) «وإليه يرجع الأمر كله» ساقطة من (ق) .

وقد نصرَ بعضهم على أن هذا هو نكتة القيد في آيات الشفاعة.

وأما ما استدللَّ به المعترض من أن<sup>(١)</sup> الله جلَّ وعلا قال: ﴿إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ﴾ [محمد/٧].

وقال في الموضوع الآخر: ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [آل عمران/١٢٦]، والأنفال/١٠].

فهذا أيضاً: يدل على كثافة فهمه وانسلاخه من العلم، فإن النصر المثبت لهم غير المنفي عنهم، فنصرهم لله قيامهم بما افترض عليهم من الدعوة إلى سبيله، وجهاد أعدائه باليد واللسان والجنان، وأما النصر المنفي عنهم فهو الظهور على العدو، وقتله وهزيمته وفشله، واضمحلال كيده.

قال تعالى: ﴿وَمَارَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [الأنفال/١٧].

فأثبت الله لنبيه<sup>(٢)</sup> ﷺ من الرمي ما يليق بحال البشر، وأما التأثير والإصابة والهزيمة بذلك الرمي وإيصاله إليهم فالله تعالى هو الفاعل له، الرامي في الحقيقة.

فإذا تبين هذا: فذلك دليل على أن الشفاعة التي تحصل بها النجاة والسعادة بيد الله، وأن الشافع ليس بيده إلا مجرد الطلب والمسألة، بعد الإذن والرضى عمَّن شفع فيه، وأما القبول وتوفيق الشافع وإلهامه فكل هذا إلى الله وحده.

---

(١) في (ق): «بأن».

(٢) في (م) و(ح): «له».

وأما قوله: (فكذلك الشفاعة).

فيقال: إن كانت الشفاعة كذلك فهي منفية عن غير الله، كما أن النصر منفي عن غيره، والمثبت منها ومن النصر لا يوجب أن يطلب من الغائبين والأموات شيء البتة.

وقد ذكر شيخ الإسلام في ردّه على النصارى<sup>(١)</sup>: أن النبوات متفقة على المنع من دعاء الغائبين والأموات، فلا يدعون لشفاعة ولا غيرها.

فقول المعترض: (إنّ الشفاعة من عطائه، ومن الجزاء والفضل) ونحو هذا لا يفيد طلبها من غير الله كالأموال والغائبين، وليس كل ما أعطي العبد يجوز أن يُطلب منه، فإن هذا لا يقوله عاقل.

وأما قوله: إن المراد في قوله: ﴿لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا﴾ [الانفطار/١٩]، ذلك اليوم استقلالاً.

فهذا لا يفيد له لو سلّمناه، فإنّ من لا يستقلّ بفعل أصلاً، ولا طاقة له على الاستقلال ليس بمالك ولا متصرف بمجرد مشيئته وإرادته، مع أن المعنى المراد الذي نصّ عليه أعيان المفسرين: نفّي المُلْك مطلقاً استقلالاً وغيره.

وأما نسبة الشيخ إلى الجهل / وعدم العلم ببلاغة العرب التي نزل بها [١٦٦] القرآن، وأنه لا يعرف الكلام الإضافي من المطلق.

فيقال: كل ضال ومفترٍ ينحو هذا النحو؛ ولا يتحاشى من الفجور في<sup>(٢)</sup> الخصام، والمنافقون نسبوا المؤمنين من أصحاب رسول الله ﷺ إلى

(١) انظر: «الجواب الصحيح» (٣/١١٣ و ٤/٤٦٢).

(٢) في (ق) و(م): «و».

السفاهة وعدم العقل، وقال فرعون وقومه في موسى وهارون عليهما السلام ما قالوا، فالعاقل لا يلتفت إلى هذا الكلام، لأنه معدود من اللغو والآثام، والنظر في كلام شيخنا وكلامك يقضي له عند من وقف عليه بالعلم والدراية ومعرفة الحقائق ومعاني التنزيل، وأنه يورد تقريره مطابقاً للحال، وهذا عين البلاغة كما عرفوها وحدّوها في كتب المعاني، فإن البلاغة يوصف بها الكلام والمتكلم.

وأما كلام هذا المعترض وهذيانه المكرر، وتكراره لألفاظه المستهجنة، ولحنه وتنافر تركيبه فهو من أدلة جهله وتفاهته<sup>(١)</sup>؛ وأنه لا صناعة ولا عناية ولا أدب، ولا فضيلة وأن حججه كما قيل:

تخرصاً وأحاديثاً ملفقة      ليست بنبع إذا عدت ولا غرب

وانظر إلى قوله: (أولاً: نظر إلى مخارج كلام الله وكلام العرب المنزل بلغتهم)، فإن في استعماله المخارج في المعاني والمقاصد ما يقضي بجهله، وفي قوله: (وكلام العرب المنزل بلغتهم) ما يقضي بتفاهته<sup>(٢)</sup> وعدم معرفته للتراكيب؛ فإنه فصل بين الصفة والموصوف بأجنبي؛ ولا يجوز الفصل هنا لإيهامه اللبس.

فلا تقول جاء زيد وجاء عمر القائم<sup>(٣)</sup> أبوه، تريد نعت زيد، بل يتعيّن ترك الفصل هنا، فهذه الغلطات في نصف سطر، ولو تتبععت ما في كلامه من الخلل لطال الكلام، والقصد كشف شبهته ودحض حجته.

(١) في (ك): «فهاهته».

(٢) في (ك): «فهاهته».

(٣) في (ق): «عمرو والقائم»، وفي (م): «عمرو القائم».

وأما قوله: (إنَّ هذا خاص بالكافرين، كقوله تعالى: ﴿ الْمَلِكُ يَوْمَئِذٍ  
الْحَقُّ لِلرَّحْمَنِ وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا ﴾ [الفرقان/ ٢٦].

فليس الأمر كما زعم، فإن نفى الملك عام، فلا يملك أحد  
ولو الأنبياء والملائكة، بل هو سبحانه المنفرد بالملك المختص به، وأما  
العسر، فنعم؛ خاص بالكافرين.

ثم في قوله: ﴿ وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا ﴾ [الفرقان/ ٢٦].

وفي<sup>(١)</sup> تخصيص العسر بهم ما يفيد أن العسر المطلق هو المختص،  
وأما المقيد فلا مانع من أن ينال المذنب من الموحدين منه ما يكفر به من  
سيئاته.

وأما قول المعترض: (فمن قضائه تبارك وتعالى تمليك أنبيائه ورسله  
وأوليائه من الشهداء والصالحين والأطفال، وتمكينهم من الشفاعة، وهذا  
مما يجب الإيمان به كما صرَّح به علماء الأمة).

فيقال في جوابه: لم يرد لفظ التمليك في الكتاب والسنة إلا<sup>(٢)</sup> في  
معرض النفي والاستثناء ليس بنص / ولا ظاهر في التمليك؛ بل هو كقوله: [١٦٧]  
﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [البقرة/ ٢٨٦].

و ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَاءً تَنْهَأً ﴾ [الطلاق/ ٧].

وقد نصَّ شيخ الإسلام رحمه الله أن هذا لا يفيد إثبات التكليف،  
ولا سلف لهذا المعترض وأمثاله في هذا القول، ولم يعرف إطلاقه عن

(١) في (ق) و(م): «في».

(٢) في (ق): «ولا».

أحد من أهل العلم، ولو سأل أحد طفلاً من أطفال المؤمنين أن يشفع له لعدده الناس من أجهل الخلق وأضلهم.

وقد قال تعالى: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [الزمر/ ٤٤].

وقال تعالى في يوم القيامة: ﴿يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلِّمُنَّ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ﴾ [هود/ ١٠٥].

وهذا يدل على عدم الملك المؤمن والكافر؛ لقوله: ﴿فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ﴾ [هود/ ١٠٥].

وقوله: (وهذا مما يجب الإيمان به).

يقال: إنما يجب الإيمان بما أخبر به الرسول، ودلّ عليه الكتاب العزيز، من إثبات الشفاعة بإذن الله لمن شاء<sup>(١)</sup> من الموحدين، هذا الذي يجب الإيمان به، وأمّا الإيمان بأنهم ملكوا الشفاعة، وأنهم يدعون لها بعد الممات وفي المغيب، فهذا قول باطل لا أصل له، ولا يؤمن به إلا أهل الشرك الذين يدعون الأموات والغائبين مع الله.

فهذا المعترض خلط الشركيات بالشرعيات، ولبس الحق بالباطل، والذي أنكره أهل البدع وعابه عليهم سلف الأمة وأئمتها هي الشفاعة التي جاءت بها الأخبار وصحّت بها الآثار.

وأما القول: (بأن علماء الأمة أنكروا على من أبطل الشفاعة الشركية؛ وصرحوا بشبوتها) فهو قول باطل، بل علماء الأمة أشد الناس إنكاراً لها كما دلّت عليه الآيات البيّنات.

(١) في (ق): «يشاء».

قال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعْنَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتَنْتَبِهُونَ اللَّهَ يَمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٨﴾﴾ [يونس/١٨].

فنفى هذه الشفاعة التي أثبتها المشركون، وظنوها حاصلة ممن قصدوه وتوجهوا إليه، وسألوه رغباً ورهباً، كما يشفع المخلوق عند مثله من الملوك والأمراء والأكابر، هذه هي التي قامت بقلوب المشركين وتعلقوا على الأنبياء والملائكة<sup>(٢)</sup> والصالحين لأجلها، وهذه منفية كما مر في آية يونس، وكما<sup>(٣)</sup> في آية الزمر، وكما في سورة الأحقاف في قوله: ﴿فَلَوْلَا نَصْرُهُمْ<sup>(٤)</sup> الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ قُرْبَانًا آلِهَةً بَلْ ضَلُّوا عَنْهُمْ<sup>(٥)</sup>﴾ [الأحقاف/٢٨].

وكما في آية<sup>(٦)</sup> سبأ: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ<sup>(٨)</sup> إِلَّا لِمَن أذِنَ لَهُ﴾ [سبأ/٢٣].

وهي التي قصد / هذا المعترض بقوله، إنَّ الله ملكهم [١٦٨] الشفاعة؛ وأنه يجب الإيمان بها، والسنة جاءت بإثبات شفاعة غير هذه،

(١) «ولا في» ساقطة من (ق).

(٢) في (م): «الملائكة»، بإسقاط الواو.

(٣) في (ق) و(م) زيادة: «مر».

(٤) في (ح): «يضرهم»، وهو خطأ فاحش.

(٥) في (ق) زيادة: «﴿وَذَلِكَ إِفْكُهُمْ﴾ الآية».

(٦) في بقية النسخ: «سورة».

(٧) ساقطة من (ح).

(٨) ساقطة من (المطبوعة).

تنال<sup>(١)</sup> بتجريد التوحيد وإخلاصه، كما في حديث أبي هريرة، وهي مملوكة لله وحده، هو الذي يأذن ويعين للشافع ويحد له حداً معيناً مخصوصاً، كما جاء صريحاً في حديث الشفاعة، وهذا النوع من الشفاعة أنكره المعتزلة، وهم محجوجون بالكتاب والسنة، ولكن<sup>(٢)</sup> المعترض خلط ولم يميز بين ما نفاه القرآن وما نفتته المعتزلة، ولم يعرف هذا النوع الثابت.

وأما قوله: (إنَّ البغوي فسَّر قوله<sup>(٣)</sup>): ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَظُنُّونَ﴾ [الزخرف/٨٦]. هم عيسى وعزير والملائكة، فإنهم عبُدوا من دون الله).

فقول البغوي هو أحد القولين في الآية، وقد تقدّم الكلام في ذلك، وليس في هذا ما يستريح إليه المبطل، فإنهم يشفعون لمن شاء<sup>(٤)</sup> الله، ومثل الشفاعة ليس بأيديهم، بل هو بيد<sup>(٥)</sup> الله الذي له ملك السموات والأرض، فأبي حجة في هذا على أنهم يُدعون مع الله للشفاعة أو غيرها؟، ولكن هذا الملبس قَصده إيهام السامع أن شيخنا ينكر الشفاعة التي قالها البغوي وأمثاله، وإنما إنكار الشيخ لعبادتهم ودعائهم، وأنهم يُسألون الشفاعة كما تُسأل سائر الملائك أملاكهم.

وهذه الآية حجة للشيخ وإخوانه المؤمنين على أن الشفعاء لا يدعون

(١) في (ح): «تناول».

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) «إنَّ البغوي فسَّر قوله» ساقطة من (المطبوعة).

(٤) في (ق): «يشاء».

(٥) في (ق): «بملك».



ولا يقصدون ولا يعبدون؛ لأن الله أنكر ذلك على من قصد المسيح وعزيراً لأجله وهياًهم له، والتجأ إليهم في تحصيله ونيله<sup>(١)</sup>.

فالآيات القرآنية وكلام المفسرين من أهل العلم حجة لنا، وشاهد للأمر بتجريد التوحيد وإخلاص الدين، والنزاع بيننا ليس في إثبات الشفاعة، وإنما هو في طلبها من الأموات والغائبين، والمعترض ملبس مموه، فنعوذ بالله من التلبيس المفضي بصاحبه إلى مرضاة إبليس.

ثم قول المعترض: (فهل ترى صاحب البردة طلب ذلك استقلالاً، بل ولم يقصد طلبه في الحال وإنما استحضر يوم القيامة).

فجوابه: أن النزاع في نفس الطلب والدعاء لأجل الشفاعة، وأما الاستقلال وعدمه فليس من محل النزاع، ومشركوا العرب لا يدعون الاستقلال لآلهتهم، ولا يرونه، وإنما أتوا من حيث الوساطة والشفاعة، والشافع ليس بمالك لا حقيقة ولا مجازاً، وغاية ماله / الجاه والمنزلة، [١٦٩] وهي المقصودة<sup>(٢)</sup> لجمهور المشركين من اليهود والنصارى وجاهلية العرب، ولا قائل باستقلال أحد من دون الله بشيء<sup>(٣)</sup>، إلا الثنوية ومن على طريقتهم ممن يثبت خالقين وربين، وبهذا تعرف أن المعترض من أجلاف الجاهلية لا تمييز عنده بين شرك المشركين وتعطيل المعطلين، ودين أنبياء الله المرسلين، وليس عنده إلا خبط عشواء ومقالة عمياء، وكون صاحب البردة استحضر يوم القيامة، لا يكون عذراً له في دعاء

(١) في (ق): «مع نيله».

(٢) في (م) و(ح): «المقصود».

(٣) في (ق) و(م): «بشيء من دون الله».

غير الله؛ بل مستحضر الشدّة فدعاؤه<sup>(١)</sup> أبلغ في العبادة والخضوع والخوف والرجاء، والحب والاعتقاد، وكان المشركون من العرب يتواصون في الشدائد بإخلاص الدعاء، ويرون أنه لا ينجي في الشدّة إلاّ الله، كما في قصة عكرمة ابن أبي جهل لما فرّ إلى اليمن، وقد ذكرها العلامة ابن كثير في تفسير سورة المؤمنين<sup>(٢)</sup>.



---

(١) في (م): «دعاؤه».

(٢) لم أقف عليها في تفسير سورة المؤمنون عند ابن كثير، وأما القصة فمشهورة في كتب السيرة، وذكرها ابن حجر في ترجمة عكرمة من الإصابة، وابن جرير الطبري في التاريخ (٥٩/٣).

## فصل

قال المعترض: (ومرَّ قول أبي العباس ابن تيمية على كلام ابن<sup>(١)</sup> البكري في معنى الاستغائة به ﷺ بعد موته، وأنه بعد موته في مزيد دائم عند ربه - بأبي هو وأمي ونفسي ﷺ - بعد موته إذ جاهه ﷺ في مزيد دائم بعد موته عند ربه جل وعلا وتعرض عليه أعمال أمته، فيستغفر لمن رأى شرًّا في عمله، كما ذكرنا بيانه على كلام صاحب البردة وتوجيهه على الأمر المرضي، لا على الجهل والإغواء وتكفير هذه الأمة).

والجواب أن يقال: قد تقدم الكلام على عبارة شيخ الإسلام أبي العباس، وبيان ما في نقل هذا المعترض من التلبيس والتحريف، وأنه كذب في النقل بما أبداه من التحريف والتبديل.

وأما قوله: (إنَّ جاهه ﷺ في مزيد دائم) فنعم؛ ولكن ليس فيه أنه يُدعى من دون الله أو يُرْجى، وأما عرض أعمال الأمة عليه، فليس فيه حجة على أنه يدعى للشفاعة ولا غيرها؛ [بل قد روي]<sup>(٢)</sup> على أبويّ

---

(١) ساقطة من (ق).

(٢) ما بين المعقوفتين زيادة من (المطبوعة) يقتضيها السياق.

الإنسان يعرض سعيه، فهل يقال بسؤالهم ودعائهم؟

وأما ما<sup>(١)</sup> زعمه: من أنه وجَّه كلام صاحب البردة على الأمر المرضي، فليس الأمر كذلك، وإنما زاده شناعةً وجهلاً لو جاريناه على زعمه.



---

(١) ساقطة من (ح) و(م) و(المطبوعة).

## فصل

قال المعترض: (وقوله ﷺ لفاطمة رضي الله عنها ولأقاربه وعشيرته ذلك حصاً لهم على الإيمان به، وبالذي أرسله بأن يوحده ولا يشركوا به شيئاً؛ ليحصل لهم النفع به ﷺ بذلك؛ وبعطاء الله تعالى الذي أعطاه لأمته إكراماً له في قوله: ﴿وَلَسَوْفَ يُمْطِئِكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ [الضحى/ ٥].

لئلا يكونوا من الذين أخبر الله تعالى عنهم بأنهم لا تنفعهم شفاعاة الشافعين، (وفي ذلك دليل أن المؤمنين تنفعهم شفاعاة الشافعين)<sup>(١)</sup>؛ حيث نفى عن<sup>(٢)</sup> الكفار المعرضين عن التذكرة / التي أرسل بها ﷺ، حتى [١٧٠] نفعت شفاعته<sup>(٣)</sup> عمه أبا طالب بالتخفيف كما مر عنه ﷺ، حيث حماه لتبليغ رسالة ربه حمية للقرابة، فقوله ﷺ: «لا أغني عنكم»<sup>(٤)</sup> من الله شيئاً (حين خصص وعمم حتى قال: «يا فاطمة بنت محمد لا أغني عنك من الله شيئاً»<sup>(٥)</sup>) فالمقصود: إن لم تؤمن بالله وتشهد<sup>(٦)</sup> أن لا إله إلا الله، وأني

(١) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) في (ق): «شفاعة الشافعين».

(٤) في (م) و(المطبوعة): «عنك».

(٥) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٦) في (المطبوعة): «تؤمن بالله وتشهد».

رسول الله، وإلاً فقد أغنى عن أمته بالتخفيف من الشرائع والتسهيل من عند ربه؛ وأمره تبارك وتعالى أن يستغفر لهم حتى امتد ذلك لهم بعد موته عند العرض لأعمالهم عليه ﷺ في البرزخ واستغفاره شفاعته، وهل شفاعته لهم إلاً غناؤه عنهم ﷺ، وإلاً فما معنى قوله ﷺ لعمه: «قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله»<sup>(١)</sup> إذاً، كما في الصحيحين وغيرهما؟).

والجواب أن يقال: قوله ﷺ لابنته وبضعته، سيدة نساء أهل الجنة: «لا أغني عنك من الله شيئاً» من أظهر الأدلة على وجوب توحيد الله، وترك دعاء<sup>(٢)</sup> غيره، و<sup>(٣)</sup> لو نبياً أو ملكاً، فكذلك قوله لعمته صفة وعمه العباس وسائر بطون قريش، وأقاربه الأديين، كل هذا يبطل قول المعترض زعمه أن الشفاعة تطلب من الرسول بعد موته، ويقصد لها؛ فإن في هذه الأحاديث أن الإنسان ليس له إلا سعيه وإيمانه، وأن ترك ذلك والتفريط فيه تعلقاً على الأنبياء ورجاء لشفاعتهم هو عين الجهل ونفس الضلال، وجاه الأنبياء والأولياء والصالحين إنما ينال به<sup>(٤)</sup> أمر فوق الإغناء عن الأقارب وغيرهم<sup>(٥)</sup>.

وفي قول المعترض: (إن في قوله ذلك حُضاً لهم على الإيمان به وبالذي أرسله) صحيح المعنى، وهو دليل على أنه لا يغني ولا ينجي إلاً ذلك.

(١) أخرجه البخاري (٣٨٨٤)، وأحمد (٤٣٣/٥).

(٢) في (ق) و(م): «عبادة».

(٣) في (ق) و(م) زيادة: «ودعاؤه».

(٤) في (ق): «ينال».

(٥) في (ح) و(المطبوعة) زيادة: «كالسعادة والزلفى».

فليس في قول المعترض في هذا الحديث ما يدل على دعواه، وإن الإيمان مطلوب ليحصل النفع، فإن هذا كلام ركيك وإنما يطلب الإيمان لتحصيل مغفرة الله ورحمته ودخول دار كرامته، والنجاة من عذابه وعقابه.

قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذُكَّرُ عَلَىٰ حَزَقٍ تُنْحِكُكُم مِّنْ عَذَابِ ٱلْءَلِيمِ ﴿١٠﴾ تُوْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١١﴾﴾ والآية بعدها، [الصف/ ١٠، ١١].

وفي هذا أن الأمر بالإيمان، والتزامه، والجهد في سبيل الله<sup>(١)</sup> إنما أمر به ليحصل للعبد ما وعد به المؤمن، وما رتب على الإيمان في هذه الآيات ونحوها، لا<sup>(٢)</sup> أنه أمر بالإيمان ليشفع الرسول فيه، وأكابر الأمة والسابقون الأولون والسبعون ألفاً المذكورون في حديث ابن عباس كلهم / يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب (ولا شفاعة لأحد [١٧١] في دخولهم)<sup>(٣)</sup>، وفي الحديث: أن الشفاعة ليست للمؤمنين المتقين، وإنما هي للمذنبين المتلوذين، فافهم هذا تعرف به<sup>(٤)</sup> أن هذا الرجل الأحد في الحديث وصرفه عما دلّ عليه، وكذب على رسول الله بنسبة هذا التأويل إليه، اللهم إلا أن يريد بقوله: (ليحصل لهم<sup>(٥)</sup> النفع به ﷺ) هذا المعنى فهو صحيح، وهو الوساطة ﷺ بين العباد وبين ربهم في إبلاغ رسالته، وبيان ما يوجب السعادة والفلاح في الدنيا والآخرة؛ لكن هذا

(١) في (ق): «سبيله».

(٢) ساقطة من (ق).

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ح) و(المطبوعة).

(٤) ساقطة من (ق).

(٥) ساقطة من (ق).

لا<sup>(١)</sup> يدل على ما ادعاه هذا المبطل، وظاهر كلامه خلاف هذا الذي ذكرنا، وأنه يريد ليحصل لهم النفع بدعائه ﷺ وطلب الشفاعة منه بعد مماته، ومن قصد هذا وزعم أن الرسول أراده بقوله: «يا فاطمة بنت محمد لا أغني عنك من الله شيئاً» فقد أُلحد<sup>(٢)</sup> في حديث رسول الله ﷺ وحرّف كلامه، وأخرجه عن موضوعه<sup>(٣)</sup> (إلى نقيضه وعكسه، وهذا من أعظم الجهل وأضله)<sup>(٤)</sup>.

ومن فهم من أدلة التوحيد نقيض ما دلّت عليه فقد جاءت الآفة والبلية من جهة موت قلبه أو مسخه: ﴿وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ أَلَلِهِ شَيْئاً﴾ [المائدة/٤١].

وأما إعطاء الله له ما يرضيه: فهذا وعد صدق، والله لا يخلف الميعاد.

والمفسّرون اختلفت أقوالهم في هذا، وعلى القول بأنه الشفاعة، فهو من الأدلة على أن الله هو المالك لها، المتصرف فيها، وأنه لا يدعى لها<sup>(٥)</sup> أحد سواه.

وأما كون المؤمنين تنفعهم شفاعة الشافعين: فهذا أيضاً ليس فيه دليل لهذا المبطل بوجه من الوجوه، والنزاع في غير هذا<sup>(٦)</sup>.

(١) في (ق): «ما».

(٢) في (ح): «ألحد».

(٣) في (ق): «موضوعه».

(٤) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٥) في (ق): «إنها».

(٦) في (ق): «غيره».



وأما قوله: (فالمقصود لا أغني عنكم من الله شيئاً إن لم تؤمنوا، وأنهم إن آمنوا أغنى عنهم). فقد كَذَّبَ هذا المعترض على رسول الله ﷺ <sup>(١)</sup> بنسبة هذا التأويل إليه، وكلامه ﷺ عام شامل، وبعض من خوطب بهذا الخطاب قد آمن بالله ورسوله، كفاطمة وبعض بني هاشم وبعض قريش، ولو كان المراد ما زعمه هذا المبطل لم يحسن خطاب المؤمنين بهذا، ولعد مثل هذا الكلام لهم، وهو <sup>(٢)</sup> قوله: «لا أغني عنكم من الله شيئاً»، إذا كان يعني <sup>(٣)</sup> / بزعم هذا الجهول الضال.

[١٧٢]

فسبحان من طبع <sup>(٤)</sup> على قلبه حتى اقتحم على الجناب النبوي ومقام الرسالة، ونسب إليه ما قد برىء منه بشهادة الله وملائكته وأولي العلم من خلقه.

وبهذا الكلام والتحريف ضلَّ أهل الكتاب ومن <sup>(٥)</sup> قبلهم، ونسخت أديان الأنبياء، وظهر الشرك في الأرض وفشا، فنعوذ بالله من الضلال بعد الهدى.

وقد ذكر شيخ الإسلام عن بعض أهل الإنجيل أنه قال في بعض نصائحه عما يوقع في المحرمات وكبائر الذنوب: (إنَّ المبالغة في تعظيم العباد، وتنزيلهم فوق منازلهم يوقع في الشرك بالله؛ وعبادة <sup>(٦)</sup> سواه)، ذكر

(١) في بقية النسخ: «الرسول».

(٢) «هو» ساقطة من (ق).

(٣) في بقية النسخ زيادة: «عنهم — خبراً غير مطابق وقولاً غير موافق، لأنه يعني».

(٤) في (ق): «طبق».

(٥) في (ق): «من».

(٦) في (ح) و(المطبوعة) زيادة: «ما».

هذا أو<sup>(١)</sup> نحواً منه في كتابه هداية الحيارى .

وقول المعترض: (والأفقد أغنى بالتخفيف من الشرائع، وأن يستغفر لهم).

فالتخفيف من الشرائع يشير به إلى وضع ما كان على أهل الكتاب من الآصار والأغلال والأثقال، ومعلوم أن الله سبحانه وتعالى هو الذي شرع هذا وأمره به وأوحاه إليه، وإثماً يضاف إليه؛ لأنه مبلغ عن الله، (كما يقال: قال الرسول ﷺ كذا فيما بلغه عن الله، ويقال أيضاً: وضع كذا وفعل كذا، فيما صدر عن وحي وتوقيف، والرسول مبلغ عن الله)<sup>(٢)</sup> لا أنه يفعل بمشيئته واختياره .

وأما الاستغفار: فقد تقدّم أنه لا يدل على الطلب منه بعد وفاته ﷺ .

وفي كلام هذا المعترض من فساد التركيب، وهجنة العبارة ما يقضي بما تقدّم تقريره من الكشف عن جهالته، وعدم ممارسته، ومن ذلك قوله: (حضاً لهم على الإيمان ليحصل لهم النفع به، لثلا يكون<sup>(٣)</sup> من الذين لا تنفعهم شفاعة الشافعين).

وفي قوله: (حماه عنه لتبليغ رسالة ربه حمية للقرابة).

فهو تركيب فاسد، ولم يقصد أبو طالب إلا الحمية فقط .

وأما قوله: (والأفما معنى<sup>(٤)</sup> قوله ﷺ لعنمه: «قل لا إله إلا الله

(١) في (م): «و» .

(٢) ما بين القوسين ساقط من (ق) .

(٣) في (ق): «يكونوا» .

(٤) في (ق): «فمعنى» .

كلمة أحاج لك بها عند الله» إذا كما في الصحيحين وغيرهما<sup>(١)</sup>.

فمعناه: إنه لا يغنى عنه<sup>(٢)</sup> ولا ينقذه، وفي الصحيحين من حديث عائشة أنه قال لابنته فاطمة: «إني لأرى الأجل قد اقترب؛ فاتقي الله تعالى واصبري، فإنه نعم السلف أنا لك»<sup>(٣)</sup>، وعنه عليه السلام من حديث عمر ابن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: «كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي»، رواه الطبراني، والدارقطني، والحاكم، والبيهقي وصححه<sup>(٤)</sup>، وأي سبب أعظم من الإيمان به، وتصديق ما جاء به، ومحبته واتباعه؟ إذ هذا من أعظم الأسباب وأجلها، وفي الحديث: «المرء مع من أحب»<sup>(٥)</sup>.

ثم ذكر حديث جابر فيما يقال عند سماع النداء<sup>(٦)</sup>، وحديث أبي هريرة في الشفاعة<sup>(٧)</sup>، والشهادة لمن صبر على لأواء المدينة<sup>(٨)</sup>،

---

(١) في (الأصل) و(ح) و(المطبوعة): «وغيره»، وما أثبتته أنسب للسياق.

(٢) ساقطة من (ق) و(م).

(٣) أخرجه البخاري (٦٢٨٥، ٦٢٨٦)، ومسلم (٢٤٥٠، ٩٨، ٩٩)، وأحمد (٢٨٢/٦) من حديث فاطمة.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٤٤/٣)، والحاكم (١٤٢/٣)، والبيهقي (٦٤/٧)، (١١٤). والظاهر أنه منقطع، وانظر: «علل الدارقطني» (١٨٩/٢).

(٥) هو في الصحيحين، وتقدم تخريجه، انظر: ص (٢٧٥)، هامش ٦.

(٦) من قوله: «اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ وَابْعَثْهُ مَقَاماً مَحْمُوداً الَّذِي وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، أخرجه البخاري (٦١٤، ٤٧١٩).

(٧) وفيه: «من أسعد الناس بشفاعتك؟» وقد أخرجه البخاري وأحمد وغيرهما، وتقدم تخريجه، انظر: ص (٣٢٠)، هامش ٥.

(٨) أخرجه مسلم (١٣٧٨)، والترمذي (٣٩٢٤)، وأحمد (٢/٢٨٧، ٣٤٣، ٣٩٧).

[١٧٣] وحديث: «من استطاع / أن يموت بالمدينة فليمت، فإنني أشفع<sup>(١)</sup> لمن يموت بها»<sup>(٢)</sup>، ثم قال: (وهل هذا إلا إغناء منه ﷺ لقربته وأمه؟ وإنما نفى تبارك وتعالى أن يكون في يوم الدين ملكاً - هكذا قالها بالنصب - لأحد من خلقه، كما في الدنيا، وإنما هو يوم جزاء وتفضل منه جلّ وعلا وعدل بين الناس، وعلى الكفار، ومن تفضله تمليكه لمن يشاء الشفاعة.

وقد قال تعالى: ﴿وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ الشَّفَعَةَ إِلَّا مَن شَاءَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف/ ٨٦].

وقال تعالى: ﴿لَا يَمْلِكُونَ الشَّفَعَةَ إِلَّا مَن اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ [مريم/ ٨٧].

قال العلماء: وهي شهادة الحق، وأخصّهم<sup>(٣)</sup> بذلك الرسل عليهم<sup>(٤)</sup> الصلاة والسلام، وأتباعهم على درجاتهم، ومعنى الآية، قال البغوي<sup>(٥)</sup>: لا يملك الله تعالى في ذلك اليوم أحداً كما ملكهم في الدنيا.

وقال عصام في تفسيره على الآية: فكل ما يفعل ذلك اليوم لأجل الله تعالى، ولا يفعل شيء في ذلك اليوم كما يفعل في الدنيا، حتى لا يرجو الكذاب أن ينفعه أحد لغرض فاسد، ومع ذلك لا ننكر أن يكون في الأمة الأحداث والمنكرات والأفعال التي لا تزال فيها).

(١) في (م): «الشفيع».

(٢) أخرجه الترمذي (٣٩١٧)، وابن ماجه (٣١١٢)، وأحمد (٧٤/٢، ١٠٤)، (٥٧/٩)، والبيهقي (٩٠٣/١، ح ١٩٥٨).

(٣) في (ق): «وأحظهم».

(٤) في (ق): «عليه».

(٥) الذي في البغوي (١٧٥/٣) خلاف ما ذكره المعترض تماماً، فلعل هذا من تحريفه وتزويقه أيضاً.

والجواب أن يقال: أما معنى قول النبي ﷺ لأبي طالب: «قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله»، فهذه الكلمة هي الفارقة بين المؤمن والكافر والمسلم والمشرك، فمن قالها موقناً بها خالصاً من قلبه ومات على ذلك نفعته بلا ريب، ونجا بها من الشرك الأكبر، وربّما نجا من الأصغر.

وقد وعد الله تعالى من مات على ذلك بالجنة والنجاة من النار، كما في حديث عتيان: «فإن الله حرّم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله»<sup>(١)</sup>، وهذا الحديث مطابق لقوله ﷺ: «يا فاطمة بنت محمد لا أغني عنك من الله شيئاً»، فإن السبب الذي تحصل به النجاة والسعادة في الدنيا والآخرة هو ما أرشد إليه عمه، وقاله لابنته وهو الإيمان بالله وترك التعلّق على غيره، واتّخاذ الشفعاء والأنداد، وهذا محض التوحيد الذي دلّت عليه كلمة الإخلاص، فالأحاديث النبوية يصدق بعضها بعضاً ويشهد بعضها لبعض.

وكذلك قوله ﷺ لابنته: «فإنه نعم السلف أنا لك»، وهو سلف لكل مؤمن وفرط لهم لكن ليس فيه أنه سلف لمن تعلّق عليه ودعاه مع الله؛ ولا أن السلف يهيئ غير ما أمر به وأرشد إليه، ولا أنه يدعى ويرجى للشفاعة وغيرها، فليس في هذه الأحاديث أنه يغني حتى يضرب كلامه ﷺ بعضه ببعض ويرد عليه، ويقال: بل يغني. فإن هذا مشاققة لله ولرسوله، ورد لمقاله وتقدّم بين يديه. وهو حرفة<sup>(٢)</sup> الجاهلين الذين لم يستضيئوا بنور العلم، ولم يفقهوا عن الله ورسوله<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه البخاري والطيالسي وتقدّم، انظر: ص (١٣٤)، هامش ٥.

(٢) في (المطبوعة) زيادة: «الضالين».

(٣) في (ق) و(م) زيادة: «وليس هذا الحديث في الصحيحين كما زعم هذا المرتاب، =

/ وكذلك حديث: «كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي»، فهذا الحديث تكلم فيه الحفاظ وتواردته أنظار أكابر الرجال، والجزم بصحته، وأنَّ الرسول ﷺ قاله يحتاج إلى مراجعة ونظر في كلامهم، وعلى تسليم صحَّته فلا معارضة فيه لحديث: «لا أغني عنك<sup>(١)</sup> من الله شيئاً»، فإن السبب المضاف إليه ﷺ هو ما جاء به من الإيمان والتوحيد، والإنذار والأخبار بأنه لا يغني من الله شيئاً.

وأما النسب: فيفسَّر هذه الكلمة ويبينها قوله في حديث العباس: «والله لا يؤمنوا حتى يحبوكم من أجلي»<sup>(٢)</sup>، فمن أحبَّ هذا النسب الشريف لما وضع فيه من النبوة والرسالة فهذا لا ينقطع؛ لأنه من شعب الإيمان بالله ورسوله، وليس فيه حجة لهذا المبتطل أنه يغني عنن قال له: «لا أغني عنك من الله شيئاً».

والمعترض<sup>(٣)</sup> ألجأته الضرورة إلى أن قال بعد هذا الحديث: (وأي سبب أعظم من الإيمان به وتصديق ما جاء به، ومحبَّته واتباعه).

= وهو من أقل الناس حظاً في معرفة الكتاب والسنة ومعرفة الأسانيد والمخرجين، وقد يجد بعض الكتب في كوة الدار فينقل منها من غير دراية لمصطلح أهل الآثار والأخبار.

يظن الغمر أن الكتب تنبي أخافهم لإدراك العلوم

(١) في (م): «عنكم».

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١١/٤٣٣، ح ١٢٢٢٨)، والإمام أحمد في فضائل الصحابة (٢/٩١٧، ٩٣٣، ح ١٧٥٦، ١٧٩١)، والخطيب في تاريخ بغداد (٥/٣١٦، ح ٢٨٣٦).

(٣) ساقطة من (ق).

وهذه كلمة حق أتاحت على لسان وحشي، وهي تخالف ما أراد من أنه يغني، فإنه ﷺ نفى الإغناء عن نفسه، لا عن الإيمان به ومحبه ومتابعته، وكذلك قوله في حديث جابر في إجابة النداء والدعاء بعده بالوسيلة والفضيلة أن من قال ذلك «حلت له شفاعتي». فهذا من جنس حديث أبي هريرة: «أسعد الناس بشفاعتي من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه»، فهذه الأحاديث حجة على أن أقوى الأسباب والوسائل وأنفعها هو إخلاص التوحيد والبراءة من التعلق على الخلق، ولو الأنبياء، وهذا عين تقرير شيخنا رحمه الله. وهذا الرجل لا يدري ما له مما عليه.

وكذلك الصبر على شدة المدينة ولأوائها لمن قصد الهجرة أو العلم والانحياز<sup>(١)</sup> إلى جماعة المسلمين وأئمتهم، وكذلك قصد مسجد المدينة للصلاة فيه والاعتكاف؛ وطاعة الله ورسوله هو<sup>(٢)</sup> من أفضل القرب، ومن أسباب المغفرة، والراوي لم يجزم بأنه ﷺ قال<sup>(٣)</sup>: «كنت له شافعاً»، ولذلك قال: «أو شهيداً» وعلى كل فهو إخبار عن الله أنه يرضى هذا ويشفعه في فاعليه، فعاد الأمر لله؛ والنفع والضرر والإغناء منه وإليه، لا<sup>(٤)</sup> راداً لأمره؛ ولا معقب لحكمه.

ثم قد تكون الجماعة والعلم في غير المدينة، كما وقع بعد القرون

(١) في (ق) و(م) و(ح): «وانحاز».

(٢) في (ح): «هذا».

(٣) ساقطة من (ق).

(٤) ساقطة من (م).

[١٧٥] / المفضلة، والرحلة إلى ذلك مستحبة أو واجبة، بخلاف من خرج من المدينة جزعاً من لأوائها، وطلباً للدنيا، وفي الحديث: «يوشك أن يكون خير مال المسلم غنماً يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر، يفرّ بدينه من الفتن»<sup>(١)</sup>، فمن ترك المدينة فراراً من الفتن فهو محمود بنص هذا<sup>(٢)</sup> الحديث، ولا يحمد الصبر على الافتتان<sup>(٣)</sup>، وإنّما يحمد الصبر في الفتن وعن الفتن، فافهم هذا يزول عنك تلبيس هؤلاء الجهال بما ورد في الحث على الصبر على لأواء المدينة ولزومها.

وقول المعترض: (وإنّما نفى أن يكون ملك في ذلك اليوم<sup>(٤)</sup>) لأحد من خلقه؛ وإنّما هو يوم جزاء وتفضّل منه جلّ وعلا؛ وعدل بين الناس وعلى الكفار).

فجوابه أن يقال: هذه العبارة فيها لحن في موضعين: الأول: نصب اسم يكون، والثاني: في تعديّة العدل بعلى، وهو معطوف على المضاف غير محتاج للتعديّة.

ثم يقال: أي شيء في هذا يدل على أن قوله ﷺ: «لا أغني عنك من الله شيئاً» في حق من لم يؤمن، كما زعمه هذا الغبي؟ وقد اشتهر في الكتاب والسنة وعرف المسلمين ولغتهم تسمية هذا اليوم بيوم الدين، وإن

---

(١) الحديث أخرجه البخاري (١٩، ٣٣٠٠، ٣٦٠٠، ٦٤٩٥، ٧٠٨٨)، وأبو داود (٤٢٦٧)، وابن ماجه (٣٩٨٠)، وأحمد (٦/٣، ٣٠، ٥٧)، ومالك في الموطأ (٩٧٠/٢).

(٢) ساقطة من (ق).

(٣) في (ق) و(م): «الفتن».

(٤) في (ق) و(م): «في ذلك اليوم ملك».



كان يحصل فيه فضل وكرم ومغفرة، فيحصل فيه أيضاً من العقوبات والأهوال والشدائد ما يقتضيه<sup>(١)</sup> عدله وحكمته وحمده، والكل دين وجزاء على الأعمال؛ وما كان في هذه الحياة الدنيا.

وأما قوله: (ومن تفضُّله تمليكُه لمن يشاء الشفاعة).

وقد تقدّم أنه لا دليل يدلّ على أنّ أحداً يملك الشفاعة مع الله، وأنه المختص سبحانه بملكها، كما دل عليه القرآن صريحاً في مواضع.

وأما الاستثناء في آية الزخرف وآية مريم فلا يفيد إثبات الملك، والأكثر على أنه منقطع، وعلى القول بأنه متصل فلا حجة فيه، بل هو كقوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ لَا نَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ<sup>(٢)</sup> وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا ﴿١١٩﴾﴾ [طه/١٠٩].

فالاستثناء في كل الآيات دال<sup>(٣)</sup> على حصولها ووقوعها، لا على أنها تُملك كسائر الأملاك العادية، وكما يظنه أهل الجاهلية.

وأما قول / البغوي: (لا يملك الله تعالى في ذلك اليوم أحداً كما [١٧٦] ملكهم في الدنيا) فهو يشهد لما قررناه، وكذلك، ما حكى المعترض عن عصام هو من هذا القبيل.

وقول المعترض: (ومع ذلك لا ننكر أن يكون في الأمة الأحداث والمنكرات والأفعال التي لا تزال فيها).

(١) في (ق): «يقتضي».

(٢) ساقطة من (ق).

(٣) في (ح) و(المطبوعة): «دليل».

قلت: كأنه يريد أن الشفاعة مملوكة لغير الله، وحاصلة مع وقوع الأحداث والمنكرات والأفعال دائماً في الأمة، يعني فالشفاعة لأهلها، وقصده أن كل الأحداث والمنكرات التي لا تزال تقع يشفع<sup>(١)</sup> في أهلها وأصحابها، وتناهم شفاعته ﷺ، وهذا جزم منه بأن الرسول ﷺ يشفع في كل من أحدث حدثاً أو فعل منكراً كالزنادقة، وعُباد القبور والرافضة، والجهمية والقدرية، والاتحادية والحلولية، وكل ما يحدث في الأمة، فأين هذا من قوله تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء/ ٢٨].

وقوله: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة/ ٢٥٥]، وقول النبي ﷺ: «أسعد الناس بشفاعتي من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه»<sup>(٣)</sup>.

فسبحان من طبع على قلب هذا<sup>(٤)</sup>، وزين له عمله حتى انتهى إلى غاية في الضلالة، ما وصل إليها أحد قبله ممن تصدى لرد ما جاء به نبينا من الهدى ودين الحق، فليهن كل مرتد وجهمي ورافضي دخوله في شفاعته ﷺ له وغناه عنه<sup>(٥)</sup>؛ لأنهم أهل الأحداث التي لا تزال تحدث وتتجدد، وقد قال النبي ﷺ: «لتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه»<sup>(٦)</sup>، فما حدث في بني

(١) ساقطة من (ق).

(٢) في (ق): «من أنه».

(٣) تقدّم مراراً، انظر: ص (٣٢٠)، هامش ٥، وص (٤٢٧)، هامش ٧.

(٤) في (ق) و(م): «قلبه».

(٥) في (المطبوعة) زيادة: «بزعم هذا الغبي الجاهل».

(٦) أخرجه البخاري ومسلم وابن ماجه والحاكم وأحمد وتقدّم، انظر: ص (٢٢٢)،

هامش ٧.

إسرائيل من الأحداث التي تخالف ما جاءت<sup>(١)</sup> به الأنبياء وتصادمه لا بد أن تحدث في هذه الأمة؛ لأن النبي ﷺ أخبر به، وأكد حصوله باللام الموطئة للقسم، وبالتشبيه البليغ الدال على موافقتهم ومتابعتهم في كل فرد فرد<sup>(٢)</sup> من سننهم وطرائقهم، وقال ﷺ: «افتترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، وافتترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة، وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة»<sup>(٣)</sup> وعلى زعم هذا الجاهل كل هؤلاء داخلون في شفاعته ﷺ ناجون بها.

فنبهنا إلى الله من هذه الأقوال الكاذبة الخاطئة، ومن قائلها، وقد نزه الله شرع نبيه وطهره عن هذه الحماقات، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.



(١) في (م): «جاء».

(٢) ساقطة من (المطبوعة).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٥٩٦، ٤٥٩٧)، والترمذي (٢٦٤٠، ٢٦٤١)، وابن ماجه (٣٩٩١، ٣٩٩٢، ٣٩٩٣)، وأحمد (٣٣٢/٢، ٣/١٢٠، ١٤٥).

## فصل

قال المعترض: (وقد قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ [فاطر/ ٣٢].

قال أبو العباس: ومن قال إنها عامة في الأمم كآيات الواقعة، فقد أخطأ، وساق حديث<sup>(١)</sup>: «لو لم تذنّبوا لذهب الله بكم وجاء بقوم يذنبون فيستغفرون فيغفر الله لهم»<sup>(٢)</sup>.

[١٧٧] فذلك لأنه سبحانه وتعالى كريم يحبُّ الكرم والأفضال / ﴿إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ﴾ [النجم/ ٣٢].

و ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف/ ١٥٦].

ومن رحمته الشفاعة لنبئه ووصفه بالرفقة والرحمة.

وقال: ﴿يَا الْمُؤْمِنِينَ رَوْفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة/ ١٢٨].

وقال تعالى عن نفسه: ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ الْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب/ ٤٣].

(١) ساقطة من (ق).

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٤٨) من حديث أبي أيوب (٢٧٤٩) من حديث أبي هريرة، وأحمد (٢٨٩/١)، وانظر: السلسلة الصحيحة للألباني (٩٧٠).

ومع ذلك لا تزال علماء أمتهم<sup>(١)</sup> ينكرون عليهم، ويجددون لها دينها بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويدخلون عليها من الباب الواسع ولا يخافون لومة لائم، ويتحاشون من الباب الضيق بتكفيرها، كما فعل هذا الرجل وذووه، ولا يفعل هذا إلا مبتدع خارج عن سبيل علماء الأمة وسلفها الصالح، وقد اتبع هواه وهو يتجارى به الأهواء كما يتجارى الكلب بصاحبه).

والجواب أن يقال: وقوف المؤمن العارف بدين الله على هذه الضلالات والجهالات المركبة فيه تنبيه له على نعمة الله عليه، وحث<sup>(٢)</sup> على شكر نعمة الإيمان والإسلام والفهم عن الله.

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة/ ٢٦٩].

قال بعض السلف: (من أعطي القرآن، ورأى أن أحداً فوقه، فما عرف نعمة الله عليه)، وهذه الآية<sup>(٣)</sup> فيها الدلالة والبرهان على بطلان ما أورده المعترض من أول كلمة أنكرها على شيخنا رحمه الله، وذلك من وجوه.

الوجه الأول: أن قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ [فاطر/ ٣٢].

وإضافة التورث إليه تعالى لهم دون غيرهم شاهد لقول الشيخ: (إن الأمة في مقام المدح والثناء التي جاءت الآثار بمدحهم وتركيتهم، وقيامهم

(١) في (ق) و(م): «الأمة».

(٢) في (ق) و(م) زيادة: «له».

(٣) في (ق) و(م): «الآيات».

بدين الله وشرعه هم أهل القرآن الذي أورثهم الله كتابه، يتلونه حق تلاوته، فيعملون بحكمه ويؤمنون بمتشابهه، ويحللون حلاله ويحرّمون حرامه). وهؤلاء جنس<sup>(١)</sup> ونوع آخر قد باينوا عبّاد القبور والجهمية والزنادقة، وأهل الأهواء والبدع المضلّة.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: (إنّما جاء إضافة توريث الكتاب إلى الله في الصنف المحمود في كتاب الله من أوليائه وعباده المؤمنين، فهو سياق في معرض الشناء بخلاف قوله: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى﴾<sup>(٢)</sup> [الأعراف/ ١٦٩]، فإنه أسند الإرث إليهم ولم يذكهم).

وبهذا تعرف أن هذه الآية كقوله ﷺ في الفرقة الناجية دون سائر الفرق: «هم من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي»<sup>(٣)</sup>، ولا قائل بعصمة أصحاب رسول الله ﷺ من الذنوب، بل تقع فيهم ومنهم ومنهم<sup>(٤)</sup>، فظهر أن الله أورث كتابه أهل التوحيد والإيمان والسنّة، وأما [١٧٨] أهل الشرك، وعبادة الصالحين، ومن عطّل أسماءه وصفاته، / أو سبّ أئمة الهدى وأعلام الدجى، ونسبهم إلى الأهواء<sup>(٥)</sup>، وتجارى الكلب وغير ذلك مما هو مسؤول عنه ومحبوس، حتى يخرج منه هذا إن لقي الله مسلماً، وإلّا فالأمر شديد والهول عظيم، والله بصير بالعباد.

الوجه الثاني: قوله: ﴿أَصْطَفَيْنَا﴾، فإن الاصطفاء هو الاختيار

(١) في (ق) و(م) زيادة: «آخر».

(٢) في (ق) زيادة: «﴿وَيَقُولُونَ﴾ الآية».

(٣) انظر: تخريج حديث افتراق الفرق المتقدم في ص (٤٣٥)، هامش ٣.

(٤) ساقطة من (ق).

(٥) في (ق): «الهرى».

والاجتباء، ولا قائل من الناس بأن كل مدعٍ للإيمان والإسلام يدخل في هذا العموم من غير تحقيق لدعواه بالإيمان بالله وتوحيده؛ وإثبات صفات كماله ومتابعة رسله، ومن قال غير هذا فخطأه أوضح من أن ننبه عليه.

ومعلوم: أن الزنادقة والجهمية والاتحادية والحلولية كلهم يدعون أنهم من المصطفين ومن أتباع الرسل، وكل هؤلاء ما أورثهم ﷺ كتابه ولا اصطفاهم، ومن زعم غير ذلك فهو شاهد زور، «ولو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال دماء قوم وأموالهم لكن البينة على من ادعى»<sup>(١)</sup>.

وقال تعالى: ﴿ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَىٰ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [البقرة/ ١١١].

فقد حكم تعالى في هذه الآية بحكم<sup>(٢)</sup> لا مطمع بعده لمبطل مشرك أن يكون من أهل الجنة وأهل الاصطفاء المستحقين للثواب.

فإن قوله: ﴿ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ ﴾<sup>(٣)</sup> [البقرة/ ١١٢].

(يُخْرِجُ كُلَّ مُشْرِكٍ يَعْدِلُ بَرِيءًا، ويسوي بينه وبين غيره في خالص حقه، وقوله: ﴿ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾<sup>(٤)</sup>) يخرج كل مبتدع لم يأت بما وجب من المتابعة، والسير على المنهاج المحمّدي في أصول الدين وفروعه، وهذان الصنفان ليسوا من أهل الاصطفاء، والنزاع فيهم، وفي قوله: ﴿ مِنْ عِبَادِنَا ﴾

(١) سبق تخريجه، انظر ص (٥٠).

(٢) في (ق) و(م): «حكماً».

(٣) في (ق) زيادة: ﴿ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرٌ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾

(٤) ما بين القوسين ساقط من (ق).

ما يشهد لهذا فإن العباد في مقام المدح لا يدخل فيهم من عبد الصالحين والأنبياء<sup>(١)</sup>، ودعاهم مع الله؛ لأن الإضافة تقتضي توحيدهم وإخلاصهم للعبادة، فهي إضافة تشريف، وهو الوجه الثالث.

وأما قول أبي العباس: (إنها ليست بعامة في الأمم كآية الواقعة). فهذا يدل على أن من ذكر في هذه الآية لا يدخل فيهم إلا من آمن بالله ورسوله<sup>(٢)</sup>، وأفرده بالعبادة بخلاف أهل الشرك والبدع المكفرة، فإنهم هم المذكورون في الآية بعدها، ففيه أن هذه الأمة منهم من كفر بالله ورسوله<sup>(٣)</sup> كالمذكورين في آخر هذه الآية، وكلام أبي العباس يدل عليه، إذ جعل الآيات هنا في هذه الأمة خاصة لا في غيرها من الأمم، كما في آية الواقعة.

الوجه الرابع: أنه تعالى ذكر بعد هذا قسماً رابعاً لم يدخلوا في قوله: ﴿فَمَنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ﴾ [فاطر/٣٢].

وذلك<sup>(٤)</sup> قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فِيمَوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَافِرٍ﴾ [فاطر/٣٦].

وقد ذكر شيخ الإسلام الإجماع على كفر من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويعبدونهم، ويتوكل عليهم، والنزاع بيننا وبين هذا

(١) في (ق) و(م): «الأنبياء والصالحين».

(٢) في (ق): «ورسوله» في الموضعين.

(٣) في (ق): «ورسوله» في الموضعين.

(٤) في (ق) و(م): «وهو».



المعترض إنّما هو في هذا الصنف، فهُم بهذا القسم أليق، وإليه أقرب،  
فالآية حجّة لشيخنا رحمه الله، وليس فيها ما يتعلّق به هذا المعترض بوجه  
من الوجوه. /

[١٧٩]

وأما قوله ﷺ: «لو لم تذبوا لأنى الله بقوم يذنبون فيستغفرون فيغفر لهم»: فالخطاب في هذا للمؤمنين الذين أفردوا الله بالعبادة، ولم يتخذوا معه آلهة أخرى، وأما من دعا الأولياء والصالحين من أهل القبور والغائبين وجعلهم أندادا لله رب العالمين، فهذا مشرك شركا يحول بينه وبين المغفرة.  
قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ في موضعين من كتابه [النساء/ ٤٨، ١١٦].

وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة/ ٧٢].

إذا عرفت هذا فالمعترض جاهلي، بقي على جاهليته لم يميز بين الذنوب، ولم يعرف معنى الأحاديث النبوية، ثم لو سلّمنا أن الذنوب في الحديث يدخل فيها الشرك والمكفّرات لكان في قوله: «فيستغفرون فيغفر لهم» دليل على أن الشرك لا يغفر إلا بالتوبة منه، وإن الاستغفار إذا أطلق كان بمعنى التوبة التي تشمل<sup>(١)</sup> على الندم والإقلاع والعزم على ألا يعود. هذا هو الاستغفار المراد عند الإطلاق في كلام الله وكلام رسوله.

وأما قوله تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف/ ١٥٦]. فقد أخبر تعالى بأنه سيكتبها: ﴿لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ

(١) في (المطبوعة): «تشمل».

هُمْ بِتَائِبِينَ يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٦﴾ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ ﴿١٥٧﴾ [الأعراف/ ١٥٧].

وأما وصف الرسول ﷺ بالرحمة: فهو لا يقتضي الشفاعة لمن دعاه بعد موته ﷺ وخرج عن سبيل المؤمنين، وقد تقدّم أنه يقول لمن يذاد عن الحوض من أصحابه إذا قيل له: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك فيقول: «سحقاً سحقاً»<sup>(١)</sup>.

وأما قول المعترض: (ومع ذلك لا تزال علماء أمته ينكرون ويجددون). فنعم؛ ولكن لا يزال المنافقون والملحدون يعادونهم ويردون<sup>(٢)</sup> ما جاؤوا به من الدين، ويقولون: هو ظاهر لا يحتاج لتجديد، ويلقبونهم بالألقاب الشنيعة، وينسبون إليهم تكفير الأمة الوسط إذا أنكروا على عبّاد القبور والمشركين، فتعساً لمن هذا<sup>(٣)</sup> حرفته، وهذه صفته.

وأما قوله: (ويدخلون عليها من الباب الواسع).

فإن كان مراده أنهم يوسعون لمن دعا الصالحين وأشرك بالأموات والغائبين<sup>(٤)</sup>، فقد كذب وافترى، وبهت علماء الأمة، بل شدّدوا في ذلك وحكموا بأنه من الشرك الأكبر، ونهوا عن وسائله وذرائعه، عملاً بقول نبيهم ﷺ ونصحاً للأمة، ونهوا عما دون ذلك من شرك الألفاظ والأقوال، [١٨٠] كقول<sup>(٥)</sup>: «ما شاء الله وشئت»، وكقول القائل / «والله وحياتك؛ ولولا

(١) سبق تخريجه، انظر ص (٣٥٢).

(٢) في (ق): «ويرون».

(٣) في (ق): «هذه».

(٤) في (المطبوعة): «والغالبين».

(٥) في (ق): «كقوله».

البط في الدار لأتانا اللصوص»، ولم يرخصوا في ذلك ولم يوسعوا فيه، فكيف بالشرك الأكبر وما فيه التسوية بين الله وبين عباده في خالص حقه؟ وبهذا تعرف ما تقدّم مراراً من أن هذا المعترض فيه مشابهة برجال الجاهلية الأولى في عدم معرفة دين الأنبياء، وعدم قبوله وإيثاره على ما سواه.

وأما قوله: (ويتحاشون من الباب الضيق بتكفيرها، كما فعل هذا الرجل وذووه).

فقد عرفت أنه جعل الباب النبوي المحمدي في تكفير من أشرك بالله، وسوى بينه وبين خلقه باباً ضيقاً، ونسب فاعله إلى الابتداء والخروج والهوى الذي يتجارى بصاحبه كما يتجارى الكلب، ولعمر الله إن الحكم بهذا والذهاب إليه من أعظم المكفرات، وموجبات الردّة لمن عرف أن الرسول جاء به، وأن القرآن حكم على أهله بالشرك والكفر.

وأما الأعمى الذي لا يدري قول الرسول، ولا يعرف أحكام التنزيل، ولم يبلغه عن الله ورسوله تكفير من عصى الرسل، ودعا الأموات والغائبين فيما لا يقدر عليه إلا الله، فأهل العلم لهم في مثله كلام ليس هذا محله.



## فصل

قال المعترض: (ولهذا قال الإمام أحمد: صحَّ عن النبي ﷺ من خمسة أوجه أنه قال: «الخوارج كلاب النار»<sup>(١)</sup>)، فالحاصل أنه لا يكذب بحال الروح إلَّا من قلبه مجروح دون أنه ﷺ في قبره حي وجسده طري أعلى<sup>(٢)</sup> من حياة الشهداء يسمع المخاطب، وصحَّ عن سعيد بن المسيب أنه يسمع أيام فتنة الحرة الأذان والإقامة من قبره ﷺ<sup>(٣)</sup>، وليس موسى بأعلى رتبة منه عليهما الصلاة والسلام، وقد مرَّ<sup>(٤)</sup> أنه يصلي في قبره، وذكر ابن القيم من أحوال الروح في كتاب «الروح الكبير» ما لا يمكن أن يتكلَّم به مع هؤلاء الجهلة الغوغاء؛ وأنها قد تهزم الجيوش).

ثم ذكر حديث: «إن لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام»<sup>(٥)</sup>، وحديث: «تعرض عليَّ أعمالكم فما رأيت من خير حمدت

- 
- (١) أخرجه ابن ماجه (١٧٣)، وأحمد (٣٥٥/٤)، والطبراني في الكبير (٢٧٠/٨)، ح (٨٠٤٢)، وفي المعجم الصغير (١٠٦٨).
- (٢) في (ق) و(المطبوعة): «أغلى»، بالغين المعجمة.
- (٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٣٢/٥)، واللائكائي في كرامات الأولياء ص (٤١٨) كلاهما من طريق عبد الحميد بن سليمان، وذكرها الذهبي في السير (٢٢٨/٤)، وقال: «عبد الحميد بن سليمان ضعيف».
- (٤) في النسخ الأربع: «مرّة»، ولم أستوضحه.
- (٥) أخرجه النسائي (٤٣/٣)، والدارمي (٣١٧/٢)، والحاكم (٤٢١/٢)، وقال: =

الله تعالى عليه وما رأيت من شر استغفرت لكم»<sup>(١)</sup>، وساق حديث: «إن أعمالكم تعرض على عشائركم من الأموات فإن كان خيراً استبشروا وإن كان غير ذلك قالوا<sup>(٢)</sup>: اللّهُمَّ لا تمتهم حتى تهديهم<sup>(٣)</sup> كما هديتنا»<sup>(٤)</sup>.

قال المعترض: (وإن كان سفيان قد دلّس فيه، فهو ثقة عدل).

يشير إلى أن سفيان حدث عن سمع أنس بن مالك.

والجواب: أما ما جاء في الخوارج عن رسول الله ﷺ فهو حق لا ريب فيه، والخوارج لا يعرفهم هذا وأمثاله / من الضلال، فإنهم قوم [١٨١] خرجوا على أصحاب رسول الله ﷺ وكفروهم، فسقوهم بتحكيم الحكيم، ووضع الهدنة بين المسلمين في قتالهم، فكفروهم بأمور ظنوها ذنباً وسيئات متأولين قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام/٥٧، ويوسف ٤٠، و ٦٧].

وقوله تعالى: ﴿بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة/١].

صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي وأخرجه ابن حبان كما في موارد الظمان = (٢٣٩٣)، والبغوي في شرح السنة (٦٨٧).

(١) أخرجه الحارث بن أبي أسامة كما في زوائد الحارث (٨٨٤/٢)، وفي سنده جسر بن فرقد وهو ضعيف عندهم، وانظر: «ميزان الاعتدال» (١٢٤/٢).

(٢) في (م): «قال».

(٣) في (ق) و(م): «تأتيهم».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٦٥/٣) من حديث أنس بن مالك، وأخرجه الطيالسي (١٧٩٤) من حديث جابر بن عبد الله، وضعفه الألباني في الضعيفة (٨٦٣)، وذكره الهيثمي في المجمع (٣٢٨/٢).

قالوا: فلا حكم لأحد ولا هدنة بعد براءة، وقصتهم معروفة)، وقد قاتلهم أمير المؤمنين<sup>(١)</sup> وقتلهم، وبقيت منهم بقية صارت لهم صولة وجماعة في خلافة بني أمية فقاتلهم ابن الزبير، وقاتلهم الحجاج، وقاتلهم المهلب بن أبي صفرة، فهؤلاء كفروا أهل الإيمان والإسلام بأمورٍ ظنُّوها ذنوباً وسيئاتٍ.

وأما أهل العلم والإيمان وأتباع الرسل: فهم يفرقون بين الذنوب وغيرها، ويفصلون في الذنوب المحققة بين ما يكفر ويوجب الردة<sup>(٢)</sup>، وما يوجب الفسوق فقط، وما لا يوجب من الصغائر المكفرة<sup>(٣)</sup> باجتناب الكبائر، فهم على صراطٍ مستقيم، ومنهج مستبين؛ يأتئون بكتاب الله، ويقتدون برسول الله، ويعتصمون بحبل الله، قد فصلوا ويئسوا الذنوب المكفرة لأصحابها، وقرروها بأدلتها في كتب الحديث، كالصحيحين والسنن الأربع والمسانيد<sup>(٤)</sup> الثمانية، والمعاجم، ونحوها من دواوين الإسلام التي يرجع إليها في سائر الأحكام، ولذلك عقد أهل المذاهب المتبوعين أبواباً مستقلة<sup>(٥)</sup> في حكم الردة، وذكروا ما يكفر به المسلم من الأقوال والأفعال، وكلهم قرَّروا<sup>(٦)</sup>: أن الشرك الأكبر يوجب الردة كما يوجبها السحر والاستهزاء بالله وبكلامه ورسوله، وذكروا (أن من كفر بحرف من القرآن، أو فرع مجمع عليه أنه مرتد، ويخرج عن الإسلام بذلك،

(١) في (المطبوعة) زيادة: «علي».

(٢) في (ق) و(م): «يوجب الكفر والردة».

(٣) في (ق): «المكفرات».

(٤) في جميع النسخ عدا (ق): «المساند».

(٥) في (ح): «مشملة».

(٦) في (ق): «قرروا».

وذكروا<sup>(١)</sup> أشياء كثيرة قد أفردها ابن حجر<sup>(٢)</sup> وغيره بالتصنيف، فإن كان هؤلاء كلهم خوارج، فليس في الأمة إلا خارجي مبتدع، وإمامهم ورئيسهم أبو بكر الصديق رضي الله عنه الذي كفر وقاتل مانع الزكاة، وإن لم يكن هؤلاء من الخوارج وأهل البدع؛ فالشيخ رحمه الله واحد من الجملة وفرد من آحاد العلماء، ولم يخرج عن سبيل أهل العلم في مسألة من المسائل، والمسألة التي فيها النزاع - وهي<sup>(٣)</sup> دعاء الأموات والغائبين للشفاعة أو غيرها من المطالب - مسألة إجماعية لا نزاع فيها بين علماء الأمة، وقد حكى شيخ الإسلام الإجماع على كفر من جعل بينه وبين الله وسائط، يدعوهم ويسألهم ويتوكل عليهم، بل حكى في ردّه على النصارى: أن النبوات اتفقت على تكفير من دعا الأموات والغائبين، وقرّر أن هذا من العبادات التي لا تصرف لغير الله ولا يستحقها أحد سواه.

إذا عرفت هذا: فالمعترض وأمثاله صالوا / على أتباع الرسل قديماً [١٨٢] وحديثاً بأنهم خوارج، وأن هذا دين الخوارج، وقالت قريش قبلهم لرسول الله ﷺ: إنه صابىء. والصابىء قريب من معنى المعتزلي والخارجي، قال ابن القيم رحمه الله في نونيته<sup>(٤)</sup>:

ومن العجائب أنهم قالوا لمن      قد دان بالآثار والقرآن  
أنتم بذا مثل الخوارج أنهم      أخذوا الظواهر ما اهتدوا المعاني<sup>(٥)</sup>

(١) ما بين القوسين سقط من (المطبوعة).

(٢) في (المطبوعة) زيادة: «الهيثمي».

(٣) في (ق): «وهو».

(٤) «نونية ابن القيم» ص (١٠٣).

(٥) في (ق) و(م): «ليان»، وفي (ح): «المعاني لبيان».

فثبت أن هذا الداء<sup>(١)</sup> قديم، صدَّ به إبليس الرجيم أممًا لم يفرِّقوا بين ما كفرت به الرسل وأتباعهم، وما كفَّرت به الخوارج وأشياعهم، فكم هلك في هذا من جاهل، وكم زاعغ به من زائغ.

ثم يقال لهذا<sup>(٢)</sup>: إذا ثبت أن الخوارج كلاب أهل النار؛ لأنهم كفَّروا أهل الإسلام بالذنوب — على زعمهم — فكيف ترى بمن<sup>(٣)</sup> كفَّرت أئمة الدين وعلماء الأمة وورثة الرسول<sup>(٤)</sup> بمتابعته، وتجريد التوحيد، والبراءة من الشرك وأهله؟ فأَي الفريقين أحق أن يكون من كلاب النار: من كفَّ بالذنوب والسيئات، أو من كفَّ بمحض الإيمان والحسنات؟ الله أكبر. ما أضل هذا الرجل<sup>(٥)</sup> عن سواء السبيل.

وأما قوله: (فالحاصل أنه يكذب بحال الروح إلَّا من قلبه مجروح).

فيقال: هذا شروع منه في أن الأرواح لها تصرف، وعلم يوجب دعاءها بعد مفارقة أجسادها، والاستغاثة بها، وهذا القول حكاة شيخ الإسلام عن الصابئة، وقرَّره غير واحد في دعاء الأنفس المفارقة أنفُس الأنبياء والصالحين والملائكة<sup>(٦)</sup>.

واستدل الغبي على هذه الدعوى الصابئية بأنه ﷺ في قبره حي،

---

(١) في (ق): «الدعاء».

(٢) في (المطبوعة) زيادة: «الغبي الضال».

(٣) في (ق): «ممن».

(٤) في (ق): «الرسل».

(٥) ساقطة من (ق).

(٦) في (ق) و(م): «والملائكة والصالحين».



وجسده طري - بأبي هو وأمي - ولم يفقه هذا المعترض<sup>(١)</sup> معنى حياة الأنبياء والشهداء، ولم يدر حقيقتها مع أن الإشارة إليها صريحة في كتاب الله! وفي سنة رسول الله<sup>(٢)</sup> والرجل حاطب ليل لا علم له بما يورده من النقول، ولا دراية له بشيء من المعقول، وليست حياة الأنبياء والشهداء كما يظنه هؤلاء وأسلافهم من الصابئة، من أنهم<sup>(٣)</sup> لهم علم<sup>(٤)</sup> بحال من دعاهم وقدرة على إجابته، وتصرف في العالم، وجولات<sup>(٥)</sup> في الملكوت، ويكفي المؤمن في بيان حياتهم والإشارة إلى حقيقتها.

قوله تعالى<sup>(٦)</sup>: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ [آل عمران/ ١٦٩].

وقوله ﷺ فيما صحَّ عنه: «أرواح الشهداء في حواصل طير خضر تسرح في الجنة حيث شاءت»<sup>(٧)</sup>، ويكفي في إبطال قول الصابئة وورثتهم قوله تعالى عن المسيح: ﴿ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ [المائدة/ ١١٧].

فإن في هذه الآية ما يدل على أنه عليه السلام لا علم له بما صدر

(١) في (المطبوعة): «الأعمى».

(٢) في (م): «وسنة رسوله».

(٣) في (ح) و(المطبوعة): «أن».

(٤) في (المطبوعة): «علماء».

(٥) في (المطبوعة): «وجولاناً».

(٦) «قوله تعالى» ساقطة من (ق) و(م).

(٧) أخرجه مسلم (١٨٧٨)، أبو داود (٢٥٢٠)، والترمذي (٣٠١١)، وابن ماجه (١٤٤٩)، وأحمد (٣٨٦/٦).

وجرى منهم بعد وفاته، وأنه إنَّما يشهد بما كان منهم مدة حياته وبقائه [١٨٣] فيهم، ولا يعلم / سواه<sup>(١)</sup>، ولا يشهد بغيره، وعن ابن عباس مرفوعاً: «تحشرون يوم القيامة حفاة عراة غرلاً»، ثم قرأ<sup>(٢)</sup>: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ وَعَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء/ ١٠٤].

وأول من يكسى<sup>(٣)</sup> إبراهيم، ويؤخذ برجال من أصحابي ذات الشمال، فأقول: «أصحابي». فيقال: إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم، فأقول كما قال العبد الصالح: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [١١٧] إن تعدَّ بهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم﴾ [١١٨] (٤) [المائدة/ ١١٧، ١١٨].

فإذا كانت هذه أحوال أكابر<sup>(٥)</sup> الرسل وسادات الأنبياء لا شهادة لهم ولا علم<sup>(٦)</sup> بأمرهم إلا مدة دوامهم فيهم، وحياتهم بين أظهرهم، فكيف يقال: بأن الروح تعلم علماً مطلقاً بحال من دعاها، فتسأل أو تُدعى؟ ما أقبح الكذب على الله وعلى رسوله.

وكذلك قوله تعالى لنبية محمد ﷺ: ﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا﴾ [الجن/ ٢١].

(١) في (ق): «سواها».

(٢) في (ق) زيادة: «قوله تعالى».

(٣) في (ق) و(م) زيادة: «يوم القيامة».

(٤) أخرجه البخاري ومسلم والترمذي وأحمد وغيرهم، وتقدم تخريجه، انظر: ص (٣٥٢)، هامش ٢.

(٥) ساقطة من (م).

(٦) في (م) زيادة: «لهم».

وفي الحديث: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به<sup>(١)</sup>، أو ولد صالح يدعو له»<sup>(٢)</sup>، وقوله ﷺ: «نسمة المؤمن طائر يعلق بشجر الجنة»<sup>(٣)</sup>.

وأما حياته في قبره: فنعم ﷺ<sup>(٤)</sup>، ولكن الشأن في معرفة حقيقة هذه الحياة والفرق بينها وبين الحياة الدنيوية.

وأما سماع النداء بالأذان والإقامة من القبر الشريف: فالأمر أجل من ذلك وأرفع، وقد سمعت القراءة من كثير من الأموات من سائر المؤمنين فكيف بسيد المرسلين؟.

وأما صلاة موسى في قبره: فإن صحَّ الحديث بها، فليس فيها حجة، ولا دليل على أن أحداً منهم يقصد للدعاء والشفاعة، والحديث فيه مقال؛ ولذلك قال صاحب<sup>(٥)</sup> «الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية»<sup>(٦)</sup>:

في النفس منه حسيلة: هل قاله؟ والحق ما قد قال ذو الفرقان

وأما ما ذكر ابن القيم رحمه الله في كتاب «الروح»: فليس فيه أن الأرواح تفعل، وتهزم الجيوش، أو تنصر على الأعداء، كما زعمه هذا الضال

(١) في (ق) و(م) زيادة: «من بعده».

(٢) تقدّم تخريجه، انظر: ص (٤٠١)، هامش ٢.

(٣) تقدّم تخريجه، انظر: ص (٣٢٧)، هامش ٤.

(٤) ﷺ ساقط من (ق) و(م) و(المطبوعة).

(٥) في (ق): «أصحاب»، وفي (م) و(المطبوعة): «ابن القيم في».

(٦) ساقطة من (ق) و(م).

الذي مبنى<sup>(١)</sup> دينه ورده على المسبّة والسفاهة<sup>(٢)</sup>، ونسبة المؤمنين إلى أنهم جهلة غوغاء، فليوجدنا حرفاً يشهد لقوله عن<sup>(٣)</sup> ابن القيم أو غيره، بل في كتاب «الروح» من ذكر أحوال الأرواح، وتقسيمها، واشتغالها بما [١٨٤] هي بصدده، وحبس بعضها وانقطاع / أعمالها، وغير ذلك من صفاتها ما يشهد بأنها مقهورة مربوبة مدبرة؛ لا تزيد في حسناتها ولا تنقص من سيئاتها إلى يوم النشور، خلافاً لما زعمه الكاذب الظالم الفجور.

وأما حديث: «إنَّ لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام»<sup>(٤)</sup>، فهذا الحديث حجة لأهل التوحيد القائلين بأن الرسول لا يعلم الغيب، ولا يملك لأحد ضرراً ولا نفعاً.

ووجه الدليل: إنَّ السلام يرفع إليه ويبلغ إيَّاه؛ ولم يرد أنه يعلم أو يسمع من بُعد من المصلين والمسلمين عليه، وإذا كان الحال هكذا فما ظنك بالداعين والطالبين؟

وكذلك عرض الأعمال عليه: يقال فيه ما قيل في هذا، وكذلك عرضها على العشائر والأقارب لا يدلّ على أنّ الميت يدعى ويقصد، ويطلب منه الاستغفار، فإن هذا من دين المشركين.

وهذه الأحاديث لا تدل على جواز دعاء الأموات والغائبين، ولا على عموم العلم بحال الداعين، ولا على حصول الاستغفار في كل

(١) في (ق): «بنى».

(٢) في (ق) و(م): «السفاهة والمسبّة».

(٣) في (ق): «القول».

(٤) تقدّم تخريجه، انظر: ص (٤٤٤)، هامش ٥.

وقت وحين، فإن هذا يحتاج لتوقيف من الشارع ﷺ.

وأما قوله: (وإن كان سفیان قد دلّس فهو ثقة عدل).

فيقال له: البحث في هذا ليس من شأنك، ولا من حرفتك،  
ولا تحسن الخوض في هذه المباحث، وسفيان أجلّ من أن يزكّيه أمثالك  
من الضالين، والعلّة ليس ما زعمته وقرّرت<sup>(١)</sup>.



---

(١) في (ق): وضع الناسخ نقطاً هنا وكتب في الهامش: «بياض في الأصل».

## فصل

ثم ذكر المعترض بعد هذه الأحاديث التي مرت من الفحش والكذب<sup>(١)</sup> والوقاحة<sup>(٢)</sup> ما يتحاشى العاقل عن ذكره وحكايته، وليس من الحجة في شيء حتى يحكى ويرد إنَّما هو سباب لا يصدر من ذوي الألباب، وهكذا<sup>(٣)</sup> حال الجاهل والسفيه، إذا أفلس، ضاق عطنه، فاستراح إلى المسبة والفحش والبذاءة، وقال أبو حيان فيما كتبه في الرد على الزمخشري:

ويشتم أعلام الأئمة ضلة      ولا سيما أو أورده المضايقا  
ويسهب في المعنى الوجيز دلالة      بتكثير ألفاظ تسمى الشقاشقا

ثم ذكر كلاماً طويلاً في مسبة بلد الشيخ وموضعه، وأنه بلد مسيلمة ونجدة الحروري والقرمطي والأخضر<sup>(٤)</sup> وابن عصفور؛ وهذا حاصل علم ثور المدار ابن منصور، أي بلد من بلاد المسلمين لم يقع فيها من

---

(١) في (ق): «الكذب والفحش».

(٢) في (ق) و(م) و(ح): «القحة».

(٣) في (ق) و(م): «وهذا».

(٤) في (ق) و(م): «الأخضر»، بالضاد المعجمة.

المكفرات<sup>(١)</sup> والشرك، وعبادة<sup>(٢)</sup> النيران، أو الأوثان، أو البدع المضلّة، ما هو من جنس ما حصل باليمامة أو أفحش.

ثم كون نجدة الخارجي والقرمطي من هذه البلاد كلام كذب وزور، على عادته، فإن نجدة ابتلى ببدعته / ومروقه بالعراق، وبها استقرّ وهي [١٨٥] وطنه، وأيضاً فقد ثبت أنه تاب لما ناظره ابن عباس.

والقرمطي بلاده القطيف والخط، وليس من حدود اليمامة، بل ولا من حدود نجد، ثم لو فرض أنه من نجد ومن اليمامة ومن بلدة الشيخ، أي ضرر في ذلك؟ وهل عاب الله ورسوله أحداً من المسلمين أو غيرهم ببلده وطنه، وكونه فارسياً، أو زنجياً، أو مصرياً، من بلاد فرعون، ومحل كفره وسلطته؟ وعكرمة بن أبي جهل من أفاضل الصحابة، وأبوه فرعون هذه الأمة.

ومن العجب أن يقول في المؤمنين: (فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثاً)، وهو كما ترى من أكثف الناس حجاباً، وأغلظهم ذهنًا، يعيب من زكّاهم الله ورسوله بالإيمان به، ومتابعة رسوله ببلاد قد كفر فيها بالله وعبد معه<sup>(٣)</sup> غيره، وهو يعلم أن بلاد الخليل إبراهيم حران دار الصابئة المشركين عبّاد النجوم، ودار يوسف دار فرعون الكافر اللعين، وسكنها موسى بعده وأكابر بني إسرائيل، وكذلك مكة المشرفة، سكنها المشركون وعلقوا الأصنام على الكعبة المشرفة، وأخرجوا نبيهم وقاتلوه

(١) في (ق) و(م): «الكفر».

(٢) في (ح): «وعباد».

(٣) في (م) و(المطبوعة): «مع».

المرّة بعد المرّة أفيسّتحيل مؤمن، أو عاقل، أو جاهل أن يلمز<sup>(١)</sup> أحد من المهاجرين، أو من مسلمة الفتح، أو من<sup>(٢)</sup> بعدهم من المؤمنين بما سلف في مكة من الشرك بالله ربّ العالمين؟ فاحكم أيها السامع المنصف بيننا وبين هذا الرجل الذي يتأوّل فينا قوله تعالى: ﴿قَالَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النساء/٧٨].

وقد رفعت إليك الخصومة وجاء كلّ بحجّته، عسى أن يوفق لهما<sup>(٣)</sup> صاحب سنّة، وصاحب صناعة يحكم بالحق، ويفصل النزاع، فقد طال اعتراض هؤلاء الجهلة، وتمادوا في غيهم وضلالهم، فالله المستعان.

ثم قال: (ومن ذلك الذي نحن بصدده حديث الأعمى الذي صحّحه الترمذي وغيره من حديث عثمان بن حنيف (رضي الله عنه الذي علمه النبي ﷺ إياه. وفيه النداء بغيبته، ففتح الله له عينيه، فجاء إليه كأن لم يكن به بأس. وعلمه عثمان بن حنيف)<sup>(٤)</sup> رجلاً في خلافة عثمان، وكانت له حاجة فتيسّرت حاجته، فالكل من عند الله تعالى في الحقيقة، وهو ﷺ [١٨٦] سبب يكرمه الله / بذلك، فما ذنب صاحب البردة رحمه الله في قوله: يا أكرم الخلق؟ (أليس هو بأكرم الخلق)<sup>(٥)</sup> على الله؟.

ثم قال: (وروى الحاكم بإسناده عن عمر بن الخطاب رضي الله

(١) ساقطة من (ق).

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) في (ق): «لها».

(٤) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٥) ما بين القوسين ساقط من (ق).



عنه<sup>(١)</sup> قال: قال<sup>(٢)</sup> رسول الله ﷺ: «لما اقترف آدم الخطيئة قال: يا ربّ أسألك بحق محمد لما غفرت لي، قال الله تعالى: يا آدم، وكيف عرفت محمداً ولم أخلقه؟ قال: يا ربّ لما خلقتني بيدك ونفخت فيّ من روحك رفعت رأسي، فإذا على قوائم العرش مكتوب لا إله إلا الله محمد رسول الله، فعرفت أنك لم تضيف إلى اسمك إلا أحب الخلق إليك، وقال الله: صدقت يا آدم، إنه لأحب الخلق إليّ، إن سألتني بحقه فقد<sup>(٣)</sup> غفرت لك، ولولا محمد ما خلقتك»<sup>(٤)</sup>، ورواه الطبراني وزاد: «وهو آخر الأنبياء من ذريّتك»<sup>(٥)</sup>، قال: ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء/١]. على قراءة الجر، وقد صحّ عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنه أنه إذا سأل عمه شيئاً بحق جعفر أجابه).

ثم أخذ يكرّر ما تقدّم من حديث السؤال<sup>(٦)</sup> بحقّ السائلين، وحديث الغار، وأن ذات النبي ﷺ أعلى من العمل الصالح، وقد أعطاه الله الشفاعات، وهو حي في قبره ﷺ، وأن سعيداً سمع الآذان والإقامة أيّام الحرة من القبر الشريف، وأنه يستغفر لأمته.

وكل هذا قد تكرّر؛ ولكنه أفلس وعاد إلى تقليب ما في المكتل، كل هذا أجبنا عنه بحمد الله.

(١) «بن الخطاب رضي الله عنه» ساقطة من (م) و(ح) و(المطبوعة).

(٢) «وروى الحاكم...» إلى هنا ساقطة من (ح).

(٣) ساقطة من (ق) و(ح) و(المطبوعة).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣١٤/٦)، والحاكم في المستدرک (٦١٥/٢)،

وذكره الذهبي في الميزان (٣٥٩/٣) وحكم بطلان سنده.

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الصغير (٩٧٨).

(٦) في (المطبوعة): «الرسول».

ثم قال: (فأين هذا من عبادة غير الله تعالى من دونه جلّ وعلا، والذي في الآية الكريمة التي استدللّ بها هذا الرجل على تكفير هذه الأمة؟ سبحانه هذا بهتان عظيم؛ إذ هو من القول على الله بلا علم، وليس ما ذكرنا استدلالاً منا على ذلك لا أثباتاً ولا نفيّاً، فذلك أمر آخر، وإنّما هو نفي لتكفير هذا الرجل للأمة وعلماؤها بذلك بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير، فلا بكتاب ربه في ذلك اهتدى، ولا بسنة رسول الله ﷺ اقتدى، ولا بقول من بقوله الرضى والشفاء من العلماء، لا بصحابي مضى<sup>(١)</sup>، ولا بتابعي قفى<sup>(٢)</sup>، ولا عمّن في قوله الشفاء من العلماء أهل المعرفة بالافتداء، ونحن بحمد الله ندين بأنه واحد أحد، فرد صمد، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد، ليس كمثله شيء، وهو السميع البصير. لا ربّ لنا سواه، ولا نعبد إلاّ إيّاه، حيّ قيّوم، وهو على كل شيء قدير، بيده ملكوت كل شيء، وإليه يرجع الأمر كله، له الخلق والأمر، ولكن لا نحكم أنفسنا على الله تعالى ورسوله، وما<sup>(٣)</sup> فعله السلف أو ردّوه لا يكون كفراً جائزاً أو غير جائز عند بعضهم، بل ولا فسقاً).

[١٨٧] / والجواب أن يقال: قد تقدّم الكلام على حديث الأعمى، وتقدّم تنبيه هذا المعترض على الفرق بين الأسباب، وأن منها ما شرع ومنها ما لم يشرع، هذا على تسليم كون سؤاله ﷺ سبباً<sup>(٤)</sup> يشفع لمن دعاه.

وقوله: (فما ذنب صاحب البردة) قد تقدّم الكلام في ذنبه، وبيان

(١) ساقطة من (ق).

(٢) في (ح): «نفي».

(٣) في (ق): «ولا».

(٤) في (ق) و(م) و(ح): «سبباً ﷺ»، وهو خطأ.

الوجه في ذلك وإن لم يفقه هذا المعترض، وليس النزاع في كونه ﷺ أكرم الخلق، وإنما هو في دعاء غير الله، والاستغاثة بسواه.

وأما الحديث الذي عزاه لعمر بن الخطاب، بتوشل آدم بحق<sup>(١)</sup> محمد: فهو حديث موضوع، مكذوب، باتفاق أهل العلم بالحديث، كما جزم به شيخ الإسلام في كتاب الاستغاثة في الرد على ابن البكري<sup>(٢)</sup>، وأهل العلم يفرقون بين ما رواه الطبراني، وما رواه أئمة الحديث كالبخاري ومسلم وأحمد وأصحاب السنن الأربعة وموطأ مالك، وما رواه غيرهم من أهل المسانيد، لا سيما الطبراني، وأمثاله من المكثرين؛ فلا يحتج بحديثهم، وما انفردوا به إلا بعد النظر في سنده، وكلام أهل الجرح والتعديل، ومجرد العزو لا تقوم به حجة؛ لكثرة ما اشتمل عليه من الموضوعات.

وقد أنكر الحفاظ الحكاية<sup>(٣)</sup> التي تنسب إلى مالك مع الخليفة المنصور التي ذكر فيها: «كيف تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة آبائك» وجزموا بأن الحكاية موضوعة، وأن مالكا لم يقل هذا.

وقد تكلم عليه الحفاظ: ابن عبد الهادي<sup>(٤)</sup> وغيره بكلام بديع، وذكر: (أنه من رواية عبد الرحمن بن زيد بن أسلم الذي قال فيه مالك بن أنس رحمه الله: اذهب إلى عبد الرحمن بن زيد بن أسلم يحدثك عن أبيه عن نوح. وقال الربيع بن سليمان: سمعت الشافعي يقول: سألت رجل عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: أحدثك أبوك عن أبيه عن جده: أن سفينة

(١) في (ح): «بجاه».

(٢) انظر: «الرد على البكري» (٢/٥٠٠)، و«منهاج السنة» (٧/١٣١).

(٣) ساقطة من (ق) و(م).

(٤) انظر: «الصارم المنكي» ص (٥٩).

نوح طافت بالبيت وصلت ركعتين؟ قال: نعم، قال ابن خزيمة: عبد الرحمن ابن زيد<sup>(١)</sup> ليس ممن يحتج أهل العلم<sup>(٢)</sup> بحديثه. وقال الحاكم: روى عن أبيه أحاديث موضوعة لا يخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه، وقال الحافظ أبو نعيم الأصبهاني: حدّث عن أبيه، لا شيء).

وأما سؤال عبد الله بحق جعفر: فليس فيه دلالة على محل النزاع، وليس (منه في شيء، فإن السؤال للحقوق الثابتة حض وحث على التزامها، وليس)<sup>(٣)</sup> من سؤال غير الله ودعائه، فكما أن للسائلين على الله حقاً<sup>(٤)</sup> يسأل به كذلك للرحم حق على الأقارب يسألون به، وأين هذا من قول الناظم في برده: (ما لي من ألوذ به سواك) وما بعده.

وأما قوله: (فأين هذا من عبادة غير الله).

فالكلام ليس في التوسل الذي هو سؤال الله بحق عباده، والتوسل بالأعمال الصالحة، حتى يقال: (أين هذا من عبادة غير الله؟)، وإنما النزاع والكلام في دعاء غير الله من الأموات والغائبين، ومن استبعد كونه عبادة لغير الله وأنكر ذلك فهو من أجهل الخلق بمسمى العبادة.

وقال تعالى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [غافر/ ٦٠].

ومرّ حديث النعمان، وقوله: «الدعاء هو العبادة»<sup>(٥)</sup>، وحديث

(١) ساقطة من (ق) و(م).

(٢) ساقطة من (م).

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٤) في (ق): «حق».

(٥) تقدّم تخريجه، انظر: ص (٣١٣)، هامش ١.

«الدعاء مخ العبادة»<sup>(١)</sup>، والمعترض مخاتل<sup>(٢)</sup>، متلاعب بدين الله، وسيجزيه الله على ذلك ما يستحقه / وتقتضيه حكمة الرب في مجازاة أمثاله. [١٨٨]

وأما قوله<sup>(٣)</sup>: (وليس ما ذكرنا استدلالاً منا على ذلك لا إثباتاً ولا<sup>(٤)</sup> نفيًا).

فهذا كذب يناقض ما قبله، فإنه أثبت ما في أبيات البردة وقرّره، وساق ما يزعم أنه يشهد له، وأن الطلب من الأموات والغائبين بقصد الشفاعة (جائز وارد، ونفى ما استدللّ عليه الشيخ من تحريم دعاء الأموات الشفاعة)<sup>(٥)</sup> أو غيرها<sup>(٦)</sup>، وزعم: (أن من قال: هذا من الشرك. فقد كفر الأمة التي هي خير أمة أخرجت للناس، القائمين بدين الله)، وأكثر من هذا النوع وأسهب فيه، كما مرّ<sup>(٧)</sup>. وهنا يقول: (ليس ما ذكرنا استدلالاً منا على ذلك، لا إثباتاً ولا نفيًا). فالرجل لا يعقل ما يتكلّم به، وشيخنا لم يكفر الأمة وعلماءها حتى صاحب البردة؛ وإنما تكلم فيما دلّ عليه كلامه واقتضاه نظمه وخطابه، وعلماء الأمة ليسوا<sup>(٨)</sup> من هذا الضرب الغالين في الأنبياء والصالحين، وهذا الرجل ما عرف العلم ولا العلماء، ولا مسمى

(١) تقدّم تخريجه، انظر: ص (٣١٣)، هامش ٣.

(٢) في (ق): «مخامل».

(٣) في (م): «وأما له»، وهو سهو.

(٤) «لا» ساقطة من (م).

(٥) ما بين القوسين ساقط من (ق) و(م).

(٦) في (ق) و(م) زيادة: «وما».

(٧) في (ق): «ترى».

(٨) في (ق): «ليس».

الأمة، ولا مسمى التوحيد، ولا مسمى الشرك ولا التوشل، فهو<sup>(١)</sup> أجهل الخلق بحدود ما أنزل الله على رسوله، وهو أحق الناس بما رمى به شيخنا من ترك الاهتداء والاعتداء، وعدم القول بما ذهب إليه أهل الرضى. وأما قوله: (ونحن بحمد الله ندين بأن الله واحد أحد لا رب لنا سواه ولا نعبد إلا إياه).

فيقال: الخصومة منذ سنين بيننا وبينك<sup>(٢)</sup> فيما دلّت عليه هذه الكلمة، والنزاع في عبادة الله وحده لا شريك له. نحن نقول: دعاء الأنبياء والصالحين من الأموات والغائبين للشفاعة أو غيرها شرك ظاهر مستبين، ونستدل على قولنا بما في كتاب الله من تحريم دعاء غيره وعبادة سواه، وندخل دعاء الأموات والغائبين فيما دلّت عليه الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وأقوال السلف، وأهل التأويل، كما استدللّ بذلك سلفنا الصالح من علماء الأمة، وأئمة الدين وأكابر المحدثين والمجتهدين، وأنت أيها الرجل تزعم أن هذا جائز أو مستحب، وتستدل بما مرّ من أدلتك التي يعرف من نظر فيها أنك عن العلم والإصابة بمعزل، وأنت لم تتصور حقيقة الإسلام، وما جاءت به الرسل<sup>(٣)</sup> الكرام.

وأما قوله: (ولكن<sup>(٤)</sup> لا نُحَكِّم أنفسنا على الله ورسوله).

فقد كذب في هذا؛ بل حَكَّم نفسه ورجع إليها، وقاد النصوص إلى

[١٨٩] رأيه / الضال وقوله الفاسد.

(١) في (م) زيادة: «من».

(٢) في (ق) و(م): «بيننا وبينك منذ سنين».

(٣) ساقطة من (ق).

(٤) ساقطة من (ق)، وفي (م): «ونحن».

وقوله<sup>(١)</sup>: (وما فعله السلف لا يكون كفراً جائزاً أو غير جائز عند بعضهم، بل ولا فسقاً<sup>(٢)</sup>).

فهذا الكلام كلام جاهل لا يدري ما يقول، فأى شيء فعله السلف أو رأوه جائزاً كفر به شيخنا؟ وما معنى هذه الكلمة؟ وهذا الاسم عند الإطلاق؟ أهو للجميع والجملة، أو لفرد منها؟ وأظنه يشير إلى أن سؤال الله بجاه الأنبياء والأولياء فعله بعض السلف، فأطلق اسم السلف على فرد منهم، وقد تقدّم الكلام على هذه المسألة؛ وأن الذي يشير إليه هذا<sup>(٣)</sup> ما فعله أحد قط؛ وفي قوله: (أو غير جائز عند بعضهم)، يريد أنه لا يذم، وإن لم يجزه بعضهم، ومنع منه، وهذه المسألة الصواب فيها وفي غيرها: ردّ مسائل النزاع إلى الكتاب والسنة، والحكم بموجب ذلك، ولا يقال: (إنّ ما فعله السلف ولو غير جائز، ليس بكفر ولا فسق)، فإن هذا بكلام الغوغاء أشبه منه بكلام العقلاء؛ وقدامة بن مظعون وأصحابه رضي الله عنهم أنكر عليهم أصحاب رسول الله ﷺ، وجزموا بأن استحلال الخمر بعد قيام الحجة على مستحله كفر، ووافقهم على ذلك قدامة بن مظعون وأصحابه، وبادر إلى التوبة هو وأصحابه رضي الله عنهم، وهم من أكابر السلف، فكيف يقال: وما فعله السلف لا يكون كفراً بل ولا فسقاً؟ والمراد آحاد السلف.



(١) في (م) زيادة: «وأما».

(٢) في (م): «فاسقاً».

(٣) ساقطة من (م).

## فصل

قال المعترض: (فقد روى البيهقي بسند جيد من طريق الأعمش عن أبي صالح عن مالك الداري رضي الله عنه المعروف بخازن عمر. قال رضي الله عنه: «أصاب الناس قحط في زمان عمر بن الخطاب، فجاء رجل [إلى قبر النبي ﷺ]»<sup>(١)</sup> قال: يا رسول الله استسق الله تعالى لأمتك، فإنهم هلكوا، فأتاه رسول الله ﷺ في المنام، فقال: ائت عمر، فأقرأه<sup>(٢)</sup> السلام، وأخبرهم<sup>(٣)</sup> أنهم مسقون، وقل له: عليك الكيس الكيس، وأتى الرجل عمر، فأخبره فبكى، ثم قال: يا رب، ما آلوا إلا ما<sup>(٤)</sup> عجزت عنه<sup>(٥)</sup>، ورواه سيف بن عمر في فتوحه، ويبيّن أن الرجل الذي رأى المنام بلال بن الحارث الصحابي الذي أقطعه النبي ﷺ المعادن القبلية<sup>(٦)</sup>. فماذا يقول هذا<sup>(٧)</sup>؟ أيقول<sup>(٨)</sup>: إن الصحابة

(١) ما بين المعقوفتين إضافة من المصادر التي خرجت الحديث.

(٢) في (م): «وأقرأه».

(٣) في (م): «وأخبره».

(٤) ساقطة من (ح).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٦/٦)، والخليلي في الإرشاد (٣١٤/١)، وأخرجه أيضاً البخاري في التاريخ وابن أبي خيثمة. كذا قال الحافظ في ترجمة مالك الدار من الإصابة (٤٨٤/٣). وانظر: «الاستيعاب» (١١٤٩/٣).

(٦) انظر: «الإصابة» (١٦٤/١).

(٧) في (ق) و(م) زيادة: «الرجل».

(٨) في (ح): «ويقول».



رضي الله عنهم الذين منهم أهل الشجرة كفروا، أم نقلة هذا الخبر من حفاظ هذه الأمة وسلفها الصالح، فهو كفر بالتوسل به<sup>(١)</sup> ﷺ، وهذا فيه أنهم نادوا وطلبوا منه ﷺ الاستسقاء أبلغ من ذلك، وفيهم الفاروق).

والجواب أن يقال: هذه الحكاية على تسليم صحتها ليس فيها دليل شرعي يجب المصير إليه عند أهل العلم والإيمان، فقد ذكر العلماء<sup>(٢)</sup> الأدلة الشرعية وحصروها وليس أحد منهم / استدل [١٩٠] على الأحكام<sup>(٣)</sup> برؤيا آحاد الأمة، لا سيما إذا تجرّدت عمّا يعضدها من الكتاب والسنة أو<sup>(٤)</sup> الإجماع أو القياس، وهذا الرجل الذي رآها أبهمه من روى هذه الواقعة، ولم يعينه إلا سيف<sup>(٥)</sup> بن عمر على ما زعمه هذا الرجل.

وقد تقدم الكلام في سيف؛ وأنه ضعيف لا يحتج به، ورؤية النبي ﷺ لا تدل على استحسان فعل من اشتكى إليه القحط، وهو ﷺ لم يقل إني شفعت لهم في السقيا، أو طلبتها من الله لهم، أو أجبت هذا المشتكي، وإنما أخبر أنهم يسقون، وهذا لا يفيد إقرار هذا الفعل ولا الرضى به، ولا عن فاعله، وهو في حياته ﷺ ربما أعطى الرجل المسألة فيخرج بها يتأبطها ناراً، وقد يجري<sup>(٦)</sup> لمن يدعو الصالحين ومن

(١) في (م) و(المطبوعة): «له».

(٢) في (ح) زيادة: «في».

(٣) في (ق) زيادة: «الدينية».

(٤) في بقية النسخ: «و».

(٥) في (ق) و(م): «سلف».

(٦) في (ق): «جرى».

هو دون الأنبياء كثر من هذا النوع، كما ذكره شيخ الإسلام وغيره، ولكنهم قرروا أن هذا لا يدل على الإباحة ولا على الإجابة بهذا السبب؛ بل وقد لا يشعر المسؤول بشيء من ذلك، فإذا كان هذا يقع والمسؤول لا شعور لديه<sup>(١)</sup>، ولا قدرة على الاستجابة فلاحتماج به خروج عن الحجج الشرعية التي يرجع إليها أهل العلم والإيمان.

ورؤية النبي ﷺ<sup>(٢)</sup> وخطابه بمثل هذا لا<sup>(٣)</sup> يدل على حسن حال الرائي<sup>(٤)</sup>، وتصويب فعله<sup>(٥)</sup>.

وقد يراه بعض الفساق والكفار، ورؤيته نذارة للمجرمين، وبشارة للمؤمنين؛ وكون عمر بكى ولم ينكر هذه الرؤيا، فليس هذا من الأدلة على أنه يشتكى إلى الرسول، ولم يقل الرائي لعمر: إني ذهبت واشتكت القحط إلى رسول الله ﷺ؛ ولم ينقله أحد، والنصارى والكفار يتوجهون إلى من عبدوه مع الله ويسألونه المطالب، وكشف الشدائد، ومع ذلك قد تحصل<sup>(٦)</sup> إجابتهم؛ لما لله في ذلك من الحكمة<sup>(٧)</sup>.

- 
- (١) في (ق) و(م): «له به».
  - (٢) في (ق) و(م) زيادة: «في المنام».
  - (٣) «بمثل هذا لا» ساقطة من (م).
  - (٤) في (ق) زيادة: «وخطابه».
  - (٥) في (المطبوعة) زيادة: «هذا لو ثبتت هذه الرؤيا بوجه صحيح شرعي فكيف ودلائل الوضع تلوح عليها».
  - (٦) في (ق) و(م) زيادة: «لهم».
  - (٧) في (المطبوعة) زيادة: «والفتنة».

وقد قال تعالى: ﴿كَلَّا نُمَدُّ (١) هَتُّؤُلَاءِ وَهَتُّؤُلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ (٢)﴾  
[الإسراء/ ٢٠].

وقد استجيب لبلعام بن باعورا في قوم موسى، والحجة الصريحة الواضحة ما فعله عمر بن الخطاب، وأقره أصحاب رسول الله ﷺ، وأجمعوا عليه، كما في الصحيحين وغيرهما: «أن عمر استسقى بالعباس بن عبد المطلب وقال: اللّٰهُمَّ إنا كنا إذا أجدبنا نستسقي (٣) بنبيك فتسقينا، وإنا نستسقي بعم نبيك فاسقنا، قم (٤) يا عباس فادع الله فدعا العباس فسقوا» (٥). هذا، قد أجمع عليه الصحابة وأقروه، ولم يقل أحد منهم استسقى برسول الله، أو (٦) ليس لك العدول عنه، بل هم أفقه من ذلك وأعلم بدين الله، ثم لو كان حقاً كيف يتركه الجم الغفير يعدلون عنه، مع أنه هدى وصواب؛ وهذا لا يكاد يقع ممن هو دونهم رضي الله عنهم، فكيف بهم رضي الله عنهم؟ ومن ترك هذه النصوص الواضحات الصريحة وعدل عنها إلى رؤيا مناميه / وحكايات عمن لا يحتج به في (٧) المسائل [١٩١] الإيمانية، فهو ممن وصف الله تعالى بقوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْجٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا

(١) ساقطة من (ح).

(٢) في (ق) زيادة: ﴿وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا﴾.

(٣) في (ق) زيادة: «إليك».

(٤) ساقطة من (ق) و(م).

(٥) أخرجه البخاري (١٠١٠، ٣٧١٠)، وتقدم تخريجه. انظر: ص (٢٩٠)،

هامش ٤.

(٦) في (ق): «و».

(٧) في (م): «بالمسائل».

تَشَبَّهُ مِثْلَهُ ﴿١﴾ [آل عمران/ ٧].

وقد قال النبي ﷺ: «إذا رأيتم الذين يتبعون المتشابه فأولئك الذين سمي (٢) الله فاحذروهم» (٣).

قال شيخ الإسلام أبو العباس (٤) رحمه الله تعالى في الكلام على رد شبه النصارى وما يحتجون به على باطلهم: (أسباب الضلال الذي عرض لهؤلاء وأشباههم ثلاثة أمور إما نصوص متشابهة مجملة، لم يفهموها ولم يفقهوا ما دلت عليه، ويحتجون بها ويوردونها من غير فهم لمعناها، ولا معرفة لما دلت عليه، أو أمور مكذوبة مردودة، من الموضوعات التي لا يحتج بها، ويرجع إليها في أمر دينه إلا جهال لم يعرفوا ما جاءت به الرسل من الدين والشرائع، والثالث: احتجاجهم (٥) بخوارق العادة وما (٦) يجريه الله لأصحاب الخوارق، أو على أيديهم كمخاطبة الشياطين من الأصنام أو القبور أو غيرهما (٧) مما عبد مع الله، وقد يتراءى الشيطان لبعضهم في صورة من يعتقد فيه، أو ينتسب إلى رجل صالح ويتسمى باسمه؛ كالحضر وعبد القادر، وقد تخاطب هؤلاء الشياطين من استغاث بغير الله أو دعاه، وينسب ذلك إلى هذا المدعو أو المستغاث به، ويقول أحدهم: رأيت فلاناً وخاطبني فلان أو نحو هذا).

(١) في (ق) زيادة: ﴿ أَتَّبِعَاءَ الْفِتْنَةِ وَأَتَّبِعَاءَ تَأْوِيلِهِ - وَمَا يَمْلِكُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ﴾.

(٢) في (ق): «سماهم».

(٣) أخرجه البخاري (٤٥٤٧)، وأبو داود (٤٥٩٨).

(٤) انظر: «الجواب الصحيح» (٣١٥/٢).

(٥) ساقطة من (ق).

(٦) في (م): «أو ما».

(٧) في (ق): «غيرها».

قرر هذا المعنى في رده على النصارى، ولخصناه هنا لينتفع به من وقف عليه.

إذا عرفت هذا: عرفت بطلان قول المعترض: (فماذا يقول هذا الرجل؟ أفيقول: الصحابة رضي الله عنهم كفروا).

فإن شيخنا رحمه الله أسعد [بحب] (١) الصحابة ومتابعاتهم من هذا المعترض الضال.

وقوله: (وهذا فيه أنهم نادوا وطلبوا منه ﷺ الاستسقاء).

قد تقدم أنه نقله عن واحد، وهنا أضافه إلى الصحابة كلهم، وفيهم عمر؛ فما أقبح الكذب، لا سيما على الله وعلى رسوله وعلى أصحاب رسوله (٢)؛ (كما فعل هذا الضال) (٣).



(١) ما بين المعقوفتين زيادة من المطبوعة.

(٢) في (ق): «رسول الله ﷺ ورضي الله عنهم».

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ق).

## فصل

قال المعترض: (وفي كلام محيي الدين أبي زكريا يحيى النووي (الشافعي المشهور بالعلم والحفظ والإتقان، قال بعد أن ذكر) <sup>(١)</sup> صفة زيارة النبي ﷺ وصفة السلام عليه وعلى صاحبيه، والانحراف عن استنباره واستقبال القبلة بالدعاء - قال: ثم يرجع الزائر إلى موقفه الأول قبالة وجه النبي ﷺ، فيتوسل به في حق نفسه، ويستشفع به إلى ربه، ومن أحسن [١٩٢] ما يقول: ما حكاه أصحابنا عن العتبي مستحسنين / له) وذكر قصة العتبي؛ - وهو تابعي جليل - فقال: (حكى العتبي أنه قال: كنت جالسا <sup>(٢)</sup> عند قبر النبي ﷺ [فجاء أعرابي] <sup>(٣)</sup> فقال: السلام عليك يا رسول الله يا صفوة خلق الله أنت الذي عليك: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴾ [النساء/ ٦٤].

وقد ظلمت نفسي <sup>(٤)</sup>؛ وها أنا قد أتيتك <sup>(٥)</sup> أستغفر من ذنبي،

(١) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٢) ساقطة من (ق) و(م) و(ح).

(٣) ما بين المعقوفتين زيادة من (المطبوعة).

(٤) «وقد ظلمت نفسي» ساقطة من (ق) و(م).

(٥) في (المطبوعة): «أتيت».

اشفع لي إلى ربي، ثم أنشأ يقول:

يا خير من دفنت<sup>(١)</sup> بالقاع أعظمه  
أنت الفداء لقبر أنت ساكنه  
أنت الحبيب الذي ترجى شفاعته  
أنت البشير النذير المستضاء به  
تخصهم<sup>(٢)</sup> بنعيم لا نفاذ له  
تُعطي الوسيلة يوم العرض مغتبطاً  
والحوض قد خصك الله الكريم به  
تسقى لمن شئت، يا خير الأنام، وكم  
صلى عليك إله العرش ما طلعت

فطاب من طيهن القاع والأكم  
فيه العفاف، وفيه الجود والكرم  
عند الصراط إذا ما زلت القدم  
وشافع الخلق إذ يغشاهم الندم  
والحور في جنة المأوى لهم خدم  
عند المهيمن لما تحشر الأمم  
يوماً عليه جميع الخلق تزدهم  
قوماً لعظم الشقا والبعد قد حرموا  
شمس النهار، فغشت حندس الظلم

قال العتبي رحمه الله: ثم [انصرف الأعرابي]<sup>(٣)</sup>، فغلبني النوم<sup>(٤)</sup>  
فرأيت رسول الله ﷺ فقال: يا عتبي أدرك الأعرابي، وبشره أن الله قد  
غفر له<sup>(٥)</sup>.

ثم ذكر المعترض: (أنَّ موفق الدِّين بن قدامة، وابن أبي عمر،  
وصاحب «المستوعب» وغيرهم من الأصحاب ذكروا ذلك، ونقلوا هذه  
القصة راضين بها، وهي مما استفاض عند الأمة، حتى لا تحتاج لسند،

(١) في (ق): «دفن».

(٢) في (ح): «تخصم».

(٣) ما بين المعقوفتين زيادة من (المطبوعة).

(٤) في (المطبوعة): «فغلبتني عيني».

(٥) سيأتي كلام المصنف رحمه الله عن هذه القصة، وهو كلام بديع.

قال: (ثم<sup>(١)</sup> دع صحتها من عدمها وأنها منام<sup>(٢)</sup>)، ولكن الشأن في رضى نقلتها وهم حملة الشريعة المطهرة).

ثم كرر هذيانه<sup>(٣)</sup> المتقدم في ذم وطن الشيخ، وأن النبي لم يدع له، وأن الشيخ لم يظهر الدين؛ بل كفر العلماء الأمناء والأمة التي أخبر الله تعالى أنها خير أمة أخرجت للناس، وأعاد ما تقدم بعبارة واهية وتركيب ساقط، كأنه وقع على دليل يجب المصير إليه في تجويز دعاء الأموات وتخطئة من منعه.

ولا يخفى أنه حرّف البيت الثاني تحريفاً بشعاً، جعل الرسول ﷺ فداء [١٩٣] للقبر؛ بأبي هو وأمي، ولم يشتر<sup>(٤)</sup> بما في كلامه / من التحريف، ورسم هذا التحريف<sup>(٥)</sup> بقلمه، وكتبه بيده، وصوابه: «نفسى الفداء».

والجواب أن يُقال: هذه القصة ذكرها طائفة من متأخري الفقهاء، ولم يذكرها غيرهم ممن يعتدُّ به، ويقتدى به، كالأئمة المتبوعين وأكابر أصحابهم، وأهل الوجوه في مذاهبهم، كأشهب وابن القاسم، وسحنون وابن وهب؛ وعبد الملك وابنه، والقاضي إسماعيل من المالكية؛ ولا من الشافعية كالمزني والبويطي، وابن عبد الحكم، ومن بعدهم كابن خزيمة، وابن سريج وأمثالهم، ونظرائهم من أهل الوجوه؛

(١) في (ق): «ثم قال».

(٢) في (ق): «صنام».

(٣) في (ق): «ذكر الهذيان».

(٤) في (ق): «ما».

(٥) «ورسم هذا التحريف» ساقطة من (ق).



وكأبي يوسف من أصحاب أبي حنيفة ومحمد بن الحسن اللؤلؤي<sup>(١)</sup> وزفر بن الهذيل، ومن بعدهم كالطحاوي حامل<sup>(٢)</sup> لواء المذهب، وكذلك أصحاب أحمد وأصحاب الوجوه في مذهبه لم يذكرها<sup>(٣)</sup> أحد منهم، كعبد الله وصالح، والخلال، والأثرم، وأبي بكر<sup>(٤)</sup> عبد العزيز، والمروزي وأبي الخطاب ومن بعدهم، كابن عقيل وابن بطة. وبعض من ذكر هذه الحكاية<sup>(٥)</sup> يرونها بلا إسناد وبعضهم عن محمد ابن حرب الهلالي، وبعضهم يرونها عن محمد بن حرب عن أبي الحسن الزعفراني عن الأعرابي، وقد ذكرها البيهقي بإسناد مظلم عن محمد بن الروح بن يزيد<sup>(٦)</sup> البصري: حدثني أبو حرب الهلالي، قال: حج أعرابي فذكر نحو ما تقدم، ووضع لها بعض الكذابين إسناداً إلى علي بن أبي طالب، كما روى أبو الحسن علي بن إبراهيم بن عبد الله بن عبد الرحمن الكرخي عن علي ابن محمد بن علي حدثنا أحمد بن محمد بن<sup>(٧)</sup> الهيثم الطائي، قال حدثنا أبي عن أبيه سلمة<sup>(٨)</sup> بن كهيل عن أبي صادق عن علي<sup>(٩)</sup> ابن أبي طالب، فذكر نحو ما تقدم.

(١) كذا في النسخ الأربع، وفي (المطبوعة): «الشياني».

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) في (ق): «يذكره».

(٤) في (المطبوعة) زيادة: «بن».

(٥) في (ق): «الحكايات».

(٦) في (المطبوعة): «روح بن زيد»، وفي (ح): «روح بن يزيد».

(٧) ساقطة من (الأصل).

(٨) في (ق): «مسلمة»، وهو خطأ.

(٩) ساقطة من (ق) و(ح).

قال الحافظ ابن عبد الهادي<sup>(١)</sup>: (هذا الخبر منكر موضوع، لا يصلح الاعتماد عليه ولا يحسن المصير إليه، وإسناده ظلمات بعضها فوق بعض، والهيثم جد أحمد بن محمد بن<sup>(٢)</sup> الهيثم أظنه ابن عدي الطائي، فإن يكن هو فهو كذاب متروك إلا<sup>(٣)</sup> فمجهول.

وقال عباس<sup>(٤)</sup> الدوري: سمعت يحيى بن معين يقول: الهيثم ابن عدي كوفي ليس بثقة. كان يكذب. وقال العجلي، وأبو داود: كذاب. وقال أبو حاتم الرازي، والنسائي، والدولابي، والأزدي: متروك الحديث. وقال ابن المديني<sup>(٥)</sup>: ساقط قد كشف قناعه. وقال أبو زرعة: ليس بشيء. وقال ابن عدي: ما أقل ماله من المسند، وإنما هو صاحب أخبار وأسمار، ونسب وأشعار. وقال الحاكم أبو عبد الله: الهيثم بن عدي الطائي في علمه ومحله حدث عن جماعة من الثقات وأحاديث منكرة، [١٩٤] وقال العباس<sup>(٦)</sup> بن محمد: سمعت / بعض أصحابنا يقول، قالت جارية الهيثم: كان مولاي يقوم عامة الليل يصلي، فإذا أصبح جلس يكذب).

فإذا كانت هذه الحكاية عند أهل العلم بهذه المثابة<sup>(٧)</sup> لم تثبت بسند يعول عليه ويحتج به.

---

(١) انظر: «الصارم المنكي» ص (٤٣٠).

(٢) ساقطة من (ق).

(٣) في (ق) و(م) زيادة: «فهو».

(٤) في (الأصل) و(ق) و(ح): «ابن عباس»، وهو خطأ.

(٥) في النسخ الأربع: «السعدي»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٦) في (ق) و(م): «أبو العباس».

(٧) في (المطبوعة) زيادة: «من الوهن».

فكيف يقول هذا الغبي : (ولكن الشأن في نقلتها، وهم حملة الشريعة المطهرة)، وقد عرفت أنّ حملة الشريعة المطهرة ونقادها جزموا بأن الحكاية لم تثبت، وأنها من الموضوعات. وأما الموفق، وابن أبي عمر وغيرهما من أصحابنا، فهم لم يذكروا هذا ولم يعتمدوا عليه، والمناسك المعتمدة وما ذكروا في آداب الزيارة موجود منقول<sup>(١)</sup> بسند العدول.

وهذا الرجل المعترض قد تقدم أنه جاهلي لا يحسن النقل، ولا يدري الصحيح؛ بل يفترى<sup>(٢)</sup> على أهل العلم، فهو ساقط هالك لا يلتفت إلى نقله.

ثم لو سلمنا ثبوت هذه الحكاية، فلا دليل فيها على ما ذهب إليه هذا الأحمق من تجويز دعاء الأنبياء والصالحين، وطلب الحوائج منهم، والأعراب لا يحتج بأفعالهم ويجعلها دليلاً شرعياً إلاّ مصاب في عقله؛ مفلس في فهمه وعلمه، وكذلك نقل العتبي ومن مضى<sup>(٣)</sup> من رجال سندها ليسوا<sup>(٤)</sup> بشيء.

وقد تقدّم أنّ أدلة الأحكام<sup>(٥)</sup> هي الكتاب والسنة والإجماع، والقياس المعتمد فيه خلاف، وغير ذلك ليس من الأدلة في شيء، ولم يأت عن أحد من الأئمة من عهد الصحابة إلى آخر القرون المفضلة في هذا الباب ما يثبت، لا طلب الاستغفار ولا غيره.

(١) في (المطبوعة): «موجودة منقولة».

(٢) في (ق) و(م) و(المطبوعة) زيادة: «الكذب».

(٣) في (ق): «معه».

(٤) في (المطبوعة): «من العلم في شيء».

(٥) في (ق): «الدلالة»، وفي (م): «الأدلة».

وقد تقدم عن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى أنه حكى الإجماع على منعه، وأن النبوات متفقة على تحريمه، وابن عقيل تقدم كلامه فيمن دس الرقاع إلى ضرائح الموتى، للطلب منهم، ولو فرض أن هذا الأعرابي قد غفر له، فذلك أيضاً لا يدل على حسن حاله؛ وأسباب الكائنات لا يحصيها إلا الله، وقد يستجاب لِعُبَاد الأَصْنَام، كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(١)</sup> رحمه الله في كتابه «اقتضاء الصراط المستقيم».

ثم ليس في الحكاية أنه سأل الرسول شيئاً، غاية أنه توسل به، ومسألة التوسل بذاته ﷺ غير مسألة دعائه والاستغاثة به والطلب منه، وقد قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْفُرْ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران/ ١٣٥].

فإذا كان الله<sup>(٢)</sup> هو المختص بمغفرة الذنوب، فكيف تطلب [١٩٥] / المغفرة من غيره تعالى وتقدس؟.

وقد تقدم لهذا المعترض<sup>(٣)</sup> أنه قال: (وإنما الشرك طلب مغفرة الذنوب، وهداية القلوب، فجزم بأن هذا من الشرك)؛ ثم رجع<sup>(٤)</sup> واحتج بها على الطلب من الرسول، كما قال البوصيري.

قال الحافظ ابن عبد الهادي<sup>(٥)</sup> رحمه الله: (وقوله: إني سمعت الله يقول: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ﴾ الآية [النساء/ ٦٤].

(١) ساقطة من (ق) و(م).

(٢) في (المطبوعة) زيادة: «سبحانه».

(٣) في (م) و(ح) و(المطبوعة) زيادة: «الغبي».

(٤) في (ق) و(م) زيادة: «هو»، وفي (المطبوعة) زيادة: «يناقض نفسه».

(٥) انظر: «الصارم المنكي» (ص ٢٧٢ - ٢٧٥).

ليس فيه ما يدل على مشروعية إتيان قبره الشريف، ولم يقل ذلك أحد من أهل العلم، ويتبين ذلك بالكلام على الآية وما أريد بها [وسيقت له، وما فهمه منها أهل العلم بالتأويل من سلف الأمة وأئمتها، والآية] (١) سيقت لذم من تخلف (٢) عن المجيء إلى رسول الله ﷺ في حال حياته ليستغفر له، وحكم تعالى على من أبى هذا أنه من المنافقين.

قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَأْرُؤُهُمْ وَإِنْتِهَاهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ﴾ [المنافقون/ ٥].

وكذلك هذه الآية إنما هي في المنافق الذي رضى بحكم (٣) كعب بن الأشرف، وغيره من الطواغيت، دون حكم رسول الله ﷺ، فظلم نفسه بهذا أعظم ظلم، حيث لم يجيء إلى رسول الله ﷺ يستغفر له، فإن المجيء إليه ليستغفر له توبة وتنصل من الذنوب.

وهذه كانت عادة الصحابة معه ﷺ: أن أحدهم متى صدر منه ما يقتضي التوبة جاء إليه، فقال: يا رسول الله فعلت كذا وكذا فاستغفر لي، وكان هذا فرقا بينهم وبين المنافقين، فلما استأثر الله عز وجل بنبيه ﷺ، ونقله من بين أظهرهم إلى دار كرامته لم يكن أحد منهم قط يأتي إلى قبره ويقول: يا رسول الله، فعلت كذا وكذا فاستغفر لي، ومن يقل هذا عن أحد منهم فقد جاهر بالكذب والبهت، أفترى عطل الصحابة والتابعون — وهم

(١) ما بين المعقوفين إضافة من (ق) و(م) رأينا إثباتها بالمتن من ضرورة السياق.

يراجع: (الصارم المنكي، لابن عبد الهادي)، وفي (المطبوعة): «وهي إنما».

(٢) في (المطبوعة) زيادة: «من المنافقين».

(٣) في (المطبوعة) زيادة: «الطاغوت».

خير القرون على الإطلاق - هذا الواجب الذي ذم الله سبحانه من تخلف عنه، وجعل<sup>(١)</sup> التخلف عنه من أمارات النفاق، ووفق له من لا يؤبه<sup>(٢)</sup> له من الناس ولا يعد في أهل العلم؟ فكيف أغفل هذا أئمة الإسلام؛ وهداة الأنام من أهل الحديث والفقهاء<sup>(٣)</sup> والتفسير، ومن لهم لسان صدق في الأمة، فلم يدعوا إليه ولم يحضوا عليه؛ ولم يرشدوا إليه، ولم يفعله أحد منهم البتة؟ بل<sup>(٤)</sup> المنقول الثابت عنهم ما قد عرف مما يسوء الغلاة فيما يكرهه وينهى عنه من الغلو والشرك والجفاء عما يحبه ويأمر به من التوحيد والعبودية<sup>(٥)</sup>.

[١٩٦] ولما كان هذا المنقول شجى / في حلوق الغلاة، وقذى في عيونهم، وريبة في قلوبهم، قابلوه بالتكذيب والطعن في الناقل، ومن استحيا منهم ومن أهل<sup>(٦)</sup> العلم بالآثار قابله بالتحريف والتبديل؛ وبأبى الله إلا أن يعلى منار الحق ويظهر أدلته ليهتدي المسترشد<sup>(٧)</sup> وتقوم الحجة على المعاند، فيعلى<sup>(٨)</sup> الله بالحق من يشاء ويضع برده وبطره وغمص أهله من يشاء.

(١) في (المطبوعة): «وجهل».

(٢) «من لا» ساقطة من (ق) و(م)، «لا» ساقطة من (المطبوعة).

(٣) ساقطة من (المطبوعة).

(٤) في (ح): «من».

(٥) في (ق) و(م): «العبودية والتوحيد».

(٦) في (المطبوعة): «له بعض»، وفي (ق): «معلم».

(٧) في (ق): «الألته ليهتدي المسترشد».

(٨) في (ق) و(م): «فيعلى».

ويا لله العجب؛ أكان ظلم الأمة لأنفسها ونبئها<sup>(١)</sup> بين أظهرها موجوداً وقد دعيت فيه إلى المجيء إليه (ليستغفر لها ودم من تخلف عن هذا المجيء. فلما توفي ﷺ ارتفع ظلمها لأنفسها بحيث لا يحتاج أحد منهم إلى المجيء إليه)<sup>(٢)</sup> ليستغفر له؟.

وهذا يبين أن هذا التأويل الذي تأول عليه<sup>(٣)</sup> المعترض<sup>(٤)</sup> هذه الآية تأويل باطل قطعاً، ولو كان حقاً لسبقونا إليه علماً وعملاً وإرشاداً ونصيحة، ولا يجوز إحداث تأويل في آية أو سنة لم يكن على عهد السلف ولا عرفوه ولا يتنوه للأمة، فإنه يتضمن أنهم جهلوا الحق في هذا وضلوا عنه، واهتدى إليه هذا المعترض المتأخر<sup>(٥)</sup>، فكيف إذا كان التأويل (يخالف تأويلهم ويناقضه، وبطلان هذا التأويل)<sup>(٦)</sup> أظهر من أن يطنب في رده وإنما ننبه<sup>(٧)</sup> عليه بعض التنبيه.

ومما يدل على بطلان تأويله قطعاً: أنه لا يشك مسلم أن من دُعي إلى رسول الله ﷺ في<sup>(٨)</sup> حياته، وقد ظلم نفسه ليستغفر له، فأعرض عن المجيء وأباه مع قدرته عليه كان مذموماً غاية الذم، مغموصاً بالنفاق،

(١) في (ق) و(م) زيادة: «حي».

(٢) ما بين القوسين كله ساقط من (ق) و(م).

(٣) في (ق) و(م): «عليه هذا»، وفي (المطبوعة): «نقله».

(٤) في (المطبوعة) زيادة: «مقلد أسلافه في تأويل». والمقصود بالمعترض هنا (السبكي).

(٥) في (ق): «التأخر».

(٦) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٧) في (م): «ذه وإنما ننبه».

(٨) في (ق) و(م) زيادة: «حال».

ولا كذلك من دعى إلى قبره ليستغفر له، ومن سوى بين الأمرين وبين المدعويين وبين الدعوتين فقد جاهر بالباطل، وقال على الله وكلامه ورسوله<sup>(١)</sup>، وأمناء دينه غير الحق.

وأما دلالة الآية على خلاف تأويله: فهو أنه سبحانه صدّرها بقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ (٢) إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ (٣)﴾ [النساء/٦٤].

وهذا يدل على أن مجيئهم إليه ليستغفر لهم؛ إذ ظلموا أنفسهم طاعة له؛ ولهذا ذم من تخلف عن هذه الطاعة، ولم يقل مسلم قط إن على من<sup>(٤)</sup> ظلم نفسه بعد موته أن يذهب إلى قبره ويسأله أن يستغفر له، ولو كان هذا طاعة له لكان خير القرون قد عصوا هذه الطاعة وعطلوها ووقف لها<sup>(٥)</sup> هؤلاء الغلاة العصاة وهذا بخلاف قوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ / فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء/٦٥].

فإنه نفى الإيمان عن من لم يحكمه، وتحكيمه هو تحكيم<sup>(٦)</sup> ما جاء به حيًا وميتًا، ففي حياته كان هو الحاكم<sup>(٧)</sup> بينهم بالوحي، وبعد وفاته نوابه وخلفاؤه.

(١) في (ق): «وكلام رسوله».

(٢) ساقطة من (م).

(٣) في بقية النسخ زيادة: ﴿فَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ وَأَسْتَغْفِرْ لَهُمُ الرَّسُولَ﴾.

(٤) في (ق): «في».

(٥) في (م): «له».

(٦) في (المطبوعة): «التحاكم إلى».

(٧) في (ح) و(المطبوعة): «الحكم».



يوضح ذلك : أنه قال : « لا تجعلوا قبوري عيداً »<sup>(١)</sup> ، ولو كان يشرع لكل مذنب أن يأتي إلى قبره ليستغفر له لكان القبر أعظم أعياد المذنبين ، وهذا مضادة صريحة لدينه وما جاء به ، ولو كان مشروعاً لأمر به أمته وحضهم عليه<sup>(٢)</sup> ورغبهم فيه<sup>(٣)</sup> ، وكان الصحابة وتابعوهم<sup>(٤)</sup> بإحسان أرغب شيء<sup>(٥)</sup> فيه ، وأسبق إليه ، ولم ينقل عن أحد منهم قط — وهم القدوة — بنوع من أنواع الأسانيد<sup>(٦)</sup> أنه جاء إلى قبره ليستغفر له ، ولا شكى<sup>(٧)</sup> إليه ولا سأله ، والذي صح عنه مجيء القبر للتسليم فقط هو ابن عمر ، وكان يفعل ذلك عند قدومه من السفر ، ولم يكن يزيد على التسليم شيئاً<sup>(٨)</sup> البتة ، ومع هذا فقد قال عبيد الله بن عمر العمري الذي هو أجل أصحاب نافع أو من أجلهم : « ما نعلم أحداً من أصحاب النبي ﷺ فعل ذلك إلا ابن عمر » ، ومعلوم أنه لا هدي أكمل من هدي الصحابة ، ولا تعظيم للرسول فوق تعظيمهم ، ولا معرفة لقدره فوق معرفتهم ، فمن خالفهم إما أن يكون أهدي منهم أو يكون<sup>(٩)</sup> مرتكباً لنوع من البدع ، كما قال

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٤٢) . وانظر : تحذير الساجد للألباني (٩٦) ، وصححه في صحيح الجامع (٧٢٢٦) . وسبق تخريجه في «كشف ما ألقاه إبليس» ص (٢٠٦) .

(٢) ساقطة من (م) .

(٣) ساقطة من (م) .

(٤) في (ق) و(ك) : « والتابعون لهم » .

(٥) في (ق) و(المطبوعة) : « الناس » ، وساقطة من (ح) .

(٦) في (ق) و(م) : « المسانيد » .

(٧) في (ق) : « شكر » .

(٨) في (ق) و(م) : « شيئاً على ذلك » .

(٩) « أو يكون » ساقط من (ق) و(م) .

عبد الله بن مسعود لقوم رأهم اجتمعوا على ذكر يقولونه بينهم<sup>(١)</sup>: «لأنتم  
أهدى من أصحاب محمد ﷺ، أو أنتم على شعبة ضلالة»<sup>(٢)</sup>.

فتبيّن: أنه لو كان استغفاره لمن جاءه مستغفراً بعد موته ممكناً  
أو مشروعاً لكان كمال<sup>(٣)</sup> شفقتة ورحمته — بل رأفة<sup>(٤)</sup> مرسله ورحمته<sup>(٥)</sup>  
بالأمة — تقتضي ترغيبهم في ذلك وحضهم عليه.



- 
- (١) في (المطبوعة) زيادة: «ويعدونه على حصى قد تحلقوا حوله مع شيخ لهم  
يأمرهم بذلك في مسجد البصرة».
- (٢) أخرجه الدارمي في «سننه» (٧٩/١) وغيره.
- (٣) في (ح): «كما».
- (٤) في (ق): «رأفته».
- (٥) ساقطة من (م).

## فصل

قال المعترض: (فهذا كلام العلماء المعتبرين الكبار، ونقلهم لهذه القصة راضين بها متلقينها بالقبول، وهي مما استفاض حتى لا تحتاج لسند، ثم دع صحتها من عدمها وأنها منام، ولكن الشأن في رضى نقلتها وهم حملة الشريعة المطهرة، أتراهم بهذا يعرفون المُخْرِج من المِلَّة الذي ذكر هذا الرجل، ويدعون الناس إليه، وينقلونه في كتبهم ليعمل به أم تراهم لا يعرفونه حتى خرج هذا الرجل ثاني<sup>(١)</sup> عشر قرن، في الموضع الذي ذكرنا حاله، وقد امتنع النبي ﷺ أن يدعو له؛ لعلمه بما يحدث منه وفيه، فأظهر الدين والتوحيد منه كما زعم للناس، وكفَّر العلماء الأمانة والأمة معهم، التي أخبر الله أنها<sup>(٢)</sup> خير أمة أخرجت للناس، وأخبر رسول الله ﷺ في الحديث الذي<sup>(٣)</sup> عدّه علماء الأمة أنه متواتر، بأنها لا تزال ظاهرة قاهرة حتى يأتي أمر الله / وهم ظاهرون، فكأنه لم يكن للقرآن والشريعة المحمّدية حملة قبله [١٩٨] وقبل أصحابه وأتباعه الذي استغواهم<sup>(٤)</sup>).

(١) في (ق) و(م) و(ح): «ثالث».

(٢) في (ق) و(م): «أنهم».

(٣) ساقطة من (ق) و(م).

(٤) في (م): «استغواهم».

ثم انخرط في السبِّ والعيب والكلام السفية المستهجن<sup>(١)</sup>، بقصد الاستراحة إليه، والتعويل في التشفي من الغليل، وهذه نفثة مصدور، وأنه معثور<sup>(٢)</sup>، لا تشفي عليلاً ولا تروي غليلاً.

وتقدّم الجواب عن هذا كله، وبيّناً أنّ الأئمة الذين عليهم المدار في الجرح والتعديل، والذين إليهم المرجع في الفتاوى والتقليد والتسجيل، لم يقولوا بهذه الحكاية، ولم يصحّحوها، ولم يلتفتوا إليها، كل هذا مستوفى بحمد الله ومُنَّته.

وأما الخُلوْف الذين من بعدهم فليس فيما<sup>(٣)</sup> قالوه وذهبوا إليه دليل شرعي يعول عليه؛ ويرجع عند التحاكم إليه.



- 
- (١) في (م): «المستهجى».
- (٢) في (ق): «معتور» بالمشناة.
- (٣) في (ح) تكرار: «فليس فيما».

## فصل

قال المعترض: (وليعلم الناظر إلى ما ذكرنا وقدمنا، أنا<sup>(١)</sup> لم نذكره أشراً ولا بطراً ولا رياء ولا سمعة<sup>(٢)</sup>)، وإنما ذكرناه بياناً ونصيحة لله تعالى ولرسوله وعباده المؤمنين، ولهذا قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعِينُونَ﴾<sup>(٣)</sup> [البقرة/ ١٥٩].

ثم ذكر آيات في<sup>(٤)</sup> المعنى، ثم قال بعدها: (فهذا لهم، يعني: لأهل الكتاب، ولمن فعل فعلهم بأن أعرض عن البيان مع العلم وتزييف الزيف والزيف بالبرهان، فإنه لم يزل في مشروع<sup>(٥)</sup> من ذمة القرآن من أي أهل<sup>(٦)</sup> قرن<sup>(٧)</sup> كان، لأجل ذلك بيئنا الخطأ بما ذكرنا<sup>(٨)</sup>)، وليس القصد احتجاجاً

(١) في (ح): «إنما».

(٢) «ولا رياء ولا سمعة» ساقطة من (ق) و(م).

(٣) في (ق) زيادة: «﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ الآية».

(٤) في (ق) و(م) زيادة: «هذا».

(٥) في (ق): «مشروع».

(٦) ساقطة من (ق) و(م).

(٧) في (ح): «القرن».

(٨) في (ق) و(م): «الخط بما ذكر».

على الفعل، وإنما هو دفعاً عن التكفير للأمة وعلمائها بما لا يستحقون به الكفر، سواء يكون جائزاً أو مكروهاً أو مندوباً).

والجواب أن يقال: قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ﴾ الآية [القصص/ ٥٠].

فقسمهم قسمين: متبع للرسول، مؤمن بما جاء<sup>(١)</sup> به، سائر إلى الله على طريقه ومنهاجه، وآخر متبع لهواه؛ ضال عن سبيل رشد هده، فلا تقبل دعوى البراءة من الأشر والبطر والرياء والسمعة لمن حكم الله عليه بمتابعة الهوى، وسجل على ضلاله عن سبيل الرشاد والهدى، والمصدق لهذا الضرب بما يدعونه من النصح والتقى جاهل بما دلّت عليه هذه الآية من الحكم والقضاء.

وقد تقدم من الشواهد الحالية والقولية، وصريح العبارات، وظواهر المعاني والكلمات، ما يدل على أن ما سوّده هذا الرجل وافتراه من ذم [١٩٩] الشيخ رحمه الله وبهته والكذب عليه، وردّ ما / جاء به من الهدى ودين الحق إنما حمله على تسويده وتسطيره محض الأشر والبطر والاستكبار، وطلب الرفعة والمنزلة؛ ولذلك والى من عبّد الصالحين ودعاهم مع الله، وصرف لهم خالص العبادة ولبّها، وجعلهم خير أمة أخرجت للناس، وجعل مشايخه في رواية البردة هم أهل الصراط المستقيم، الذين أمرنا بسؤال الهداية<sup>(٢)</sup> إلى صراطهم، ومن خالفهم وقال بوجوب<sup>(٣)</sup>

(١) «بما جاء» ساقطة من (ق) و (م).

(٢) في (ق) و (م): «بالسؤال».

(٣) في (ق) و (م): «بموجب».

إخلاص<sup>(١)</sup> الدعاء لله في طلب الشفاعة وغيرها، وأنه لا يعلم الغيب إلا الله فهو جاهل عنده بمعنى «لا إله إلا الله»، وأبو جهل وناديه أعلم<sup>(٢)</sup> منه بمعناها، وما دلّت عليه على زعم هذا المعترض.

ثم أخذ في إظهار هذا لإخوانه وشيعته، ممن غمص بالنفاق<sup>(٣)</sup>، وكرهة شيخنا، وبغض ما جاء به، ولم يطلع عليه أهل التوحيد الموافقين للشيخ في ذم الشرك والتنديد<sup>(٤)</sup>، فأبي نصيحة حصلت والحالة هذه؟ وأي بيان وقد خصّ به أهل النفاق والدعاء إلى الشرك بالله ودعاء سواه؟ كما أرسل نسخة من هذا الإفك إلى خدنه داود بن جرجيس.

ثم لو فرض أنه قصد النصيحة، فذلك يدل على جهله المركب<sup>(٥)</sup> بدين الله وشرعه، وما جاءت به رسله، وأن قلبه في غلاف أو مصفح لا يعرف الحق ولا يدره، وليس كل من ادّعى النصح تقبل دعواه، ولا يحكم بالإصابة والتسديد لكل من سلّم له دعواه، وقد تقرر<sup>(٦)</sup> بين أهل العلم أن الجهل نوعان: مركب، وبسيط. والمركب أغلظ وأشد وأقبح من البسيط؛ لأن صاحبه يرى أنه من أهل العلم والرشد والهدى، وهو في الحقيقة من أهل الجهل والغي<sup>(٧)</sup> والضلال والعمى<sup>(٨)</sup>.

(١) ساقطة من (ق).

(٢) في (ق) و(م) زيادة: «عنده».

(٣) في (الأصل) و(المطبوعة): «النفاق».

(٤) في (الأصل): «التسديد»، وفي (ق): «والتشديد»، وكلاهما خطأ.

(٥) في (ح): «مركب».

(٦) في (ح): «تقدير».

(٧) في (ح) و(ق) و(المطبوعة): «والبغي».

(٨) في (ق) و(م): «والعمى والضلال».

قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ فَوْقَهُ حِسَابًا ۗ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٢١﴾ أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُّجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ، مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ، سَحَابٌ ﴿١﴾ (الآية [النور/٣٩، ٤٠].

وقد دلّت الآية على تشبيه أعمال الكفار وما هم عليه بالسراب الذي يراه الظمآن بالقيعان، فيظنه ماءً وورداً، فيقصده وهو في الحقيقة لا شيء، أو كحال من تراكت عليه الظلمات بعضها فوق بعض<sup>(٢)</sup>: ظلمة<sup>(٣)</sup> الأمواج المتركمة في البحر العميق، وظلمة السحاب [٢٠٠] الحائل بينه / وبين النور، ظلمات بعضها فوق بعض، فأهل المثل الأول أشد كفراً وأقبح حالاً وأبعد هداية وبصيرة، فلا مانع والحالة هذه من أن يدعو أحدهم إلى دينه وطريقته ويتوهمها حقاً، وهي في نفس الأمر أضل الضلال وأبطل الباطل؛ وقد قام فرعون خطيباً في قومه فقال: ﴿ ذُرِّيُّوٓا۟ أَقْتُلُوا مُوسَىٰ وَلْيَدْعُ رَبَّهُ ۗ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ ﴿٦٦﴾ [غافر/٢٦].

ومما يدل على جهل المعترض، وسوء قصده، وفساد إرادته، تناقض كلامه، فإذا احتج شيخنا رحمه الله بآية قال: (هذه نزلت في كذا وهي خاصة به) كما تقدّم لك في كلامه؛ فقصر التنزيل على<sup>(٤)</sup> أهل تلك الأسباب

(١) في (ق) زيادة: ﴿ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ ﴾، وفي (م) ساق الآية إلى قوله تعالى: ﴿ فَمَا لَهُمْ نُوْرٌ ﴾.

(٢) ما بين القوسين ساقط كله من (ق).

(٣) في (ق): «ظلمات».

(٤) في (ق) و(م): «في».



الموجودين وقت النزول؛ ومنع من<sup>(١)</sup> عموم ألفاظ القرآن، وقصره عن أن يحتج به على من قام به سبب وموجب يدخله في العموم اللفظي.

وإذا احتج هو على الشيخ، أو زكى نفسه قال في الآيات القرآنية فهذا لهم؛ ولمن فعل فعلهم، كما ذكرنا<sup>(٢)</sup> هنا، فأى جهل وأي أشر وأي سمعة غير ما هو بصدده؟.

هذا، وقد علم أن هذا المعترض قد شرح كتاب التوحيد الذي قد صنفه الشيخ محمد رحمه الله، وتزين عند أهل الإسلام بشرح كتابه، وانتسابه إليه، والشهادة له بأنه على الحق<sup>(٣)</sup>، فلما فاته بعض مقصوده<sup>(٤)</sup> رجع القهقري وانقلب على عقبه<sup>(٥)</sup>، فنعوذ بالله من زيغ القلوب بعد الهدى ومن الشرك والشك والعمى.

وقد قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَهُ فِتْنَةٌ أُنْقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ﴾<sup>(٦)</sup> الآية [الحج/ ١١].

وقد أكثر الكلام والهذر بعض الأمراء بمجلس بعض الأعراب، ثم

- 
- (١) في (المطبوعة): «في».
  - (٢) في (ق) و(م): «ذكر».
  - (٣) في (المطبوعة) زيادة: «وأطنب في مدحه، والثناء عليه في شرحه المذكور على مصنف شيخنا قدس الله روحه».
  - (٤) في (المطبوعة) زيادة: «من الدنيا التي إليها يسعى ولها يعمل».
  - (٥) في (المطبوعة) زيادة: «لأنه لوَّح له بعض أعداء التوحيد بما إليه يسعى، فولى مدبراً».
  - (٦) ما بين المعقوفتين من الآية ليس في (الأصل) وأبقيناه إذ لا يحسن الوقف عند «فتنه». وفي (ق) و(م): «عقبه»، بدل «وجهه»، وهو خطأ.

التفت إلى الأعرابي، وقال له: ما العي عندكم في البادية؟ قال: هو ما كنت فيه منذ اليوم.

فسبحان من أظهر من عجائب قدرته، وأدلة حكمته في بعض مخلوقاته، ما نبّه به المعافى والمنعم عليه من عباده على عظم النعمة وجزيل العطية والمنحة، ولطائف الخصائص<sup>(١)</sup>، وخصائص اللطائف.

وأما قوله: (وليس القصد<sup>(٢)</sup> احتجاجاً على الفعل، وإنما هو دفعاً عن التكفير للأمة وعلماؤها) إلى آخر عبارته.

فجوابه: أن منعك من تكفير من أشرك بالله وعدل به سواه، وسوّى بينه [٢٠١] وبين عباده من الأحياء والأموات / هو غاية التزكية، والاحتجاج على جواز أفعالهم<sup>(٣)</sup>، وإباحة صنيع من أشرك؛ لأن الحكم على أمثالهم بأحكام المسلمين؛ والدخول في عامة المؤمنين يقتضي استحباب دعاء الصالحين أو إباحتهم، ومتى قيل: بأنه كفرٌ ودعاءٌ لغير الله لزم أن يترتب على فاعله، ويجري عليه ما رتبته القرآن والسنة من أحكام الشرك والكفر<sup>(٤)</sup>، لا سيما وهذا المعترض يصف أهل هذه الأفعال بأنهم علماء الأمة وصلحاؤها وهم خير أمة أخرجت للناس، وهم أهل الصراط المستقيم، فكيف يرجع بعد هذا ويدعى أنه لا يحتج على قبيح أفعالهم وعظيم شركهم؟ وهل هذا إلا محض التدافع والتناقض، وإذا وجد الملزوم وجد اللازم.

(١) ساقطة من (ق).

(٢) في (م): «المقصود».

(٣) في (ق) و(م): «أفعاله».

(٤) في (ق) و(م): «الكفر والشرك».

وقوله: (سواء يكون جائزاً أو مكروهاً أو مندوباً).

هذا صريح في أن أفعالهم وشركياتهم دائرة عنده بين الكراهة والجواز والندب، وهذا يرّد ما قبله، ويؤيد ما قلناه، ويبين أن المعترض ملبوس عليه، لا يعقل ما يقول.

وفي تعبيره بمضارع «كان» عن أمر حصل وتحقق في الماضي، وصار النزاع فيه واقعاً<sup>(١)</sup>، ما يدل على جهله بمواقع الخطاب، ومعاني الكلمات، وأنه نبطي لم يمارس صناعة العلم، وقد تقدم التنبيه على ذلك.



---

(١) في (ح): «واقفاً».

## فصل

قال المعترض: (وسنذكر من عبارات الأصحاب وغالبها من الذين يميل هذا الرجل وذووه بزعمه إليهم، وإن كان هو لا يعمل بقولهم<sup>(١)</sup>، ولا يفهم حقيقته مما يدرأ به عن التكفير للأمة مع صدوره بالجهل، وفيهم لمن تحقَّق قولهم المقنع، ولو ذهبنا نذكر قول<sup>(٢)</sup> علماء أهل<sup>(٣)</sup> المذاهب لم يرفعوا إليها، لأنهم لا يرونهم قدوة لادعائهم الاجتهاد، وإن كانوا لا يصلحون مع أهل العلم لتعليم الأولاد).

فيقال في جوابه: باب الدعاوى، والقول بلا حجة أوسع من المشرق إلى المغرب، يمكن كل مبطل أن يقول في خصمه ما شاء إن لم يمنعه [٢٠٢] مانع، أو يزعه وازع، من سنة / أو قرآن أو رهبة أو سلطان، وإذا خلا الرجل من ذلك، وخلع ربقة الحياء والدين فليصنع ما شاء، كما في حديث<sup>(٤)</sup>: «إذا لم تستح فاصنع ما شئت»<sup>(٥)</sup>، وإذا رمى هذا المعترض

(١) في (ق) و(م): «هؤلاء لا يعلم قولهم».

(٢) ساقطة من (م).

(٣) ساقطة من (ق) و(م).

(٤) في بقية النسخ: «الحديث».

(٥) تقدّم تخريجه، انظر: ص (٥١)، هامش ٤.

خصمه بترك العمل وعدم الفهم، فمن الذي يشهد له هو بعلم أو عمل؟ وأي أحد من الأمة أهل الفطنة والدين فضلاً عن أهل العلم واليقين، يرضى حكمه في حزمة<sup>(١)</sup> بَقْلٍ أو شراك نَعْلٍ، والمعروف عنه في هذا الكتاب وفي غيره من الجهل المركَّب الصريح، ما ينتزّه عنه آحاد العامة، بل كثير من المشركين لا يرضى قوله، ولا يميل إليه، وإن وافق مذهبه لاستهجانه في نفسه، وظهور ضلاله وتناقضه، وكثير منهم يتسّرّ ولا<sup>(٢)</sup> ييدي ما أبداه هذا المعترض من الفضائح، وإن دعا الصالحين وتوجّه إليهم من دون الله.

ثم قوله: (مما<sup>(٣)</sup> يدرأ به عن التكفير للأمة) قد تكرر منه في كل صفحة<sup>(٤)</sup> التشبيه بالأمة، وأن خصمه يُكفّر الأمة، وقد تقدّم مراراً أن الأمة المستجيبين لله ورسوله لا يكفرهم خصمه<sup>(٥)</sup>؛ بل هم أولياؤه وإخوانه؛ ولم يدع إلا إلى طريقهم<sup>(٦)</sup>، ولم ينتحل سوى نحلّتهم، وهم المقصودون من الأحاديث التي تدل على التزكية والثناء، وأمّا مجرد الانتساب إلى الأمة<sup>(٧)</sup> مع دعاء غير الله<sup>(٨)</sup>، والشرك الصريح بالأحياء والأموات، والبله

(١) في (ق) و(م): «بحزمة».

(٢) في (ق) و(م): «يستتر»، «ولا» ساقطة من (م).

(٣) في (ق) و(م): «ما».

(٤) في (ق) و(م) زيادة: «بذا».

(٥) في (المطبوعة) زيادة: «ولا يدين الله بذلك».

(٦) في (ق) و(م): «طريقتهم»، ويأسقاط: «إلى».

(٧) في (ق) و(م): «الله».

(٨) في (ق): «غيره».

والمجانين، والأحجار والأشجار والشياطين، فهذا<sup>(١)</sup> ليس هو دين الأمة المحمّدية، كما زعمه هذا المعترض الجاهل، وإنّما هو<sup>(٢)</sup> دين إخوانه الضالين من الكتائبين والأميين، وإن كثر عددهم وعظم سوادهم، وتشابهت قلوبهم، فهم عند الله وعند رسوله وعند أولي العلم من خلقه الأقلون، الضالون، المنحرفون عما جاءت به الرسل، ودعت إليه الأنبياء، ولا يطلق عليهم اسم الأمة إلّا في مقام الدعوة والندارة، كما في حديث: «ما من رجل من هذه الأمة يهودي ولا نصراني يسمع بي<sup>(٣)</sup> ثم لا يؤمن إلّا كان من أهل النار»<sup>(٤)</sup>.

وأما زعمه: (أنّ الشيخ وإخوانه الموحّدين لا يرون العلماء قدوة، ولا يرفعون إلى أقوالهم لأدعائهم الاجتهاد، وإن كانوا لا يصلحون لتعليم الأولاد).

[٢٠٣] فيقال: هذا / البهت والزور من جنس ما سبق وتكرّر عنه في هذه الرسالة، وشيخنا رحمه الله لم يخرج في مسألة من الأصول والفروع عما عليه أهل العلم، الذين لهم لسان صدق في هذه الأمة، ويطالب هذا المفترى<sup>(٥)</sup> بتصحيح دعواه في مسألة واحدة من مسائل الدين، وهذه المسائل التي نقلها هذا المفترى، واحتجّ بها على دعواه، كافية في الرد عليه

(١) في (ق) و(م): «فهو».

(٢) ساقطة من (م).

(٣) ساقطة من (ق).

(٤) أخرجه مسلم (١٥٣)، وأحمد (٣١٧/٢، ٣٥٠)، والحاكم في المستدرک (٣٧٢/٢).

(٥) في (ق): «المعترض».

والتسجيل على جهله وعدم فهمه، لما أورده من كلام أهل العلم والدين، وأنه<sup>(١)</sup> لم يدخل من الإسلام فيما دخل فيه عوام المسلمين، فضلاً عن أهل العلم واليقين، ومن عادة أهل الجهل والنفاق، نسبة أهل العلم والإيمان إلى السفه والجهالة.

كما قال تعالى عن المنافقين: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا كَمَا ءَامَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا ءَامَنَ السُّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ﴾ الآية [البقرة/ ١٣].

وقال فرعون لقومه: ﴿أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِّنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ﴾ [الزخرف/ ٥٢].

فهذه سنة معروفة لأهل الكفر والنفاق، يستجهلون أهل الإيمان، ويزدرونهم، ويرمونهم<sup>(٢)</sup> بالسفه، وعدم العلم، وقد ألبس الله هذا الرجل ثوب الجهل المركب وثوب التعصب، وعرف بذلك بين الورى، وانتزعت منه سمة أهل الإيمان والهدى، فنسأل الله العفو والعافية، والثبات على دينه الذي ارتضاه لنفسه.



(١) في (ق): «والله».

(٢) ساقطة من (ق) و(م).

## فصل

قال المعترض: (قال أبو العباس ابن تيمية رحمه الله تعالى، بعد كلام سبق من ذكر أنواع العبادة التي لله تعالى، ثم قال: «ولكن لغلبة الجهل، وقلة العلم بآثار الرسالة في كثير من المتأخرين لم يمكن<sup>(١)</sup> تكفيرهم<sup>(٢)</sup> حتى يتبين لهم ما جاء به الرسول ﷺ مما يخالف، فهذا صريح قوله، يقول حتى يتبين» بتقديم الياء المثناة من تحت على المثناة الفوقية<sup>(٣)</sup>، ثم باء موحدة بعدهما من نسخة صحيحة على هوامشها خطه بيده رحمه الله، وهم جعلوا مجرد تعريفهم حجة فكفروا به، كيف ومن وراء ذلك تصحيح قولهم كما قدمنا، فإذا صحَّ قولهم ووافقهم عليه علماء الأمة، فلا بدَّ أن يتبين للمعرف<sup>(٤)</sup>، فحينئذٍ يوافق قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِمْ﴾ [البقرة/٨٩].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَرْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ مِن بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ﴾<sup>(٥)</sup> [محمد/٢٥].

(١) في (ح): «يكن».

(٢) في (ق) زيادة: «بذلك».

(٣) في (ق) و(م): «من فوق».

(٤) في (ق): «للمعرفة».

(٥) في (ق) زيادة: ﴿الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمَلَىٰ لَهُمْ﴾.



وقوله: ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ ﴾ [٢٠٤] [النساء/١١٥].

وفي الآية الأخرى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَشَاقُوا الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ ﴾ الآية [محمد/٣٢].

قال المفسرون: من بعد ما ظهر لهم الحق بالمعجزات الباهرات.

ولهذا قال تعالى: ﴿ سَتُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمُ أَنَّهُ الْحَقُّ ﴾ [فصلت/٥٣]. قال البغوي: دين الإسلام.

وهؤلاء الذين كفَّروهم هذا الرجل<sup>(١)</sup> لم يصدوا عن سبيل الله، ولم يشاقوا الرسول ﷺ، بل شيدوا منارهم لداعي الفلاح، وعمروا مدارسهم، واستقبلوا قبلتهم، والجهل إذا وجد فيهم له الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا التكفير).

والجواب أن يقال: قد تصرَّفت في كلام الشيخ وأسقطت أوله الذي يستبين<sup>(٢)</sup> به مقصوده، وقد تقدَّم أن هذه<sup>(٣)</sup> حرفة يهودية، صار هذا المعترض على نصيب وافر منها، نعوذ بالله من الخزي والهوان.

وقبل هذا النقل قرَّر شيخ الإسلام في هذه الرسالة التي يشير إليها المعترض أن دعاء الصالحين مع الله وطلب ما لا يقدر عليه إلا الله، كمغفرة الذنوب، وهداية القلوب، وطلب الرزق من غير جهة معينة، وقول القائل

(١) في (ق): «هؤلاء الرجال»، وفي (م): «هؤلاء الرجل».

(٢) في (ق): «يتبين».

(٣) في (ق) و(م): «هذا».

لصاحب الوثن والمشهد: «أنا في حسبك، واليوم على الله وعليك». ونحو ذلك مما يصدر<sup>(١)</sup> ممن يعبد الأموات ويدعو الصالحين، ويستغيث بهم كفر صريح، وشرك<sup>(٢)</sup> ظاهر، يستتاب فاعله، فإن تاب وإلا قتل.

وبعد تقرير هذا قال<sup>(٣)</sup>: (ولكن لغلبة الجهل وقلة العلم بآثار الرسالة في كثير من المتأخرين لم يمكن<sup>(٤)</sup> تكفيرهم بذلك، حتى يتبين<sup>(٥)</sup> لهم ما جاء به الرسول مما يخالفه).

ومراد شيخ الإسلام ابن تيمية بهذا الاستدراك، أن الحجة إنما تقوم على المكلفين، وترتب حكمها بعد بلوغ ما جاءت به الرسل من الهدى ودين الحق، وزبدة الرسالة ومقصودها الذي هو توحيد الله وإسلام الوجوه<sup>(٦)</sup> له وإنابة القلوب إليه.

قال الله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء/ ١٥].

وقد مثل العلماء هذا الصنف بمن نشأ ببادية، أو ولد في بلاد<sup>(٧)</sup> الكفار، ولم تبلغه الحجة الرسالية، ولذلك قال الشيخ: «لغلبة الجهل، وقلة العلم بآثار الرسالة في كثير (من المتأخرين)»، وقد صنّف رسالة مستقلة في أن الشرائع

(١) «مما يصدر» ساقطة من (ق) و(م).

(٢) في (ق) و(م): «شرك صريح وكفر».

(٣) انظر: «الرد على البكري» (٢/ ٧٣١).

(٤) في (ح): «يكن».

(٥) في (ح) و(المطبوعة): «يبين».

(٦) في (ح): «الوجه».

(٧) ساقطة من (ق) و(م).

لا تلزم قبل / بلوغها، وأكثر<sup>(١)</sup> العلماء يسلمون<sup>(٢)</sup> هذا في الجملة، ويرتّبون [٢٠٥] عليه أحكاماً كثيرة في العبادات والمعاملات وغيرها، فمن بلغته دعوة الرسل إلى توحيد الله، ووجوب الإسلام له، وفقه أن الرسل جاءت بهذا لم يكن له عذر في مخالفتهم وترك عبادة الله، وهذا هو الذي يُجزم بتكفيره إذا عبد غير الله، وجعل معه الأنداد والآلهة، والشيخ وغيره من المسلمين لا يتوقفون في هذا، وشيخنا رحمه الله قد قرّر هذا وبينه وفقاً لعلماء الأمة واقتداءً بهم، ولم يكفّر<sup>(٣)</sup> إلا بعد قيام الحجة وظهور الدليل، حتى إنه رحمه الله توقف في تكفير الجاهل من عبّاد القبور إذا لم يتيسّر له من ينبّهه، وهذا هو المراد بقول الشيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى: «حتى يتبين<sup>(٤)</sup> لهم ما جاء به الرسول ﷺ، فإذا حصل البيان الذي يفهمه المخاطب ويعقله فقد تبين له»، وليس بين «بين» و «تبيّن» فرق بهذا الاعتبار؛ لأن كل من بيّن له<sup>(٥)</sup> ما جاء به الرسول، وأصر وعاند، فهو غير مستجيب، والحجة قائمة عليه سواء كان إصراره لشبهة عرضت، كما وقع للنصارى، وبعض المشركين من العرب، أو كان ذلك عن عناد وجحود واستكبار<sup>(٦)</sup>، كما جرى لفرعون وقومه، وكثير من مشركي العرب، فالصنفان يحكم بكفرهم إذا قامت الحجة التي يجب اتباعها، ولا يلزم أن يعرف الحق في نفس الأمر كما عرفته اليهود وأمثالهم؛ بل

(١) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٢) في (ق): «يسمون».

(٣) في (ق) و(م): «يكف».

(٤) في (ق) و(ح) و(المطبوعة): «يبين».

(٥) ساقطة من (م).

(٦) في (ق) و(م): «واستكبار وجحود».

يكفي في التكفير ردّ الحجّة، وعدم قبول ما جاءت به الرسل.

قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ <sup>(١)</sup> ﴾ - إلى قوله -  
﴿ وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ <sup>(٤)</sup> ﴾ [النور/ ٣٩، ٤٠].

وقال تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا ﴾ الآية  
[يس/ ٩].

وقال تعالى: ﴿ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا  
كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا <sup>(٤٤)</sup> ﴾ [الفرقان/ ٤٤].

وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا  
يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ  
أُولَئِكَ هُمُ الْفَافِقُونَ <sup>(١٧٩)</sup> ﴾ [الأعراف/ ١٧٩].

وقال تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا <sup>(١٠٣)</sup> الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَهُمْ فِي الْحَيَاةِ  
الدُّنْيَا <sup>(٢)</sup> وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا <sup>(١٠٤)</sup> ﴾ [الكهف/ ١٠٣، ١٠٤].

[٢٠٦] / وقال تعالى: ﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَاهُ حَسَنًا ﴾ [فاطر/ ٨].

وقال تعالى: ﴿ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ إِنَّهُم أَخَذُوا الشَّيَاطِينَ  
أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ <sup>(١٣)</sup> ﴾ [الأعراف/ ٣٠].

ونحو ذلك من الآيات، وإذا بلغ النصراني ما جاء به الرسول، ولم  
يُنقذ له؛ لظنه أنه رسول الأميين فقط فهو كافر، وإن لم يتبين له الصواب  
في نفس <sup>(٣)</sup> الأمر.

(١) في (ق) و(م) زيادة: ﴿ يَحْسَبُهُ الظَّمَانُ مَاءً ﴾.

(٢) ساقطة من (م).

(٣) في (ح): «بعض».

وكذلك كل من بلغت دعوة الرسول<sup>(١)</sup> بلوغاً يعرف منه المراد والمقصود، فردّ ذلك لشبهة أو نحوها فهو كافر، وإن التبس عليه الأمر، وهذا لا خلاف فيه.

فما صنعه هذا الغبي من ضبط الكلمة بالياء التحتية ثم المثناة الفوقية جهل منه بأصول الشرع وأدلته.

وقوله: (لا بدّ أن يتبيّن للمعرف) واستدلّاه بقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾ [البقرة/٨٩]، وما بعدها من الآيات يدلّك<sup>(٢)</sup> على كثافة فهمه وعظيم جهله، فإن هذه الآيات إنما فيها التسجيل والبيان عن حال من كفر مع علمه بالحق والهدى، وليس فيها أنه لا يكفر<sup>(٣)</sup> سواء، فمن لم يستجب للرسول ﷺ من أهل الشبهات والجهل المركب فالدليل أخص من المدعى.

وهذا المعترض من أجهل الناس بأحكام الشرع<sup>(٤)</sup> وسبل الهدى، وأظنه لا يحفظ كتاب الله<sup>(٥)</sup>، ولا<sup>(٦)</sup> يدري ما فيه من النصوص.

قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾ [التوبة/١١٥].

- 
- (١) ساقطة من (ق) و(م)، وفي (ح) و(المطبوعة): «الرسل».
  - (٢) في (م): «يدل».
  - (٣) في (ق): «تعتل»، وغير واضحة في (م).
  - (٤) في (ق) و(م): «الشريعة».
  - (٥) في (المطبوعة) زيادة: «وإن حفظه فإنما مثله كمثل الحمار يحمل أسفاراً، شأنه شأن إخوانه المدافعين عن الشرك الأكبر وعبادة الطواغيت واتخاذ الأنداد من دون الله».
  - (٦) في (المطبوعة): «فلا».

ولم يقل حتى «يتبين».

وقال: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا (١) مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُبَيِّنَ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾ الآية [إبراهيم/ ٤].

وقد نص شيخنا رحمه الله تعالى في جوابه لمن سأله عن هذه المسألة، قال رحمه الله تعالى (٢): (أصل الإشكال: أنكم لم تفرقوا بين بلوغ الحجة، وفهم (٣) الحجة، وبلوغ الحجة لا بد منه في الحكم بما تقتضيه الحجة والدليل، وأما فهم الحجة فلا يشترط.

قال الله تعالى: ﴿ أَمْ تَحْسَبُ أَنْ أَكْثَرُهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴾ [الفرقان/ ٤٤]. اهـ بمعناه.

(قال الخطابي في «الغريب»: الكفر على أربعة) (٤) أنحاء: كفر جحود، (وكفر عناد، وكفر نفاق) (٥)، وكفر إعراض. ومثّل الأول: بكفر فرعون وأمثاله (٦). و (٧) الثاني: بكفر إبليس ممن اعترف وعاند. والثالث: بكفر النفاق. والرابع: بكفر المعرضين عن التزام الإسلام والعمل (٨) به

(١) ساقطة من (ق) و(م).

(٢) انظر: «مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب» (١/ ٢٤٤).

(٣) في (ح): «وفهمه».

(٤) ما بين القوسين غير ظاهر في صورة الأصل، حيث أن هذه الفقرة مكتوبة بالهامش.

(٥) في (ق) و(م): «وكفر نفاق وكفر عناد».

(٦) ساقطة من (ق).

(٧) في (ق) زيادة: «ومثّل».

(٨) في (ق) و(م): «الإسلام والتزام العمل».

لغرض غير العناد<sup>(١)</sup>، وقرّر مثله شمس الدّين بن القيم .

وقوله : (وهؤلاء الذين<sup>(٢)</sup> كَفَرَهُمْ هذا الرجل لم يصدّوا عن سبيل الله ، ولم يشاقوا الرسول) .

إن أراد أن من عبد الصالحين بالحب مع الله ، والخضوع ، والدعاء ، والذبح ، والنذر ونحو ذلك من العبادات ، لم يصدوا عن سبيل الله ، ولم يشاقوا الرسول ، مع ما هم فيه من الشرك البواح والكفر البيّن<sup>(٣)</sup> ، ودعوة الناس إلى مذهبهم ، وتحسينه للجهال<sup>(٤)</sup> والغوغاء / وإيراد الشبهات على صحته ، فهذا [٢٠٧] أكبر دليل ، وأوضح برهان على أن هذا المعترض لم يأنس بشيء مما جاءت به الرسل ، ولم يفقه مراد الله ورسوله ، ولم يدرك ضروريات الإسلام التي يعرفها كل من تصوّره وعرف حقيقته ، فضلاً<sup>(٥)</sup> عن قلبه ودان به .

وفيه جهله بمعنى الصد والمشاقة التي يعرفها آحاد الناس ، وكون عبّاد القبور شيّدوا المنار ، وعمّروا المدارس ، واستقبلوا القبلة ، فليس هذا هو الإسلام حتى يستدل به على إسلام من دعا الأموات والصالحين ، وجعلهم أنداداً لله ربّ العالمين .

وفي حديث سؤال جبريل عن الإسلام والإيمان والإحسان ما يستبين<sup>(٦)</sup>

---

(١) في (ق) و(م) : «عناد» .

(٢) ساقطة من (ق) .

(٣) في (ق) : «المبين» .

(٤) في (ق) و(م) : «للجهل» .

(٥) ساقطة من (ق) و(م) .

(٦) في (ق) و(م) : «يتبين» .

به ضلال هذا المعترض وجهله<sup>(١)</sup> بمسمى الدين ومراتبه، فإن النبي ﷺ أجابه عن سؤاله<sup>(٢)</sup> عن الإسلام بجواب كاشف للحقيقة مبين للحد<sup>(٣)</sup> والماهية، فقال: «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً»<sup>(٤)</sup>، فجعل الإسلام هو التزام التوحيد، والبراءة من الشرك، والشهادة لرسوله ﷺ بالرسالة، والإتيان بالمباني الأربعة، ولم يذكر تشييد المنار.

وكذلك جعل هذا مسمى الإيمان في حديث وفد عبد القيس، إلا أنه أبدل الحج بإعطاء الخمس، فمن جعل الإسلام هو الإتيان بأحد المباني فقط مع ترك التزام توحيد الله والبراءة من الشرك، فهو<sup>(٥)</sup> أجهل الناس وأضلهم، فكيف بمن جعل ذلك هو تشييد المنار، أو عمارة المدارس، أو استقبال القبلة؟

قال تعالى: ﴿ أَجْمَلْتُمْ سَقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ [ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ] ﴾<sup>(٦)</sup>  
[التوبة/ ١٩].

وقد تقدّم هذا المبحث<sup>(٧)</sup>، وانهدم أصل المعترض، وكشفنا عن ضلالته بحمد الله ومنته.

(١) ساقطة من (ق).

(٢) «عن سؤاله» ساقطة من (ق) و(م).

(٣) في (ق) و(م): «للحدود».

(٤) أخرجه البخاري (٥٠، ٤٧٧٧)، ومسلم (٨، ٩).

(٥) في (ق): «فهذا من».

(٦) ما بين المعقوفتين مختصر في (ق) بكلمة: «الآية».

(٧) في (ق) و(المطبوعة): «البحث».



## فصل

قال المعترض : (ثم قال أبو العباس : «وما يروى أن رجلاً جاء إلى قبر النبي ﷺ فشكى إليه الجذب عام الرمادة، فرآه وهو يأمره / أن يأتي [٢٠٨] عمر وأن يخبره أنهم مسقون، فعليه بالكيس، فمثل هذا يقع كثيراً لمن هو دون النبي ﷺ، وأُعْرِفَ من هذا وقائع، وكذلك سؤال بعضهم للنبي ﷺ أو غيره من أمته حاجة فتقضى، فإن هذا وقع كثيراً، ولكن عليك أن تعلم أن إجابة النبي ﷺ لهؤلاء السائلين لا<sup>(١)</sup> تدل على استحباب السؤال، وأكثر هؤلاء السائلين الملحّين<sup>(٢)</sup> لما هم فيه من ضيق الحال لو لم يجابوا لاضطرب إيمانهم، كما أن السائلين له في الحياة كانوا كذلك». هذا كلامه والمقصود في هذا أنه قال بعد حكايته عن فعلهم وسؤالهم لرسول الله ﷺ: لو لم يجابوا لاضطرب إيمانهم، و<sup>(٣)</sup> أن السائلين له في الحياة كانوا كذلك<sup>(٤)</sup>، وأثبت لهم الإيمان بذلك، وسوى بين الحياة والممات؛ كما

(١) ساقطة من (ح).

(٢) في (م): «الملحدين».

(٣) في (ق) و(المطبوعة): «كما أن».

(٤) في (ق) و(المطبوعة) زيادة: «هذا كلامه، والمقصود في هذا أنه قال بعد حكايته عن فعلهم وسؤالهم رسول الله ﷺ لو لم يجابوا لاضطرب إيمانهم، وأن السائلين له في الحياة كانوا كذلك».

تراه صريحاً واضحاً<sup>(١)</sup>.

وقد قال ربيعة بن كعب رضي الله عنه كما في صحيح مسلم: «كنت أبيت مع رسول الله ﷺ، فأتيته بوضوء وحاجة فقال: سلني، فقلت: سألتك مرافقتك في الجنة فقال أو غير ذلك؟ قلت: هو ذلك. فقال: «أعني على نفسك بكثرة السجود»<sup>(٢)</sup>، وهذا الرجل كفر من سأل الله تعالى وحده بذات النبي ﷺ، أو برجل صالح وأخرجه عن<sup>(٣)</sup> ملة الإسلام بذلك، كما ترى فيما سبق من<sup>(٤)</sup> قوله في شبهته، فهو بذلك ممن قال الله فيهم: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنِيرٍ﴾ الآية [الحج/ ٨].

وممن قال فيهم النبي ﷺ: «إنهم يقتلون أهل الإيمان ويدعون أهل الأوثان».

والجواب أن يقال: إن أبا العباس قرر منع الدعاء عند القبور، وأنه وسيلة إلى دعاء أربابها مع الله، كما يفعله عباد الكواكب والأصنام والصالحين من الأدميين والملائكة، وجزم بالمنع من دعاء الله عندها، وأنها وسيلة إلى هذا الشرك العظيم، وأنه مشاقة لله ورسوله، فإن<sup>(٥)</sup> الرسول منع من الصلاة عند القبور، ولعن فاعله، وقال: «لا تتخذوا قبوري

(١) ساقطة من (ق) و(المطبوعة).

(٢) أخرجه مسلم (٤٨٨)، وأبو داود (١٣٢٠)، والنسائي (٢٢٧/٢)، وأحمد (٥٠٠/٣).

(٣) في (ق) و(م): «من».

(٤) في (م): «في».

(٥) في (م): «وإن».

عيداً»<sup>(١)</sup>، فاستدل واحتج واستظهر، ثم ذكر<sup>(٢)</sup> سؤالاً يورده القبوريون — يعني عباد القبور — وأجاب عنه، وذكر أنه إنما أورده مع بُعدِه عن طريق العلم والهدى، لأنه غاية ما يتمسك به القبوريون، وأورد فيه ما يحتجون به، ومنه ما ذكر هذا المعترض أن رجلاً جاء إلى قبر النبي ﷺ فشكى إليه الجذب عام الرمادة، والشيخ لم يقصد أن هذا جائز / أو أنه مشروع، [٢٠٩] أو دليل يستدل به على الدعاء عند القبور، أو على دعاء أربابها مع الله، وإنما ذكر أنه يقع، وأن وقوعه لا يُستدل به، وأنه ذكره في معرض الرد على من دعا عند القبور، فإن كان كلام الشيخ دليلاً فقد رده، وذكر أنه لا يحتج به، وأنه بعيد عن طريق العلم والهدى كما قاله في أول السؤال في كتاب: «اقتضاء الصراط المستقيم».

وقوله: (وأعرف من هذا وقائع، وأن هذا وقع كثيراً).

يريد به أن الوقائع القدرية في مثل هذا لها أسباب متعددة لا يحيط بها إلا الله، فلا يستدل بها على التشريع والاستحباب أو الجواز.

وقوله: (لو لم يجابوا لاضطرب إيمانهم). ليس فيه أنهم لم يشركوا أو أن هذا مشروع، غاية ما هناك أنه ذكر عنهم أنهم لو لم يجابوا لاضطرب إيمانهم، وهذا يدل على أنهم على طرف وحرف، إن أصابهم خير اطمأنوا<sup>(٣)</sup> به، وإن أصابتهم فتنة انقلبوا، كما أن كثيراً من السائلين

(١) في (ق) زيادة: «ولا بيوتكم... الحديث»، والحديث تقدم تخريجه. انظر:

ص (٤٨١)، هامش ١.

(٢) ساقطة من (ق) و(م).

(٣) في (ق): «أصابه خير اطمأن».

له<sup>(١)</sup> في الحياة كذلك، وقد ذمهم الله وعابهم بقوله: ﴿وَمِنَّمُ مَن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِن أُعْطُوا مِنهَا رَضُوا وَإِن لَّمْ يُعْطُوا مِنهَا إِذَا هُمْ يَسَخَطُونَ﴾<sup>(٢)</sup> [التوبة/٥٨].

وهؤلاء من أهل النفاق بنص الآية، والشيخ جعلهم مثلهم، فأى دليل يبقى لمبطل لو كانوا يعلمون؟.

ويقال أيضاً: قول الشيخ: (لو لم يجابوا لاضطرب إيمانهم)، ليس فيه أنهم مؤمنون إيماناً يمنع من الشرك، غايته أن<sup>(٣)</sup> يكونوا مؤمنين برسالته ونبوته<sup>(٤)</sup>، الإيمان بالرسالة والنبوة لا يكفي مع عدم الانقياد لما جاء به من التوحيد، والبراءة من الشرك، أو يراد به الإيمان بتوحيد الربوبية.

قال تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف/١٠٦]. أثبت لهم إيماناً<sup>(٥)</sup> مع شركهم<sup>(٦)</sup>.

ويدل على مراد الشيخ: أنه لم يطلق الإيمان، وإنما أتى بإيمان مقيد<sup>(٧)</sup> بالإضافة إليهم، وهذا يدل على نوع خاص من الإيمان وجزء

(١) ساقطة من (ق).

(٢) في (ق) و(م): «يسخرون».

(٣) في (ق) و(م): «أنهم».

(٤) في (المطبوعة) زيادة: «إيمان الجاهلين المقلدين لا إيمان الراسخين المستبصرين، وهذا».

(٥) في (ق): «الإيمان».

(٦) في (المطبوعة) زيادة: «وهو بلا شك الإيمان التقليدي الكاذب». كما قال في المنافقين: «ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين».

(٧) في (ق) و(م): «بالإيمان مقيداً».

منه، فأى حجة تبقى لهذا المعترض الذي هو أجهل وأضل<sup>(١)</sup> من حمار أهله؟

قال تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا الثَّورَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [الجمعة/٥].

وأما حديث ربيعة بن كعب: فالاستدلال به خروج عن محل النزاع، وأهل العلم لا يمنعون من سؤاله ﷺ في حال حياته، فإن المراد هنا طلب<sup>(٢)</sup> شفاعته بالدعاء.

قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ / جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ [٢١٠] وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء/٦٤].

وهذا من جنس سؤال المخلوق ما يقدر عليه، ولهذا كان الإتيان إليه ﷺ لطلب الاستغفار لمن ظلم نفسه مشروعاً في حياته باتفاق الأمة، وأما بعد موته فلم ينقل عن أحد من أصحابه، ولا عن أحد من أئمة العلم والهدى أنه فعله، أو استحبه<sup>(٣)</sup>، أو أمر به، حتى أن الحكاية التي تذكر عن العتبي ضعفها أهل العلم بالنقل، ولم يثبتوها وقد بسط الكلام عليها وكشف حال ناقلها، الحافظ محمد بن أحمد بن عبد الهادي رحمه الله تعالى في كتاب: «الصارم المنكي»، وتقدم تلخيص ذلك قريباً<sup>(٤)</sup>.

(١) ساقطة من (ق).

(٢) ساقطة من (ح) و(المطبوعة).

(٣) في (ق): «استحسنه».

(٤) في (المطبوعة) زيادة: «وتبين أنها مكذوبة لا تقوم بها حجة».

والخير في اتباع من سلف، والشر في ابتداء من خلف، وهذا الرجل من الصم البكم<sup>(١)</sup> الذين لا يعقلون، والحديث فيه الإشارة بقوله: «أعني على نفسك بكثرة السجود» إلى ما وقع في حديث أبي هريرة صريحاً لما قال له: «من أسعد الناس بشفاعتك يا رسول الله؟ قال: أسعد الناس بشفاعتي من قال: لا إله إلا الله خالصاً من قلبه»<sup>(٢)</sup>، وكلا<sup>(٣)</sup> الحديثين خرج من مشكاة واحدة ممن لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى، ومن كان له نور يمشي به في الناس ابصر وأدرك<sup>(٤)</sup> ما يخفي ويتعذر إدراكه على أهل الظلمة والعمى. فسبحان من قسم بين عباده الشقاوة والهدى.

ومن هذا: سؤال الناس له ﷺ يوم القيامة أن يشفع لهم إلى ربه، وهو من جنس مسألته في الدنيا ﷺ<sup>(٥)</sup>، وقد احتج به المبطلون على سؤاله بعد مماته ودعائه مع الله، وقد كشف شبهتهم وأبدى خزيتهم شيخنا رحمه الله في كتابه<sup>(٦)</sup>: «كشف الشبه»<sup>(٧)</sup>، وشيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب: «الاستغاثة»<sup>(٨)</sup>، وكتاب: «الرد على ابن الأختائي المالكي»، فليراجع.

(١) في بقية النسخ: «والبكم».

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) في (ح): «كان».

(٤) في (م): «أدرك وأبصر».

(٥) في بقية النسخ: «ﷺ في الدنيا».

(٦) في بقية النسخ: «كتاب».

(٧) في (المطبوعة): «الشبهات».

(٨) في (ق): «الإغاثة».

وأما قول هذا<sup>(١)</sup> المعترض: (وهذا الرجل كفر من سأل الله تعالى وحده بذات النبي ﷺ، أو برجل صالح؛ وأخرجه عن ملة الإسلام) إلى آخر عبارته.

فقد تقدم لك أنه لا يتحاشى من<sup>(٢)</sup> الكذب، وأنه من أكذب الخلق على الله وعلى عباده المؤمنين، والله سبحانه وتعالى يعلم عباده المؤمنون يعلمون<sup>(٣)</sup> أن الشيخ إنما كفر من دعا مخلوقاً<sup>(٤)</sup> أعظم من دعاء الله، ومن تضرع وخشع<sup>(٥)</sup> واستكان، رغبة ورهبة عند قبور الصالحين<sup>(٦)</sup>، أعظم من تضرعه في بيوت الله وخشوعه له في أوقات الإجابة، وأوقات<sup>(٧)</sup> الأسحار، وطلب / من المخلوق ما لا يقدر عليه إلا الله العزيز الغفار.

[٢١١]

وأما من سأل الله بذات النبي ﷺ أو بذات غيره: فالكلام فيها معروف مشهور لا يخفى [على]<sup>(٨)</sup> صغار الطلبة، وقد حكاها شيخنا رحمه الله في كثير من رسائله، وقرر ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره من أهل العلم، وحكى الخلاف فيه على عادة أهل العلم، ولم يقل أنه شرك فضلاً عن أن يقول: أنه يخرج عن<sup>(٩)</sup> الملة، وهذه المسألة ليست

(١) ساقطة من (ح).

(٢) ساقطة من (ق) و(المطبوعة).

(٣) ساقطة من (ق) و(م).

(٤) في (المطبوعة) زيادة: «مثل أو».

(٥) ساقطة من (المطبوعة).

(٦) في (المطبوعة) زيادة: «مثل أو».

(٧) ساقطة من (ق) و(المطبوعة).

(٨) ما بين المعقوفتين زيادة من (المطبوعة) يقتضيها السياق.

(٩) في (ق): «مخرج من».

مما<sup>(١)</sup> نحن فيه من مسائل النزاع، وإنما أدخلها هذا الملحد مغالطة وترويحاً لباطله، ولبسا للحق بالباطل، كما هو الغالب عليه في سائر اعتراضاته.

قال تعالى: ﴿ وَلَا تَلَيْسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ <sup>(٢)</sup> وَكُنْتُمْ أَهْلَ الْأَنْفُسِ كَاتِبِينَ ﴾ [البقرة/٤٢].

وأما قوله: (فهو بذلك ممن قال الله فيهم: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴾ [الحج/٨]).

فلا تستغرب هذه الجرأة على الله، وعلى كتابه، وعلى عباده المؤمنين، ممن قلَّ حظه ونصيبه من العلم والدين، وعدم العقل المانع عما يهلك ويشين، وكل مبتدع وضال يتأول إذا تهتك وخرج عن قانون الاحتجاج والمناظرة في خصمه، ومخالفة ما يكابر به معاني الآيات والنصوص الظاهرة، فانظر إلى قول الرافضة: ﴿ مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ ﴾ [الرحمن/١٩]. علي وفاطمة.

﴿ يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللَّوْزُ وَالْمَرْجَاتُ ﴾ [الرحمن/٢٢]. حسن وحسين.

وقولهم: ﴿ إِنَّ شَجَرَةَ الزُّقُومِ ﴾: بنو أمية، وحملهم بعض النصوص الواردة في أناس من صناديد المشركين وأعيانهم على أبي بكر وعمر، وقولهم في عائشة - لعنة الله عليهم - يتأولون فيه، فلا عجب من هذا البغي والعدوان، فللرسل وأهل العلم ورثة، وللرافضة والباطنية ورثة، إنَّ الله يفصل بينهم يوم القيامة فيما كانوا فيه يختلفون.

(١) في (ق): «فيما»، وإسقاط «ليست».

(٢) في (ح) زيادة: «لا»، وهو خطأ.



وقول هذا الجاهل المعترض: (الآية) بعد سياقه لها بتمامها يدل على جهله بكتاب الله، وجهله بقول العلماء إذا أرادوا قراءة الآية واقتصروا على أولها، وبالجملة فمناقشته تطول.

وأما دعواه: (أَنَّ شيخنا رحمه الله ممن قال فيهم النبي ﷺ): «إنهم يقتلون أهل الإيمان ويدعون أهل الأوثان».

فيقال: قد قال هذا قبله كل مشرك وعابد لغير الله، حتى إن قريشاً قالوا للنبي ﷺ: «إنه صابئي» ولقبوه به، والجهمية المعطلة يسمون أهل

السنة: حشوية / ونوابت، والرافضة يسمونهم: نواصب، والقديرية [٢١٢] يسمونهم: مجبرة، وبالجملة فقد قال هذا كل مشرك، وباب الدعاوى مصراعاه أوسع من بُصْرَى إلى عدن، وهكذا كل من جرّد التوحيد لله العزيز الحميد نسبة عبّاد القبور إلى هذا الإفك المبين، ولعمر الله إن من نهى عن عبادة غير الله، وأمر بتوحيده لهو المؤمن البر الراشد، الداخِل في اتباع الرسل وأوليائهم، وإن كان خارجاً عن أهل الشرك بالله وعبادة غيره، متبرئاً منهم، ماقتاً لهم<sup>(١)</sup>:

وعَيَّرَهَا الواشون أني أحبها وتلك شكاة ظاهر<sup>(٢)</sup> عنك عارها وأقرب الناس شبيهاً بالخوارج: من خرج عن جماعة المسلمين إلى عبادة الصالحين والشياطين، ولم يلتزم جماعة المسلمين أهل التوحيد والتعظيم لله رب العالمين، قال العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى<sup>(٣)</sup>:

من لي بشبه خوارج قد كفّروا بالذنب تأويلاً بلا إحسان

(١) في (ح): «أمثالهم».

(٢) في (ح): «خارج ظاهر»، وفي (المطبوعة): «خارج».

(٣) انظر: «نونية ابن القيم» ص (١٠٣).

ولهم<sup>(١)</sup> نصوص قصرُوا في فهمها فأتوا<sup>(٢)</sup> من التقصير في العرفان  
وخصوصاً ما قد كُفِّرُوا بالذي هو غاية التحقيق والإيمان  
وقد أشبعنا الكلام على أمر<sup>(٣)</sup> الخوارج، وذكر مبدأ أمرهم، وكيف  
كانت شبهتهم، فيما كتبناه من الرد على<sup>(٤)</sup> طاغية العراق<sup>(٥)</sup>، والله الحمد  
والمِنَّة.



---

(١) في (ح): «ولم».

(٢) في (ق): «وأَتُوا».

(٣) ساقطة من (م).

(٤) في (المطبوعة) زيادة: «داود بن جرجيس».

(٥) وذلك في كتابه المسمى: «منهاج التأسيس والتقديس» يسر الله نشره.

## فصل

قال المعترض: (وقال أبو العباس في موضع آخر: «فمن عيوب أهل البدع تكفير بعضهم بعضاً ومن ممدوح أهل العلم: أنهم<sup>(١)</sup> يخطؤون ولا يكفرون). قال: (وسبب ذلك أن أحدهم قد يظن ما ليس بكفر كفراً، وقد يكون كفراً، لأنه تبيّن له ذلك أنه تكذيب للرسول ﷺ وسبّ للخالق<sup>(٢)</sup>، والآخر لم يتبين له ذلك، فلا يلزم إذا كان هذا العالم بحاله يكفر إذا قاله أن يكفر من لم يعلم بحاله». قال: (والناس لهم فيما يجعلونه كفراً طرق، فمنهم من يقول: الكفر تكذيب ما علم بالاضطرار من دين الرسول ﷺ، ثم الناس متفاوتون في<sup>(٣)</sup> العلم الضروري بذلك)، ثم قال: (وأنا أبعد الناس عن التكفير، وقد ذكرت الذي أمر أن يُحَرَّقَ بعد موته، ويذر في البحر فراراً<sup>(٤)</sup>) أن يبعثه الله تعالى خوفاً منه؛ لأنه لم يعمل لله خيراً قط، وحديثه في البخاري، فَعَفَّرَ له<sup>(٥)</sup>— إلى أن قال: (فالعلم قبل

(١) في (م): «أن».

(٢) في (ح): «للخالق».

(٣) ساقطة من (ق) و(م) و(ح).

(٤) في (الأصل) و(ح): «مراراً»، والمثبت هو الصواب.

(٥) أخرجه البخاري (٣٤٧٨، ٦٤٨١، ٧٥٠٨)، ومسلم (٢٧٥٦، ٢٧٥٧).

[٢١٣] / الأمر، والحلم بعد الأمر، فإن لم يكن عالماً لم يكن له أن يقفو ما ليس له به علم). اهـ كلامه.

والجواب أن يقال: هذا المعترض يتصرّف في الكلام الذي ينقله، ويحرّفه عن موضعه<sup>(١)</sup>، ومع ذلك فالكذب غالب عليه، فيطالب أولاً بتصحيح ما نقل، وبعد التصحيح يجاب عما ذكر، ولشيخ الإسلام أبي العباس رحمه الله في هذا المعنى كلام يعرفه أهل العلم، وقد استدكّ بهذا الحديث في مواضع على عدم تكفير المعين، حتى تقوم عليه الحجة الرسالية<sup>(٢)</sup>، وبعد ذلك يحكم<sup>(٣)</sup> بما تقتضيه تكفيراً أو تفسيقاً، وهذا في المسائل التي قد<sup>(٤)</sup> تخفى على بعض الناس، كعموم القدرة على جمع أجزاء هذا الميت المحرق من البحر والبر<sup>(٥)</sup> والريح، لا سيما في أوقات الفترات واستحكام الجهالة والضلالات، وشيخنا رحمه الله لم يكفر أحداً ابتداءً بمجرد فعله وشركه، بل يتوقّف في ذلك حتى يعلم قيام الحجة التي يكفر<sup>(٦)</sup> تاركها، وهذا صريح في كلامه في غير موضع، ورسائله في ذلك معروفة، وفي المثل: «الهوى يُعْمِي وَيُصِمُّ».

ويقال أيضاً: فرض الكلام الذي نقلته عن أبي العباس ومحلّه في أهل البدع، كما هو صريح كلامه، والمشركون وعبّاد القبور عند أهل

(١) في (الأصل) و(م): «موضوعه»، والمثبت أفضل، لأنه تأوّل للقرآن.

(٢) في (ح): «الرسالة».

(٣) في (المطبوعة) زيادة: «عليه».

(٤) ساقطة من (ق) و(م).

(٥) في (ق) و(ح) و(المطبوعة) زيادة: «والبر».

(٦) في (ق) زيادة: «بها».

السنة والجماعة معدودون من أهل الشرك والردة، والفقهاء فرّقوا بين القسمين في الأبواب والأحكام<sup>(١)</sup>، فذكروا أهل الشرك والردة [في باب الردّة]<sup>(٢)</sup>، وذكروا أهل الأهواء في باب قتال أهل البغي كالخوارج والقدرية ونحوهم، وهذا يعرفه صغار الطلاب، وقد خفي على ثور المدار والدولاب، فلبس على العامة والجهال، وأدخل أهل الشرك في أهل البدع، وسوّى بينهم في الأحكام، خلافاً لكتاب الله وسنة نبيه وما عليه علماء أهل الإسلام، فسحقاً له سحقاً، وبعداً له بعداً، حيث جادل بالباطل والمحال.

ويقال أيضاً: قد صرح أبو العباس أن عدم التكفير قد يقال فيما يخفى على بعض الناس، وأما ما يعلم من الدين بالضرورة كشهادة أن لا إله إلا الله؛ وشهادة<sup>(٣)</sup> أن محمداً رسول الله، فهذا لا يتوقف أحد في كفر<sup>(٤)</sup> من أنكر لفظه أو معناه، ولم يتقدّ لما دلّت عليه الشهاداتان، وهذا متفق عليه في الجملة، فجعله<sup>(٥)</sup> من المسائل التي خاض فيها أهل البدع والأهواء خروج عن<sup>(٦)</sup> محل النزاع، / وخرق لما صح وثبت من الاتفاق [٢١٤] والإجماع، ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور.

قال الشيخ رحمه الله تعالى<sup>(٧)</sup>: (وهذا إذا كان في المقالات الخفية

(١) في (ق) و(م): «الأحكام والأبواب».

(٢) ما بين المعقوفتين زيادة من (ق) و(م)، وإثباتها ضرورة للسياق.

(٣) ساقطة من (ق).

(٤) في (ق): «تكفير».

(٥) في (م): «فجعلها».

(٦) ساقطة من (ح).

(٧) انظر: «مجموع الفتاوى» (٥٤/٤).

فقد يقال أنه فيها مخطيء ضال، لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها، وذلك يقع في طوائف منهم في الأمور الضاهرة التي يعلم المشركون واليهود والنصارى أن محمداً ﷺ بُعث بها<sup>(١)</sup>، وكفّر من خالفها، مثل أمره بعبادة الله وحده لا شريك له، ونهيه عن عبادة أحد سواه من النبيين والملائكة وغيرهم، فإن هذا أظهر شعائر الإسلام، ثم تجد كثيراً من رؤوسهم وقعوا في هذه الأنواع، فكانوا مرتدين، وكثير منهم تارة يرتد<sup>(٢)</sup> عن الإسلام ردةً صريحة، وتارة يعود إليه مع مرض في قلبه ونفاق، والحكاية عنهم في ذلك مشهورة، وقد ذكر ابن قتيبة من ذلك طرفاً في أول<sup>(٣)</sup> «مختلف الحديث»، وأبلغ من ذلك أن منهم من صنّف في الردّة كما صنّف الرازي في عبادة الكواكب، وهذه ردة عن الإسلام باتفاق المسلمين). اهـ.

ثم ساق<sup>(٤)</sup> المعترض ما ذكر الشيخ أبو العباس في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، من<sup>(٥)</sup> اشتراط العلم، وطلب الرفق مع الأمر، والحلم بعد الأمر.

فذلك من عجيب جهل هذا المعترض، وعدم علمه بحدود ما أنزل الله على رسوله، وحاصل دعواه: أن من أنكر الشرك، وأغلظ في إنكاره، وقاتل عليه عبّاد القبور والأصنام، فقد ضيّع العلم والحلم والرفق، وهذه

(١) ساقطة من (ق) و(م).

(٢) في (ق) و(م): «يرتدون».

(٣) في (م) و(المطبوعة) زيادة: «كتاب».

(٤) في (ق): «انتهى سياق».

(٥) ساقطة من (ق).

الدعوى على عمومها تتضمن الإنكار على رسل (١) الله وخلفائهم وورثتهم، الذين قاموا بجهاد أهل الشرك وقتلهم، وسبوا نساءهم وأولادهم (٢)، وغنموا أموالهم.

وهذه الدعوى لو أطلقتها القائل الذي وضعها في أهل الإسلام المجاهدين على توحيد الله لكانت كفراً صريحاً:

قال تعالى: ﴿ وَقَدْ لَوْهُمْ حَقٌّ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ ﴾ [البقرة/ ١٩٣].

وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۗ

وَمَا أُولَاهُمْ جَهَنَّمُ وَيَلْسَ الْأَمْسِيرُ ﴾ [التوبة/ ٧٣].

والمعترض لم يفهم كلام أبي العباس، فوضعه في غير موضعه، وأزال بهجته، فإن الرفق والحلم يحسن (٣) في محله، وحيث أمر الله بهما (٤)، والمعترض أحق يظن أن العلم مع من لم يكفر المشركين، وعباد القبور، / ومن جعلهم من جملة أهل البدع، واحتجّ بكلام أهل العلم في أهل [٢١٥] البدع على أهل الشرك والتسوية (٥) بين الله وبين غيره (٦) في خالص حقه، فلا جرم سود الأوراق، وأكثر النقل، وشقشق في عبارته (ولبس في مقالته) (٧)، وتزين بثوب ضلالته وجهالته، ولم يتحاش من كشف سواته

(١) في (ق): «رسول».

(٢) في (ح) و(المطبوعة): «أولادهم ونساءهم».

(٣) ساقطة من (ق) و(م).

(٤) في (ق) و(م): «به» وبعدها زيادة: «والغلظة والقتال كذلك يحسان في محلها وحيث أمر الله بهما».

(٥) في (ق) و(م): «في التسوية».

(٦) في (م): «خلقه».

(٧) ما بين القوسين ساقط من (ح).

وإظهار خزيته، والحمد لله الذي أظهر دينه وأعلا كلمته، وصدق وعده ونصر عبده .

ثم اعلم أن شيخنا رحمه الله من أعظم الناس وأكثرهم رفقاً وحلماً، ووقوفاً مع الحجّة والدليل، ولم يبدأ أحداً بقتال حتى بدأوه وكفّروه، فالحمد لله الذي ألهمه رشده، وسدّد أمره، ولم يجعله على طريق هؤلاء الحيارى الضالين، والجهلة الظالمين .





## فصل

قال المعترض : (وقال أبو العباس أيضاً؛ وليس كل من جهل شيئاً من الدين يكفر قال: «ومن<sup>(١)</sup> كَفَّرَ الثنتين والسبعين الفرقة<sup>(٢)</sup> كلها، فقد خالف الكتاب والسنة، وإجماع الصحابة والتابعين، وسلف الأمة»). اهـ.

ثم قال المعترض : (وذلك لقوله ﷺ في حديث «وستفترق أمتي»<sup>(٣)</sup>، فأثبت ﷺ أنهم من أمة الإجابة أهل القبلة فكيف ينفون<sup>(٤)</sup> عنها، وقد أثبتهم ﷺ منها؟).

والجواب أن يقال: هذه عبارته بحروفها، فأما<sup>(٥)</sup> نقله عن أبي العباس فليس فيه ما يتمسك به بل هو حجة عليه، لأن أبا العباس، إنما أثبت مخالفة الكتاب والسنة لمن كَفَّرَ الفرق كلها، فلا يتم الاستدلال بكلامه إلا على من كَفَّرَ الفرق كلها، وما ظننت<sup>(٦)</sup> هذا يقوله أحد

(١) في (م): «وفي».

(٢) في (ق) و(م): «فرقة».

(٣) انظر: ص (٤٣٥)، هامش ٣.

(٤) في (ق) و(م): «ينقدون»، وفي (ح): «يتقون».

(٥) في (م) زيادة: «ما».

(٦) في (ق): «ظنت».

من<sup>(١)</sup> علماء الأمة، وأما تكفير بعضها فليس في العبارة التي نقل المعترض ما ينفيه، بل ربّما يستدل بإثبات المخالفة لمن كفر الكل، ومن كفر البعض، فليس مخالفاً، وهذا وإن لم يكن صريحاً في كلام الشيخ فالإشارة فيه إليه لا تخفى.

ثم إن قول هذا<sup>(٢)</sup> المعترض: (وذلك لقوله ﷺ في الحديث [٢١٦] «وستفرق أمتي») جهل منه بمدارك الأحكام، / فإن المنع من تكفير هذه الفرق ليس لأنهم من<sup>(٣)</sup> الأمة؛ بل لأن التفرق قد يبقى معه أصل الإيمان والتوحيد المانع من الكفر المخرج عن الملة، ولذلك وقع النزاع في كثير من هذه الطوائف، فمن كفر بعضهم فهو يحتج بالنصوص المكفرة لهم من كتاب الله وسنة نبيه؛ ومن لم يكفر فحجته أن أصل<sup>(٤)</sup> الإسلام الثابت لا يحكم بزواله إلا لحصول منافٍ لحقيقته، مناقض لأصله وما بقي معه الإسلام<sup>(٥)</sup> من<sup>(٦)</sup> الذنوب والتفرق فليس من المكفّرات، فالعمدة استصحاب الأصل وجوداً وعدماً.

وأما قول هذا المعترض: (فأثبت لهم أنهم من أمة الإجابة أهل القبلة).

فدعوى باطلة، ليس كل من وصف بأنه من الأمة يكون من أهل

(١) ساقطة من (المطبوعة).

(٢) ساقطة من (م).

(٣) في (م) زيادة: «هذه».

(٤) في (م): «أهل».

(٥) في (ح) و(المطبوعة): «وأما من لقي معه أهل الإسلام».

(٦) في (ق) و(المطبوعة): «مع».

الإجابة والقبلة، وفي الحديث: «ما من أحد من هذه الأمة يهودي أو نصراني يسمع بي ثم لا يؤمن إلا كان من أهل النار»<sup>(١)</sup>، والحديث في سنن ابن ماجه .

وقال تعالى: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ [٤١] يَوْمَ يُذَوِّدُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾ [النساء/ ٤١ ، ٤٢] .

فدلّت هذه الآية على أن هؤلاء الكافرين من الأمة الذين يشهد عليهم ﷺ .

وقال تعالى: ﴿ وَيَوْمَ نَبْعَثُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا ثُمَّ لَا يُؤْذِنُ لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ ﴾ [النحل/ ٨٤] .

والأمة في مقام المدح والوعد يراد بها أهل القبلة وأهل الإجابة، وتطلق<sup>(٢)</sup> في مقام التفريق والذم ويراد بها غيرهم، فلكل مقام مقال .

وفي عبارته فساد تركيب وركاكة ظاهرة، فإنه قال: (فكيف ينفون عنها؟)، وهذا يسمى إخراجاً عن الملة لانفياً، وأبلغ منه قوله: (وقد أثبتهم منها). وإنما يقال: (أدخلهم فيها)، لا أثبتهم منها، فتدبر .

إذا عرفت هذا: فاعلم أن هذا المعترض يرى<sup>(٣)</sup> أن عبادة القبور والصالحين الذين<sup>(٤)</sup> أشركوا بالله رب العالمين، وجعلوا

---

(١) بل الحديث مخرج في صحيح مسلم (١٥٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، والحديث سبق تخريجه، انظر ص (٢٢٣)، (٤٩٤) .

(٢) في (ق) و(م): «وتلق» .

(٣) ساقطة من (ق) و(م) .

(٤) في (ق) و(المطبوعة): «الذي» .

له<sup>(١)</sup> أنداداً ونظراء فيما يستحقه على عباده من الحب والخضوع، والتعظيم والدعاء، رغباً ورهباً، والتوكل والإنابة والاستغاثة، والذبح والنذر والحلف، وغير ذلك من أنواع العبادة هم من الأمة أهل الإجابة والقبلة، وأنهم من هذه الفرق المذكورين في هذا الحديث، والشرك عنده لا وجود له إلا في اليهودية والنصرانية والمجوسية أو من جحد جميع ما جاء به الرسول عناداً، وما<sup>(٢)</sup> عداه من المكفرات التي ذكرها أهل العلم في أبواب الردة، [٢١٧] بل ذكرها الله في / كتابه وقررها هو، وبيئها رسوله أتم بيان ووضحها أظهر توضيح، لا توجب الكفر عنده ولا الردة، ومن بلغت به الجهالة والشلالة إلى هذا الحد والغاية فقد سقط الكلام معه، والأولى به أن يساس بما يساس به القرمطي والسفسطائي ونحوهم، ممن يكابر في اليقينات؛ ويقرط في السمعيات.

فما هو إلا الوحي أو حد مرهف      تنزيل ظباه أخدعي كل مائل  
فهذا دواء الداء من كل عاقل      وهذا دواء الداء من كل جاهل

ويقال<sup>(٣)</sup> بهذا الملاحظ: ما تقول في الغالية الذين<sup>(٤)</sup> حرّقهم علي ابن أبي طالب رضي الله عنه بمشهد من أصحاب رسول الله ﷺ، أهم من الثنتين والسبعين فرقة أم لا؟ وما تقول في مانعي الزكاة الذين<sup>(٥)</sup> قاتلهم

(١) في (ح) و(المطبوعة): «الله».

(٢) في (م): «أو ما».

(٣) في (ق): «ونقول».

(٤) في (ح): «الذي».

(٥) في (المطبوعة): «الذي».

الصدِّيق وأجمعت<sup>(١)</sup> الصحابة على تكفيرهم، أهم من الثنتين والسبعين فرقة أم لا؟ وكذلك بنو حنيفة، وبنو عبيد القداح ملوك مصر والمغرب، فإن دخلوا في الثنتين والسبعين فرقة بطل تأسيسك وانهدم أصلك الفاسد، وإن لم يدخلوا كما هو الصحيح بطل إدخالك أمثالهم من عبَّاد القبور في مسمى الأمة في هذا الحديث، وثبت أن من<sup>(٢)</sup> الفرق من يخرج عن الملة ويرتد<sup>(٣)</sup> بما خالف فيه من نحلته.



---

(١) في (ق) و(ح) و(المطبوعة): «وأجمع».

(٢) ساقطة من (ق).

(٣) في (ق): «ويرد»، وأسقط «على الملة».

## فصل

قال المعترض: (وقال أيضاً في «الفرقان» بعد كلام له سبق: «فكيف إذا بلغ الأمر ببعض الناس إلى أن يضلَّ غيره ويكفره، فإذا كان أخوه المسلم قد أخطأ في شيء من أمور الدين، فليس كل من أخطأ يكون كافراً ولا فاسقاً ولا عاصياً؛ بل<sup>(١)</sup> عفا الله لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان، وفي كتاب الله في دعاء الرسول والمؤمنين: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة/٢٨٦]. وفي الصحيح: «إنَّ الله تعالى قال قد فعلت» . اهد.

والجواب أن يقال: هذه الطامة أكبر من أختها، فإنها تقتضي أن عبَّاد القبور والأوثان الذين كفرهم شيخنا رحمه الله مسلمون مؤمنون، مغفور لهم خطوهم ونسيانهم، هذا معتقد المعترض، ولذلك ساق كلام أبي العباس محتجاً به على ضلالته.

وهذا في الحقيقة تسجيل منه على أن كل من كفر عبَّاد القبور والصالحين بعبادتهم غير الله، وإشراكهم في خالص حقه، فقد كفر مسلماً

---

(١) في (م) زيادة: «قد» .

على خطأ مغفور له والمكفرون بمثل هذه الأشياء كافة أهل العلم من أهل الإسلام؛ بل وجميع الرسل يكفرون بهذا، وقد حكى الإجماع / غير واحد [٢١٨] على كُفْر هذا الصنف.

قال شيخ الإسلام أبو العباس، فيما نقله عنه أكابر أصحابه وأعيان أهل مذهبه<sup>(١)</sup>: (من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويسألهم ويتوكل عليهم كفر إجماعاً).

قال شارحه: لأنه فعل عابدي<sup>(٢)</sup> الأصنام، قائلين: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر/٣].

وذكره ابن حجر الشافعي في «الإعلام بقواطع الإسلام» راضياً به مقررأ له.

وأبواب الردة يستفتحها الفقهاء بذكر الشرك في الربوبية والإلهية.

إذا عرفت هذا: عرفت أن هذا المعترض خرج عن إجماع المسلمين بحكمه بإسلام هؤلاء المشركين، وأنه خطأ أهل الإسلام كافة، بل لازمه أنه خطأ من كفرهم من سائر رسل الله الكرام، والنزاع بيننا وبين هذا وأمثاله إنما هو في عبادة الأولياء والصالحين الذي عدلوا بربهم وسوا به غيره<sup>(٣)</sup> في خالص حقه، وشبهوا عباده به<sup>(٤)</sup> في استحقاق الإلهية

(١) انظر: «مجموع الفتاوى» (١/١٢٤).

(٢) في (م) زيادة: «الأوثان و».

(٣) في (المطبوعة): «عدلوا بربهم وسووا به».

(٤) في (ق) و(م): «وشبهوا بعباده»، وفي (المطبوعة): «وشبهوا بهم وهم عبادة به».

والعبادة، وكل هذه العبارات التي يحتج بها من كلام أهل العلم خارجة عن محل النزاع، أجنبية عنه، وهذا الشيخ الذي يشير إليه<sup>(١)</sup> هذا بالردّ قد شرح كتابه بزعمه، وأثنى عليه ومدّحه<sup>(٢)</sup>؛ ليروج بذلك باطله، ويتمكّن من الإقامة بين أظهر المسلمين، فنعوذ بالله من زيغ القلوب ورين الذنوب.



---

(١) ساقطة من (ق) و(م).

(٢) ساقطة من (ح).



## فصل

قال المعترض: (وقال شمس الدين<sup>(١)</sup> ابن القيم، لما أتى على مسألة التكفير: «اعلم أن الكفر والإيمان متقابلان، إذا زال أحدهما خلفه الآخر». قال: «ولما كان الإيمان أصلاً له شعب متعددة، وكل شعبة فيه تسمى إيماناً، فالصلاة والزكاة والصيام والحج والأعمال الباطنة كالحياء والتوكل والخشية من الله تعالى والإنابة حتى تنتهي هذه الشعب إلى إمطة الأذى عن الطريق، وهذه الشعب منها ما يزول الإيمان بزواله، كالشهادتين، ومنها ما لا يزول بزواله» إلى أن قال: «وكذلك الكفر ذو أصل وشعب كما أن الإيمان أصل الشهادتان، وكما أن<sup>(٢)</sup> أصل [الكفر]<sup>(٣)</sup> الجحود لهما؛ فكما أن شعب الإيمان إيمان فشعب الكفر كفر» إلى أن قال: «وها هنا أصل آخر، وهو أنه لا يلزم من قام به شعبة من شعب<sup>(٤)</sup> الكفر أن يسمى كافراً، وإن كان ما قام به كفر». إلى أن قال: «فمن صدر منه خصلة من خصال الكفر فلا يستحق اسم كافر على الإطلاق، لأن معه أصل الإيمان،

(١) ساقطة من (م). وانظر قول ابن القيم في: «الصلاة وحكم تاركها» ص (٢٧).

(٢) في (المطبوعة): «فإن».

(٣) ما بين المعقوفتين إضافة من بقية النسخ.

(٤) «من شعب» ساقطة من (ق) و(م).

وهما الشهادتان»، إلى أن قال: «وها هنا أصل آخر، وهو أن الكفر نوعان: كفر عمل، وكفر جحود وعناد، فكفر الجحود أن يكفر بما علم أن الرسول ﷺ جاء به / من عند الله تعالى، جحوداً وعناداً<sup>(١)</sup> منه، فهذا الكفر يضاد الإيمان من (كل وجه، وأما كفر العمل: فينقسم إلى ما يضاد الإيمان، وإلى ما لا<sup>(٢)</sup>)<sup>(٣)</sup> يضاد الإيمان فالسجود للصنم؛ والاستهانة بالمصحف، وقتل النبي وسبه، يضاد الإيمان.

وأما الحكم بغير ما أنزل الله، وترك الصلاة فهو من الكفر العملي قطعاً، فالحاكم بغير ما أنزل الله كافر، وتارك الصلاة كافر بنص رسول الله ﷺ؛ لكن كفر عمل لا كفر اعتقاد وعناد، وقد نفى النبي ﷺ الإيمان عن الزاني، والسارق، وشارب الخمر، وعمن لم يأمن جاره بوائقه، فهو كافر من جهة العمل، وإن انتفى عنه كفر الجحود والاعتقاد، وكذا قوله ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض»<sup>(٤)</sup>. اهـ.

فقد نص رحمه الله أن الكفر لا يكون إلا جحوداً أو عناداً، فهذا الذي يخرج عن الملة، فمتى يكون هذا في الأمة؛ وما سوى ذلك له الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من غير تكفير وقتال، كما يفعل هذا الرجل بالأمة).

والجواب أن يقال: هذا المعترض له حظ وافر من تحريف النصوص

(١) في (ق) و(م): «أو عناداً».

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٤) أخرجه البخاري (٧٠٧٧، ٧٠٧٨، ٧٠٧٩، ٧٠٨٠)، ومسلم (٦٥).

والكذب فيها، وكلام شمس الدين رحمه الله في هذه المسألة معروف مشهور، جار على مذهب السلف، وأهل العلم في التكفير بكثير من الأقوال والأفعال الباطنة والظاهرة، ولا ينازع في تكفير من عبد غير الله وأشرك بربه، وكلامه في هذه العبارة صريح في ذلك، وقد ساقها مستدلاً بها على كفر تارك الصلاة، والمعتز حَرَّف العبارة، وأسقط منها ما هو حجة عليه، وما لا يستقيم الكلام بدونه، فأسقط من أول العبارة قوله: (ومنها ما لا يزول بزوالها كترك إماطة الأذى عن الطريق، وبينهما شعب<sup>(١)</sup> متفاوتة تفاوتاً عظيماً، ومنه ما<sup>(٢)</sup> يلحق شعبة الشهادة، ويكون إليها أقرب) فأسقط هذا لأنه صريح في التكفير بدعاء غير الله والشرك به، وأن ما قارب هذا الأصل يكون كفراً، ويلحق به، وهذا عين<sup>(٣)</sup> كلام الشيخ؛ بل شيخنا رحمه الله لم يُكفِّر إلا بترك العمل بشهادة أن لا إله إلا الله، وباتخاذ الآلهة والأنداد مع الله، وقد نص في هذه العبارة المنقولة أن هذه الشعب منها ما يزول الإيمان بزواله كالشهادتين، وهذه هي مسألة النزاع، فإن من شهد<sup>(٤)</sup> الله بالوحدانية، ولم يلتزم ذلك ولم ينقد لمقتضاه، لا يكون مؤمناً<sup>(٥)</sup>، وكذلك شهادة أن محمداً رسول الله لا بد فيها من التزام ما جاء به: من الإيمان بالله وتوحيده، وإلا فلا تنفعه هذه الشهادة، ولا يسمى شاهداً.

(١) ساقطة من (ق) و(م).

(٢) في (ح): «ما لا».

(٣) في (ق): «غير».

(٤) في (م): «يشهد».

(٥) ساقطة من (م).

[٢٢٠] قال تعالى: ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنْفِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ / وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنْفِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾ [المنافقون/ ١].

فأكذبهم في زعمهم، لأنهم لم يعملوا<sup>(١)</sup> بمقتضى الشهادة، بل خالفوها بالعمل والاعتقاد، فلو تظنن فيما نقله هذا المعترض لعرف أنه عليه لاله، وأن شيخنا أسعد بكلام أهل العلم والإيمان ممن أجاز دعاء الأموات والغائبين، والالتجاء إليهم من دون الله رب العالمين.

وكذلك قوله: (الكفر<sup>(٢)</sup> ذو أصل وشعب) فهذا حق، وشيخنا لم يكفر إلاً بأصل الكفر لا بشعبه، مع أن هذا الكلام من المعترض نفاق ومغالطة، وإلاً فقد صرّح في مواضع مما مر بأن أهل هذا الشرك هم خير أمة أخرجت للناس، وهم أهل<sup>(٣)</sup> المساجد والمنار، وهم الذين أمرنا أن نسأل الله الهداية إلى صراطهم، فكيف يرجع هنا إلى عبارة لابن القيم فيها التفصيل بين أصول<sup>(٤)</sup> الكفر وسائر شعبه؟ وهل هذا إلا محض التناقض والتدافع؟.

وقد أسقط من كلام شمس الدين قوله رحمه الله تعالى: (وكذلك من شعب الإيمان<sup>(٥)</sup> الفعلية ما يوجب زوالها زوال<sup>(٦)</sup> الإيمان، وكذلك

(١) في (ق): «لا يعلمون».

(٢) في (م): «والكف».

(٣) ساقطة من (ق) و(م).

(٤) في (م): «أصل».

(٥) في (ح): «شعبه».

(٦) ساقطة من (ق).

شعب الكفر القولية والفعلية، فكما يكفر بالإتيان بكلمة<sup>(١)</sup> الكفر اختياراً، وهي شعبة من شعب الكفر، كذلك يكفر بفعل شعبة من شعبه، كالسجود للصنم والاستهانة بالمصحف) وهذا صريح في مسألة النزاع، لكن حذفه المعترض المُحَرِّف، لبساً للحق بالباطل، وترويحاً لباطله، وليّاً بلسانه.

وقال - رحمه الله -<sup>(٢)</sup> في هذا الأصل: (فالكفر كفران، والظلم ظلمان، والفسق<sup>(٣)</sup> فسقان، والجهل جهلان، والشرك شركان: شرك<sup>(٤)</sup> ينقل عن الملة، وهو الشرك الأكبر، وشرك لا ينقل عن الملة، وهو الشرك الأصغر: شرك العمل، كالرياء.

قال الله تعالى في الشرك الأكبر: ﴿إِنَّكُمْ مِنْ يُشْرِكٍ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ﴾<sup>(٥)</sup> [المائدة/ ٧٢].

وقال: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا حَرَّمَ السَّمَاءَ فَتَخَطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾<sup>(٦)</sup> [الحج/ ٣١].

وقال في شرك الرياء: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾<sup>(٧)</sup> [الكهف/ ١١٠].

ومن هذا الشرك الأصغر قوله ﷺ: «من حلف بغير الله فقد أشرك»

(١) في (ق) و(م): «بإتيان كلمة».

(٢) في (المطبوعة): «ابن القيم».

(٣) في (ق) و(ح) و(المطبوعة): «والفسوق».

(٤) في (ح) زيادة: «لا»، وهي خطأ.

(٥) في (ق) و(م) زيادة: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾<sup>(٦)</sup>.

رواه أبو داود<sup>(١)</sup> وغيره؛ ومعلوم أن حلفه بغير الله لا يخرج عن<sup>(٢)</sup> الملة ولا يوجب له حكم الكفار، ومن هذا قوله ﷺ: «الشرك في هذه الأمة أخفى من ديب النمل»<sup>(٣)</sup>.

ثم قال رحمه الله تعالى: (ثم انظر كيف انقسم الشرك والكفر والفسوق والظلم والجهل إلى ما هو كفر ينقل عن الملة، وإلى ما لا ينقل عنها، وكذلك النفاق نفاقان، نفاق اعتقاد ونفاق عمل)، وكل هذا أسقطه المعترض؛ لأنه يدفع في صدره<sup>(٤)</sup> ويرد باطله وترويعه.

ويقال أيضاً: ما نقلته عن شمس الدين ابن القيم حجة لنا عليك، مع [٢٢١] ما فيه من التحريف / والحذف واللبس.

من ذلك قوله: (ولما كان الإيمان أصلاً له شعب) فهذه لنا؛ لأن النزاع في أصل الإيمان الذي هو شهادة أن لا إله إلا الله، والكلام في التزامها والعمل بمقتضاها، وأما بقية الشعب فليس من مسألة النزاع، ولا يكفر بترك بعض الشعب التي هي دون الأصل وأركانه إلا من يكفر بالذنوب كالخوارج، فهؤلاء يحسن الرد عليهم بمثل هذا النقل، وأما من لم يكفر إلا بترك أصل الإيمان الذي هو مدلول شهادة أن لا إله إلا الله، فالرد عليهم<sup>(٥)</sup> بكلام ابن القيم مجرد هوس وخيلاء، خرجت بصاحبها عن موضوع الكلام.

(١) أخرجه أبو داود (٣٢٥١).

(٢) في (ق) و(ح) و(المطبوعة): «من».

(٣) أورده الألباني في صحيح الجامع (٣٧٣٠، ٣٧٣١) وصححه، وفي ضعيف الجامع (٣٤٣٢، ٣٤٣٣)، وضعفه وخرجه في السلسلة الضعيفة (٣٧٥٥).

(٤) في (ق) و(م): «صده».

(٥) في (ق) و(م): «عليه».

وقد تقدم أنه قال: (وهذه الشعب منها ما يزول الإيمان بزواله كالشهادتين). (وقد نقله هذا المعترض، ومن المعلوم أن المقصود زوال حقيقة الشهادتين)<sup>(١)</sup> علماً وعملاً أو قولاً، لا زوال مجرد القول واللفظ، كما فهمه هذا الغبي.

وكذلك قوله: (وها هنا أصل آخر، وهو أنه لا يلزم من قام به شعبة من شعب الكفر أن يسمى كافراً، وإن كان ما قام به كفر؛ لأن معه أصل الإيمان وهما الشهادتان) وهذه العبارة لنا؛ لأننا لا نُكْفَرُ إِلَّا<sup>(٢)</sup> بِتَرْكِ مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّهَادَتَانِ مُطَابِقَةً أَوْ تَضَمُّناً، وَمَا عَدَا ذَلِكَ فَلَمْ<sup>(٣)</sup> نُكْفَرْ بِهِ.

فظهر أن شمس الدين ابن القيم رحمه الله قد قرر في نقل المعترض، وكرر التكفير وزوال الإيمان بترك الشهادتين، ولكن هذا الجاهل المعترض يظن أن المقصود ترك اللفظ فقط<sup>(٤)</sup>، وهذا من كثافة جهله وعدم علمه، وقلة ممارسته، وبعده عن صناعة العلم، فالحمد لله الذي أخزاه وكتبه في مماته ومحياه.

وكذلك<sup>(٥)</sup> في نقله أن الكفر نوعان، كفر عمل، وكفر جحود وعناد، وكفر الجحود: أن يُكْفَرُ بما علم أن رسول الله ﷺ جاء به من عند الله جحوداً وعناداً منه، فهذا الكفر يضاد الإيمان من كل وجه.

(١) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٢) ساقطة من (المطبوعة).

(٣) في (ق): «فلا»، وفي (ح) و(المطبوعة): «لم».

(٤) ساقطة من (ق).

(٥) في (ق) زيادة: «قوله».

هذا نَقْلُهُ<sup>(١)</sup>، ومن عرف ما جاء به الشيخ<sup>(٢)</sup>، ودعا إليه من توحيد الله تعالى، وإفراجه بالعبادة، والبراءة من كل معبود سواه، وعرف أن هذا أصل الأصول وأكبر القواعد، وأظهر الشعائر، وأن القرآن<sup>(٣)</sup> من أوله إلى آخره / دال عليه، أمر به، مقرر له، محتج عليه، مبين له، وأن الآيات والبراهين على صحته وظهوره أظهر من الشمس في الظهيرة، عرف حينئذ أن مَنْ رَدَّه وأباه، واستمر على اتخاذ الوسائط والشفعاء والأنداد، يدعوهم ويسألهم ويتوكل عليهم، من غير التفات إلى حجج الله وبياناته، من أعظم الناس جحوداً وعناداً، وأغلظهم كفراً وفساداً؛ وأنَّ كُفْرَ هذا الصنف ملحق بكفر أهل الجحود والعناد، ولكن غلبة الجهل، وكثافة الفهم، وغلظة الطبع، واعتياد الشرك، وظلمة الكفر، حجب كثيفة حالت بين هؤلاء القوم وبين معرفة الكفر والإيمان، والتوحيد والإشراك، فالتبس الأمر عليهم، وصاروا يحتجون على أهل الإسلام بما هو عليهم لا لهم. وفي المثل: «أريها السهي وتريني القمر».

ولما نزل قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَرِدُونَ﴾ ﴿١٦﴾ الآية [الأنبياء/٩٨].

قال ابن الزُّبَيْرِي: «اليوم أخصم محمداً»<sup>(٤)</sup> ظناً منه أن قياس الأولى يجري هنا، لم يعرف ما بين الأصل والفرع من الفرق في علة الحكم

(١) في (ق) و(م) زيادة: «المعترض».

(٢) في (ق) و(م): «الرسول ﷺ».

(٣) «وأن القرآن» ساقطة من (ق).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (١٥٣/١٢). قال الهيثمي في مجمع الزوائد

(٦٩/٧): وفيه عاصم بن بهدلة وقد وثقه وضعفه جماعة.



ومناطه، بل ظن بجهله أن الاشتراك في العبادة هو العلة؛ ولذلك قاس قياس الأولى، والأمر ليس كذلك.

فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنَّا مُبْعَدُونَ ﴿١٠١﴾ لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا وَهُمْ فِي مَا اشْتَهَتْ أَنفُسُهُمْ خَالِدُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [الأنبياء/١٠١، ١٠٢].

وروى بعضهم<sup>(١)</sup> أن النبي ﷺ قال له: «ما أجهلك بلغة قومك: ما: لما لا يعقل»<sup>(٢)</sup>، لكن يُشكل على<sup>(٣)</sup> هذا ما قرره العلامة<sup>(٤)</sup> ابن القيم رحمه الله من أن ابن الزبيري إنما أراد إلحاق الحكم بالنظير، وإجراء العلة مجراها، لا أنه خفي عليه موضوع «ما»، وإن صح الحديث، فهو صريح في ردِّ ما قاله على كلا التقديرين، وتقرير شمس الدين ابن القيم رحمه الله يشير إلى أن أصل الحديث ثابت عنده، وهو كذلك، كما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وشمس الدين حجة في النقل.

والمقصود بهذا: تحقيق المشابهة بين المعترض وأسلافه، ممن يعترض على كتاب الله ورسوله وأوليائه، وحثهم بحمد الله داحضة، لكن: ربما جرَّ شأن شؤوناً.

إذا عرفت هذا: فقول المعترض في آخر نقله: (فمتى يكون هذا في الأمة؟) يشير إلى كفر الجحود والعناد، وهذه القولة صريحة في استبعاد

(١) في (المطبوعة) زيادة: «في ذلك حديثاً، الله أعلم به».

(٢) لم أقف على هذا اللفظ، وقصة ابن الزبيري أوردها ابن كثير في تفسير الآية عن ابن مردويه.

(٣) ساقطة من (م).

(٤) ساقطة من (م).

[٢٢٣] وقوع هذا وحصوله في الأمة، / كما دلَّ عليه حديث ثوبان وغيره، وظاهر هذا: أن ما حدث من بني حنيفة، والأسود العنسي، والمختار ابن أبي عبيد، وسائر أهل الردة، والقرامطة، والعبديين ملوك مصر، والتتر الذين يتلفظون بالشهادتين، ومنهم من يصلي، وغلاة القدرية والجهمية، والرافضة، والجبرية وأمثالهم، ونظراؤهم وأشباههم ممن يتكلم بالشهادتين، ويتنسب إلى الإسلام، لا يقع منهم كفر الجحود والعناد أبداً، وإنما هو كفر عمل لا يخرج عن الملة، له الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، من غير تكفير وقتال، على زعم هذا المفتري، وهذه الفضيحة والخزية القبيحة الدالة على محله من العقل والدين كافية في رد أباطيله، ودحض أساجيله<sup>(١)</sup>.

فَلْيَهْنُ من ذكرنا من أعداء الرسل هذا الحكم القاسط الجائر، المخالف لجميع كتب الله، المناقض لسائر رسله.

ومن العجب خفاء هذا الجهل على كثير ممن ينتسب إلى الإسلام ممن يخالط هذا<sup>(٢)</sup> وأمثاله، ويسمع لهم، ومن أعرض عن كتاب الله، ولم يكن له حظ من نور الوحي، وضيء الرسالة، فهو مستعد لقبول<sup>(٣)</sup> ما<sup>(٤)</sup> أوحته الشياطين إلى أولياتها من الجهل والعمى، والضلال عن سبيل الرشاد والهدى.



(١) في (ق) و(م) زيادة: «فقد خربت دار هذا إمامها فقيها».

(٢) في (ق) و(المطبوعة) زيادة: «الجاهل».

(٣) في (م): «لقول».

(٤) ساقطة من (ح).

## فصل

قال المعترض: (وقال زين الدين ابن رجب رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup>):  
«ومن المعلوم بالضرورة أن النبي ﷺ كان يقبل من كل من جاء يريد  
الدخول في الإسلام الشهادتين فقط، ويعصم دمه بذلك، ويجعله مسلماً،  
وقد أنكر على أسامة قتله لمن شهد أن لا إله إلا الله لما رفع عليه السيف،  
واشتد نكيره». ثم بين رحمه الله أنه إذا كان مسلماً بالشهادتين ألزم حقوق  
الإسلام، إلى أن قال:

«وبهذا الذي قررنا يظهر الجمع بين ألفاظ<sup>(٢)</sup> الأحاديث في هذا  
الباب؛ ويتبين أن كلها حق فإن كلمتي الإخلاص بمجردهما تعصم<sup>(٣)</sup> من  
أتى بهما، ويصير بذلك مسلماً هذا عين كلامه». انتهى.

إذ لولا أنه يكون مسلماً بهما لم يلزم شرائع الإسلام<sup>(٤)</sup>، ويُجبر  
عليها، فإن الكافر لا يجبر على شرائع الإسلام، وإن كان على

---

(١) انظر: «جامع العلوم والحكم» (١/٨٤).

(٢) ساقطة من (ق) و(م).

(٣) في (المطبوعة): «بمجردهما تعصمان».

(٤) ساقطة من (ق) و(م)، وفي (المطبوعة) بعدها زيادة: «ولم».

قولنا<sup>(١)</sup> مخاطباً بها، إلا أنها<sup>(٢)</sup> لا تصح منه لعدم شرطها، لأن من شرط<sup>(٣)</sup> صحة شرائع الإسلام، تقدم<sup>(٤)</sup> الشهادتين، ومن جعل شرائع الإسلام مع الشهادتين<sup>(٥)</sup> شرطاً لدخول الإسلام وصحته، وأنه لا يكون مسلماً إلاً بذلك كهذا الرجل، فقد<sup>(٦)</sup> أبعد النجعة، وخالف ما عليه سيد البشر ﷺ وأصحابه، وسلفه الصالح، وسلك طريق / الابتداع بتكفير الأمة [٢٢٤] على أصل هذا المذهب الخبيث.

وسياتي من شبه هذا الرجل من كلامه، أنه عَيَّن كلامه، كما ستراه عنه بعينه، وبما ذكرنا يعلم اختلاف الخليفيتين الراشدين رضي الله عنهما في قتال مانعي الزكاة أنه ليس على كفره بالمنع، بل هل يباح دمه بمنعه أم لا؟ فسلم بعد ذلك الفاروق للصدِّيق؛ ولهذا اتفق أهل المذاهب الأربعة في كتبهم أنه لا يجوز قتال مانع الزكاة إلاً لمن يفعل بإخراجها كفعل الصدِّيق والخلفاء الراشدين، بأن يخرجها في أصنافها الثمانية أو ما وجد منها، ومن لم يفعل ذلك فنصُّوا على تحريم قبضه لها، فضلاً عن أن يقاتل عليها، مع أن قبضه لها بهذه الحالة مبرىء لدافعها بطلبه، توفيراً للسمع والطاعة، واجتماع الكلمة؛ ووزرها<sup>(٧)</sup> على قابضها، وبهذا يتبين قول أهل

(١) في (ق): «قول».

(٢) في (ق) و(ح): «لأنها».

(٣) في (ق): «شروط».

(٤) ساقطة من (ق) و(م).

(٥) ساقطة من (ق).

(٦) في (ق): «فإنه».

(٧) في (ق) و(ح): «وإزرها».

السنة والجماعة وأن أعمال الجوارح يزيد بها الإيمان وينقص، حتى لا يبقى في قلب الإنسان إلا أدنى أدنى مثقال حبة خردل من إيمان، كما في صحيح البخاري من حديث أنس رضي الله عنه<sup>(١)</sup> بشفاعة النبي ﷺ، حتى يخرج جلّ وعلا من قال لا إله إلا الله، كما مر ذكره ذكرناه في كتابنا «غسل الدرر».

والجواب أن يقال: إن الله تعالى وتقدس وعد رسله<sup>(٢)</sup> والذين آمنوا أن ينصرهم في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد، يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم ولهم اللعنة<sup>(٣)</sup> ولهم سوء الدار، ومن نصر الله تعالى لأوليائه وعباده المؤمنين ولشيخنا رحمه الله تعالى خذلان أعدائهم، وعدم تسديدهم، وتهافت أقوالهم وما كساها من الظلمة والتناقض والتدافع، والوحشة التي يعرفها من سلمت فطرته؛ وصح إسلامه، فضلاً عن أهل العلم بشرعه ودينه، فلربنا الحمد، لا نحصي ثناءً عليه، بل هو كما أثنى على نفسه.

ويقال لهذا: قد حرقت عبارة زين الدين بن رجب وتصرفت فيها، وأخرجتها عن موضوعها، وأزلت بهجتها: من ذلك قولك عنه: إنه يقول: (ومن المعلوم بالضرورة أن النبي ﷺ كان يقبل من كل من جاء يريد المدخول في الإسلام الشهادتين فقط). وقد نزه الله العلامة ابن رجب وأمثاله عن<sup>(٤)</sup> أن يظنوا برسول الله ﷺ أنه يقبل مجرد القول

(١) في (ح) زيادة: «قال: يخرج لعلي أناس».

(٢) في (ق): «رسوله».

(٣) «ولهم اللعنة» ساقطة من (ق) و(م).

(٤) ساقطة من (ق) و(م).

[٢٢٥] من غير التزام لحقيقته، ولا عمل بمدلوله، وعبارة ابن رجب / تدل على أنه يبدأ بالتوحيد في الدعوة والطلب، ولا يقبل قبله عمل من الأعمال، والمقصود من الشهادتين ما دلنا عليه من<sup>(١)</sup> البراءة من كل معبود سوى الله؛ وأنه هو المعبود وحده لا شريك له، والإيمان بالرسول، والتزام متابعتهم، هذا هو مدلول الشهادتين<sup>(٢)</sup>، وهو الذي دللت عليه عبارة ابن رجب، وشيخنا رحمه الله أضل دعوته وجهاده على هذا، وعلى ترك عبادة الصالحين من الأموات والغائبين، ودعائهم مع الله رغباً ورهباً، والتوجه إليه والاستغاثة<sup>(٣)</sup> بهم في الشدائد والملمات، كما كانت تفعله الجاهلية، فهذا الذي جاهد شيخنا عليه، ودعا الناس إلى تركه، وأخبرهم أن الإيمان بالله يناقض هذا ويبطله، فعبارة ابن رجب تشهد لهذا الشيخ بالعلم والمتابعة، خلافاً لما توهمه بعض الجهال والضلال من أن الرسول ﷺ يقبل مجرد القول واللفظ، مع ارتكاب ما ينافيه ويناقضه.

ومراد ابن رجب: أن من أظهر الإسلام، وتكلم بالشهادتين، ولم يأت منه ما ينافيهما يحكم بإسلامه، ويؤمر ببقية الشرائع، وقد ذكر ابن رجب بعد عبارته: (أن من شرائع الإسلام ما يقاتل عليه ويكفر تاركه). فدل كلامه على أن التزام أركان الإسلام باعتقاد وجوبها<sup>(٤)</sup> شرط لصحة الإسلام وقبوله في الدار الآخرة، وأما الأحكام الدنيوية فتجري على من أظهر الإسلام ظاهراً، فإن ظهر منه ما ينافي ذلك حكم عليه بما يقتضيه هذا

(١) «ما دلنا عليه من» ساقطة من (ق) و(م).

(٢) في (ق) و(م): «شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله».

(٣) في (ق): «إليهم والاستغاثة».

(٤) «باعتقاد وجوبها» ساقطة من (ق) و(م).

المنافي من تكفير أو قتال، وهذا هو الذي دل عليه حديث أسامة وغيره من الأحاديث الدالة على الكف عمّن أتى بالشهادتين.

ودعواك أنّ ابن رجب قال: (يقبل من كل من جاء يريد الدخول في الإسلام الشهادتين فقط) دعوى كاذبة، وآحاد العقلاء يتنزه عن هذه العبارة؛ لأنّ معنى «فقط» لا غير، وحيثئذ فمدلولها أنه لا يقبل بقية الشرائع من الأركان الإسلامية والشعب الإيمانية، ولا يظن هذا برسول الله ﷺ من له عقل يميز به ولو كافراً، فضلاً عن أهل العلم والإيمان.

وأما قولك: (ومن جعل شرائع الإسلام مع الشهادتين شرطاً لدخول الإسلام<sup>(١)</sup> وصحته، وأنه لا يكون مسلماً إلاً بذلك – كهذا الرجل – فقد أبعث النجعة، وخالف ما عليه سيد البشر ﷺ وأصحابه وسلفه الصالح) إلى آخر ما قلت.

فهذا القول منك صريح في مخالفة عبارة ابن رجب التي هي مرتبطة بما نقلته<sup>(٢)</sup>، وشرط التزام الشرائع والمباني الإسلامية مجمع على اعتباره في الإسلام المنجي في الدار الآخرة، وكلام / ابن رجب الذي ساقه بعد [٢٢٦] العبارة التي ذكرها المعترض صريح في هذا؛ فإنه قرر ما يقا تل عليه من الشرائع وما يقتل به الفرد المعين، وذكر شيئاً مما يكفر به، وذكر الخلاف في تكفير من ترك أحد المباني، وأما من ترك التوحيد الذي دلّت عليه شهادة أن لا إله إلاً الله، فقد اتفق العلماء على كُفْرِهِ ووجوب قتله إن أصر وعاند.

(١) في (م): «الإيمان».

(٢) في (ح): «نقله».

وقال شيخ الإسلام تقيّ الدّين، لما سئل عن قتال التتر مع تمسكهم بالشهادتين، ولما زعموا من اتباع أصل الإسلام<sup>(١)</sup>:

(كل طائفة ممتنعة عن التزام شرائع الإسلام الظاهرة: المتواترة من هؤلاء القوم أو غيرهم؛ فإنه يجب قتالهم حتى يلتزموا شرائعه، وإن<sup>(٢)</sup> كانوا مع ذلك ناطقين بالشهادتين، ملتزمين بعض شرائعه<sup>(٣)</sup>، كما قاتل أبو بكر والصحابه رضي الله عنهم مانعي الزكاة، وعلى ذلك اتفق الفقهاء بعدهم بعد سابقة مناظرة عمر لأبي بكر رضي الله عنهم، فاتفق الصحابة على القتال على حقوق الإسلام، عملاً بالكتاب والسنة، وكذلك ثبت عن النبي ﷺ من عشرة أوجه الحديث عن الخوارج والأمر بقتالهم، وأخبر أنهم «شر الخلق والخليقة»<sup>(٤)</sup>، مع قوله: «تحقرون صلاتكم مع صلاتهم وصيامكم مع صيامهم»، فعلم أن مجرد الاعتصام بالإسلام مع عدم التزام شرائعه ليس بمسقط للقتال، فالقتال واجب حتى يكون الدين كله لله، وحتى لا تكون فتنة، فمتى كان الدين لغير الله فالقتال واجب، فأیما<sup>(٥)</sup> طائفة امتنعت عن بعض الصلوات المفروضات<sup>(٦)</sup> أو الصيام أو الحج، أو عن التزام تحريم الدماء، أو الأموال، أو الخمر، أو الزنا، أو الميسر، أو نكاح

(١) انظر قوله رحمه الله في: «مجموع الفتاوى» (٥٠٢/٢٨).

(٢) ساقطة من (ق).

(٣) في (ق): «سرايع».

(٤) تقدّم تخريجه. انظر: ص (١٦٥)، هامش ٥.

(٥) في (ق): «فإيمان».

(٦) ساقطة من (ق).



ذوات المحارم، أو عن التزام جهاد الكفار، أو ضرب الجزية على أهل الكتاب، أو غير ذلك من التزام واجبات الدين، أو محرماته التي لا عذر لأحد في جحودها، أو تركها التي يكفر الواحد بجحودها؛ فإن الطائفة الممتنعة تقاتل عليها، وإن كانت مقرة بها، وهذا مما لا أعلم فيه خلافاً بين العلماء، وإنما اختلف الفقهاء في الطائفة الممتنعة إذ أصرت على ترك بعض السنن، كركعتي الفجر؛ أو الأذان أو الإقامة؛ عند من لا يقول بوجوبها، ونحو ذلك من الشعائر<sup>(١)</sup>، فهل تقاتل الطائفة الممتنعة على تركها<sup>(٢)</sup> أم لا؟ فأما الواجبات أو المحرمات المذكورة ونحوها، فلا خلاف في القتال عليها؛ وهؤلاء عند المحققين من العلماء ليسوا بمنزلة البغاة الخارجين على الإمام (أو الخارجين عن طاعته؛ كأهل الشام مع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه)<sup>(٣)</sup>؛ فإن أولئك خارجون عن طاعة / إمام معين أو خارجون عليه [٢٢٧] لإزالة ولايته؛ وأما المذكورون فهم خارجون عن الإسلام بمنزلة مانعي الزكاة؛ وبمنزلة الخوارج الذين قاتلهم علي رضي الله عنه، ولهذا افتقرت سيرته رضي الله عنه في قتاله لأهل البصرة وأهل<sup>(٤)</sup> الشام، وفي قتاله لأهل النهروان، فكانت سيرته مع البصريين والشاميين سيرة الأخ مع أخيه، ومع الخوارج بخلاف ذلك، وثبتت<sup>(٥)</sup>

(١) في (م): «الشرائع».

(٢) «على تركها» ساقطة من (م).

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ق) و(م).

(٤) ساقطة من (ق).

(٥) في (م): «ثبت».

النصوص<sup>(١)</sup> عن النبي ﷺ بما استقر عليه إجماع الصحابة من قتال الصديق رضي الله عنه لمانعي الزكاة، وقاتل علي للخوارج). انتهى كلامه رحمه الله.

وقال أيضاً في «الرسالة السننية»<sup>(٢)</sup>: (فإذا كان على عهد النبي ﷺ وخلفائه من مرق عن الإسلام مع انتسابه إلى الإسلام والسنة، ففي هذه الأزمان قد يمرق أيضاً من الإسلام، وذلك بأسباب.

منها: الغلو الذي ذمه الله تعالى في كتابه، حيث قال: ﴿يَتَأَهَّلَ الْكِتَابَ لَا تَقْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ الآية [النساء/ ١٧١].

وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه حرَّق الغالية من الرافضة، وأمر بأخاديد خُدَّت لهم عند باب كندة وقذفهم فيها، واتفق الصحابة على قتلهم، لكن ابن عباس رضي الله عنه مذهبه أن يقتلوا بالسيف بلا تحريق، وهو<sup>(٣)</sup> قول أكثر العلماء، وقصتهم معروفة، وكذا الغلو في بعض المشايخ؛ بل الغلو في علي بن أبي طالب بل الغلو في الشيخ عدي ونحوه، فكل من غلا في نبي أو رجل صالح وجعل فيه نوعاً من الإلهية، مثل أن يقول: يا سيدي فلان انصري، وأغثني<sup>(٤)</sup> وارزقني، واجبرني، أو أنا في حسبك، ونحو هذه الأقوال، فكل هذا شرك وضلال يستتاب صاحبه فإن تاب وإلا قتل، فإن الله إنما أرسل الرسل وأنزل الكتب<sup>(٥)</sup> ليعبد

(١) ساقطة من (ق) و(م).

(٢) انظر: «مجموع الفتاوى» (٣/٣٨٣).

(٣) في بقية النسخ: «وهذا».

(٤) في (م): «وأغثني أو انصري».

(٥) في (المطبوعة): «الكتب».

وحده لا يجعل معه إله آخر؛ والذين يدعون مع الله آلهة أخرى مثل المسيح والملائكة لم يكونوا يعتقدون أنها تخلق الخلائق، أو تنزل المطر، أو تنبت النبات؛ وإنما كانوا يعبدونهم أو يعبدون قبورهم أو صورهم، يقولون: إِنَّمَا نَعْبُدُهُمْ<sup>(١)</sup> لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴿ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ<sup>(٢)</sup> شُفَعَاتُنَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ [يونس/١٨].

فَبَعَثَ<sup>(٣)</sup> اللَّهُ رَسُولَهُ<sup>(٤)</sup> يَنْهَى أَنْ يَدْعَى أَحَدٌ مِنْ دُونِهِ، لَا دَعَاءَ عِبَادَةٍ وَلَا دَعَاءَ<sup>(٥)</sup> اسْتِعَانَةٍ وَذَكَرَ آيَاتٍ فِي الْمَعْنَى تَبَيَّنَ هَذِهِ الْقَاعِدَةُ الْعَظِيمَةُ الَّتِي ضَلَّ بِالْجَهْلِ بِهَا مِنْ ضَلِّ، وَشَقَى<sup>(٦)</sup> بِإِهْمَالِهَا مِنْ شَقَى.

وأما ما زعمه من مخالفة شيخنا / لرسول الله ﷺ وأصحابه وسلفه [٢٢٨] الصالح.

فلو كان لهذا المعترض عقل يميز به، وعلم يدري به ما كان عليه<sup>(٧)</sup> رسول الله ﷺ من تكفير من عبد غير الله، واتخذ معه الآلهة<sup>(٨)</sup> والأنداد، وسوى بينهم وبينه تعالى وتقدس في الحب والتعظيم، والإنابة والتوكل

(١) في (المطبوعة): «ما نعبدهم إلا»، وهو سياق الآية. وسياق النسخ الأربع يوحى أن المصنف لم يرد سياق الآية..

(٢) ساقطة من (ق) و(م).

(٣) بياض في (ق).

(٤) في (ق) و(م): «رسله».

(٥) ساقطة من (ق) و(م).

(٦) في (ح): «ويشقى».

(٧) ساقطة من (ق).

(٨) ساقطة من (ق).

والدعاء؛ لعرف أنه هو المخالف لما كان عليه سائر رسل الله وأتباعهم إلى يوم القيامة، وأنه يجادل ويناضل عن عاد وثمود وقوم نوح وقوم فرعون وجاهلية العرب، وأمثالهم من الأمم الذين كذبوا الرسل ولم يستجيبوا لهم، ولم يلتفتوا إلى ما خلقوا<sup>(١)</sup> له، وهذا الصنف من الناس هم أول من اخترع الشرك وابتدع في دين الله؛ وهم الذين أصّلوا الأصول الخبيثة التي مقتضاها العدل بربهم وتسوية غيره به، ومعاداة أوليائه وحزبه، ونسبتهم إلى ما لا يليق بهم، وهذا هو حقيقة الخبث والرجس والفساد.

قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾<sup>(٢)</sup>  
[التوبة/٢٨].

وزعيمهم الذي يناضل عنهم ويجادل<sup>(٣)</sup> دونهم هو أخبثهم على الإطلاق.

قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي ءَايَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ الَّذِينَ ءَامَنُوا كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾<sup>(٤)</sup>  
[غافر/٣٥].

وأما جعله شيخنا رحمه الله ممن<sup>(٥)</sup> يشترط الشرائع الإسلامية في الدخول فيه: فهذا باطل، إنما تشترط<sup>(٦)</sup> المباني ونحوها في صحة الإسلام،

(١) في (المطبوعة): «اختلقوا».

(٢) في (ق) زيادة: «﴿فَلَا يَقْرَأُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾ الآية».

(٣) في (ق) و(م): «يجادل عنهم ويناضل».

(٤) في (م) و(ح) زيادة: «﴿إِنَّ﴾».

(٥) ساقطة من (م) و(ح).

(٦) في (م): «اشترط».

لا في الدخول فيه، وشيخنا رحمه الله لم يقل هذا الذي زعمه هذا المعترض، بل هو من جهله وإفكه<sup>(١)</sup> وضلاله وبهته، والنزاع إنما هو في<sup>(٢)</sup> شهادة أن لا إله إلا الله، ولم يمتنع أحد ممن<sup>(٣)</sup> التزم الإسلام في زمن الشيخ محمد رحمه الله عن شيء من شعائر الإسلام وأركانه، حتى يقال: إنه لم يقبل منه<sup>(٤)</sup> الدخول في الإسلام.

فهو رحمه الله وإن قاتل على ترك أحد المباني فلم يقل: لا نقبل الإسلام ابتداءً إلا بها؛ ولكن هذا البهت لا يستغرب مع جهالة هذا الرجل، وعدم شعوره بشيء من الحقائق الدينية.

وأما قول المعترض: (وبما ذكرنا يعلم اختلاف الخليفين في قتال مانع<sup>(٥)</sup> الزكاة أنه ليس على كفره بالمنع؛ بل هل يباح دمه بمنعه أم لا؟ فسلم بعد ذلك الفاروق للصدِّيق).

فيقال لهذا الغبي الجاهل: ما وقع من عمر رضي الله عنه من التوقف في قتال مانعي الزكاة واستدلاله بالحديث على ترك القتال لا يدل<sup>(٦)</sup> على أنه يرى إسلام تارك الزكاة، وقد ثبت عنه أنه صرح بتكفير تارك الحج ولم يقتله، فمسألة القتال لا تستلزم تكفيراً، والتكفير لا يستلزم

---

(١) في (ق) و(م): «جمله إفكه».

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) في (ق) و(المطبوعة): «من».

(٤) في (ح): «من».

(٥) في (ق) و(م) و(المطبوعة): «مانعي».

(٦) في (ق) و(م): «يرى».

القتال<sup>(١)</sup>، هذا باعتبار<sup>(٢)</sup> أصل الخلاف، وقد سلّم الفاروق للصدّيق [٢٢٩] / والتزم ما ذهب إليه الصدّيق من وجوب القتال، وصارت المسألة إجماعية، وإذا أجمعوا على القتال فما المانع من التكفير؟ وقد تقدم كلام شيخ الإسلام في تكفير مانع<sup>(٣)</sup> الزكاة، وأن الصحابة لم يفرقوا في التكفير والقتال بين من جحد الوجوب، وبين من منعها ولم يؤدها، مع اعترافه بالوجوب.

وقال أبو العباس رحمه الله أيضاً في الكلام على كفر مانع الزكاة<sup>(٤)</sup>:  
 (والصحابه لم يقولوا: هلى أنت مقر بوجوبها أو جاحد لها؟ هذا لم يعهد عن الخلفاء والصحابه؛ بل قال الصدّيق لعمر رضي الله عنهما: «والله لو منعوني عناقاً<sup>(٥)</sup> كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها» فجعل المبيح للقتال مجرد المنع لا جحد الوجوب.

وقد روي أن طوائف كانوا يقرون<sup>(٦)</sup> بالوجوب لكن بخلوا بها، ومع هذا فسيرة الخلفاء فيهم جميعهم سيرة واحدة، وهي قتل مقاتلتهم، وسببي ذراريهم، وغنيمه أموالهم، والشهادة على قتلاهم بالنار، وسموهم جميعهم أهل الردة، وكان من أعظم فضائل الصدّيق عندهم<sup>(٧)</sup> أن ثبته الله

(١) في (المطبوعة) زيادة: «مطلقاً».

(٢) في (ق): «عبارة».

(٣) في (ق) و(م) و(المطبوعة): «مانعي».

(٤) في (ق) و(م): «مانعي».

(٥) في (ق): «عقال بعير».

(٦) في (ق) و(م): «مقرين».

(٧) ساقطة من (ق) و(م).

عند قتالهم، ولم يتوقف كما توقف غيره، فناظرهم حتى رجعوا إلى قوله،  
وأما قتال المقرين بنبوة مسيلمة، فهؤلاء لم يقع بينهم نزاع في قتالهم).  
انتهى.

وأما قوله: (ولهذا اتفق أهل المذاهب الأربع<sup>(١)</sup> في كتبهم أنه  
لا يجوز قتال مانع<sup>(٢)</sup> الزكاة إلا لمن يفعل بإخراجها كفعل الصديق).

فيقال: من عَرَفَ جهل هذا الرجل<sup>(٣)</sup>، وعدم أمانته فيما ينقله  
ويحكيه عن الآحاد فضلاً عن الاتفاق والإجماع لم يلتفت إلى قوله، ولم  
يصغ له ولا يعتد به إلا جاهل لا يدري ما الناس فيه، وهذه العبارة كذب  
بحت لم يتفقوا ولم يجمعوا؛ بل اتفقوا على خلافها، وأن أئمة الإسلام  
يجب عليهم قتال مانع الزكاة حتى يؤديها، وعليهم في ذلك أن يفعلوا<sup>(٤)</sup>  
بالمشروع، وهذا مجمع عليه، وقد حكى الإجماع عليه ابن حزم  
وابن هبيرة في كتابيهما في الإجماع، ومذهب الحنابلة الذي ينتسب إليه  
هذا المعترض: صريح في وجوب القتال على ذلك، كما يعلمه من وقف  
على كلامهم، فدعوى هذا الرجل كاذبة خاطئة مع ما في هذه العبارة<sup>(٥)</sup> من  
اللحن.

فإن المذاهب والاتفاق عليها يعزى<sup>(٦)</sup> إلى الرجال والقائلين بها

---

(١) في (ق) و(المطبوعة): «الأربعة».

(٢) في (ق) و(م): «مانعي».

(٣) في (ق) و(م): «المعترض».

(٤) في (المطبوعة): «يعملوا».

(٥) في (م): «فيها».

(٦) في (ح): «يغرى».

لا إلى الكتب، وباب العدد من الثلاثة<sup>(١)</sup> إلى العشرة تلزم<sup>(٢)</sup> مذكرة التاء،  
وقد حذفها هذا الغبي الذي يترشح<sup>(٣)</sup> لمعرفة العربية.

وقوله: (فنصّوا على تحريم قبضه لها فضلاً عن أن يقاتل عليها).  
تقدّم جوابه<sup>(٤)</sup>.



---

(١) في (م): «ثلاثة».

(٢) في (ق) و(م) زيادة: «الثلاثة».

(٣) في (ق): «يرشح».

(٤) في (ق) و(م) زيادة: «وأما قوله: وبهذا يتبين قول أهل السنّة أن أعمال الجوارح  
يزيد بها الإيمان وينقص حتى لا يبقى في قلب الإنسان إلا أدنى أدنى أدنى مثقال  
حبة حبة خردل».

فيقال: أولاً: حرّفت العبارة وأفسدتها بقولك: (أدنى أدنى أدنى مثقال) فإن  
المثقال معيار معلوم متساوٍ متماثل وإنما يقال: أدنى منه. إذا أريد ما دونه.  
وليس من الحديث هذا التركيب الفاسد، وإنما هو من جنابة هذا المعترض،  
وحديث أنس الذي أشار إليه لفظه ليس هكذا. فانظر إلى ما في هذه الكلمات  
اليسيرة من التبديل لدين الله والكذب في حكاية مذاهب أهل العلم، واللحن  
المنافي لمعرفة العربية، والتحريف للأحاديث النبوية، فإن الوقوف على هذا  
كاف في رد أقواله وإبطال جهله وضلاله فإن الحمد لله الذي منّ علينا بمعرفة  
أعدائه والمناضلة عن دينه وشرعه وعن حزبه وأوليائه».



## فصل /

قال المعترض: (وروى الإمام أحمد بسندٍ صحيح عن ابن عمر وابن ماجه عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال<sup>(١)</sup>: «خُيِّرَتْ بين الشفاعة لأمتي وبين أن يدخل شطر أمتي الجنة فاخترت الشفاعة؛ لأنها أعم وأكفى، ترونها للمؤمنين المتقين؟ لا ولكنها للمذنبين المتلوئين<sup>(٢)</sup> الخطائين»<sup>(٣)</sup> وهل هذا الحديث إلا يفيد أنه ﷺ قد أعطى الشفاعة لقوله: «خيرت فاخترت» وعنه ﷺ أنه قال: «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»، رواه الإمام أحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، والحاكم عن أنس<sup>(٤)</sup>.

والجواب أن يقال: ساق هذا المعترض ما ساقه من أحاديث الشفاعة، ومراده أن النبي ﷺ يدعوا ويرجى، وتطلب منه الشفاعة<sup>(٥)</sup> بعد

(١) ساقطة من (ق) و(م).

(٢) ساقطة من (ق).

(٣) أخرجه أحمد (٧٥/٢)، وابن ماجه (٤٣١١). قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٢٤٢/٤): «وإسناده جيد».

(٤) أخرجه أحمد (٢١٣/٣)، وأبو داود (٤٧٣٩)، والترمذي (٢٤٣٥، ٢٤٣٦)، وابن ماجه (٤٣١٠)، والحاكم (٦٩/١)

(٥) في (ق) زيادة: «ومراده».

موته ﷺ، ويريد أن من منع ذلك فقد أخطأ وضلَّ الأمة، وخطأهم بغير حق، هذا مراده، فسبحان من طبع على قلبه حتى انعكس عليه الأمر، وصار يفهم من النصوص والألفاظ النبوية خلاف ما دلت عليه، فإن من دعا غير الله وأشرك به، وتعلق على الأنبياء والملائكة والصالحين، وجعلهم منتهى طلبه وغاية قصده، أو سوى بينهم وبين الله في خالص حقه ليس داخلاً في الحديث، وليس مراداً به؛ لأن لفظ الأمة في مقام المدح والوعد لا يدخل فيهم أهل الشرك بالله الذين سوا<sup>(١)</sup> بينه وبين غيره، وعدلوا بربهم، وأنابوا إلى سواه، واعتمدوا على غيره، كحال عبّاد القبور الذين هم محل النزاع بيننا وبين هؤلاء الضلّال، وكونه ﷺ اختار الشفاعة أو أعطى الشفاعة لا يدلُّ على أنه يقصد لها ويدعى لها<sup>(٢)</sup> بعد موته، فإن أصل الشرك هو دعاء الأموات والاستغاثة بهم، وفرق بين حال الحياة وحال<sup>(٣)</sup> الممات.

يوضح هذا: أن أعلم الخلق به وبدينه وهديه ﷺ لم يطلب أحد [٢٣١] منهم بعد موت النبي<sup>(٤)</sup> / ﷺ منه شيئاً لا شفاعة ولا غيرها، بل نهوا عن استقبال القبر حال الدعاء، فكيف بدعائه ﷺ؟ ومنعوا المسلم أن يصلي إلى القبر خشية الفتنة، فأحاطوا قبره الشريف بجدار مثلث لثلا يصل أحد إليه، وسيرتهم في قبور أصحابه وصالحيه أمته كذلك ينهون عن الدعاء عندها والصلاة وعن قصدها لشيء من ذلك، وعن رفعها واعتياد المجيء

(١) في (ق) و(م): «الذي سوى».

(٢) ساقطة من (ق) و(م).

(٣) ساقطة من (ق) و(م).

(٤) في بقية النسخ: «موته ﷺ».

إليها بحيث تكون كالعيد الذي يعتاد في وقت معين هذه سيرتهم .

وعِبَاد القبور ومن نصرهم وحمل لواءهم - كهذا المعترض الضال<sup>(١)</sup> - يحرّف أحاديث رسول الله ﷺ، ويلحد<sup>(٢)</sup> في معانيها، ويقودها إلى مذهب أهل الشرك والضلال، وقد صانها الله عن أن تدل على دعاء غيره<sup>(٣)</sup> وعبادة سواه، ولكل نبا مستقر وسوف تعلمون .

والشفاعة قد صحت أحاديثها وتواترت، ولكنها لا تدل بحمد الله على ما ذهب إليه الغالون المخالفون المبدلون لدين الله، الداعون للأمم والغائبين، السالكون سبيل سلفهم من الجاهلية المشركين من الكتابيين والأميين، فإنهم تعلقوا على أندادهم ودعوهم مع الله لأجل الجاه والشفاعة، وأنهم<sup>(٤)</sup> قد أعطوا الشفاعة. كما حكى الله عنهم ذلك<sup>(٥)</sup> بقوله: ﴿وَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس/١٨].

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ الآية [الزمر/٣].

ولهذا نطق القرآن بإبطال هذه الشفاعة التي ظنها المشركون وتعلقوا بها .

(١) في (ق) و(م) و(ح) زيادة: «وأمثاله» .

(٢) في (م): «ويلحق» .

(٣) في (م): «غير الله» .

(٤) في (ق): «ولأنهم» .

(٥) في بقية النسخ: «ذلك عنهم» .

قال تعالى: ﴿ أَمْ أَخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أُولَئِكَ كَانُوا لَآ يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٣﴾ قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا لَمْ يَلِكْ لَكُمْ مَلَكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ الآية [الزمر/٤٣، ٤٤].

وقال تعالى: ﴿ وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الشَّفَعَةَ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٨٦﴾ [الزخرف/٨٦].

وأصح الأقوال في هذه الآية: أن الاستثناء يرجع إلى المشفوع فيهم، وأن الشفاعة لا تكون إلا لمن كان من أهل التوحيد، ومن معه أصل الإيمان المنافي للشرك<sup>(١)</sup> ودعاء غير الله، ويُستدل على هذا بحديث أبي هريرة رضي الله عنه: قال: «قلت: من أسعد الناس بشفاعتك يا رسول الله؟ قال: أسعد الناس بشفاعتي من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه»<sup>(٢)</sup>، فدعاء الله وحده وإسلام الوجه<sup>(٣)</sup> له، هو السبب الأعظم في نيل الشفاعة وحصولها، ولو كان المشفوع فيه متلوثاً بالذنوب / والخطايا، فإنَّ حسنة التوحيد لا يقاومها ما دون الشرك من السيئات، وسيئة<sup>(٤)</sup> الشرك لا يبقى [معها]<sup>(٥)</sup> شيء من الحسنات.

وأما قوله: (وهل هذا الحديث إلا يفيد أنه ﷺ قد أعطي الشفاعة<sup>(٦)</sup>)

(١) في (ق): «للشركاء».

(٢) تقدّم تخريجه، انظر: ص (٣٢٠)، هامش ٥.

(٣) في (ق): «الوجه».

(٤) في (المطبوعة): «ونجس».

(٥) ما بين المعقوفتين من (م) و(ح)، وفي (الأصل)، و(ق) و(المطبوعة): «معه».

(٦) في (م) و(ق) زيادة: «فإن كان مراد هذا المعترض أنه قد أعطى الشفاعة».

وملكها كما يملك سائر الخلق ما أعطوا من النعم الدنيوية والأملك الآدمية؟ .  
 فهذا من أعظم الجهل وأقبحه، فإنَّ معنى الإِطاء ليس كما يظنه  
 هؤلاء الضُّلَّال، بل معناه: أنَّ الله سبحانه وتعالى<sup>(١)</sup> يأذن له في الشفاعة؛  
 ويعين له من يشفع فيهم؛ ويحد له حدًّا معيناً، هذا ما دلَّت عليه  
 الأحاديث، وهذا مما يدلُّ المؤمن على كمال ربوبية فاطر السموات  
 والأرض، وأن ما توهمه المشركون من الشفاعة لا وجود له، ولا يعلم  
 سبحانه له وجوداً أصلاً، وما لا يعلم تعالى وجوده فهو منتفٍ مستحيل  
 الوجود، وجبريل وإسرافيل وميكائيل وعزرائيل<sup>(٢)</sup> وملك الأرحام وأمثالهم  
 من أكابر رسل الله وأوليائه قد أعطوا ما أعطوا من الأمور المهمَّة والتدابير  
 العظيمة، أفيقال: إنَّ الله ملَّكهم فنسألهم ما ملَّكهم الله، كما هو لازم قول  
 هذا الضال وإخوانه من المشركين؟ وهذا عين الشرك بالله والكفر برسله،  
 وردَّ ما جاءوا به من توحيده وعبادته .

والمعترض وإخوانه من أبعد الخلق عن معرفة الله، ومعرفة دينه،  
 وما جاءت به رسله، ولذلك سرى إليهم الشرك وزينته الشيطان، لخلو  
 أذهانهم<sup>(٣)</sup> من معرفة دين الله وشرعه .

أتاني هواها<sup>(٤)</sup> قبل أن أعرف الهوى فصادف قلباً خالياً فتمكنا



(١) في (ق) و(م) زيادة: «هو الذي» .

(٢) في (المطبوعة): «ملك الموت»، وليس يصح خبر في تسمية (ملك الموت)  
 باسم (عزرائيل) .

(٣) في (المطبوعة) زيادة: «وخراب قلوبهم» .

(٤) في (ق) و(م): «هواهما»، وهو خطأ .

## فصل

قال المعترض في حدّ أنواع الشفاعة قال: (حتى تنال<sup>(١)</sup> أهل المعروف عليه والحماية من الكفار، الذين استحقوا الخلود في النار على التأييد، بالتخفيف عنهم من العذاب عَلَيْهِمُ السَّلَامُ<sup>(٢)</sup>، وإنّما قصدنا بما ذكرنا التنبيه على الاغترار<sup>(٣)</sup>، وحماية الأمة وعلمائهم<sup>(٤)</sup> عما يقول هذا الرجل ويتحلّه فيها<sup>(٥)</sup> من تكفيرها بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير).

وجوابه أن يقال:

قوله: (حتى تنال<sup>(٦)</sup> أهل المعروف عليه والحماية). عبارة جاهلية عامية صدرت عن أحق لا يدري شيئاً من حقوق المصطفى عليه وعلى آله وأصحابه أفضل الصلاة والسلام.

وما ذكره<sup>(٧)</sup> من التخفيف إنّما ثبت في حق أبي طالب؛ لأنه كان

---

(١) في (ح) و(المطبوعة): «تناول».

(٢) ساقطة من (المطبوعة).

(٣) في (ق): «الافتراء».

(٤) في (المطبوعة): «وعلمائها».

(٥) ساقطة من (ق).

(٦) في (ح) و(المطبوعة): «تناول».

(٧) في (ح) و(المطبوعة): «ذكر».

يحوطه ويحميه ﷺ<sup>(١)</sup>، ولكن لا ينبغي أن يقال: له معروف عليه. وما فعل<sup>(٢)</sup> معه ﷺ من إيمان به وتصديق له أو حياة ونصرة، فالمن<sup>(٣)</sup> فيه لله ورسوله.

قال الله تعالى: ﴿يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُوا عَلَيَّ إِسْلَمَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَيْتُكُمْ / لِلْإِيمَنِ إِنَّ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٧﴾﴾ [الحجرات/١٧]. [٢٣٣]

وكذلك من نصره<sup>(٤)</sup> ﷺ ولم يؤمن به كأبي طالب، فإنَّ الله تعالى لا يضيِّع عمل عامل، ولو بمجازاته في الدنيا، فالمعروف حيثئذ والمن<sup>(٥)</sup> لله ورسوله، خلافاً لما قاله هذا الغبي الجاهل بحق الله وحق رسله.

وأما قوله: (وإنما قصدنا بما ذكرنا التنبيه عن الاغترار وحماية الأمة وعلمائها) إلى آخر ما قال.

فيقال في جوابه: قصد التنبيه لا يمنع خطأ من أتى به وادَّعاه، فقد يقصد التنبيه عن الاغترار أكفر الخلق وأضللهم، كفرعون الذي قال: ﴿ذُرُوفٍ أَقْتُلُ مُوسَى وَلْيَدْعُ رَبَّهُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ ﴿٢٦﴾﴾ [غافر/٢٦].

(١) في (المطبوعة): «يحوط النبي ﷺ ويحميه من أذى المشركين».

(٢) في (المطبوعة) زيادة: «المسلمون».

(٣) في (المطبوعة): «فالمنة».

(٤) في (المطبوعة): «نصر النبي».

(٥) في (المطبوعة): «فالمنة».

(٦) في بقية النسخ زيادة: «وقال الرب سبحانه عنه أنه قال: ﴿مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ ﴿٢٦﴾﴾ [غافر/٢٩].

وقال تعالى عن أهل مسجد الضرار: ﴿وَلِيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَٰٓةَ  
وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [التوبة/١٠٧].

وأما قوله: (وحماية الأمة وعلمائها من تكفيرها بغير علم).

فقد تقدّم لك أنه حمى<sup>(١)</sup> عبّاد القبور الداعين للأموات والغائبين،  
الذين يعدلون بربهم؛ ويسوون بينه وبين غيره، ويشبّهون الأنداد  
والمخلوقين بالله ربّ العالمين وهم في اصطلاح هذا الرجل علماء الأمة  
وخيارها، كما أنّ الرافضة يرون أن من كفرهم ومقتهم وعاب دينهم، فقد  
عاب خيار الأمة، وطعن على أهل البيت، وتبرأ منهم، ويسمون<sup>(٢)</sup> أهل  
السنة الناصبة.

وهذا المعترض من هذا الضرب من الناس، ما عرف الأمة،  
ولا عرف العلم والعلماء؛ بل هو في ضلالة عمياء؛ وجهالة صمّاء، لم<sup>(٣)</sup>  
يستفد من نور الوحي ما يستضيء به في حنادس الظلمات، عياداً بالله من  
هذه الجهالات والضلالات، والأمة في عرفه: كل من دعا الأنبياء  
والملائكة والصالحين، وجعلهم واسطة بينه وبين ربّ العالمين، لحاجاته  
الدينيّة والأخرويّة.



(١) في (ق): «حمل».

(٢) في (ق) و(م) زيادة: «خيار الأمة».

(٣) ساقطة من (ق).



## فصل

قال المعترض: (وقد قال القرطبي المالكي<sup>(١)</sup> رحمه الله: «ليس قوله تعالى: ﴿أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات/ ٢] بموجب أن يكفر الإنسان وهو لا يعلم، فكما لا يكون الكافر مؤمناً إلاً باختياره الإيمان كذلك لا يكون المؤمن كافراً من حيث لا يقصد للكفر ولا يختاره بالإجماع». انتهى كلامه.

وهذا معنى ما ذكره مُغلطاي في كتاب الإيمان من شرح البخاري؛ ولهذا عبارة جميع الفقهاء في باب حكم المرتد يقولون: «وكل مسلم ارتدَّ وهو مكلف مختار».

وذكر العلماء من أصحابنا في باب إخراج الزكاة في «زاد المسافر» وشرحه للشيخ منصور: «فإن منعها؛ أي: الزكاة، جحداً لوجوبها. / كفر [٢٣٤] عارف بالحكم، وكذا جاهل عرف فعلم وأصر». انتهى.

وقد ذكر لي من يُستَرشد عن يدعى من أعيان هؤلاء القوم ممن أتحاشى عن تسميته: أنه خطأً الشيخ منصور وصاحب المتن الذي أصله مقنع موفق الدين بن قدامة العمري العدوي القرشي من شجرة مباركة؛ بل هو حامل لواء المذهب، فالحكم لله العليّ الكبير.

(١) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» (٣٠٨/١٦).

فالجواب أن يقال: كلما أبدى هذا المعترض حجة من جهلياته وضلالاته، أنسانا ما قبلها من خزعبلاته وخرافاتة.

وحاصل دعواه في هذا الفصل: أنه لا يكفر إلا من عرف وعلم، واختار الكفر على الإيمان، ومن دعا الأموات والغائبين وجعلهم وسائط بينه وبين الله في حاجاته وملماته لا يكفر بذلك؛ لأنه لا يعلم أنه كفر ولا يختار الكفر.

فيقال لهذا: قد رجعت عن قولك الأول، فإنك جعلتهم خير أمة أخرجت للناس ومن أهل العلم والدين، وأن الرسول قد أعطى الشفاعة، وأن من سأله - كالبوصيري - مثاب مصيب، وأن عبّاد القبور هم أهل لا إله إلا الله، وأنها تنفعهم وتعصم دماءهم وأموالهم، وإن عبدوا<sup>(١)</sup> القبور، فكيف ترجع هنا وتحتج بأنهم لا يعلمون؟

ثم هو احتجاج فاسد في نفسه، ما عرف مورده<sup>(٢)</sup> معناه، وما أريد منه، فإن المقصود أن يعلم مراد المعلم والمنبّه والمرشد، ويعرف ذلك، وليس المقصود أن يتبين له الصواب في نفس الأمر، فإن كثيراً من أهل النار ما عرفوا<sup>(٣)</sup> الحق في الدنيا ولا تبين لهم.

قال تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴿١٠٣﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾ ﴾ [الكهف/ ١٠٣، ١٠٤].

وقال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ ﴿٣٦﴾ ﴾

(١) في (ح): «عبد».

(٢) في (ق): «مورد».

(٣) في (ح): «عرف».

وَلَا تَهْتَدُونَ ﴿٣٧﴾ [الزخرف/ ٣٦، ٣٧].

وقال تعالى: ﴿أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا﴾ [فاطر/ ٨].

وقال: ﴿وَكَذَلِكَ<sup>(١)</sup> زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ﴾ الآية<sup>(٢)</sup> [الأنعام/ ١٠٨].

وغير ذلك من الآيات الدالة على أنهم لم يعرفوا الكفر ولم يتصوروه؛ والذين قالوا: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا﴾ [البقرة/ ١١١]، لم يعرفوا كفرهم وضلالهم.

وأما كلام القرطبي: فهو في رفع الصوت عند رسول الله ﷺ، فهو وأمثاله من السيئات التي تحبط الأعمال وصاحبها لا يشعر، وأما من أتى بمكفر<sup>(٣)</sup>، وقامت الحججة عليه، فلا شك في كفره، وترك الانقياد للحجة والدليل وداعي الحق يقتضي إشار الكفر واختياره وقصده، لا أنه<sup>(٤)</sup> لا يكون مختاراً قاصداً إلا إذا علم أنه كفر، وارتكبه مع العلم بأنه كفر، هذا لا تقتضيه عبارة القرطبي ولا تدل عليه، ولو دلت<sup>(٥)</sup> عليه فلا حجة<sup>(٦)</sup> / فيها، والآيات القرآنية والأحاديث النبوية تدل على أن من قامت [٢٣٥] عليه الحججة حكم عليه بمقتضاها من كفر أو فسق، وفي الحديث: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله، ما يلقي لها بالاً لا يظن أن تبلغ

(١) في (الأصل) و(ق) و(المطبوعة): «كذلك».

(٢) ساقطة من بقية النسخ.

(٣) في (ق): «بمكر».

(٤) في (ق) و(ح): «لأنه».

(٥) «ولو دلت» ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٦) في (المطبوعة): «حاجة».

ما بلغت، يكتب الله له بها (رضوانه إلى يوم يلقاه، وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله، ما يلقي لها بالاً ما يظن أن تبلغ ما بلغت، يكتب الله له بها)<sup>(١)</sup> سخطه إلى يوم يلقاه<sup>(٢)</sup>، وحديث الذين قالوا: «ما رأينا مثل قرائناً هؤلاء: أرغب بطوناً، ولا أكذب ألسناً، ولا أجبن عند اللقاء»<sup>(٣)</sup> نزل فيهم قوله تعالى: ﴿لَا تَعْتَدُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة/٦٦].

والحجة ليست في كلام القرطبي بإجماع المسلمين، وإنما يحتج بالكتاب والسنة والإجماع.

ثم<sup>(٤)</sup> القرطبي قد قال في شرح أسماء الله الحسنى ما لا يستجيزه من عقل عن الله وعن رسوله، وعرف ما كان عليه سلف الأمة في ذلك الباب، ولا يتعد أن المعترض حرّف عبارة القرطبي على عادته في التحريف، وكذلك ما ذكره المعترض عن مُغلطاي هو من هذا الباب؛ إن صحَّ نقله.

ثمّ ما معنى العدول عن كلام الله وكلام رسوله، مع أن هذه المسألة في الكتاب والسنة وكلام الأئمة أشهر من أن تذكر، فأى حجة والحالة هذه في كلام آحاد الناس، مع أنه عليه لا له؟ وأفته الفهم السقيم.

وقوله: (عبارة جميع الفقهاء في باب حكم المرتد يقولون: وكل مسلم ارتدّ، وهو مكلف، مختار).

(١) ما بين القوسين ساقط من (ق).

(٢) أخرجه أحمد (٤٦٩/٣)، والترمذي (٢٣١٩)، وابن ماجه (٣٩٦٩)، وصحّحه الألباني في الصحيحة (٨٨٨).

(٣) انظر: تفسير الآية ٦٦ من سورة التوبة في تفسير ابن كثير (٣٥١/٢).

(٤) في (ق) زيادة: «قال».

فمرادهم: أن أفعاله تقع عن<sup>(١)</sup> اختيار وقصد، لا أنه يختار أن يكفر مع العلم بأن ما فعله كفر، هذا سوء فهم وعدم فقه.

وأما من فعل مكفراً وهو غير مكلف ولا مختار، كالصغير والمجنون ونحوهما، أو لم تبلغه الحجة الرسالية، فهذا لا يحكم عليه بالردّة.

ثم لو سلم<sup>(٢)</sup> له هذا الزعم تسليماً جدلياً، فشيخنا لا يكفر إلا بعد التعريف بالحكم الشرعي وقيام الحجة، فكلام المعترض ساقط، هالك<sup>(٣)</sup>، على كل تقدير.

وعبارة «زاد المسافر»، هي من هذا الباب: (إذا جحد الوجوب عارف بالحكم، أي حكم الوجوب. يكفر بذلك؛ وكذا<sup>(٤)</sup> الجاهل). يعني بوجوبها إذا بلغه الوجوب وأصرّ بعده، وليس المقصود أن يعرف أنه كفر، ولم يقصد الشيخ<sup>(٥)</sup> منصور: أن من جحد الوجوب للزكاة أو غيرها من الأركان لا يكفر إلا إذا عرّف أنه كفر، هذا لا تقتضيه عبارته؛ بل [٢٣٦] المقصود أن يعرف الوجوب.

وأما ما نقله عن بعض الأعيان أنه خطأ الشيخ منصور، وصاحب المتن.

فيقال: قد تقدّم بيان كذب المعترض في النقل، وقرّرنا أنه من أهل

(١) في (ح): «على».

(٢) في (ح): «يسلم».

(٣) في (ق): «لك».

(٤) في بقية النسخ: «وكذلك».

(٥) ساقطة من (ق) و(م) و(ح).

الوضع والافتراء، فنقول<sup>(١)</sup> موقوفة حتى يأتي بشاهدي عدل يشهدان له .  
ثم لو خطأ منصور<sup>(٢)</sup> أو غيره ممن لم تثبت له العصمة، وهو متأول  
في ذلك قاصد للحق، ماذا يعاب عليه؟

ولعلّ التخطئة وقعت في مفهوم هذا المعترض وأمثاله من الضلال  
الذين يقولون: (لا بدّ أن يعلم أنّ ما فعله كفر وردّة)، وهذا لم يقصده  
منصور، ولو قصده لتوجه منعه .

وأما استعظامه الخطأ على منصور<sup>(٣)</sup> البهوتي وصاحب «المقتع» .

فهذا من جهله، فإنّ الفضل لا يقتضي العصمة ولا يوجبها، قد يقع  
الخطأ من الفاضل، كما يقع من المفضول، وقد قال مالك بن أنس رحمه الله:  
«ما منا إلاّ راد ومردود عليه، إلاّ صاحب هذا القبر»، يعني رسول الله ﷺ، وما  
زال العلماء ينتقد بعضهم على بعض؛ وينكرون الخطأ على قائله كائناً من  
كان، وهذا واضح بحمد الله .

ولازم هذا القول عيب أهل العلم برد ما خالف الدليل من أقوال أهل  
الفضل والعلم، ففي الحقيقة هذا المعترض هو الذي طعن على أهل العلم من  
عهد النبوة إلى عصرنا هذا، ولكنه لا يشعر ولا يدري ما تضمنه كلامه الغث .



---

(١) في (ق): «فقول له» .

(٢) في (ح): «أخطأ منصور» .

(٣) في (ق) و(م): «الإنكار على منصور»، وفي (المطبوعة): «الخطأ على الشيخ  
منصور» .

## فصل

قال المعترض: (قال أبو الوفاء بن عقيل: «نعوذ بالله أن نلزم إنساناً بلازم قول وهو يفر منه». انتهى).

وقد قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ﴾ [النساء/ ١١٥].

وقال في الآية الأخرى<sup>(١)</sup>: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَشَاقُّوا<sup>(٢)</sup> الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمُ<sup>(٣)</sup> الْهُدَىٰ﴾ [محمد/ ٣٢].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أُرْتَدُوا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمُ الْهُدَىٰ﴾ [محمد/ ٢٥]. وقد مر التنبيه على ذلك.

فهذا كتاب الله<sup>(٤)</sup> ينطق بالحق وكلام علماء الأمة أمة رسول الله ﷺ).

والجواب أن يقال:

هذا الكلام معناه: أن الشيخ كفر باللازم، وهذا تناقض منه، فقد تقدم

---

(١) في (ق) و(م) مكانها: «تعالى».

(٢) في (ح): «وشاق».

(٣) ساقطة من (ح).

(٤) لفظ الجلالة «الله» ساقط من (ح).

له أنَّ الشيخ كَفَّرَ بنفس الأفعال الصادرة ممن يدعو الصالحين، ويستغيث بهم ويسألهم<sup>(١)</sup>، فزعمه أنه يكفِّر باللازم نقض<sup>(٢)</sup> لما تقدَّم.

ويقال: أي إنسان كَفَّرَه الشيخ بلازم مذهبه؟ وفي أي مسألة؟ هذا [٢٣٧] لا يعرف عن الشيخ، ولا صدر منه قط في حق واحد، فإيراده عبارة / ابن عقيل هنا تكثُر بما لا يجدي، وتشبع بما ليس له، وهو كلابس ثوبي زور<sup>(٣)</sup>.

وأما قول الله تعالى: ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ ﴾ [النساء/ ١١٥].

وما بعدها من الآيات، فهو الحق الذي لا ريب فيه، والهدى الذي لا ضلال يعتريه، والشأن كل الشأن في فهم خطابه وما دل عليه؛ وما انطوى عليه من الأحكام والدلالات، ليس المعنى ما زعمه هذا من أنه لا يكفر أحد حتى يتبين له الإيمان ويختار الكفر، بل المراد عند أهل العلم بالتأويل أن من تبين له ما جاء به الرسول من الحجة والبيان، ثم عاند وأصر وشاق الرسول، ولو ظنَّ إصابة نفسه، كالخوارج، متوعد بهذا الوعيد العظيم في هذه الآيات الكريمات، وليس المراد أنه لا يكفر إلا هذا الصنف من الناس، وقد تقدَّم من الآيات الدالة على تكفير من زين له سوء عمله فرآه حسناً، ومن ضلَّ سعيه في الحياة الدنيا وهو يحسب أنه محسن.

وقد قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُفِضَ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ ﴾ [الزخرف/ ٣٦].

(١) في (ح): «ويفعلهم».

(٢) في (ح): «نقص لما نقض».

(٣) يشير إلى الحديث الشريف الصحيح: «المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور».



وقد ذكر العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى وغيره حال المقلدين لرؤساء الكفر من عامتهم وضعفائهم وجزموا بكفرهم، كما دلّت عليه الآيات المحكمات.

قال تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ الْقَوْلَ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ ﴿٣١﴾﴾ الآيات [سبا/ ٣١].

وكذلك آية الحجر<sup>(١)</sup> وغيرها من الآيات الدالة على تكفير الأتباع على ما هم فيه من الكفرات والضلالات.

(وتقدم أن أكثر النصارى وجمهورهم والمجوس ونحوهم لم يتبين لهم كفرهم؛ لكن تبين<sup>(٢)</sup> لهم أن محمداً ﷺ جاء بخلافه؛ وأنه كفرهم واستباح دماءهم وأموالهم وذرايرهم.

وعلى زعم هذا الرجل ليسوا بكفار؛ لأنه حصر الكفر في صنف واحد<sup>(٣)</sup>.

وقد تقدم هذا ولكنه يكرر فنكرر الجواب، (ولولا ظهور هذه المسألة لذكرت من الآيات والأحاديث؛ وكلام المفسرين)<sup>(٤)</sup>، وكلام الفقهاء في تقسيم الكفار إلى أقسام ما يثلج الصدر<sup>(٥)</sup>، وتقر به العين،

(١) في (المطبوعة): «آيات إبراهيم».

(٢) في (ق) و(المطبوعة): «يبين».

(٣) ما بين القوسين كله ساقط من (ق).

(٤) ما بين القوسين كله ساقط من (ق).

(٥) في (م): «الصدور».

ولكن أردت الاختصار في النقل، وأرشدت الطالب، فمن أراد الوقوف على ذلك فهو سهل بحمد الله تعالى.

وفي كلام شمس الدين ابن القيم، الذي قرره في طبقات المكلفين<sup>(١)</sup>، وما ذكره في كتابه «اجتماع الجيوش الإسلامية»<sup>(٢)</sup> على قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُوهُمْ كَسْرَابٍ يَبِيعَةً﴾<sup>(٣)</sup> الآيتين [النور/٣٩].

ما يكفي المؤمن المسترشد، والله الهادي والموفق.

وبهذا تعلم أن هذا المعترض من أبعد الناس عن فهم كلام الله ورسوله وكلام أهل العلم.



---

(١) انظر: «معارج القبول» (٢١٠/١) وما بعدها، و(٥٢٥/٢) وما بعدها.

(٢) انظر: «اجتماع الجيوش الإسلامية» ص (١٤) وما بعدها.

(٣) في (م) زيادة: ﴿يَحْسَبُهُ الظَّحَّانُ مَاءً﴾.

## فصل

قال المعتز: (قال أبو الوفاء بن عقيل / في «الفنون»، فيما نقله [٢٣٨] عنه ابن مفلح: قال معتزلي: لا مسلم إلا من اعتقد وجود الله وصفاته على ما يليق. فقلت له: إن رسول الله ﷺ سَهَّلَ ما صَعَّبَتَ<sup>(١)</sup>، ففنع من الناس بدون ذلك. ويقول للأمة: «أين الله؟ فتشير إلى السماء. فيقول: «إنها مؤمنة»<sup>(٢)</sup> فتركهم ﷺ على أصل الإثبات - إلى أن قال: إن من<sup>(٣)</sup> مذهب المعتزلة أن من خرج عن معتقدهم فليس يؤمن، وأن هذا ينعطف على السلف الصالح بالتكفير، وإنا نتحقق أن أبا بكر وعمر وغيرهما من الصحابة رضي الله عنهم لم يكن إيمانهم على ما اعتقده أبو علي الجبائي وأبو هاشم، فخجل المعتزلي. انتهى.

ولهذا لما قال الأعرابي للنبي ﷺ: «إنه رأى هلال رمضان» كما عند الإمام أحمد وغيره، قال له<sup>(٤)</sup> رسول الله ﷺ: «تشهد أن لا إله إلا الله

(١) في (ح): «ضيقت».

(٢) أخرجه مسلم (٥٣٧)، وأحمد (٢/٢٩١، ٣/٤٥٢، ٤/٢٢٢، ٣٨٨، ٤٤٧/٥).

(٣) ساقطة من (ق) و(م).

(٤) ساقطة من (ح).

وأني رسول الله؟ قال: نعم فأمر ﷺ منادياً ينادي بالصيام<sup>(١)</sup>، فاكتمى منه بالشهادتين، ولم يكلفه غيرهما لقبول قوله، فأخذ الإمام أحمد رحمه الله بهذا الحديث في دخول رمضان لخبر الواحد).

والجواب أن يقال: مراد المعترض بنقل كلام ابن عقيل على ما فيه من التحريف: أنه ينبغي التسهيل للعامة وغيرهم، ممّن دعا الصالحين وصرف لهم ما يستحقه الله ربّ العالمين من العبادات والدين، لأن النزاع في هذه المسألة، فاستدلّ عليها بقول ابن عقيل: (إنّ رسول الله ﷺ سهل ما صعبت<sup>(٢)</sup>) إلى آخره.

وهذا صريح في أن من كفر المشركين وقتلهم وشدّد في توحيد الله؛ والنهي عن الشرك به: مخالف مخطيء؛ قد شدّد في السهل، وصعب اللين، هكذا زعم هذا المعترض واستدلّ، والتشديد على المشرك وتكفيره وقتاله إذا أصرّ وعاند ليس من خواص الشيخ الذي اعترض عليه هذا؛ بل هو دين الرسل وطريقتهم ونحلّتهم، وهم ومن اتبعهم إلى يوم القيامة؛ فعلى هذا يطرد الاعتراض، ويقال: شدّدوا وصعبوا فيما ينبغي السهولة فيه.

فالاعتراض ليس خاصّاً بالشيخ؛ بل طرده يفضي إلى ما ترى، وهل بعد هذا الجهل والضلال غاية ينتهي إليها الملحدون؟ اللّهمّ إنا نسألك العفو والعافية والمعافة الدائمة.

ثم يقال لهذا الجاهل<sup>(٣)</sup> المركب: إنما كلام ابن عقيل مع معتزلي

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٣٤٢)، وأبو داود (٢٣٤٠).

(٢) في (ح): «صلب».

(٣) في (المطبوعة) زيادة: «الجهل».

يعتقد ما اعتقدته المعتزلة في صفات الله؛ على ما هو مقرر في معتقدتهم،  
فأخبرهم ابن عقيل بأن من كلف العامة طريقة المعتزلة وما فيها / من النفي [٢٣٩]  
المفصل، فقد صعب السهل؛ لأن رسول الله ﷺ اكتفى بالإيمان المطلق؛  
لما سأل الجارية، هذا ما قصد ابن عقيل.

وأما المعترض فأراد أن المشرك الذي يسوي بين الله وبين غيره في  
خالص العبادة يُسهَّل عليه ولا يشدَّد، فسحقاً للقوم الظالمين.

قال الله تعالى: ﴿ وَقَدِّلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَدِّلُونَكُمْ  
كَافَّةً ﴾ [التوبة/٣٦].

وقال تعالى: ﴿ فَإِن لَّمْ يَعْزِلُوا فَمَنْ يَعِزُّوهُمْ وَإِلَيْهِمُ الْمُلْكُ وَاللَّهُ يَخْتَارُ ﴾ [النساء/٩١].

وقال تعالى: ﴿ بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ۗ  
— إِلَى قَوْلِهِ — فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ ۗ  
[التوبة/١ و ١١].

وقوله تعالى: ﴿ يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفْرَانَ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَظْ عَلَيْهِمْ  
وَمَا لَهُمْ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ۗ ﴾ [التحریم/٩].

وقال تعالى: ﴿ فَإِذَا لَقِيتَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ ۗ ﴾ [محمد/٤].

والآيات في المعنى كثيرة، فسبحان من ختم على قلوب هؤلاء  
الضُّلَّال، حتى كابروا بالمُجُون والمُحَال.

وكذلك ما ذكره بعد ذلك من الاستدلال بشهادة الأعرابي، يقال

له: من ردَّ شهادة الأعراب؟ ومن الذي أفسد عقائد العامة؟ والكلام فيمن أشرك بالله وسوى بينه وبين غيره، فأين هذه المسألة من شهادة الأعرابي؟ وأي جامعة بينهما لو كانوا يعلمون؟.

ثم في هذا الكلام بحث لا يعقله هذا الجاهل، وذلك أن ابن عقيل أجابه بحسب ما عنده، وإلاً فعقيدة المعتزلة أفسد العقائد في هذا الباب وأضلها، والواجب هو الإثبات الذي أقرت به الجارية؛ واعتقده أهل العلم من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وليس فوق ذلك غاية ينتهي إليها المؤمنون<sup>(١)</sup> في هذا الباب، والنبى ﷺ لا يقنع<sup>(٢)</sup> من أحد إلا بما<sup>(٣)</sup> يليق بجلال الله وعظمته، وربوبيته وإلهيته.

ومعلوم أنا لو جارينا هذا الكلام وسلمنا للمعتزلة ما هم عليه من الإلحاد والتعطيل للزم القدح في السلف، فالحق الذي لا ريب فيه ما تلقاه أصحاب رسول الله ﷺ عن نبيهم؛ واعتقدوه في ربهم، وما عداه فهو محض ضلال وجهل ومحال، ومن اعتقد أن رسول الله ﷺ قنع من العامة في هذا الباب وغيره بما لا يحصل به الإيمان والسعادة [٢٤٠] والفلاح؛ وأن الغاية / العليا عند غيرهم من الخلوف<sup>(٤)</sup> والمتكلمين، فهذا من أضل الناس وأبعدهم عن طريق الهدى؛ وأسوأهم ظنًا بربه وبنبيه ﷺ، وبسط هذا يطول، وبهذا تعلم حال المعترض وأنه لا يدري ما يقول.

(١) في (ق): «المؤمن».

(٢) «لا» ساقطة من (ح)، وفي (ق) و(م): «يقبل»، بدل «يقنع».

(٣) في (م): «ما».

(٤) في (ق): «الخلف».

وأما قوله: (إنَّ من<sup>(١)</sup> مذهب المعتزلة أن<sup>(٢)</sup> من خرج عن معتقدهم فليس بمؤمن).

يقال له: وعند الرسل أيضاً أن من خرج عن معتقدهم فليس بمؤمن، فإن ردَّ مذهب الرسل لموافقة المعتزلة في تكفير المخالف، فهذا الكلام إلى الكفر أقرب منه إلى الإيمان.



---

(١) ساقطة من (ق) و(م).

(٢) ساقطة من (المطبوعة).

## فصل

قال المعترض: (قال ابن عقيل: يا علماء السوء؛ ما<sup>(١)</sup> نفع منكم بما أنتم عليه من تصاريحكم، فإن طبيباً به مثل مرضي يضيق على الأغذية ولا يحتمي، مشكوك في صدقه عندي، فالحظوا حال من أنتم ورثته يا سباع يا قطاع الطريق، لا ترون إلا على مطارح الجيف، نبيكم ﷺ قنع من المرأة<sup>(٢)</sup>) بإشارتها إلى السماء؛ وأنتم تشككون الناس في العقائد، انفتح بكلامكم البثق العظيم<sup>(٣)</sup>. انتهى.

وقد قال تعالى: ﴿فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى ﴿١٤﴾ لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى ﴿١٥﴾ الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴿١٦﴾﴾ [الليل/ ١٤ - ١٦].

قال المفسرون: البغوي والجلال المحلي: كذب الرسول ﷺ وتولى عن الإيمان. انتهى، وهذا الاستثناء عند العلماء رحمهم الله تعالى من استثناء الحصر، والصلي هنا إنما هو المؤبد).

والجواب أن يقال:

كلام ابن عقيل إنما هو مع المتكلمين الذين أحدثوا بدعة الكلام

(١) في (م): «لا».

(٢) في (ق) و(م): «الجارية».

(٣) في (م): «العظم».



والخوض في الجواهر والأعراض<sup>(١)</sup>، والحركة والسكون، والكميات والكيفيات، ونحو ذلك من مقالات المتكلمين، وتشبهاتهم التي أوجبت لكثير من الناس الشك في ضروريات الدين، وبديهيات اليقين، فمن أخذ هذا واستدل به على رد قول<sup>(٢)</sup> علماء الإسلام الذين أمروا بتوحيد الله وعبادته<sup>(٣)</sup>، والكفر بالطاغوت من الأنداد والآلهة والكهان ونحوهم، فهو من أسفه الناس وأجهلهم بأمر الأديان، وما جاءت به الرسل من التوحيد والإيمان<sup>(٤)</sup>، بما رد به على المتكلمين من أهل منطق اليونان، فظن أن البحث في التوحيد<sup>(٥)</sup> وتحقيقه، والنهي عن الشرك وسد ذرائعه، وقطع / وسائله، وتبين حقيقته، والفرق بين أصغره وأكبره هو من جنس أبحاث [٢٤١] المتكلمين المخالفين للسلف في خوضهم في مسألة الجوهر والعرض، وبقية المقولات العشر، ولذلك رد على المسلمين بما رد به ابن عقيل على المتكلمين، وذكر أن تحقيق التوحيد وذكر أصوله وفروعه وثمراته وبيان الشرك وذكر أصوله وفروعه ووسائله<sup>(٦)</sup> وذرائعه من جنس بدعة المتكلمين وانفتح بها البثق.

فقف هنا، واعتبر، واعرف بُعد هذا الضرب من الناس عن طريق

- 
- (١) في (ح): «والاعتراض».  
(٢) في (المطبوعة): «قوله».  
(٣) في (ق) و(م) زيادة: «وحده لا شريك له».  
(٤) في (ح) و(م) و(المطبوعة) زيادة: «ومن أضلهم في عدم الفرق بين ما عليه أهل الإسلام مما عليه أهل المنطق والكلام ولذلك رد على أهل التوحيد والإيمان».  
(٥) في (ح): «الإيمان».  
(٦) في (ح): «وسائله».

العلم والهدى، واعرّف ما تضمّنه قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ﴾<sup>(١)</sup> بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٤٤﴾ [الفرقان/ ٤٤].

من الحكم الفصل الذي هو في غاية المطابقة لحال هؤلاء الضلال، ما رضى تعالى أن شبههم بالأنعام حتى قال: ﴿بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ ﴿٤٤﴾ [الفرقان/ ٤٤].

وأما كلام المعترض على قوله تعالى: ﴿فَأَنْذَرْتَهُمْ نَارًا تَلَطَّوْنَ بِهَا﴾ [الليل/ ١٤].

فمن أقبح الجهل، وأبعده عن مظان الهدى، وكلام المفسرين صحيح لا شك فيه.

وأما مفهوم هذا المعترض: فمن أبطل الباطل، وأمحل المحال، وذلك أنه ظن أن من دعا الأولياء والصالحين، واستغاث بهم، وناداهم في حاجاته وملماته لا يدخل في هذه الآية، ولا تتناوله، وأي تكذيب وتولٍّ أعظم من رد النصوص الدالة على توحيد الله، وردها بشبه القبوريين، وهذيان المشركين؟ فقوله: (وهذا الاستثناء عند العلماء من استثناء الحصر، والصلي هنا إنما<sup>(٢)</sup> هو المؤبد، كقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فَمِنَ النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ﴾ ﴿١٠٦﴾ الآية [هود/ ١٠٦])، فهذا كلام جاهل لا يعقل ما يقول، فإن الصلي نوع، والتأييد نوع، ولا تلازم بين الصلي والتأييد؛ بل التأيد يلزم منه الصلي ولا يلزم من الصلي التأيد، وقول بعضهم: إن الصلي في الآية

(١) ساقطة من (ق).

(٢) ساقطة من (ق) و(م).

يراد به المؤبد، لا يدل على التلازم، وإنما قالوه لتخصيص العموم  
المستفاد من الحصر؛ لقوله<sup>(١)</sup> تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا  
دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء/ ٤٨؛ ١١٦].

فخصّوه بالصلي المؤبد إشارة إلى أنه عام مخصوص، أو عام أريد  
به الخصوص هذا على تأويلهم «الأشقى» بمعنى الشقي، وإن أبقينا الصيغة  
على أصلها فلا يحتاج لما تقدّم، ويكون الصلي نوع خاص من العذاب  
لا بمعنى الدخول، فتأمل.

واستدلّاه بالآية الأخرى دليل على جهله بمعاني التنزيل، فإن في  
هذه الآية مقالاً لأهل العلم، وبحثاً في الاستثناء الذي في هذه الآية وهو  
قوله: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ [هود/ ١٠٨]. لا يدرية أمثال هذا.

وأما قوله: (فهذا من استثناء الحصر).

فهذه عبارة جاهل باصطلاحهم، والصواب أن يقال: من حصر  
المستثنى.

وأما قوله: (فمتى يوجد في هذه الأمة من يكون قاصداً لتكذيب  
الرسول ﷺ، مولياً عن الإيمان به، مختاراً لذلك من عوامها / فضلاً عن [٢٤٢]  
علمائها؟).

فجوابه: أن النبي ﷺ أخبر عن هذه الأمة أنها تتبع سنن من كان  
قبلها، وتأخذ مأخذ القرون شبراً بشبر، وذراعاً بذراع، حذو النعل بالنعل،  
وحذو القذة بالقذة، فأنتم أعلم أم رسول الله ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى

(١) في (ق): «كقوله».

إن هو إلاّ وحى يوحى؟ فهذا يقع بلا شك فيهم من كذب وتولى، وفيهم من أُلحد وبدل، وفيهم من كذب وافترى، وفيهم الذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله، كحال هذا المفترى وفيهم من عبد العجل؛ بل فيهم من عبد سائر الموجودات<sup>(١)</sup>، وتأله جميع المخلوقات، وهذا ظاهر مستبين؛ تعرفه العامة فضلاً عن الخاصة لكن المعترض وأمثاله ممن طبع الله على قلوبهم؛ وصرفها عن معرفة الحق وإرادته، فهم في ظلمات الجهل والطبع والريب والهوى يترددون، ويحسبون أنهم على شيء، فنعوذ بالله من الخذلان وتلاعب الشيطان.



---

(١) في (ح): «المفردات».

## فصل

قال المعترض : (وقال أبو الوفاء بن عقيل : واكمداه من مخالفة الجهال ، من أجل استماع ذي الجهالة للحق والإنكار له ، ينفر قلبه من أدلة المحققين ، فهم بهيمية في طبع<sup>(١)</sup> جهال ، فلا تزول جهالتهم بالمعالجة . قال<sup>(٢)</sup> : وهل طاحت دماء الأنبياء والأولياء إلا بالذي مثل هؤلاء ، حيث رأوا من التحقيق ما ينكرون ، فصالوا ما قدروا ، وغالوا ما لم يقدرُوا ، فهم بين قاتل للمتقين والمؤمنين ، مجاهرةً إذا قدرُوا ، وغيلةً إذا عجزوا . انتهى ملخصاً .

قال المعترض : (وقد صحَّ عندنا أن هؤلاء في أثناء دعوتهم أتوا إلى المجمع في ناحية سدير ، فدخلوها ليلاً قبل أن يتولوا عليه ، فأذنوا في أحد<sup>(٣)</sup> مساجدهم يطلبون قتل من جاء متقدماً للصلاة في المسجد ، فجاءهم شباب من أهل الخير ، فقتلوه في المسجد ، قال المزني : قال الشافعي : يا إبراهيم العلم جهل عند أهل الجهل كما أن الجهل جهل عند أهل العلم ، وأنشد :

ومنزلة الفقيه من السفية كمنزلة السفية من الفقيه

(١) في (ق) و(م) : «طباع» .

(٢) ساقطة من (ق) و(م) .

(٣) في (ح) : «أجد» .

فهذا زاهد في قرب هذا وهذا فيه أزهده منه فيه  
 إذا غلب الشقاء على السفيه تنطع في مخالفة السفيه<sup>(١)</sup>  
 والجواب أن يقال: لو كان هذا يدري، ويفرّق بين الجهل والعلم،  
 والحق والباطل، والضلالة والهدى، والغيّ والرشاد، والصلاح والفساد  
 لعرف أن كلام ابن عقيل، وكلام الشافعي يتعيّن حمله على هذا المعترض  
 وأمثاله الضالين عن الهدى، الصادين<sup>(٢)</sup> عن طريق أهل العلم والتقوى،  
 [٢٤٣] المستحلين لأعراض / خيار الأمة وأئمتها، الذين يأمرون بعبادة الله وحده  
 لا شريك له، ويدعون إلى ذلك، وينهون عن الشرك به، واتخاذ الأنداد  
 معه، والتسوية بينه وبين غيره، فيما يستحقه على عباده، ويختص به من  
 العبادات الباطنة والظاهرة، كالحب والخضوع، والخوف والرجاء  
 والاستعانة والاستغاثة، والإنابة والتوكّل، والطاعة والتقوى، وغير ذلك  
 من أنواع العبادات والطاعات، فمن تأوّل كلام ابن عقيل وكلام الشافعي  
 في ردهما على المتكلمين والسفهاء، الذين يرغبون عن العلم والفقّه في  
 أئمة الهدى ومصابيح الدجى، فهو من أضل البرية، وأسفههم، وأقلهم  
 حظاً ونصيلاً من العلم والهدى، والحلم والنهى، وهو كمن يتأول آيات  
 التنزيل النازلة في أهل الشرك من الجاهلية الضالين<sup>(٣)</sup>، فيمن خالف بدعته  
 ونحلته من المؤمنين المتّقين، كما جرى للخوارج وأمثالهم من الضالين.  
 وأما قوله: (وقد صحّ عندنا أن هؤلاء أتوا إلى المجمع في ناحية  
 سدير ودخلوها ليلاً) إلى آخر عبارته.

(١) في هامش (الأصل) و(ق) و(م) قال صوابه: «الفقيه»، كأن المعترض حرّفه.

(٢) في (ق): «الصادرين».

(٣) من هنا ساقط من النسخة (م).

فيقال له: قد صحّحت فيما مضى من المستحيلات والمفتريات،  
وصوّبت من الجهالات والضلالات، ما يقضي بسقوط خبرك وإطراح  
تصحيحك.

وقد قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَهُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ الآية  
[الحجرات/٦].

وأين من يساعدك على صحة قولك، وثبوت دعواك؟ وقد جرى من  
أمثالك من المارقين، ومن المبتدعة الضالّين، والكفرة المشركين من البهت  
والزور ما لا يحصى، وفي الحديث: «عدلت شهادة الزور الإِشراك بالله»<sup>(١)</sup>.

ثم لو فرض أن هذا وقع من بعض أتباع الشيخ أينسب الخطأ إليه،  
ويشنع به عليه؟ وقد أخطأ أسامة بن زيد، وأنكر عليه النبي ﷺ خطاه،  
ومن نسب خطاه إلى رسول الله ﷺ فهو إلى الكفر أقرب منه إلى الإيمان،  
وكذلك خالد بن الوليد قتل بني جذيمة بعد أن قالوا: «صبأنا» ولم يحسنوا  
أن يقولوا: «أسلمنا»، فأنكر ذلك عليه رسول الله ﷺ، ووداهم.

والشعر الذي أورده عن الشافعي رحمه الله تعالى قد غير فيه وبدّل،  
وأفسد معناه فقوله: (وهذا فيه أزهد منه فيه). فقوله: «فيه» الأولى زيادة  
ليست في كلام الشافعي، يخرج الكلام من وزنه، وقوله في البيت الأخير:  
إذا غلب الشقاء على السفيه تنطع في مخالفة السفيه

كذا بخط المعترض، وصوابه: «في مخالفة الفقيه» لا السفيه.



(١) تقدّم تخريجه. انظر ص (٢٤٧).

## فصل

قال المعترض: (وقال الإمام أحمد رضي الله عنه: إنه يجب هجر من فسق، أو كفر ببدعة، أو دعا<sup>(١)</sup> إلى بدعة مضلّة، أو مفسقة على من عجز عن الردّ عليه، أو خاف الاغترار به والتأذي، ذكره ابن مفلح: وقال القاضي أبو الحسين، قال المروزي: قلت لأبي عبد الله: ترى للرجل أن يشتغل بالصوم والصلاة، ويسكت عن الكلام في أهل البدع؟ فكلح على وجهه.

[٢٤٤] / وقال: إذا هو صلّى وصام واعتزل الناس أهو لنفسه؟ قلت: بلى. قال: فإذا تكلم كان له ولغيره؟ يتكلم أفضل. قال أبو طالب عن الإمام أحمد: كان أيّوب يقدم الجريري على سليمان التيمي، لأن الجريري كان يخاصم القدرية وأهل البدع، وروى الإمام أحمد عن أبي عقبة الخولاني رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يزال الله يغرس في هذا الدين غرساً يستعملهم بطاعته»، وقال أبو الفرج الشيرازي: من الأصحاب، قال أحمد بن حنبل: إذا رأيت الشاب أول ما ينشأ مع أهل السنّة والجماعة فارجه، فإذا رأيت مع أصحاب البدع فايثس منه، فإن الشاب مع أول نشأة. وقال أبو الفرج ابن الجوزي لما ذكر أهل البدع من المعتزلة وغيرهم قال:

(١) إلى هنا تنتهي النسخة (ق).



الله الله من مصاحبة هؤلاء، ويجب منع الصبيان من مخالطتهم، لئلا يشرب في قلوبهم من ذلك شيء. انتهى.

فلقد صدق ابن الجوزي رحمه الله. قال الشاعر:

أتاني هواها قبل أن أعرف الهوى فصادف قلباً خالياً فتمكنا

والجواب أن يقال: هذا المعترض لما غلبت عليه ظلمات الجهل والهوى؛ والضلال عن سبيل الحق والهدى، ظنٌّ أن من دعا إلى توحيد الله؛ ونهى عن الإِشراك<sup>(١)</sup> به وألزم بأركان الإسلام وشرائعه: مبتدع ضال، يدخل فيما نقل عن الأئمة من ذم أهل البدع وهجرهم، فلم يفرِّق بين أهل السنة وأهل البدع، وأهل الشرك وأهل التوحيد، وأهل البر وأهل الفجور، وقد خصم بعض هؤلاء الحمقى رجلاً عند بعض الأمراء، فقال: إنه ناصبي شيعي يسب علي بن الخطاب، ويمدح معاوية بن أبي طالب. فقال الأمير: لا أدري على أي شيء أحسدك، أعلى علمك بالمذاهب، أو على معرفتك بالأنساب؟.

وكذلك حال هذا الضال، يجمع بين الأضداد، ولا يعرف المقصود من الخطاب والمراد، فهو في ظلمات بعضها فوق بعض، لما عفت آثار الإسلام، وقل من يعرفه من الخاصة والعوام، وصارت الغلبة لأمثاله من الجهال والطغام؛ استغرب ما أبداه الشيخ العلم الإمام، من أصول الملة وقواعد الإسلام، وظنَّ أنه من جنس بدع الرافضة والقدرية وأهل الكلام، لأنه لا شعور له بحقيقة ما جاءت به الرسل ولا إمام، أولئك كالأنعام؛ بل هم أضل من كل وجه حتى في المعارف والأفهام، أين من يقول:

(١) في بقية النسخ: «الشرك».

اعبدوا الله ما لكم من إله غيره، واتركوا ما أنتم عليه من دعاء الأحجار والأشجار والصالحين والأصنام، ويجدد للسنة ما اندرس من القواعد والأصول والأعلام، ممن يدعو إلى إنكار القدر السابق، وأن الله لم يخلق أفعال العباد من الأنام؟ بل وأين هو ممن يرى رأي المعتزلة في سلب الصفات وإنكار ما جاءت به الأحاديث والآيات<sup>(١)</sup>، ويبالغ في الجدل والخصام؟ وأين هو من رافضي يذهب إلى تضليل أصحاب رسول الله ﷺ، ويرى شتم السابقين الأولين من الصفوة الكرام؟ ما بعد التباس أمر الفريقين وعدم الفرق بين المذهبين غاية ينتهي إليها أهل الشك والظلام، ومن لم يجعل الله له نوراً فما له / من نور، ومن أصعب الأشياء على النفوس مخالفة العوائد، وما ألفته، ونشأت عليه من النحل والطرائق، ما لم تساعد هداية التوفيق، ويأتي المدد من مصرف القلوب، وعلاّم السرائر والغيوب.



---

(١) في بقية النسخ: «الآيات والأحاديث».

## فصل

قال المعترض : (فصل ، ولنختتم هذا الكتاب بمسألة هذا الرجل الذي ذكرنا أنها قاعدة قنطرتة على الأمة ، قال في شبهه المذكور في خاتمتها : «ولنختتم الكلام بمسألة عظيمة<sup>(١)</sup> مهمة يكثر جهل الموحدين بها ، فنقول : لا خلاف أن التوحيد يعني الإيمان لا بد أن يكون بالقلب واللسان والجوارح ، فإن اختلف بعض هذه الثلاث ، فهو كافر أعظم من كفر فرعون وإبليس وأمثالهما ، وهذا يغلط فيه كثير من الناس». اهـ المقصود .

ثم ذكر كلاماً بعده ، وهذه المسألة ذكرها أبو العباس بن تيمية رحمه الله تعالى بعينها في كتاب الإيمان الكبير له ، وقال : من هذه المسألة نشأت البدع ، إلى أن قال : «واتفق أهل السنة والجماعة والخوارج على أن الإيمان اعتقاد بالجنان ، ونطق باللسان ، وعمل بالأركان ، ثم افرقت عند ذلك عنهم الخوارج ، فقالوا : إن اختلف بعض هذه الثلاث لم يكن مسلماً» ، هذا محصول كلام أبي العباس ، وصح بهذا الكلام من<sup>(٢)</sup> هذا الرجل الذي هو قرّره وعظّمه أنه عين مذهب الخوارج الذين كفّروا به الأمة ،

(١) نهاية السقط من النسخة .

(٢) ساقطة من (ح) .

وقاتلوا عليه أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، الذي هو من النبي ﷺ بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعده، كما في الصحيحين وغيرهما، وكفّروه بذلك، وقد ذكر هذه القاعدة العلامة ابن قندس في حاشيته على الفروع، ونقل كلام أبي العباس<sup>(١)</sup> وابن قندس رحمهما الله تعالى؛ لأنهما ذكرا أن هذه الصورة التي ذكرها هذا الرجل بعينها هي مذهب الخوارج بعينه، ومذهب الخوارج كفانا سيد البشر ﷺ في رده فيما صح عنه، مع كونهم يقولون من خير قول البرية، وهذا الرجل قد عظم هذه المسألة أشد التعظيم، كما ترى بالحض عليها، وجعلها مهمة بحيث دعا إلى الاهتمام بها وبلزومها والعمل بموجبها، وأنه يكثر الجهل من الموحدين بها، وصدق في ذلك بل كل الموحدين بحمد الله تعالى لا يعتقدونها، ولا يعرفونها؛ لأنها جهل ليس بعلم، والجهل لا يسمى علماً على الصحيح عند الأصوليين، وهذا الرجل قد جعل المخالف لها كافراً أعظم من كفر فرعون وإبليس وأمثالهما، فإذا كان هذا كلامه في هذه المسألة فماذا يزيد الإيمان وينقص حتى يكون أدنى أدنى من مثقال حبة من<sup>(٢)</sup> خردل من إيمان، كما في الصحيحين من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ في حديث الشفاعة، والخردلة أدون<sup>(٣)</sup> من الذرة بكثير، فهذه حال أهل الأهواء لا يتبعون أهل الحق ولا يهتدون سبيلاً لتناقضهم، وتقطيع / آثارهم بالأهواء، وتحكيم عقولهم بالجهل، [٢٤٦]

(١) في (م) زيادة: «على ذلك وقرره فحيث لا يحتاج كلام هذا الرجل لذكر رد عليه مع كلام أبي العباس».

(٢) ساقطة من (المطبوعة).

(٣) في (م): «أدنى»، وفي (ح): «أو دون».

يهيمون في كل واد، فكيف ندبر على هذا الطريق الزائف أنه يخرج من النار من كان في قلبه أدنى أدنى من مثقال حبة خردل من إيمان، فلا يُصدّق بقولهم هذا إلا من كدّب بحديث الرسول ﷺ الذي في الصحيحين في الشفاعة عن أنس رضي الله عنه وغيره<sup>(١)</sup>، أفلا يستحيون من هذا الهديان الذي لا قوام له في<sup>(٢)</sup> الميدان؟ إذا التفت الفرسان، ونشرت الصحف وعلق الميزان من السنّة والقرآن؟ وأحضر قول علماء<sup>(٣)</sup> هذا الشأن.

فحينئذ يكون قولهم هذا كالسراب في القيعان، يحسبه الظمآن ماء حتى إذا جاءه وبرحه فواحسرتا للعطشان، ومع هذا ليس لهم عن ذلك رجوع، وقولهم لا يسمن ولا يغني من جوع.

إذا تقرّر هذا: فكل أتباعه يشربون من هذا البحر التيار المظلم من أي أركانه، ويلتقطون من ضفادعه وحيثانه، فهذا ملتقى البحرين يلتقيان، بينهما برزخ لا يبغيان، بحر أجاج بتكفير الأمة ثجاج<sup>(٤)</sup>، وبحر سائغ شرابه لذة للشاربين، وبينهما حاجز الأمواج، فسلك هذا الرجل بحر الظلمات بنص العلماء الثقات، ومن شك في هذا فليراجع من الأثبات ما ذكرنا في المجلدات، ليتبع سبيل المؤمنين المفلحين المنجحين عن سبيل الظلمات فما<sup>(٥)</sup> يقول من هذا مقاله<sup>(٦)</sup> فيما رويناها) وذكر حديث البطاقة.

(١) ساقطة من (م).

(٢) في (ح) و(المطبوعة) زيادة: «هذا».

(٣) في (م) زيادة: «أهل».

(٤) في بقية النسخ: «نجاج» بالنون.

(٥) في (ح): «فلا».

(٦) في (ح): «مثاله».

## والجواب أن يقال:

قد تقدم مراراً أن المعترض له حظ وافر من صناعة التبديل والتحريف، كما وصف الله اليهود بذلك في غير آية، (وبحث الشيخ تقي الدين ابن تيمية رحمه الله موجود معروف فإنه تكلم على مسألة التكفير ببعض الذنوب كما هو رأي الخوارج، وليس في كلام شيخنا رحمه الله - تعرض لهذا - أعني التكفير بالذنوب - حتى يرد عليه بكلام شيخ الإسلام؛ بل كلامه في التوحيد الذي هو شهادة أن لا إله إلا الله، وهذا لا ينازع مسلم في أنه لا بد أن يكون بالقلب، فإنه لم يصدق ويعلم ويؤثر ما دلّت عليه «لا إله إلا الله» ويعمل بقلبه العمل الخاص كالمحبة، والإنابة، والرضا، والتوكل، والخشية، والرغبة، والرغبة، فإن لم يحصل منه هذا بالكلية فهو منافق، ولا بد من الإقرار، فإنه إذا لم يقر بلسانه، كافر تجري عليه أحكام الكفار بلا نزاع، وكذلك العمل بالجوارح لا بد منه، فلا يكون مسلماً إلا إذا ترك عبادة الطاغوت، وتباعد عنه، وعمل لله بمقتضى شهادة الإخلاص من تسليم الوجه له، واجتناب الشرك قولاً وعملاً وترك الخضوع والسجود<sup>(١)</sup>، والذبح والنذر لغير الله، وإخلاص الدين في ذلك كله لله، هذا ما دلّ عليه كلام شيخنا رحمه الله في كشف الشبهة<sup>(٢)</sup>، وهذا مجمع عليه بين أهل العلم، فإذا اختل أحد هذه الثلاثة اختل الإسلام وبطل، كما دلّ عليه حديث جبريل لما سأل [٢٤٧] النبي ﷺ عن الإسلام والإيمان والإحسان، فبدأ / في تعريف الإسلام بالشهادتين، ولا شك أن العلم والقول والعمل مشروط في صحة الإتيان

(١) ما بين المعقوفتين كله ساقط من (ق) و(المطبوعة).

(٢) في (ق) و(المطبوعة): «الشبهات».

بهما، وهذا لا يخفى على أحد شم رائحة العلم، وإنما خالف الخوارج فيما دون ذلك من ظلم العبد لنفسه، وظلمه لغيره من الناس.

وأما الديوان الأكبر، وهو ظلم الشرك، فلا خلاف بين أهل السنّة والخوارج في التكفير بالشرك الأكبر، بعد قيام الحجة الرسالية، والمعارض جاهل، لا يفرق بين مسائل الإجماع ومسائل النزاع.

وها أنا أسوق لك كلام شيخ الإسلام تقيّ الدّين لتعلم أن هذا<sup>(١)</sup> المعارض بدّل اللفظ وحرف المعنى، وجمع بين الأمرين اللذين ذم الله بهما اليهود بغياً وحسداً، والله حسبي، والمقصود هنا<sup>(٢)</sup> رد شبهته.

قال شيخ الإسلام في أواخر النصف الأول من كتاب «الإيمان»<sup>(٣)</sup>:

(فإن قيل: فإذا كان الإيمان المطلق يتناول جميع ما أمر الله تعالى به رسوله ﷺ فمتى ذهب بعض ذلك بطل الإيمان، فيلزم تكفير أهل الذنوب، كما يقوله<sup>(٤)</sup> الخوارج أو تخليدهم في النار، ولا ينفي عنهم اسم الإيمان بالكلية، كما تقول المعتزلة، وكلا القولين شر من قول المرجئة، فإن المرجئة منهم جماعة من العلماء والعباد المذكورين عند الأمة بخير، وأما الخوارج والمعتزلة فأهل السنّة والجماعة من جميع الطوائف مطبقون على ذمهم.

قيل: أولاً: ينبغي أن يعرف أنّ القول الذي لم يوافق الخوارج والمعتزلة عليه أحد من أهل السنّة هو القول بتخليد أهل الكبائر في النار،

(١) ساقطة من (م).

(٢) ساقطة من (م).

(٣) انظر: «مجموع الفتاوى» (٧/٢٢٢).

(٤) في (ق) و(المطبوعة): «تقوله»، بالتاء المثناة الفوقية.

فإن هذا القول من البدع المشهورة، وقد اتفق الصحابة والتابعون لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين على أنه لا يخلد في النار أحد ممن في قلبه مثقال ذرة من إيمان<sup>(١)</sup>، وقد نقل بعض الناس عن<sup>(٢)</sup> الصحابة في ذلك خلافاً، لما<sup>(٣)</sup> روي عن ابن عباس أن القاتل لا توبة له، وهذا غلط على الصحابة، فإنه لم يقل أحد منهم إن النبي ﷺ لا يشفع لأهل الكبائر، ولا قال إنهم يخلدون في النار، لكن ابن عباس في إحدى الروايتين عنه قال: «إن القاتل لا توبة له» وعن أحمد بن حنبل في قبول توبة القاتل روايتان أيضاً، والنزاع في التوبة غير النزاع في التخليد، وذلك أن القتل يتعلق به حق آدمي؛ فلهذا حصل النزاع فيه، وأما قول القاتل: «إن الإيمان إذا ذهب بعضه ذهب كله»، فهذا ممنوع، وهذا هو الأصل الذي تفرعت منه البدع في الإيمان، فإنهم ظنوا أنه متى ذهب بعضه ذهب كله، لم يبق منه شيء، ثم قالت الخوارج والمعتزلة: هو مجموع ما أمر الله به ورسوله، وهذا هو الإيمان المطلق، كما قاله أهل الحديث، قالوا: فإذا ذهب / منه شيء لم يبق مع صاحبه شيء من الإيمان، فيخلد في النار [٢٤٨] وقالت المرجئة، على اختلاف فرقهم؛ فلا يذهب بالكبائر ويترك الواجبات الظاهرة شيء منه إذ لو ذهب شيء منه لم يبق منه شيء، فيكون شيئاً

(١) في (ق) و(المطبوعة) زيادة: «واتفقوا أيضاً على أن نبينا ﷺ يشفع فيمن يأذن الله له بالشفاعة فيه من أهل الكبائر من أمته، وفي الصحيحين عنه أنه قال: «لكل نبي دعوة مستجابة وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة»، وهذه الأحاديث مذكورة في مواضعها.

(٢) في (م) زيادة: «بعض».

(٣) في (ق) و(المطبوعة): «كما».



واحداً، يستوي فيه البر والفاجر، ونصوص الرسول ﷺ وأصحابه تدل على ذهاب بعضه وبقاء بعضه، كقوله: «يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان»<sup>(١)</sup>. انتهى المقصود منه.

فقف واعتبر يا من أنعم عليه، وتأمل كلام الشيخ الذي احتج به هذا المعترض الضال، فإنه صريح في أن الخوارج إنما خالفوا السلف، وانفردوا عن أهل السنة بالتكفير بالذنوب، التي دون الشرك، ودون ما يوجب الكفر، وأهل العلم قاطبة فرّقوا بين هذا وبين رأي الخوارج، وعقدوا أبواباً مستقلة في أحكام المرتدين، واتفقوا على التكفير بإنكار الوجدانية، واتخاذ الآلهة من دون الله، كما عليه عبّاد القبور وعبّاد الملائكة والأنفس المفارقة، وجعلوا هذا أظهر شعائر الإسلام، وأعظم قواعده، وأكبر أركانه؛ كما في حديث معاذ: «رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله»<sup>(٢)</sup> والحنابلة وغيرهم قرروا هذا في أبواب حكم المرتد، وكذلك من قبلهم من الأئمة. والسلف يكفرون من كفره الله ورسوله. وقام الدليل على كفره، حتى في الفروع. فيكفرون منكر<sup>(٣)</sup> هذه الأحكام المجمع على حلها أو تحريمها، كحل الخبز وتحريم الخنزير، بل جميع الرسل جاءت بتكفير من عدل بربه وسوى بينه وبين غيره، كما ذكره شيخ الإسلام في رده على اليهود والنصارى، ودليله ظاهر في كتاب الله تعالى وسنة رسوله.

فإن كان تكفير المشرك، ومن قام الدليل على كفره هو مذهب الخوارج، ولا يكفر أحد عند أهل السنة، فهذا رد على الله وعلى رسوله،

(١) أخرجه مسلم (١٩٣/٣٢٥).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) في (م): «من أنكر».

وعلى أهل<sup>(١)</sup> العلم والإيمان قاطبة، ويكفي هذا ردًا وفضيحة لهذا المعترض، الذي لم يميز ولم يفرق بين دين المرسلين، ومذهب الخارجين والمارقين.

وإن اعترف المعترض بالتفصيل، وسلّم للرسول وأتباعهم تكفير المشركين العادلين برب<sup>(٢)</sup> العالمين.

فيقال له:

هذا الذي اعترضت به على الشيخ؛ أهو تكفير بالذنوب التي دون الشرك، أم النزاع في تكفير من دعا الصالحين وسألهم وتوكل عليهم، وجعلهم واسطة بينه وبين الله في حاجاته وملماته الدينية والدينية؟ فإن اعترف بأن النزاع في هذا فقد خصم وهزم، ونادى على نفسه بالخطأ والكذب، ونسبة الشيخ إلى ما قد نزهه الله عنه.

[٢٤٩] وإن أنكر وقال: / النزاع فيما دون هذا، طوّل بيانه، مع أنّ الخاص والعام يُكذّب به ويرد عليه؛ لو أنكر، لعلمهم أن النزاع والخصومة بين الشيخ رحمه الله وبين أعدائه إنما هي في دعاء غير الله وعبادة سواه، والاعتماد والتوكل على الشركاء والأنداد التي هي من الإفك الذي افتراه الضالون، وانتحلّه المبطلون، وسيعلم الذين ظلموا أيّ منقلب يتقلبون.

إذا عرفت هذا: تبين لك ما قدّمناه من إفك هذا المفترى وضلاله، وتحامله على شيخ الإسلام، وأن ما قرره الشيخ مبين لمذهب الخوارج موافق لمذهب أهل الإسلام من أهل العلم والدين، وأن من

(١) في (م): «أولى».

(٢) في (الأصل): «بالله».

زعم<sup>(١)</sup> أن قول الشيخ هو قول الخوارج، فقد تضمن زعمه وبهته تجهيل أئمة الدين، وعلماء المسلمين، ممن نهى عن الشرك بالله رب العالمين، وأنهم لم يفرقوا بين مذهب الخوارج ودين الرسل؛ بل لازمه أن ما تضمنه الكتاب العزيز والسنة النبوية من تكفير من دعا مع الله آلهة أخرى هو مذهب الخوارج، فنعوذ بالله من الجهل المعمي، والهوى المردي.

ثم هذا رجوع عن مذهبه الأول، فإنه جعل فعل عبّاد القبور: من التوسل الجائر الذي دلّ عليه حديث الأعمى، وهنا<sup>(٢)</sup> نكص على عقبه وجعله من الذنوب التي تُكفّر بها الخوارج.

يوماً بحزوى ويوماً بالعقيق وبالعذيب يوماً ويوماً بالخليصاء  
وتارة<sup>(٣)</sup> تنتحي نجداً وأونة شعب الغوير وطوراً أقصر تيماء

وأما قوله: (فإذا كان هذا كلامه في هذه المسألة، فماذا يزيد الإيمان وينقص، حتى يكون أدنى أدنى من مثقال حبة خردل من إيمان) إلى آخر قوله.

فهذه العبارة تنادي بجهله، فالخوارج لا ينازعون في زيادة الإيمان، وإنما النزاع في نقصه، وأئمة الإسلام يقولون يزيد مع بقاء أصله الذي دلّت عليه شهادة أن لا إله إلا الله، وينقص حتى لا يبقى منه شيء، فإذا ثبت الإسلام زاد الإيمان ونقص، ومع عدم الإسلام وانهدام أصله لا يعتد بما أتى به من شعبه.

(١) من هنا ساقط من (م).

(٢) في بقية النسخ: «وهناك».

(٣) في (ح): «ويوماً».

وقوله: (وهذه حال أهل الأهواء لا يتبعون أهل الحق ولا يهتدون سبيلاً).

فيقال: نعم هو ذاك، ولو شعرت أن هذا الكلام منطبق على حالك، مناد بضلالك؛ وأنت لا تعرف الحق ولا أهله، ولا تعرف السبيل ولا تهتدي إليه، وإنما يعرف أهل<sup>(١)</sup> الحق والإيمان من له نور يمضي به في [٢٥٠] الناس، / وأما الجاهل المظلم<sup>(٢)</sup> فهو من أبعد الناس عن معرفة الحق، واتباعه<sup>(٣)</sup> السبيل وسلوكه.

وأما قوله: (كيف نُذبر على هذا الطريق الزائغ أنه يخرج من النار من كان في قلبه أدنى أدنى من<sup>(٤)</sup> مثقال حبة خردل من إيمان) إلى آخره.

فيقال: هذه العبارة عبارة جاهل غبي، فإن تدبير النصوص والأحكام إلى الملك الحق العليم<sup>(٥)</sup> العلام، وأهل العلم لا يستعملون هذه العبارة، ولا يعبرون بتعبير أهل الجهل<sup>(٦)</sup> والغباوة، وإنما يقال: كيف يفهم<sup>(٧)</sup> أو كيف يحمل، أو كيف يخرج، أو كيف يوجه؟.

ثم هذا القول صريح في أن هذا المعترض لم يشم رائحة العلم، ولم يمارس أهله، فإن الموحد السالم من الشرك الأكبر هو الذي يتصور أن

---

(١) ساقطة من بقية النسخ.

(٢) في (ق) و(م) و(المطبوعة) زيادة: «مثلك».

(٣) في بقية النسخ زيادة: «ومعرفة».

(٤) ساقطة من (ح).

(٥) «الحق العليم» ساقطة من (ح).

(٦) في بقية النسخ: «الجهالة».

(٧) في (ح): «تفهم».

يبقى في قلبه بقية من الإيمان والتوحيد، وأما المشرك العادل بربه، المُسَوِّي بينه وبين غيره؛ فلا يتصور بقاء شيء من الإيمان والتوحيد في قلبه، فهو ممن حبسه القرآن، وحكم بخلوده<sup>(١)</sup>.

قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء/ ٤٨؛ ١١٦].

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكٰفِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴿٦٤﴾ خٰلِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٦٥﴾ [الأحزاب/ ٦٤، ٦٥].

والمعترض كأنه من بوادي السودان الذين لم يأنسوا بشيء من العلم والإيمان، ولم يمر على أسماعهم شيء من نصوص السنة والقرآن، ولم يميزوا بين ما جاءت به الرسل وما عليه عباد الأصنام والأوثان، فرما زين الشيطان لأحدهم وأوهمه<sup>(٢)</sup> أنه من خلاصة نوع الإنسان، وأنه ممن يثبت عند المبارزة والمخاصمة في الميدان، فإذا التقت الصفوف وتقارب الزحفان، نكص المغرور على عقبه وتخلي عنه قرينه وأسلمه الشيطان، واستبان له<sup>(٣)</sup> أنه كان في غاية من الجهالة والضلالة والطغيان، قد لبس<sup>(٤)</sup> عليه واشتبه الأمر لديه، فلم يفرق بين حزب الرحمن وحزب الشيطان، وإلى الله المصير وعليه الاعتماد والتكلان، وربنا جلّ ذكره وتقديسه اسمه كل يوم هو في شأن.



(١) في (ق) و(م) و(المطبوعة) زيادة: «في التبار والخسران».

(٢) في (ح): «وأوهموا».

(٣) في بقية النسخ: «وتبين».

(٤) في (ح): «تدلس».

## فصل

وأما قوله: (فما يقول من هذا مقاله فيما روينا بأسانيدها إلى الشيخ مفتي السادة الحنابلة عبد الباقي وساق سند عبد الباقي إلى عبد الله ابن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «يصاح برجل من أمّتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة؛ فينشر له تسعة وتسعون سجلاً كل سجل منها مد البصر، ثم يقول الله عز وجل: أتنكر<sup>(١)</sup> من هذا شيئاً يا عبدي؟ فيقول: لا يا رب. فيقول الله تعالى: ألك عذر أو حسنة؟ فيقول: لا يا رب. فيقول الله تعالى: بلى، إن لك عندنا حسنة؛ وإنه لا ظلم عليك فيخرج الله له بطاقة فيها: أشهد أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً عبده ورسوله. فيقول: يا ربّ ما هذه البطاقة مع / هذه السجلات؟ فيقول الله تعالى: إنك لا تظلم، فتوضع تلك السجلات في كفة والبطاقة في كفة، فطاشت السجلات وثقلت البطاقة»<sup>(٢)</sup>.

فالجواب أن يقال: حديث البطاقة شاهد لكلام شيخنا، وأنه لا اعتبار بالأعمال إذا عدم التوحيد الذي هو مدلول شهادة أن

(١) في (ق) و(م) و (المطبوعة): «أتنكر».

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦٣٩)، وابن ماجه (٤٣٠٠)، وأحمد (٢/٢١٣).

لا إله إلا الله، وأن رجحان الموازين لا يحصل إلا بتحقيق التوحيد، والصدق والإخلاص في هذه الشهادة، وأن المشرك لا يقام له وزن، هذا من الأدلة والبراهين على ما دعا إليه الشيخ محمد رحمه الله تعالى، وأنه رأس الأمر وقاعدته العظمى.

قال في كتاب التوحيد<sup>(١)</sup>:

(باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب.

وقول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام/ ٨٢].

وساق من الآيات والأحاديث المطابقة للترجمة ما يبين أن الشيخ رحمه الله تعالى داعٍ إلى التوحيد أمر به وبوسائله وذرائعه، ناه<sup>(٢)</sup> عن الشرك والتنديد، وعن وسائله وذرائعه.

وشبهة المعترض إنما أتته من حيث ظن أن دعاء الصالحين وعبادتهم والتوكل عليهم ذنب دون الشرك لا يخل بالتوحيد؛ بل يبقى معه من التوحيد والإيمان ما ينجو به صاحبه، هذا معنى ما قرره هنا، قد تقدّم أنه لا يراه ذنباً من الذنوب، وكلامه متناقض مختلف، ولكنه أورد الحديث هنا لما ذكرنا من ظنه وحسابه<sup>(٣)</sup>، فسبحان من طبع على قلبه.

قال تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصَّمُّ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الأنفال/ ٢٢].

(١) انظر: «فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد» (١١٣/١) تحقيق د. الوليد الفريان.

(٢) في (الأصل): «ناهياً»، وهو خطأ.

(٣) في (ح): «وإحسانه».

قال شيخ الإسلام تقيِّ الدِّين في الكلام على حديث البطاقة<sup>(١)</sup> :

(إنَّ صاحب البطاقة أتى بهذه الشهادة بصدق وإخلاص ويقين)، ولم يأت بعد بما يخالفها ويضعفها، والصدق والإخلاص واليقين<sup>(٢)</sup> في هذا التوحيد الذي دلَّت عليه كلمة الإخلاص مكفر للذنوب، لا يبقى معه ذنب، كما أن اجتناب الكبائر مكفر للصغائر.

وهذا يشهد لما قرره شيخنا من أنَّ الشرك الأكبر لا يبقى معه عمل، وقد انتهى بنا القول في رد أباطيل المعترض وكشف زيغته وضلاله، وبيان كذبه ومحاله إلى هذه الغاية، والوقوف عند هذه النهاية، واستغفر الله العلي العظيم الذي لا إله إلاَّ هو الحي القيوم، مما وقع من التفريط والإخلال بواجب حقه ونصرة دينه.

واسأله جلَّ ذكره أن يجعل ما أوردناه هنا من العمل الخالص لوجهه<sup>(٣)</sup>، الذي يرضاه ويثيب فاعله وألَّا يكلنا إلى أنفسنا فنهلك، ولا إلى أحد من خلقه فنضل.

اللَّهُم ربَّ جبريل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم.

(١) انظر: «مجموع الفتاوى» (٧/٤٨٨، ١٠/٧٣٤).

(٢) في (ح): «والتوحيد».

(٣) في (م) زيادة: «الكريم».



والله أعلم، وصلى الله على عبده ورسوله محمد النبي الصادق  
الكريم<sup>(١)</sup>، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم<sup>(٢)</sup> بإحسان (إلى يوم الدين  
والحمد لله)<sup>(٣)</sup>.



- 
- (١) في (م): «نبينا محمد».  
(٢) في (م): «والتابعين لهم».  
(٣) ما بين القوسين ساقط من (م)، وفي (ق) و(ح) و(المطبوعة) بعدها زيادة: «رب  
العالمين إله الأولين والآخرين».

آخر النسخة الأصل (ك)، قال: آخر ما أملاه شيخنا عبد اللطيف بن عبد الرحمن  
ابن حسن بن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي - أتابه  
الله الجنة ورجح به موازينه، وعفى عنه وعن والديه ووالديهما ووالدينا ووالديهم  
وعنّا معهم. آمين. وقد يسّر الله إتمام هذا الرد المبارك الميمون في أول جمادى  
الآخرة سنة ١٣٨٩هـ، وكان الفراغ من كتابة هذه النسخة في ضحوة الجمعة  
تاسع عشر جمادى أولى ١٣٨٩هـ بقلم الفقير إلى الله سبحانه وتعالى محمد بن  
عمر بن عبد العزيز ابن عبد الله بن محمد بن صالح بن سليم.  
وقد كتبه في مدة حصل فيها من كثرة الانشغال وتشتت البال ما يعلمه ذو الطول  
شديد المحال، فالمأمول فيمن نظر إليها أن يدعو له ويتسامح.  
وهذه النسخة في ملك الشيخ المؤلف عبد اللطيف بن الشيخ عبد الرحمن عفى  
عنهما المئتان، وأسكنهما الغرف العالية من الجنان إنّه جواد كريم رؤوف رحيم  
كثير الجود والإحسان، بارك الله لهما فيه.



## الفهارس الفنية

- ١ — فهرس الآيات القرآنية .
- ٢ — فهرس الأحاديث النبوية .
- ٣ — فهرس الأحاديث التي ذكرت بموضوعها .
- ٤ — فهرس الآثار القولية .
- ٥ — فهرس الآثار الفعلية .
- ٦ — فهرس الفرق والمذاهب والجماعات .
- ٧ — فهرس الرواة والأعلام .
- ٨ — فهرس الأماكن والبلدان .
- ٩ — فهرس الكتب والمصادر .
- ١٠ — فهرس الأشعار .
- ١١ — فهرس الموضوعات .



## ١ - فهرس الآيات القرآنية

رقم الآية	بداية نصها	رقم الصفحة
	[الفاتحة]	
٤	﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾	٤٠٤ ، ٤٠٥ ، ٤٠٨
٦	﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾	٣٥٧
	[البقرة]	
١٣	﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا﴾	٣٧٣ ، ٤٩٥
١٥	﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِكُمْ﴾	٢٧٣
٢١	﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمْ﴾	٢٠٠
٤٢	﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾	٥١٢ ، ٦٣
٤٨	﴿وَأَنْقُضُوا يَوْمَ مَا لَا تَجْرَى﴾	٣١٤
٨٩	﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا﴾	٢٢٩ ، ٢٣٢ ، ٤٩٦ ، ٥٠١
٩٨	﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ﴾	٢٦٢
١١١	﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ﴾	٥٠ ، ٣٢١ ، ٤٣٩ ، ٥٦٣
١١٢	﴿بَلْ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ﴾	٣٢١ ، ٤٣٩
١١٣	﴿كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾	١٢٦
١١٨	﴿كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾	٤٢
١٢٣	﴿وَأَنْقُضُوا يَوْمَ مَا لَا تَجْرَى﴾	٣١٤

رقم الآية	بداية نصها	رقم الصفحة
١٤٦	﴿ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ ﴾	٢٢٠
١٥٩	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ ﴾	٤٨٥
١٦٥	﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ ﴾	٧٣
١٧٧	﴿ لَيْسَ إِلَهًا أَن تُولُوا ﴾	٢١٩
١٨٦	﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي ﴾	٣٥٨
١٩٣	﴿ وَقَتْلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً ﴾	٥١٩
٢٣٨	﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ ﴾	٢٦٢
٢٥٥	﴿ مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ ﴾	٤٣٤ ، ٤٠٩ ، ٣١٥
٢٥٦	﴿ فَحَمَزٌ يَفَكَّرُ بِالطُّغْيَاتِ ﴾	٢٦٦
٢٦٩	﴿ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ ﴾	٤٣٧
٢٦٩	﴿ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾	٤١
٢٨٦	﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا ﴾	٥٢٦
٢٨٦	﴿ لَا يَكْفِكَ اللَّهُ نَفْسًا ﴾	٤١٣ ، ١٢٣

[آل عمران]

٧	﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ ﴾	٤٦٨ ، ٤٦٧
٧	﴿ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾	٤١
١٨	﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾	٣٥٥ ، ٣٠٠
١٩	﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾	٣٥٩ ، ٣٥٥
٢٠	﴿ فَإِن حَاجَّكَ فَقُلْ أَسَلْتُ ﴾	١٨٧
٢٨	﴿ لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ ﴾	١١٥
٥٩	﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَى ﴾	٣٨٢
٨٠	﴿ وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَن تَتَّخِذُوا ﴾	٣٨٧
٨٦	﴿ كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا ﴾	١٤٩

رقم الآية	بداية نصها	رقم الصفحة
١٢٦	﴿ وَمَا أَنْصَرُوا إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾	٤٠٦ ، ٤١٠
١٣٥	﴿ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾	٤٧٦
١٤٠	﴿ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا ﴾	٣٦٨
١٤٤	﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ ﴾	٣٣٧ ، ٣٣٨ ، ٣٨٦
١٤٦	﴿ وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيٍّ قُتِلَ مَعَهُ ﴾	١٥١
١٦٩	﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا ﴾	٤٤٩
١٦٩	﴿ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾	٣٨١
١٧٠	﴿ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمْ ﴾	٣٨١
١٨٦	﴿ لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ ﴾	١٥١
[النساء]		
١	﴿ وَأَتَقُوا اللَّهَ الْغَيْبِ سَاءَ لَوْ بِهِ ﴾	٤٥٧
٣٦	﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا ﴾	٢٠٠
٤٢ ، ٤١	﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا ﴾	٥٢٣
٤٨	﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ﴾	٤٤١ ، ٥٧٩ ، ٥٩٧
٥٤	﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ ﴾	٢٣٩
٥٩	﴿ فَإِنْ لَنْتَرَعَبُنَّ فِي سَعْيِهِ ﴾	١٥٦ ، ٢٣٣
٦٤	﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ ﴾	٤٨٠
٦٤	﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا ﴾	٤٧٠ ، ٤٧٦ ، ٥٠٩
٦٥	﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾	٢١٩ ، ٤٨٠
٧٨	﴿ قَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ ﴾	٤٥٦
٩١	﴿ سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ ﴾	٢٤٦
٩١	﴿ فَإِنْ لَمْ يَمَازِلُوكُمْ ﴾	٥٧٣
١١٥	﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ ﴾	٢٠٤ ، ٤٩٧ ، ٥٦٧ ، ٥٦٨

رقم الآية	بداية نصها	رقم الصفحة
١١٦	﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُفْرِغُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ﴾	٥٩٧ ، ٥٧٩ ، ٤٤١
١٣٦	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ءَامِنُوا ﴾	٢٠٠
١٥٠	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ ﴾	٢٤٢
١٦٦	﴿ لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ ﴾	٣٠٠
١٧١	﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا ﴾	٥٤٦ ، ٣٢٨

[المائدة]

٥	﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ ﴾	١٢٨
١٣	﴿ فِيمَا نَقُضُوا مِنْهُمْ يَمُنُّهُمْ ﴾	٢٣٢
٣٥	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ ﴾	٢٨٩ ، ٢٨٦
٤١	﴿ وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ ﴾	٤٢٤
٤٨	﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً ﴾	٩٩
٥١	﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّمْ مِنْكُمْ ﴾	٩٩
٦٣ ، ٦٢	﴿ وَرَبِّي كَثِيرًا مِنْهُمْ يُسْرِعُونَ ﴾	٢٩٦
٦٨	﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ ﴾	٧٤
٧٢	﴿ إِنَّكُمْ مَنْ تُشْرِكُ بِاللَّهِ ﴾	٥٣٣ ، ٤٤١ ، ١٦٢ ، ٧٣
٧٦ ، ٧٣	﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا ﴾	٣٩٥
٧٨	﴿ لِمَنْ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾	٩٩
٨١	﴿ وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾	٩٩
١٠٥	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ ﴾	١٠٩ ، ١٠٧
١١٨ ، ١١٧	﴿ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴾	٤٥٠ ، ٤٤٩

[الأنعام]

١٩	﴿ لَا تُذِرْكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ﴾	٣٣٥ ، ٢٣٣ ، ٢٠٧
٢٦	﴿ وَهُمْ يَتَّبِعُونَ عَنْهُ ﴾	٤٧



رقم الآية	بداية نصها	رقم الصفحة
٣٣	﴿ فَإِنَّهُمْ لَا يَكذِبُونَكَ ﴾	٢١٢
٣٥ ، ٣٤	﴿ وَلَقَدْ كَذَبْتَ رَسُولٌ مِّن قَبْلِكَ ﴾	١١٦
٤٠	﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِن أَنذَكُم ﴾	٣٩٣ ، ٣١٦
٥٠	﴿ قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ ﴾	٣٩٦
٥٧	﴿ إِن الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ﴾	٤٤٥
٥٩	﴿ وَعِندَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ ﴾	٣٥٨
٨٠	﴿ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ ﴾	٣٥١
٨٢	﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا ﴾	٥٩٩ ، ١٠٧
١٠٨	﴿ كَذَلِكَ زَيْنًا لِّكُلِّ أُمَّةٍ ﴾	٥٦٣
١١٠ ، ١٠٩	﴿ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ ﴾	٢٣٧
١١٠	﴿ وَتَقُولُ أَفَأَنذَرْتَهُمْ وَأَبْصَرْتَهُمْ ﴾	٢١٢
١١٣ ، ١١٢	﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ ﴾	٢٨١ ، ٦٦ ، ٤٠
١١٥	﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا ﴾	٢٨٥
١١٦	﴿ وَلَئِن تَطَعْتَ آكْثَرُ مَن فِي الْأَرْضِ ﴾	٩٠
١٢١	﴿ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ ﴾	٢٨١
١٢٤	﴿ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ ﴾	٣٩
١٢٥	﴿ فَمَن يُرِدِ اللَّهُ أَن يَهْدِيَهُ ﴾	٦٢
١٥١	﴿ قُلْ تَمَّالُوا أَتْلُ مَا حَرَّمَ ﴾	٢٠٠
١٥٧	﴿ سَنَجْزِي الَّذِينَ يَصْدِفُونَ ﴾	٦٤
١٦٣ ، ١٦٢	﴿ قُلْ إِن صَلَاتِي وَنُسُكِي ﴾	٤٠٢ ، ٣٩١ ، ٣٥٣
١٦٤	﴿ وَلَا نَزْرُورٌ وَإِذَةٌ وَنِدْ أُخْرَى ﴾	١٠٧

[الأعراف]

﴿ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا ﴾ ٣٠

رقم الآية	بداية نصها	رقم الصفحة
٥٠	﴿ وَكَذَٰلِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ﴾	٣٩٧
٨٨	﴿ قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا ﴾	٢٥٣
١٠٢	﴿ وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ ﴾	٨٠
١٣١	﴿ فَإِذَا جَاءَ نَهُمُ الْحَسَنَةُ ﴾	١٥٣
١٣٨	﴿ وَجَنُوزًا يَبِينُ إِسْرَهُ يَلُ الْبَحْرَ ﴾	٣٠٩
١٣٨ ، ١٤٠	﴿ قَالُوا يَا مُوسَى اجْعَلْ لَنَا آلِهًا ﴾	٢٢٥
١٥٢	﴿ إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ ﴾	٤٣
١٥٦	﴿ وَرَحِمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ ﴾	٤٤١ ، ٤٤٣
١٥٦	﴿ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ ﴾	٤٤٢ ، ٤٤٤
١٦٩	﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَٰدِئِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا ﴾	٤٣٨
١٧٥ ، ١٧٦	﴿ وَأَتَىٰ عَلَيْهِمْ نَبَأُ الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ ﴾	٢٧٧
١٧٩	﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ ﴾	٥٠٠
١٨٨	﴿ قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي ﴾	٣٥١

#### [الأنفال]

١٠	﴿ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾	٤٠٦ ، ٤١٠
١٧	﴿ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ ﴾	٤١٠
٢٢ ، ٢٣	﴿ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ ﴾	١١٥ ، ٥٩٩
٢٣	﴿ وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾	٢٢٧
٢٤	﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ ﴾	١٠٤
٤١	﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ ﴾	٥٧

#### [التوبة]

١	﴿ بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾	٤٤٥
٥ ، ١	﴿ بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾	١٦٣

رقم الآية	بداية نصها	رقم الصفحة
١١ ، ١	﴿ بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾	٥٧٣
١١	﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا ﴾	٢٠٠
١٢	﴿ وَإِنْ كَثُرُوا أَتَمْنَنَّهُمْ ﴾	٢٢٩
١٣	﴿ وَهُمْ بِكَدِّكُمْ وَأُولَئِكَ مَرَّةً ﴾	٢٣٠
١٨	﴿ إِنَّمَا يَحْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ ﴾	٧٩
١٩	﴿ أَجْمَلْتُمْ سَفَايَةَ الْحَاجِّ ﴾	٥٠٤ ، ٧٥
٢٨	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ ﴾	٥٤٨
٣١	﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُءُوسَهُمْ ﴾	١٤٤
٣٣ ، ٣٢	﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ ﴾	٢٩٧ ، ٢٩٦
٣٦	﴿ وَقَتَلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً ﴾	٥٧٣ ، ١٦٢
٥٨	﴿ وَمَنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ ﴾	٥٠٨
٦٦	﴿ لَا تَعْتَدُوا أَنْتُمْ كَفَرْتُمْ ﴾	٥٦٤
٧٢	﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾	٣٧٢
٧٣	﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ ﴾	٥١٩
٧٩	﴿ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ ﴾	١٣٣ ، ١٣٢
٩٧	﴿ الْأَعْرَابِ أَشَدَّ كُفْرًا ﴾	٣٧٢
٩٩	﴿ وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ ﴾	٣٧٢
١٠٣	﴿ وَصَلَّ عَلَيْهِمْ ﴾	٣٢٥
١٠٧	﴿ وَيَلْحِقُنَّ إِنْ أُرِدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى ﴾	٥٦٠
١١٣	﴿ مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾	٨٠
١١٥	﴿ وَمَا كَانِ اللَّهُ يُضِلَّ قَوْمًا ﴾	٥٠١
١٢٨	﴿ بِالْمُؤْمِنِينَ رَهْءُ وَقَرْحِيءُ ﴾	٤٣٦

رقم الآية	بداية نصها	رقم الصفحة
-----------	------------	------------

[يونس]

١٨	﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ ﴾	٢٨٣ ، ٤١٥ ، ٥٥٥
١٨	﴿ وَيَقُولُونَ هَلْ نُؤَلَّاهُ شَفَعَتُنَا ﴾	٥٤٧
٧٨	﴿ قَالُوا أَجِئْنَا لِنُلْفِنَا ﴾	١٧٥
١٠٦	﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ ﴾	٧٣ ، ١٧١ ، ٢٠١ ، ٣٩٣

[هود]

٢٠	﴿ أُولَئِكَ لَمْ يَكُونُوا مُعْجِزِينَ ﴾	١٦٤ ، ١٦٥
٩٥	﴿ أَلَا بَعْدَ لَمَإِينٍ كَمَا بَعِدْتَ ثَمُودَ ﴾	٣١٧
١٠٥	﴿ يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلَّمُ ﴾	٤١٤
١٠٥	﴿ فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ ﴾	٤١٤
١٠٦	﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا ﴾	٥٧٨
١٠٨	﴿ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ ﴾	٥٧٩
١١٦	﴿ قُلُوبًا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ ﴾	٨٨ ، ٨٩
١١٨ ، ١١٩	﴿ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴾	١٥٢

[يوسف]

٣٩	﴿ يَصْنَعِي السِّجْنَءَ أَزْيَابَ ﴾	٢٠١
٤٠	﴿ إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ ﴾	٤٤٥
٦٧	﴿ إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ ﴾	٤٤٥
١٠٦	﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا ﴾	٥٠٨
١٠٨	﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي ﴾	١١٧

[الرعد]

١٤	﴿ لَمْ دَعُوهُ لِنُفْيِ ﴾	٤٠٥
١٩	﴿ آمَنَ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنزِلَ ﴾	١٢١

رقم الآية	بداية نصها	رقم الصفحة
	[إبراهيم]	
٤	﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ ﴾	٥٠٢
	[الحجر]	
٩٩ ، ٩٤	﴿ فَأَصْدَعْ بِمَا تَأْمُرُ ﴾	٢٧٤ ، ١٣٣
	[النحل]	
٣٦	﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ ﴾	٢٠٣ ، ١٨٧
٨٤	﴿ وَيَوْمَ نَبْعَثُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ ﴾	٥٢٣
١٠٥	﴿ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكُذِّبُ ﴾	٨٠
١٠٦	﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ ﴾	٧١
١٢٥	﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ ﴾	١١٧
	[الإسراء]	
١٥	﴿ وَلَا نُزِرْ وَأَنْزِدُ وَزَرَأُ أُخْرَى ﴾	١٠٩
١٥	﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ ﴾	٤٩٨
٢٠	﴿ كَلَّا تَمِذُّ هَتُولَاءُ وَهَتُولَاءُ ﴾	٤٦٧
٢٣	﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ ﴾	٢٠٠
٣٩	﴿ وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾	٢٠١
٤٦	﴿ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً ﴾	٢٠٥
٥٧ ، ٥٦	﴿ قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ رَضِمْتُمْ ﴾	٣٩٤ ، ٢٠١
٥٧	﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ ﴾	٤٠٥ ، ٢٧٨
٧٩	﴿ عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ ﴾	٣٤٠
٨٣	﴿ وَإِذَا أَنْشَأْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ ﴾	١٠٠
	[الكهف]	
٢٩	﴿ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ ﴾	١٣٥

رقم الآية	بداية نصها	رقم الصفحة
١٠٣ ، ١٠٤	﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ ﴾	٢٠٥ ، ٥٠٠ ، ٥٦٢
١١٠	﴿ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ ﴾	٥٣٣
[مريم]		
٦٦	﴿ وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ أَذَا مَا مِثَّ ﴾	١٠٠
٨٧	﴿ لَا يَمْلِكُونَ الشَّفَعَةَ إِلَّا ﴾	٤٢٨ ، ٣٥١
[طه]		
٦١	﴿ وَقَدْ خَابَ مَنْ آفَتَرَى ﴾	١١١
١٠٨ ، ١١٠	﴿ وَخَشَعَتِ الْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَنِ ﴾	٣٤٧
١٠٩	﴿ يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ ﴾	٤٣٣
١٢٣ ، ١٢٤	﴿ قَالَ أَهَيْطًا مِنْهَا جَمِيعًا ﴾	٢١٩ ، ٢١٨
[الأنبياء]		
٢٥	﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ ﴾	٣٠٨ ، ٢٠٣
٢٨	﴿ وَلَا يَسْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْضَى ﴾	٤٣٤ ، ٣٩٧
٥١ ، ٦٦	﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ ﴾	٢٩٨
٩٨	﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ ﴾	٥٣٦
١٠١ ، ١٠٢	﴿ إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى ﴾	٥٣٧
١٠٤	﴿ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ ﴾	٤٥٠
١٠٧	﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً ﴾	٣٤٨
[الحج]		
٨	﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ ﴾	٥١٢ ، ٥٠٦
١١	﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ ﴾	٤٨٩
٣١	﴿ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا ﴾	٥٣٣

رقم الآية	بداية نصها	رقم الصفحة
[المؤمنون]		
٢٤	﴿ مَا هَذَا إِلَّا بَشْرٌ مِّثْلُكُمْ ﴾	١٧٦
٤٥	﴿ ثُمَّ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ وَأَخَاهُ ﴾	١٧٦
١١٧	﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾	٣٩٣ ، ٢٠١ ، ١٧١ ، ٧٣
[النور]		
٤٠ ، ٣٩	﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ ﴾	٥٧٠ ، ٥٠٠ ، ٤٨٨
[الفرقان]		
٢١	﴿ وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا ﴾	٢٣٥
٢٣	﴿ وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا ﴾	١٢٨
٢٦	﴿ أَلَمْ تَكُنْ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ لِلرَّحْمَنِ ﴾	٤١٣ ، ٤٠٧ ، ٣٤٧
٢٦	﴿ وَكَانَ يَوْمَئِذٍ الْكَافِرِينَ عَسِيرًا ﴾	٤١٣
٤٤	﴿ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ ﴾	٥٠٢ ، ٥٠٠ ، ٢٠٥
٤٤	﴿ إِنَّهُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ ﴾	٥٧٨
٥٢	﴿ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا ﴾	١١٧
[الشعراء]		
٩٨ ، ٩٧	﴿ تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾	٧٣
١١١	﴿ أَنْزُومُنْ لَكَ وَأَتَّبِعَكَ ﴾	٢١٣
٢٢٧	﴿ وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾	١٢١ ، ١٠٧
[النمل]		
١٤	﴿ وَحَدِّثُوا بِهَا وَأُتَيْقِنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ﴾	٢١٢ ، ١٣٠
٤٤	﴿ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ﴾	٨٦
٤٥	﴿ وَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ ثَمُودَ ﴾	١٥١
٥٦	﴿ فَمَا كَانَتْ جِرَابَ قَوْمِهِ ﴾	٢٥٣

رقم الآية	بداية نصها	رقم الصفحة
٨٠	﴿ إِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتَنَ ﴾	١٦٠ ، ١٦٨
	[القصص]	
٥٠	﴿ فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ ﴾	٤٨٦
٥٦	﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾	٣٨٦
	[العنكبوت]	
٢ ، ١	﴿ الْعَمَلُ ① أَحْسِبَ النَّاسُ ﴾	١٥١
١٠	﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا ﴾	٧٠
٤٥	﴿ أَتَىٰ مَا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ ﴾	٢٦٠
٤٦	﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا ﴾	١١٧
	[لقمان]	
١٦	﴿ إِنَّمَا إِن تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ ﴾	١٢٧
	[الأحزاب]	
٤٣	﴿ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾	٤٣٦
٥٦	﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ ﴾	٣٠٠
٦٥ ، ٦٤	﴿ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكُفْرِينَ ﴾	٥٩٧
	[سبأ]	
٢٣	﴿ وَلَا تَتَّبِعُ الشَّفْعَةَ عِنْدَهُ إِلَّا ﴾	٤١٥ ، ٣٥٢
٣١	﴿ وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ ﴾	٥٦٩
	[فاطر]	
٨	﴿ أَفَمَن زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ ﴾	٥٠٠ ، ٥٦٣
٢٢	﴿ وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ ﴾	١٢١
٢٩	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ ﴾	٢٦٠
٣٢	﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ ﴾	٤٣٦ ، ٤٣٧



رقم الآية	بداية نصها	رقم الصفحة
٣٢	﴿ فَيَنْهَهُ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ ﴾	٤٤٠
٣٦	﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارٌ ﴾	٤٤٠
	[يس]	
٩	﴿ وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا ﴾	٥٠٠
	[الصافات]	
٩٦	﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾	٢٧٩ ، ٢٨٨ ، ٢٩٩
١٦٤	﴿ وَمَا مَنَّا إِلَّا لَكُمْ مَقَامٌ مَعْلُومٌ ﴾	٤٠
	[ص]	
٥	﴿ اجْعَلِ الْاٰلِهَةَ اِلٰهًا وَّجِدًا ﴾	٢٦٤
	[الزمر]	
٣	﴿ وَالذِّبْرِ اَتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ ﴾	٢٧٩ ، ٢٨٣ ، ٥٥٥
٣	﴿ مَا تَعْبُدُهُمْ اِلَّا لِيُقْرَبُوْنَا ﴾	٥٢٧ ، ٢٨٤
٢٢	﴿ اَمَنْ سَرَحَ اَللّٰهُ صَدْرًا ﴾	٩٢
٣٠	﴿ اِنَّكَ مَيِّتٌ وَّاِنَّهُمْ مَّيِّتُونَ ﴾	٣٨٨
٤٣ ، ٤٤	﴿ اَرِ اَتَّخَذُوا مِنْ دُونِ ﴾	٥٥٦
٤٤	﴿ قُلْ لِلّٰهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا ﴾	٣٥٢ ، ٣٩٧ ، ٤١٤
٦٥	﴿ وَاَقْدُ اَوْحٰى اِلَيْكَ ﴾	١٧١ ، ١٢٨
	[غافر]	
١٦	﴿ لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ ﴾	٣٤٧
١٨	﴿ مَا لِلظَّالِمِيْنَ مِنْ حَسِيْرٍ ﴾	٣٤٩
٢٦	﴿ ذُرُوْبِ اَقْتُلْ مُوسٰى ﴾	٤٨٨ ، ٥٥٩
٣٥	﴿ الَّذِيْنَ يُجَادِلُوْنَ فِيْ ءَايٰتِ اَللّٰهِ ﴾	٥٤٨
٥١	﴿ اِنَّا اَنْصَرُ رُسُلَنَا ﴾	١٣٢

رقم الآية	بداية نصها	رقم الصفحة
٦٠	﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي ﴾	٤٦٠
[فصلت]		
٥	﴿ وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكْتَادٍ ﴾	١٢٢
١٣	﴿ فَإِنِ اعْرَضُوا ﴾	٢١٨
١٧	﴿ وَأَمَّا نُمُودٌ فَمَا هِيَ بِإِغْوَاءٍ عَلَيْهِمْ ﴾	٢١٢
٤٤	﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى ﴾	٢٠٦
٤٤	﴿ أُولَئِكَ يَنَادُونَ مِن مَّكَانٍ بَعِيدٍ ﴾	١١٥
٥٣	﴿ سَتْرِيهِمْ أَإِنتَبَا ﴾	٤٩٧
[الشورى]		
١٠	﴿ وَمَا أَخْلَقْتُمْ فِيهِ ﴾	٢٣٣
١٦	﴿ وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ فِي اللَّهِ ﴾	٧٥
[الزخرف]		
٢٣	﴿ وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا ﴾	٢٥٢
٢٧ ، ٢٦	﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ ﴾	٢٦٦
٣٢ ، ٣١	﴿ وَقَالُوا لَوْلَا نَزَّلَ هَذَا الْقُرْآنُ ﴾	٢٤٠ ، ٢٣٩ ، ١٣٠
٣٧ ، ٣٦	﴿ وَمَنْ يَعِشْ عَن ذِكْرِ الرَّحْمَنِ ﴾	٥٦٨ ، ٥٦٣ ، ٥٦٢
٤٥	﴿ وَسَلَّ مَنْ أَرْسَلْنَا ﴾	٢٨٢ ، ٢٠٣
٥٢	﴿ أَمَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْ هَذَا الَّذِي ﴾	٤٩٥
٥٩ ، ٥٧	﴿ وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا ﴾	٣١٨
٨٦	﴿ وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ ﴾	٤٠٧ ، ٣٥١ ، ٣٤٦
		٥٥٦ ، ٤٢٨ ، ٤٠٨
٨٦	﴿ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ ﴾	٤١٦ ، ١٧٢ ، ١٦١

رقم الآية	بداية نصها	رقم الصفحة
	[الدخان]	
٤٠	﴿ إِنَّ يَوْمَ الْفَصْلِ مِيقَاتُهُمْ ﴾	٣٨٩
	[الأحقاف]	
١٠	﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ ﴾	٤٦
٢٨	﴿ فَلَوْلَا نَصْرُهُمْ ﴾	٤١٥ ، ٢٨٣
	[محمد]	
٤	﴿ فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾	٥٧٣
٧	﴿ إِنْ نَصَرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ ﴾	٤١٠ ، ٤٠٦
٩	﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا ﴾	٢٤١
١٩	﴿ فَأَعْلَمَ أَنَّهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ﴾	١٧٢ ، ١٦١
٢٥	﴿ إِنَّ الَّذِينَ آرْتَدُوا ﴾	٥٦٧ ، ٤٩٦
٣٢	﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا ﴾	٥٦٧ ، ٤٩٧
	[الحجرات]	
٢	﴿ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالِكُمْ ﴾	٥٦١
٦	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ ﴾	٥٨٣
١٧	﴿ يَمُنُّونَ عَلَيْكَ ﴾	٥٥٩
	[الذاريات]	
١١ ، ٧	﴿ وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْحُبُوبِ ﴾	٢٧٢
٥٦	﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ ﴾	١٨٧ ، ١٨٦
	[النجم]	
٢١ ، ١٩	﴿ أَفَرَأَيْتُمْ أَكْفَرًا مِمَّنْ كَفَرَ ﴾	٢٢٥
٢٩	﴿ فَأَعْرِضْ عَنْ مَنْ ﴾	٢١٩
٣٢	﴿ إِنَّ رَبَّكَ وَسِعَ الْمَغْفِرَةَ ﴾	٤٣٦

رقم الآية	بداية نصها	رقم الصفحة
	[الرحمن]	
١٩	﴿ مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ ﴾	٥١٢
٢٢	﴿ يَخْرُجُ مِنْهُمَا الطُّورُ ﴾	٥١٢
	[المجادلة]	
٢٢	﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾	١٣٥، ١٢٣، ٩٨، ٧٠، ٦٨
	[الحشر]	
٧	﴿ مَا آفَأَهُ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﴾	٥٧
	[المتحنة]	
١	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا ﴾	١٣٤
	[الصف]	
١٠، ١١	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذُكُرُكُمْ ﴾	٤٢٣
	[الجمعة]	
٥	﴿ مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا الثَّوْرَةَ ﴾	٥٠٩، ٢٧٧
	[المنافقون]	
١	﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ ﴾	٥٣٢، ١٦١
٥	﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُم تَعَالَوْا ﴾	٤٧٧، ٣٢٥
	[الطلاق]	
٧	﴿ لَا يَكْفِيكَ اللَّهُ نَفْسًا ﴾	٤١٣
	[التحريم]	
٩	﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ ﴾	٥٧٣
١٠	﴿ صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا ﴾	٢٩٢
١١	﴿ رَبِّ أَيْنَ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا ﴾	٩٥

رقم الآية	بداية نصها	رقم الصفحة
	[نوح]	
٢٣	﴿ وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ ﴾	٣١٨
	[الجن]	
١٨	﴿ وَأَنْ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ ﴾	٣٠٨، ٢٠١، ١٨٧، ١٧١
		٣٩٣، ٣٢٩، ٣٢١
٢١	﴿ قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا ﴾	٤٥٠، ٣٩٥، ٣٨٦
	[المدثر]	
٤٨	﴿ فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفِيعَةُ الشَّفِيعِينَ ﴾	٣٤٩
	[عبس]	
٣٧، ٣٤	﴿ يَوْمَ يَفِرُّ الْبَرُّ مِنْ أَخِيهِ ﴾	٣٤٠
	[الانفطار]	
١٩، ١٧	﴿ وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمَ اللَّيْلِ ﴾	٣٤٧، ٣١٤
١٩	﴿ يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ ﴾	٤١١، ٤٠٨، ٤٠٥، ٤٠٤
	[الفجر]	
١٥	﴿ فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ ﴾	١٠٠
	[الليل]	
١٦، ١٤	﴿ فَأَنْذَرْتُمْ كُرْهًا تَلَظَّى ﴾	٥٧٨، ٥٧٦
	[الضحى]	
٥	﴿ وَسَوْفَ يُعْطِيكَ ﴾	٤٢١، ٣٤٠
	[البينة]	
٤	﴿ وَمَا فَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾	١٥٢
٥	﴿ وَمَا أَمْرًا إِلَّا لِيَعْبُدُوا ﴾	٢١٩



## ٢ - فهرس الأحاديث النبوية

الصفحة	طرف الحديث
٤٦٤	أثت عمر فأقرأه السلام
١٠٧	اتثمروا بالمعروف وانتهوا عن المنكر
٦٩	أتدرون ما الإيمان بالله
٣٤٩	أترونها للمتقين (الشفاعة)
٣١٠ ، ٣٠٩	اتقوا زلة العالم وفتنة العابد
٣١٠	أخوف ما أخاف على أمتي
٣١٠	أخوف ما أخاف عليكم
١٠٨ ، ١٠٧	إذا رأيت الناس قد مرجت عهدهم
٤٦٨	إذا رأيتم الذين يتبعون المتشابه
٣٥٨	إذا سألت فاسأل الله
٤٩٢ ، ٥١	إذا لم تستح فاصنع ما شئت
٤٥١ ، ٤٠١	إذا مات ابن آدم انقطع عمله
٢٠٣	الأرواح أجناد مجنونة
٤٤٩	أرواح الشهداء في حواصل طير
٢٧٩	أسألك بحق السائلين عليك وبحق
٥٥٦ ، ٤٣٤ ، ٤٣١ ، ٣٢٠ ، ١٧٢	أسعد الناس بشفاعتي من قال :

٥٠٤	الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله
١٣٤	اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم (قدسي)
٥١٠ ، ٥٠٦	أعني على نفسك بكثرة السجود
٤٣٥	افتقرت اليهود على إحدى وسبعين
٢٥٨	أفرضكم زيد
١٣٤	ألا تراه قال لا إله إلا الله يبتغي
٨٩	الذين يصلحون إذا فسد الناس
٣٧٣	اللَّهُم أشكو إليك ضعف قوتي
٢٥٩	اللَّهُم إنني أبرأ إليك مما صنع خالد
٣٢٥	اللَّهُم لا تجعل قبري وثناً يعبد
٢٠٢	إلى أن يوحدوا الله فإن هم أجابوك
٣٤٠ ، ٣٢٢	أمتي أمتي
٢٢٧ ، ٢٢٠ ، ٢١٩ ، ٢٠٢ ، ٢٠١ ، ١٧١ ، ١١٧	أمرت أن أقاتل الناس حتى
٢٩٥	أنا سيد ولد آدم ولا فخر
٤٤٥	إن أعمالكم تعرض على عشائركم
٤٢٩	إن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله
٥٢٦	إن الله تعالى قال: قد فعلت
٣١٤	إن الله يقبض السموات بيمينه
٣٧٨ ، ٣٧٧	إن الإيمان يارز إلى المدينة
٣٨٠	إن الإيمان يكون بالشام حين الفتن
١٤٠	إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام
٥٦٤ ، ٥٦٣	إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله
٢٦٢	إن لا إله إلا الله كلمة على الله كريمة

٤٥٢ ، ٤٤٤	إن الله ملائكة سياحين يبلغوني
٥١	إن مما أدرك الناس من كلام النبوة
١٥٢	إن من كان قبلكم كان يوضع المنشار
١٦٩	إن الميت ليسمع قرع نعال أهله
٤٤٢ ، ٤٠٠ ، ٣٥٢	إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك
٢٩٥	إنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله
٥٧١	إنها مؤمنة (الجارية)
٩١	إنهم النزاع من القبائل
٥١٣ ، ٥٠٦	إنهم يقتلون أهل الإيمان
٤٢٧	إنني لأرى الأجل قد اقترب
٢٥٣	أو مخرجي هم؟
٤٥٠	أول من يكسى إبراهيم عليه السلام
٣٦٥	أولئك منها الزلازل والفتن (نجد)
٣٧٩	الإيمان يمان والحكمة يمانية
٥٧١	أين الله؟ (للجارية)
٢٠١	بأن يوحدوا ولا يشرك به
٢٩١	بحق نبيك والأنبياء الذين قبلي
٢٢٢ ، ٩٣ ، ٩٠ ، ٨٩	بدأ الإسلام غريباً
٢٠١ ، ١٥٢	بعثت بالسيف بين يدي الساعة
٣٧٣	بل أتاني بهم لعل الله يخرج
٤٥٠	تحشرون يوم القيامة حفاة عراة
٥٤٤ ، ١٦٦ ، ١٦٥	تحقرون صلاتكم مع صلاتهم
٥٥٣	ترونها للمتقين ، لا ولكنها



الصفحة	طرف الحديث
٥٧٢ ، ٥٧١	تشهد أن لا إله إلا الله
٤٤٥ ، ٤٤٤	تعرض عليّ أعمالكم فما رأيت
٣٦٦	تلك مواضع الزلازل
٢٧٠ ، ٢٦٣	ثلاث من أصل الإيمان
١١٠	حتى إذا رأيتم شحاً مطاعاً
٣٩٨	حرم الله على الأرض أن تأكل
٤٣١	حلت له شفاعتي (لمن دعا بالوسيلة والفضيلة)
٤٤٤	الخوارج كلاب النار
٣٢٥	خير الهدى هدى محمد ﷺ
٥٥٣	خيرت بين الشفاعة لأمتي
٣٦٧	دخل إبليس العراق ففضى فيها حاجته
٤٦١ ، ٣١٣	الدعاء مخ العبادة
٤٦٠	الدعاء هو العبادة
٦٧	الدين النصيحة
٥٩٣	رأس الأمر وعموده الإسلام
٢٤٢	سحقاً سحقاً
٣٦٦	سفهاء الأحلام
٣٢٤	السلام عليكم دار قوم مؤمنين
٢٩٥	السيد الله تعالى قولوا بقولكم
٥٤٤ ، ١٦٥	شر الخلق والخلقة
٥٣٤	الشرك في هذه الأمة أخفى
٥٥٣	شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي
٣٦٣	الشهيد يبحث يوم القيامة وجرحه

١٣٣	صدق (لحاطب بن أبي بلتعة)
٨٩	طوبى للغرباء
٢٤٧	عدلت شهادة الزور الإِشراك بالله
٥٨٣	عدلت شهادة الزور الشرك
٥٢٦	عفا الله لهذه الأمة عن الخطأ
٤٦٤	عليك الكيس الكيس
٣٧٢	الغلظة في الفدادين أهل الوبر
٤٢٩	فإنه نعم السلف أنا لك
٢٠٢	فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة
٤٢٩ ، ٤٢٨ ، ٤٢٦ ، ٤٢٢	قل لا إله إلا الله كلمة
٣٠٩	قلتم والذي نفسي بيده كما قالت
٤٣٠ ، ٤٢٧	كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة
٤٣١	كنت له شفيعاً أو شهيداً
٢٦٤	كيف تصنع بلا إله إلا الله
٤٣٢ ، ٤٣٠ ، ٤٢٢	لا أغنى عنك من الله شيئاً
٤٢٥ ، ٤٢١	لا أغنى عنكم من الله شيئاً
٥٠٧ ، ٥٠٦	لا تتخذوا قبوري عيداً
٥٣٠	لا ترجعوا بعدي كفاراً
٢٠٧ ، ٩٣	لا تزال طائفة من أمتي
٢٢٣	لا تزال هذه الأمة قائمة
٢٢٣ ، ٢٢٢	لا تقوم الساعة حتى تضطرب إليات
٢٢٣	لا تقوم الساعة حتى يلحق حيي من أمتي
٣٤٦	لا تنسنا يا أخي من دعائك

٢٢٢ ، ٩٤	لا يأتي عليكم زمان إلا والذي بعده
٢١٧	لا يزال الدين قائماً حتى تقوم الساعة
٥٨٤	لا يزال الله يغرس في هذا الدين
٢٩٥	لا يستجرينكم الشيطان
٧١	لا يستقيم إيمان عبد حتى تستقيم جوارحه
١١٢	لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه
٤٣٤ ، ٢٣٢ ، ٢٢٢	لتتبعن سنن من كان قبلكم
١٠٧	لعمركم هجرة ولكم هجرتان
١٣٢ هامش	لعن المسلم كقتله
٦٨	لكل غادر لواء يوم القيامة
٤٥٧	لما اقترف آدم الخطيئة قال يا رب
٢١٧	لن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله
٢٢٣	لن يزال أمر هذه الأمة
٣٤٠	لو أعلم أنني لو زدت على السبعين
٣٦٩	لو كان الإيمان معلقاً بالثريا
٤٤١ ، ٤٣٦	لو لم تذنبوا لذهب الله بكم
٤٣٩ ، ٥٠	لو يعطى الناس بدعواهم
٣٣٦	ليبلغ الشاهد منكم الغائب
١١٤	ليس وراء ذلك من الإيمان حبة
٥٣٧	ما أجهلك بلغة قومك
١٦٩	ما أنتم بأسمع لما أقول
٩٢	ما جعل الله من نبوة إلا كانت
٥٢٣	ما من أحد من هذه الأمة يهودي

٤٩٤ ، ٢٢٣	ما من رجل من هذه الأمة يهودي
١٣٤	ما يدريك أن الله اطلع على أهل بدر
٣٠١	المتشعب بما لم يعط كلابس ثوبي زور
٢٥٥	مثل ما بعثني الله به من الهدى
٤٢٧ ، ٢٧٥	المرء مع من أحب
٤٢٨	من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت
٢٤٦	من آمن بالله ورسوله وصام
١٦٣ ، ٦٠	من بدل دينه فاقتلوه
٥٣٣	من حلف بغير الله فقد أشرك
١٣٢	من دعا إلى هدى كان له أجره
١١٣	من رأى منكم منكراً فليغيره
٢٨٨ ، ١٣٤	من قال في القرآن برأيه
٧٩	من قال في مؤمن ما ليس فيه حبس
٢٦٢ ، ٢٦١ ، ٢٢٠ ، ١٦٣	من قال لا إله إلا الله
٢٦٣ ، ٢٦٢	من قال لا إله إلا الله نفعته يوماً
١٦٠	من كان آخر كلامه لا إله إلا الله
٣١٣	من لم يسأل الله يغضب عليه
٨٩	ناس صالحون قليل
٤٥١ ، ٣٢٧	نسمة المؤمن طائر يعلو
٣٣٤	نهى عن الحلف بغير الله
٣٣٤	نهى عن الصلاة عند القبور
٣٣٤	نهى عن الذبح في مكان يذبح فيه
٣٣٤	نهى عن قول الرجل: عبدي وأمتي

٣٣٤	نهى عن قول ما شاء الله وشاء فلان
٤٣٨	هم من كان على مثل ما أنا عليه
٤٣٠	والله لا يؤمنوا حتى يحبوكم من أجلي
٤٥٠	وأول من يكسى إبراهيم
٣٤٨	وجدته في غمرات من النار (أبو طالب)
٦٢	وذروة سنامه الجهاد
٥٢٢ ، ٥٢١	وستفترق أمتي
٣٤٧	والمفاتيح يومئذ بيدي
٤٥٠	ويؤخذ برجال من أصحابي
٢٩١	يا صافية . . اشتروا أنفسكم
٤٧١	يا عتبي أدرك الأعرابي وبشره
٤٢٩ ، ٤٢٤ ، ٤٢١ ، ٤٠٥ ، ٤٠٤ ، ٣٨٧ ، ٣٨٦	يا فاطمة بنت محمد ﷺ لا أغنى عنك
٣٥٢	يؤخذ بأناس من أمتي ذات الشمال
٤٥٠	يؤخذ برجال من أصحابي
١١٢	يتعرض من البلاء ما لا يطيق
٣٠٨	يجاء بالنار تقاد بسبعين ألف زمام
٣٨٠ ، ٣٧٧ ، ٣٦٠ ، ٣٥٥ ، ١٩٧	يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله
٣٤١	يخرج من النار حتى لا يبقى إلا من حبسه
٥٩٣	يخرج من النار من كان في قلبه
٤٠٠	يزاد أناس من أصحابي
٢٧٥	يرحم الله موسى لقد أوذى
٥٩٨	يصاح برجل من أمتي على رؤوس الخلائق
٤٣٢	يوشك أن يكون خير مال المسلم



### ٣ - فهرس الأحاديث التي ذكرت بموضوعها

الصفحة	طرف الحديث
٣٤٤ ، ٣٤١	أنه ﷺ إذا عرضت عليه أعمال أمته في البرزخ استغفر
٢٩١	أنه ﷺ دخل قبر فاطمة بنت أسد
٣٨٢	أنه ﷺ يمر بكليم الرحمن موسى ويصلي في قبره
١٣٢	تكفير المؤمن كقتله
٥٣٠	نفى الإيمان عن الزاني والسارق وشارب الخمر
٥٣٠	نفى الإيمان عن من لم يأمن جاره بوائقه
٢٩١	حديث الأعمى
٣٣٣	حديث أبي مسعود البدري في صفة الصلاة
٣٣٣	حديث ميمونة في دبع الإهاب



## ٤ - فهرس الآثار القولية

الصفحة	الراوي	الأثر
٢٢٧	عمر بن الخطاب لأبي بكر	أتقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ
٣٥٦، ٣٠٩	أبو واقد الليثي وأصحابه	اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط
١١٥	الإمام أحمد بن حنبل	اخبر بالسنة ولا تخاصم عليها
١١٥	الإمام مالك بن أنس	اخبر بالسنة فإن لم يقبل منك فاسكت
		اذكرنا يا محمد عند ربك ولنكن
	منسوب لأبي بكر	من بالك
٣٣٣، ٣٣٢		
٣٩٩، ٣٩٠		
١٠٤، ١٠٣	ابن الدغنة لأبي بكر	ارجع فمثلك لا يخرج
٣٨٤	ربيعة بن أبي عبد الرحمن	أشهد أن هذا كلام أولاد الأنبياء
٣٣٥	الشهداء	ألا بلغوا عنا قومنا أنا قد لقينا ربنا
٤٦٧، ٢٨٩	عمر بن الخطاب	اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا
٢٨٧	داود عليه السلام	اللهم إني أسألك بحق آبائي عليك
٤٤٥	العشائر من الأموات	اللهم لا تمتهم حتى تهديهم كما هديتنا
٢٢٧	أبو بكر الصديق	ألم يقل: إلا بحقها فإن الزكاة من حقها

الصفحة	الراوي	الأثر
	عتبان بن مالك	أما نحن والله لا نرى وده ولا حديثه
١٣٥	وأصحابه في مالك	
٣٦٣	سلمان الفارسي	إن الأرض لا تقدر أحداً إن رجالاً من المنافقين يزعمون أن رسول الله ﷺ توفي
٣٣٧	عمر بن الخطاب	إن للإسلام شرائع وفرائض وحدوداً
٢٢٨	عمر بن عبد العزيز	أنت سيدنا وابن سيدنا خيرنا وابن خيرنا
٢٩٥	الوفد	أنت سيوم بأرضي
١٠٢، ٩٦	النجاشي	انظروا قبر النبي ﷺ فاجعلوا منه كوة
٢٩٢	عائشة أم المؤمنين	إنما قالها تعوداً من القتل
٢٦٤	أسامة بن زيد	إنه منافق لا يحب الله ورسوله
	أصحاب عتبان في	
١٣٥	مالك بن الدخشم	إني لم أفعل هذا رغبة عن الإسلام ولا شكاً فيه
١٣٣	حاطب بن أبي بلتعة	أهل القبلة لا يكفرون بالذنوب
٢٣٩	علماء أهل السنة	أي حق لآبائك عليّ
	الرب تعالى	
٢٨٧	لداود عليه السلام	أيها الناس من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات
٣٣٧	أبو بكر الصديق	بأبي أنت وأمي ونفسي وأهلي طبت حياً وميتاً
٣٣١	أبو بكر الصديق	بأبي أنت وأمي أما الموتة التي كتبها الله
٣٣٧	أبو بكر الصديق	بلى لن تخلو الأرض من قائم لله بحججه
٢٠٧	علي بن أبي طالب	بأي شيء أرسلك؟
٢٠١	عمرو بن عبسة	



الأثر	الراوي	الصفحة
حتى يتركه لا يعقل (تفسير: يحول بين المرء وقلبه)	مجاهد بن جبر	١٠٤
السلام عليك يا رسول الله	الأعرابي	٤٧٠
شيخنا أبو حامد دخل في جوف الفلسفة فأراد أن يخرج	أبو بكر بن العربي	١٤٢
طلب الحوائج من الموتى أصل شرك العالم فما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال	ابن قيم الجوزية	٣٣٤
قد عبت ديننا وسببت آلهتنا	عمر بن الخطاب	٢٢٧
كل أحد يؤخذ منه ويترك إلا صاحب هذا القبر	قريش للنبي ﷺ	٣١٨
كنت أبيت عند رسول الله ﷺ فأتيته بوضوء	مالك بن أنس (الإمام)	١٤٤
كنتم خير أمة أخرجت . هم السابقون	ربيعة بن كعب	٥٠٦
لا يخلد في النار أحد ممن في قلبه	عبد الله بن عباس	٢٤٠
مثقال ذرة من إيمان	اتفاق الصحابة وعلماء الإسلام	٥٩٢
لا يزالون في فتنه من كذابهم	أبو بكر الصديق	
لأنتم أهدى من أصحاب محمد ﷺ أو لترك ألف كافر ولا قتل مسلم واحد	في أهل نجد	٣٦٥ ، ٣٧٠
لم يكن أهل العلم من أهل بلدنا يفعلونه (إتيان القبر الشريف)	عبد الله بن مسعود	٤٨٢
لما توفي رسول الله ﷺ قام عمر فقال	أبو حامد الغزالي	١٤١
ما أرى الناس ابتلوا بشتم أصحاب النبي ﷺ	الإمام مالك	٣٣٤
ما خصنا رسول الله ﷺ بشيء	أبو هريرة	٣٣٧
	الإمام الشافعي	٢٧٦
	علي بن أبي طالب	٢٥٥

الصفحة	الراوي	الأثر
٥٦٤		ما رأينا مثل قرأتنا هؤلاء أرغب بطوناً
٥٦٦	الإمام مالك بن أنس	ما منا إلا راد ومردود عليه إلا صاحب هذا القبر ما نعلم أحداً من أصحاب النبي ﷺ فعل ذلك إلا
٤٨١	عبيد الله بن عمر العمري	ابن عمر (مجيئه القبر الشريف للتسليم) المؤمن في الدنيا كالغريب . . . للناس حال وله حال
٩٠	الحسن البصري	المقام المحمود هو الشفاعة لأمته
٣٤٠	عبد الله بن عباس	من أسعد الناس بشفاعتك يا رسول الله
٥٥٦ ، ٥١٠	أبو هريرة	من سبكم ندم ومن ظلمكم عزم
٩٦	النجاشي	من ضربك على خدك الأيمن فأدر له الأيسر
١٤٧	في الإنجيل	نعم لم يأت رجل بمثل ما جئت به إلا عودي
٢٥٣	ورقة بن نوفل	هذا الناموس الذي أنزل الله على موسى
٢٥٣	ورقة بن نوفل	والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها
٥٥٠ ، ٢٢٧	أبو بكر الصديق	وإن نخرتم
٩٦	النجاشي لبطارقتة	يا إبراهيم العلم جهل عند أهل الجهل كما
٥٨١	الإمام الشافعي	أن الجهل
٣٢٠	أبو هريرة	يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك
٣٦٩ ، ٣٦٥	الكذاب مسيلمة	يا ضفدع بنت ضفدعين
٢٢٢	عبد الله بن مسعود	يأتي على الناس زمان يكون المؤمن فيه
٢٠٦	عمارة بن زاذان	أذل من التقد يقال للقدريّة يوم القيامة أنتم خصماء الله



## ٥ - فهرس الآثار الفعلية

الآثار	الصفحة
أن سعيد بن المسيب سمع الآذان من القبر الشريف أيام فتنة الحرة	٤٤٤ ، ٤٥٧
أن عمر استسقى بالعباس	٤٦٧
أن عمر قضى في شاهد الزور أن يسود وجهه	١٤٤
أنه أصاب الناس قحط زمان عمر	٤٦٤



## ٦ - فهرس الفرق والمذاهب والجماعات

٤٢٥ ، ٤٢٢ ، ٤١٥ ، ٤٠٩	الأئمة: ٢٢١ ، ٥٨٥
٤٤٣ ، ٤٤٠ ، ٤٣٥ ، ٤٣١	آل فرعون: ٩٧ ، ١٣٠ ، ١٧٥ ، ١٧٦
٤٦١ ، ٤٥٠ ، ٤٤٩ ، ٤٤٨	الاتحادية (وانظر: أهل الاتحاد): ٤٤ ، ٤٣٩ ، ٤٣٤ ، ٣٥٧ ، ٣٥٦
٤٧٥ ، ٤٦٦ ، ٤٦٣ ، ٤٦٢	الإسماعيلية: ١٠٥ ، ٣٦٢ ، ٣٨٠
٥٨١ ، ٥٦٠ ، ٥٥٤ ، ٥١٨ ، ٤٩٤	أصحاب السنن: ٣٦٨ ، ٤٥٩
أهل الاتحاد والحلول (وانظر:	الأصوليون: ٥٨٨
الحلولية): ٨٨	الأعاجم: ١٠٦
أهل الأحداث: ٦٠	الأعراب: ٢٤٨ ، ٤٧٥
أهل الإحساء: ١٤٩	الإفرنج: ٣٧٩
أهل الإنجيل: ٤٢٥	الأميون: ٥٣ ، ٤٩٤ ، ٥٥٥
أهل الإيمان: ٧٩ ، ٨٩ ، ٩١ ، ٢٠٣	الأنصار: ٢٧٥ ، ٢٩٤ ، ٣٢٦ ، ٣٣٦
٢٠٤	الأنبياء: ٤١ ، ٥٠ ، ٥٢ ، ٦٥ ، ١١٩
أهل البدع والأهواء: ٥١ ، ٨٩ ، ٤١٨	١٤٩ ، ١٧٢ ، ٢٠٨ ، ٢٢٤
٥٨٥ ، ٥٨٤ ، ٤٤٧ ، ٤٤٥	٢٣٥ ، ٣٤٢ ، ٣٥٤ ، ٣٥٨
أهل البصرة: ١٦٧ ، ٢٥٠ ، ٢٥٢	٣٥٩ ، ٣٦٣ ، ٣٦٤ ، ٣٨١
٢٥٤	٣٨٢ ، ٣٨٥ ، ٣٨٩ ، ٣٩٤
أهل البيت: ٤٣ ، ٦٠ ، ٢٢١ ، ٣٣١	٣٩٥ ، ٣٩٨ ، ٤٠٢ ، ٤٠٦
٥٦٠ ، ٣٨٤ ، ٣٤٩	

- أهل التاويل: ٤٦٢  
أهل تستر: ٢٩٤  
أهل التوحيد: ٢٤٧، ٢٤٨، ٥١٣، ٥٨٥  
أهل الجرح والتعديل: ٣٦٨، ٤٥٩  
أهل الحديث (المحدثون): ٤٩، ٥٠، ٦٠، ٢٨٥، ٢٨٩، ٣٣٢، ٣٣٧  
أهل الحرمين: ٩٣  
أهل خراسان: ٢٣٨  
أهل دار الندوة: ٢٣٦  
أهل الذمة: ٢٥٨  
أهل الردة: ٥٩، ٦٣، ١٨٢، ٥٣٧، ٥٥٠  
أهل الري: ٢٣٨  
أهل السنة والجماعة: ٥٠، ٥١، ٨٩، ٩٠، ١١٣، ١٢٦، ١٤٢، ٢٩٦، ٥١٣، ٥١٦، ٥٦٠، ٥٨٤، ٥٨٥، ٥٨٧، ٥٩١، ٥٩٣، ٥٩٤  
أهل الشام (وانظر: الشام): ٩٣، ٥٤٥  
أهل الشجرة: ٤٦٥  
أهل الشرك: ٤٥، ١٠٦، ١٠٧، ١٤٠، ١٧٧، ١٨٧، ٢٠٣، ٤٤٨، ٥١٣، ٥٨٢، ٥٨٥  
أهل الطائف: ٣٧٣  
أهل طبرستان: ٢٣٨  
أهل العراق: ٩٣، ٣٦٨  
أهل العلم: ٤٩، ٥١، ٥٢، ٥٥، ٥٧، ٦٠، ٧٩، ٨٠، ٨٢، ٨٩، ٩١، ٩٢، ١٠٠، ١٠٢، ١١٥، ١٢١، ١٣٠، ١٤٤، ١٥٥، ١٧٥، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٢١، ٢٢٣، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٤٨، ٢٤٩، ٣٢٦، ٣٢٥، ٢٥١، ٥٩٣، ٥٩٠، ٥٧٤، ٥٦٨، ٥١٥  
أهل العوالي: ٣٧٨  
أهل الغار: ٢٧٩، ٢٨٥، ٢٨٦، ٢٩٩  
أهل الغارات: ١٧٣، ١٩٠  
أهل القبلة: ١٠١، ١٠٥، ١٤٥، ٢٣٠، ٢٣٨، ٢٣٩، ٥٢١، ٥٢٣  
أهل الكتاب: ٦٨، ٦٩، ٧٤، ١٢٦، ١٤١، ١٥٢، ١٥٦، ١٦٦، ٢٢٩، ٢٣٣، ٢٥٢، ٢٥٨، ٢٩٣، ٣٢٨، ٣٣٣، ٤٢٥، ٤٢٦، ٤٨٥، ٥٤٥  
أهل الكويت: ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٥٤  
أهل المذاهب الأربعة: ٣٢٦، ٥٤٠، ٥٥١  
أهل المسانيد: ٤٥٩

التار (التر): ١١٩، ١٢٤، ١٦٥،  
 ٥٤٤، ٥٣٧  
 تميم: ٣٧٠، ٣٧٥  
 ثمود: ٥٤٨  
 التنوية: ٤١٧  
 الجاهلية: ١٢٦، ٢٧٣  
 الجبرية: ٥٣٧  
 الجهمية: ٥٠، ٥١، ٦٠، ٦٤، ٨٧،  
 ١٠٥، ١١٣، ١٦٢، ٢٠٤،  
 ٢١٩، ٢٣٨، ٢٩٦، ٣٥٦،  
 ٣٥٧، ٤٣٤، ٤٣٨، ٤٣٩،  
 ٥١٣، ٥٣٧  
 الحرورية: ٣٧٥  
 الحشوية: ٥٠  
 الحلولية: ٤٤، ٨٨، ٣٥٧، ٤٣٤، ٤٣٩،  
 الحنابلية: ٥٣، ٨٢، ١٢٦، ١٤١،  
 ٣٥٥، ٥٥١، ٥٩٣  
 الخوارج: ٥١، ٦٤، ٩٩، ١٠٥،  
 ١٢٥، ١٢٦، ١٢٧، ١٦٥،  
 ١٦٧، ٣٤٢، ٤٤٥، ٤٤٧،  
 ٤٤٨، ٥١٣، ٥١٤، ٥١٧،  
 ٥٣٤، ٥٤٤، ٥٤٥، ٥٤٦،  
 ٥٦٨، ٥٨٢، ٥٨٧، ٥٨٨،  
 ٥٩٠، ٥٩١، ٥٩٢، ٥٩٣،  
 ٥٩٤، ٥٩٥

أهل مسجد ضرار: ٥٦٠  
 أهل مصر: ٩٣  
 أهل منطق اليونان: ٥٧٧  
 أهل نجد: ٤٤، ١٢٠، ١٥١، ١٥٨،  
 ١٩١، ٣٦٦، ٣٧٥  
 أهل النهروان: ١٦٧، ٣٧٥  
 أهل الوبير والشعر: ٣٧٢  
 أهل اليمامة: ٣٧١، ٣٧٥، ٣٧٦  
 الباطنية: ٦٠، ١٠٥، ٢٣٨، ٥١٢  
 البدو: ١٨٢، ١٨٧، ١٩١، ١٩٢  
 البرير: ٢٦٨  
 البصريون (وانظر: أهل البصرة):  
 ٥٤٥  
 بنو إسرائيل: ٢٢٤، ٢٢٥، ٣٠٩،  
 ٣٦٣، ٣٦٤، ٤٣٤، ٤٣٥، ٤٥٥  
 بنو أمية: ٤٤٦، ٥١٢  
 بنو جذيمة: ٢٥٩، ٥٨٣  
 بنو حنيفة: ٦٣، ١٠٥، ١١٩، ٣٧٠،  
 ٣٧١، ٣٧٤، ٥٢٥، ٥٣٧  
 بنو عبيد القداح: ١١٩، ٥٢٥  
 بنو هاشم: ٤٢٥  
 بنو يشكر: ٣٦٨، ٣٧٥  
 التابعون: ٣٢٣، ٣٢٦، ٣٦٨، ٥٢١،  
 ٥٩٢  
 تابعو التابعين: ٣٣١

،٥٧٤ ،٥٧١ ،٥٤٧ ،٥٤٣	خزاعة: ٢٣٠
٥٩٣ ،٥٧٧	دوس: ٢٢٢
الشافعية: ٤٧٢	الديلم: ٢٦٨
الشاميين: ٥٤٥	الرافضة: ٤٣ ، ٤٩ ، ٥١ ، ٦٤ ، ٨٧ ،
الشيعة: ١٣٩	، ١٠٥ ، ١٣٩ ، ٢٧٥ ، ٢٩٦ ،
الصابئة: ١٣٩ ، ٢٩٨ ، ٣٢٢ ، ٣٦٨ ،	، ٣٦٢ ، ٣٧٨ ، ٤٣٤ ، ٥١٢ ،
٤٥٥ ، ٤٤٩ ، ٤٤٨ ، ٤٠٢ ، ٣٩٢	٥٨٦ ، ٥٨٥ ، ٥٦٠ ، ٥٣٧ ، ٥١٣
صابئة المشركين: ٤٥٥ ، ٤٠٢ ، ٣٩٢	الرسال (وانظر: الأنبياء): ٥١ ، ٤٨ ،
الصحابة: ٥٢ ، ٥٦ ، ٥٩ ، ٦٩ ، ٨٥ ،	، ٥٢ ، ٥٨ ، ٥٩ ، ٦٣ ، ٧٣ ، ٩٢ ،
، ٩٥ ، ١٢٩ ، ١٨٢ ، ٣٢٥ ، ٣٢٦ ،	، ١٢٦ ، ١٢٧ ، ٢١٣ ، ٢١٨ ،
، ٣٦٤ ، ٣٦٢ ، ٣٦١ ، ٣٣٥ ،	، ٢٢٤ ، ٢٢٥ ، ٢٢٦ ، ٢٣١ ،
، ٣٧٠ ، ٤١١ ، ٤٦٤ ، ٤٦٩ ،	، ٢٣٥ ، ٢٤٣ ، ٢٥١ ، ٤٤٨ ،
، ٤٧٥ ، ٤٧٧ ، ٤٨١ ، ٥٢١ ،	٥٥٧ ، ٤٦٨
، ٥٢٤ ، ٥٢٥ ، ٥٤٤ ، ٥٤٦ ،	الروم: ١٥٢
٥٥٠ ، ٥٧١ ، ٥٧٤ ، ٥٩٢	الزنادقة: ٦٠ ، ٣٣٨ ، ٤٣٤ ، ٤٣٨ ،
صناديد قريش: ٢٣٠ ، ٢٣٥ ، ٥١٢	٤٣٩
الصوفية: ٤٤ ، ٨٨ ، ٢٨١	زنادقة الصوفية: ٢٥٧
عاد: ٥٤٨	السفسطائي: ٥٢٤
عباد الأصنام: ٥٩٧	السلف: ٤٢ ، ٤٥ ، ٥٤ ، ٥٥ ، ٧٦ ،
عبدة الأوثان: ٦٨	، ١١٦ ، ١٥٥ ، ٢١٩ ، ٢٨٠ ،
عباد الأولياء: ٤٣	، ٢٩٥ ، ٢٩٧ ، ٣٢٣ ، ٣٢٥ ،
عباد القبور: ٥٠ ، ٥١ ، ٥٢ ، ٥٥ ،	، ٣٤٠ ، ٣٩٢ ، ٣٩٤ ،
، ٥٩ ، ٦٤ ، ١٠٥ ، ١٠٦ ، ١٢٥ ،	، ٤٢٧ ، ٤٢٩ ، ٤٣٧ ، ٤٥٨ ،
، ١٤١ ، ٢٨٦ ، ٢٩٧ ، ٣١٩ ،	، ٤٦٣ ، ٤٦٥ ، ٤٧٧ ، ٤٧٩ ،
، ٣٥٣ ، ٤٣٤ ، ٤٣٨ ، ٤٤٢ ،	، ٥١٠ ، ٥٢١ ، ٥٣١ ، ٥٤٠ ،

٢٠٤ ، ٢٠٦ ، ٢٤٣ ، ٤٣٤ ، ٥٠٧ ،	٥١٦ ، ٥١٣ ، ٥٠٣ ، ٤٤٩
٥١٣ ، ٥١٧ ، ٥٣٧ ، ٥٨٤	٥١٨ ، ٥١٩ ، ٥٢٣ ، ٥٢٥
القرامطة (القرمطي): ٦٠ ، ١٠٥ ،	٥٢٦ ، ٥٥٤ ، ٥٥٥ ، ٥٦٠
٤٥٤ ، ٤٥٥ ، ٥٢٤ ، ٥٣٧	٥٦٢ ، ٥٩٣ ، ٥٩٥
قريش: ٦٨ ، ١٥٥ ، ١٧٢ ، ٢٣٠ ،	عباد الكواكب: ٥٠٦
٢٣٥ ، ٢٨٨ ، ٣١٨ ، ٣٧٠ ،	عباد الملائكة: ٥٩٣
٤٢٢ ، ٤٢٥ ، ٤٤٧ ، ٥١٣	عباد النجوم: ٤٥٥
قوم شعيب: ٢٥٣	عباد النيران: ٢٩٣
قوم فرعون: ١٥٣ ، ١٥٧ ، ٤١٢ ، ٥٤٨ ،	العبيديون: ٦٠ ، ٥٣٧
قوم لوط: ٢٥٣	العرب: ٤٥ ، ١٥٢
قوم موسى: ٣٠٩ ، ٤٦٧	العلماء: ٤٤ ، ٤٨ ، ٤٩ ، ٥٤ ، ٥٥ ،
قوم نوح: ١٧٦ ، ٢٣٥ ، ٣١٨ ، ٥٤٨ ،	٥٩ ، ٦٠ ، ٧٥ ، ٧٦ ، ١١٩ ،
الكتابين (وانظر: أهل الكتاب): ٥٣ ،	١٢٦ ، ٢٣٣ ، ٥٧٧ ، ٥٨٩ ، ٥٩٥
٣٦٨ ، ٤٩٤ ، ٥٥٥	علماء المدينة: ٣٢٦
الكرامية: ١٦٢	الفراغة: ٣٦٣ ، ٣٦٤ ، ٣٦٨
المالكية: ٤٧٢	الفرس: ١٠٦ ، ١٥٢ ، ٢٩٣
المتكلمون: ١٦٢ ، ٢٦٩	فقهاء الأمة: ٦٠ ، ٨٥ ، ١١٢ ، ٣٦٨ ،
المجبرة (وانظر: الجبرية): ٥٠ ، ٢٠٤ ،	٣٦٩
المجسمة: ٥٠	فقهاء الحنفية: ٢٨٧
المجوس: ١٣٩ ، ٣٦٨ ، ٥٢٤ ، ٥٦٩ ،	الفقهاء السبعة: ٣٢٦
مجوس هجر: ٥٧	الفلاسفة: ٣٦٨
المرتدون: ١٤٠ ، ٥٩٣	القبط: ١٥٢
المرجئة: ٥٩ ، ٢١٢ ، ٢١٩ ، ٥٩١ ،	القبوريون (غلاة عباد القبور): ٥٢ ،
٥٩٢	٦٤ ، ١٠٥ ، ٣٤٨ ، ٥٠٧ ، ٥٨٧ ،
مشركو العرب: ٤٧ ، ٧٢ ، ٨٣ ، ٩٦ ،	القدرية: ٤٩ ، ٥١ ، ٦٠ ، ٦٣ ، ١٠٥ ،



النهاة: ٣٧٠	٩٨ ، ١٠١ ، ١٠٨ ، ١١٢ ، ١٢٣ ،
النصارى (النصرانية): ٦٤ ، ١٠٥ ،	١٤٠ ، ١٥٦ ، ٣٦٨ ، ٣٩٢ ، ٤١٧ ،
٣٨٠ ، ٣٣٠ ، ١٤٧ ، ١٣٩	المعتزلة: ٥٠ ، ٥١ ، ٨٨ ، ٣٤٢ ،
٤١١ ، ٤٠١ ، ٣٩٥ ، ٣٨٨	٤١٦ ، ٥٧٣ ، ٥٧٤ ، ٥٧٥ ،
٤٦٦ ، ٤٤٧ ، ٤٣٥ ، ٤١٧	٥٨٤ ، ٥٨٦ ، ٥٩١ ، ٥٩٢ ،
٤٦٩ ، ٤٩٤ ، ٤٦٩ ، ٤٦٨	المفسرون: ٢٣٠ ، ٢٣٥ ، ٤٩٧ ،
٥٢٤ ، ٥٢١ ، ٥١٨ ، ٥٠٠	٥٦٩ ، ٥٧٦ ، ٥٧٨ ،
٥٩٣ ، ٥٦٩	المعطلة: ٦٤ ، ١٠٦ ، ٢٩٦ ، ٥١٣ ،
النصيرية: ١٣٩ ، ١٠٥ ،	الملائكة: ٦٩ ، ١٢٦ ، ٢٨٨ ، ٣١٧ ،
الناصبة (النواصب): ٥١٣ ، ٥٠ ،	٣١٨ ، ٣٢٢ ، ٣٤١ ، ٣٤٢ ،
وفد عبد القيس: ٧٩ ، ٥٠٤	٤٠٢ ، ٤٠٧ ، ٤١٣ ، ٤١٥ ،
اليهود: ٦٧ ، ١٠٥ ، ١٤٧ ، ٢٢٠ ،	٤١٦ ، ٤٢٥ ، ٤٤٨ ، ٥٠٦ ،
٢٨٤ ، ٢٣٣ ، ٢٣٢ ، ٢٣١	٥١٨ ، ٥٤٧ ، ٥٥٤ ، ٥٦٠ ،
٤٩٤ ، ٤٣٥ ، ٤١٧ ، ٢٩٦	المنافقون: ١٢٩ ، ٣٢٥ ،
٥٩٠ ، ٥٢٤ ، ٥٢١ ، ٥١٨	المهاجرون: ٩٦ ، ١٠٢ ، ١٢١ ، ١٢٢ ،
٥٩٣ ، ٥٩١	١٢٤ ، ٢٧٥ ، ٢٩٤ ، ٣٢٦ ، ٤٥٦ ،



## ٧ - فهرس الرواة والأعلام

	[أسماء الرجال]
أحمد بن مشرف : ٤٨	إبراهيم (عليه السلام): ١٥٥ ، ٢٦٦ ، ٢٩٨ ، ٣٥١ ، ٤٥٠ ، ٤٥٥
آدم (عليه السلام): ٤٥٧ ، ٣٤١ ، ٤٥٩ ، ٣٥٣	إبراهيم (صاحب الشافعي): ٥٨١
أسامة بن زيد : ٢٦٤ ، ٢٧٦ ، ٥٣٩ ، ٥٨٣ ، ٥٤٣	إبراهيم بن سعد : ٣٣٦
إسحاق بن إبراهيم بن راهوية : ٣٦٨	أحمد البدوي : ٨٤ ، ١٥٦ ، ٢٨٤
إسرافيل (الملك عليه السلام): ٥٥٧ ، ٦٠٠	أحمد التويجري : ١٧٦ ، ١٧٨ ، ١٨٤
إسماعيل (القاضي): ٤٧٢	أحمد بن حنبل (الإمام): ٩٢ ، ١١٥ ، ١١٦ ، ١٧٦ ، ١٩٤ ، ٢٣٩ ، ٢٥٤ ، ٣٠٦ ، ٣٢٥ ، ٣٢٦ ، ٣٦٨ ، ٤٤٤ ، ٤٥٩ ، ٤٧٣ ، ٥٥٣ ، ٥٧١ ، ٥٧٢ ، ٥٨٤ ، ٥٩٢
إسماعيل بن خالد : ٣٩٢	أحمد بن رشيد الحنبلي : ٣٥٥
إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصغير	أحمد بن شباب : ٣٨٢
الأسدي المكي : ٢٠٨ ، ٢٠٩	أحمد بن عثمان بن شبانة : ١٧٨ ، ١٨٤
أشعث بن سوار : ٢٠٨	أحمد بن محمد التويجري : ١٧٨
أشهب (صاحب مالك): ٣٦٤ ، ٣٦٨ ، ٤٧٢	أحمد بن محمد بن الهيثم الطائفي :
أنس بن مالك (رضي الله عنه): ٢٦٣ ، ٣٤١ ، ٣١٣ ، ٢٧٠ ، ٢٦٩ ، ٣٥٢ ، ٤٤٥ ، ٥٤١ ، ٥٥٣ ، ٥٨٩ ، ٥٨٨	٤٧٣ ، ٤٧٤

الحسن بن علي (رضي الله عنه): ١٠٦،  
٥١٢

الحسن البصري: ٩٠، ٣٦٨

الحسين بن علي (رضي الله عنه):  
١٠٦، ١٥٦، ٢٣٨، ٢٤٥،

٢٥٩، ٢٧٤، ٢٨٤، ٥١٢

حسين بن غنام الإحصائي: ٤٩، ٩٢،

١٥٠، ٢٥١، ٢٦٠

خالد بن الوليد (رضي الله عنه): ٣٧٠،

٥٨٣

الخضر (عليه السلام): ٢٣١، ٤٦٨

دانيال النبي: ٢٩٣، ٢٩٤

داود (عليه السلام): ٢٨٧

داود بن جرجيس: ١٣٩، ٤٨٧، ٥١٤

داود بن علي: ٣٢٦

الربيع بن سليمان: ٤٥٩

ربيعة بن عبد الرحمن: ٣٢٦، ٣٨٤

ربيعة بن كعب: ٥٠٦، ٥٠٩

زفر بن الهذيل: ٤٧٣

زيد بن أسلم: ٤٥٩

زيد بن ثابت (رضي الله عنه): ٢٥٨

سعيد بن المسيب: ٣٣٧، ٤٤٤،

٤٥٧

سفيان الثوري: ٢٠٩، ٣٢٦، ٣٦٨،

٤٤٥، ٤٥٣

أوس بن عبد الله (أبو الجوزاء  
البصري): ٢٩٢، ٢٩٣

أيوب: ٥٨٤

بلال بن الحارث (الصحابي): ٤٦٤

بلال بن رباح (رضي الله عنه): ٣٧٤

بلعام بن باعوراء: ٤٦٧

تمام بن العاص: ٣٣١

تمام والد عمرو: ٣٣٦

ثوبان (رضي الله عنه): ٢٢٣، ٥٣٨

جابر بن عبد الله: ٢٢٣، ٤٢٧، ٤٣١

جبريل (عليه السلام): ٩٥، ٥٠٣،

٥٥٧، ٥٩٠، ٦٠٠

جرير بن الخطفان: ٤٠٦

الجعد بن درهم: ٦٠

جعفر بن أبي طالب: ٩٥، ٩٦، ٩٩،

١٠١، ١١٨، ١٢٠، ٣١٧،

٤٥٧، ٤٦٠

جعفر (رجل من مكة): ٨٤

الجنيد بن محمد: ٣٦٨

جهم بن صفوان: ٦٠

حاطب بن أبي بلتعة: ١٣٣

الحجاج: ٤٤٦

حذيفة بن اليمان (رضي الله عنه): ١١٢

حسان بن ثابت (رضي الله عنه): ٦٦،

٣٢٣، ٣٢٤، ٣٢٩، ٣٣٠

- عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل: ٤٧٣ ، ٢٠٦
- عبد الله بن جعفر: ٤٥٧ ، ٤٦٠
- عبد الله بن عمر: ١١٠
- عبد الله بن عمر العمري: ٤٨١
- عبد الله بن عمرو بن العاص: ٥٩٨
- عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب: ١٨٤
- عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه): ٤٨٢
- عبد الباقي: ٥٩٨
- عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: ٢٠٨
- عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: ٤٥٩ ، ٤٦٠
- عبد الرحمن بن مهدي: ٢٠٩
- عبد الرزاق (رجل من مكة): ٨٣ ، ٨٤
- عبد القادر الجيلي: ٨٤ ، ١٥٦ ، ٢٢١ ، ٤٦٨ ، ٢٨٤ ، ٢٨١ ، ٢٧٨ ، ٢٧٤
- عبد المطلب جد النبي ﷺ: ٢١٤
- عبد الملك: ٤٧٢
- عتبان بن مالك: ١٣٤ ، ٤٢٩
- عثمان الحنبلي: ٦١
- عثمان بن حنيف: ٢٨٠ ، ٢٨٩ ، ٢٩٦ ، ٤٥٦ ، ٣٢٦ ، ٣٢٣ ، ٢٩٨
- سلمان الفارسي (رضي الله عنه): ٣٧٤ ، ٣٦٣
- سلمة بن كهيل: ٤٧٣
- سليمان التميمي: ٥٨٤
- سليمان بن عبد الوهاب: ١٧٣ ، ١٧٧ ، ١٨٤ ، ١٧٨
- سليمان بن علي: ٢٥٤
- سواد بن قارب: ٣٤٥
- السويدي البغدادي: ٨٣
- سيف بن عمر التميمي: ٣٣١ ، ٣٣٢ ، ٤٦٥ ، ٤٦٤ ، ٣٣٦
- شعبة: ٢٤٨
- شعيب (عليه السلام): ٢٥٣
- صالح بن الإمام أحمد: ٤٧٣
- صلاح الدين (الملك الصالح): ٣٧٩
- صهيب الرومي (رضي الله عنه): ٣٧٤
- طارق بن أشيم: ٢٦١ ، ٢٦٤ ، ٢٦٧ ، ٢٧٦ ، ٢٧١ ، ٢٧٠ ، ٢٦٩
- عبادة بن الصامت (رضي الله عنه): ٢٦٥ ، ٢٧٧
- العباس عم النبي ﷺ: ٥٧ ، ٢٣٨ ، ٢٧٤ ، ٣٤٨ ، ٤٢٢ ، ٤٣٠ ، ٤٦٧
- عباس الدوري: ٤٧٤
- العباس بن محمد: ٤٧٤

٢٩٤ ، ٣٣٧ ، ٣٤٦ ، ٣٦٣ ،  
٤٢٧ ، ٤٥٦ ، ٤٥٩ ، ٤٦٤ ،  
٤٦٥ ، ٤٦٦ ، ٤٦٧ ، ٥٠٥ ،  
٥١٢ ، ٥٤٠ ، ٥٤٤ ، ٥٤٩ ،  
٥٥٠ ، ٥٧٠ ، ٥٧١

عمر بن أبي ربيعة المخزومي: ١٧٤ ،  
١٩٦

عمر بن عبد العزيز (الخليفة رضي الله  
عنه): ٢٢٨

عمرو بن تمام: ٣٣٦

عمرو بن العاص (رضي الله عنه): ٣١٧

عمرو بن عبسة (رضي الله عنه): ٢٠١ ،  
٢٢٠

عمرو بن علي الفلاس: ٢٠٨ ، ٢٠٩

عمرو بن مالك النكري: ٢٩٣

عمرو بن محمد: ٣٣١ ، ٣٣٦

عياض الأنصاري (رضي الله عنه):  
٢٦٢ ، ٢٦٩

عيسى المسيح (عليه السلام): ٦٩ ،

٩٦ ، ٢٩٤ ، ٣١٧ ، ٣٣٠ ، ٣٨٢ ،

٣٨٨ ، ٣٩٠ ، ٣٩٤ ، ٣٩٥ ،

٣٩٦ ، ٤٠١ ، ٤٠٧ ، ٤١٦ ،

٤١٧ ، ٤٤٩ ، ٤٥٠ ، ٥٤٧

قدامة بن مظعون (رضي الله عنه):  
٤٦٣

عثمان بن عفان (رضي الله عنه): ٨٥ ،  
٢٦٥ ، ٢٧٥ ، ٢٧٧ ، ٢٨٠ ، ٣٢٣

عدي بن حاتم (رضي الله عنه): ١٤٤  
الشيخ عدي: ٥٤٦

عزرائيل: ٥٥٧

عزيز: ٣٩٤ ، ٤٠٧ ، ٤١٦ ، ٤١٧

عصام (ذكره البخوي): ٤٢٨ ، ٤٣٣

عكرمة بن أبي جهل (رضي الله عنه):  
٤١٨ ، ٤٥٥

علي بن إبراهيم بن عبد الله أبو الحسن  
الكرخي: ٤٧٣

علي بن أبي طالب (رضي الله عنه):  
٥٧ ، ٥٩ ، ٦٣ ، ١٠٦ ، ١٥٦ ،

١٦٦ ، ١٦٧ ، ٢٠٧ ، ٢١٣ ،

٢٣٨ ، ٢٤٥ ، ٢٥٥ ، ٢٥٩ ،

٢٧٤ ، ٢٨٤ ، ٣٦١ ، ٣٧٥ ،

٤٤٦ ، ٤٧٣ ، ٥١٢ ، ٥٢٤ ،

٥٤٥ ، ٥٤٦ ، ٥٨٥ ، ٥٨٨

علي بن محمد بن علي: ٤٧٣

علي بن المديني: ٤٧٤

عمار بن ياسر (رضي الله عنه): ٣٧٠

عمارة بن زاذان: ٢٠٦

عمر بن الخطاب (رضي الله عنه):

١٠٧ ، ١٤٤ ، ١٥٥ ، ١٦٥ ،

٢٢٧ ، ٢٢٨ ، ٢٧٥ ، ٢٩٠ ،

محمد بن الحسن اللؤلؤي: ٤٩ ، ٤٧٣  
محمد بن حسين النعمي الزبيدي: ٥٢  
محمد بن الروح بن يزيد البصري: ٤٧٣  
محمد بن زكريا المتطبب: ٦٥  
محمد بن سلوم: يأتي في الأنساب (ابن سلوم)  
محمد بن سيرين: ٣٦٨  
محمد بن شهاب الزهري: يأتي في الأنساب (ابن شهاب)  
محمد بن عثمان بن شبانة: ١٧٨ ، ١٨٤  
محمد بن علي الشوكاني: ٥٢  
محمد بن فيروز: يأتي في الأنساب (ابن فيروز)  
محمد بن محمود الجزائري الحنفي:  
٩٣ ، ٢٨٧  
محمد بن النعمان: ٣٠٤  
محمد بن الهيثم الطائي: ٤٧٣  
المختار بن أبي عبيد: ١١٩ ، ٥٣٧  
مسلم بن الحجاج صاحب الصحيح:  
٢٤٦ ، ٣٦٨ ، ٤٥٩  
مسيلمة الكذاب: ١٧٠ ، ٢٤٣ ، ٢٤٤  
٣٦٥ ، ٣٦٩ ، ٣٧٢ ، ٣٧٣  
٣٧٤ ، ٣٧٦ ، ٤٥٤ ، ٥٥١  
المطعم بن عدي: ١٠٤

القعقاع بن عمرو التميمي: ٣٣١ ، ٣٣٢ ، ٣٣٣ ، ٣٣٨  
كعب بن الأشرف الطاغية: ٤٧٧  
كميل بن زياد: ٢٠٧  
لقمان الحكيم: ١٢٧  
لوط (عليه السلام): ٢٥٣  
الليث بن سعد: ٣٦٨ ، ٣٦٤  
المؤمل بن إسماعيل: ٢٠٦  
مالك بن أنس (الإمام): ٤٩ ، ١١٥ ، ١١٦ ، ١٤٤ ، ١٩٤ ، ٣٢٥ ، ٣٢٦ ، ٣٣٤ ، ٣٦٤ ، ٤٥٩ ، ٥٦٦  
مالك بن الدخشم: ١٣٤  
مالك الداري (خازن عمر): ٤٦٤  
مالك بن صعصعة (رضي الله عنه):  
٣٨٢  
مجاهد بن جبر: ١٠٤  
محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحافظ:  
يأتي في الأنساب (ابن عبد الهادي)  
محمد بن إدريس الشافعي الإمام: يأتي في الألقاب (الشافعي)  
محمد بن إسماعيل البخاري: يأتي في الألقاب (البخاري)  
محمد بن إسماعيل الصنعاني: ٥٢ ، ٥٣ ، ٢٥٢  
محمد بن حرب الهلالي: ٤٧٣

يحيى بن سعيد القطان : ٢٠٨ ، ٣٢٦  
يحيى الصرصري : ٣٠٣ ، ٣٠٤  
يحيى بن معين : ٢٠٩ ، ٤٧٤  
يوسف النبي (عليه السلام) : ١٢٢ ، ٤٥٥  
يوسف (معبود لأهل الكويت) : ٢٣١

[الكنى]

أبو بكر الصديق (رضي الله عنه) : ٥٧ ،  
٦٣ ، ١٠١ ، ١٠٢ ، ١٠٣ ، ١٠٤ ،  
١٠٩ ، ١٣٠ ، ١٣١ ، ١٥٥ ،  
١٦٥ ، ١٧٢ ، ١٧٤ ، ١٩٦ ،  
٢٢١ ، ٢٢٤ ، ٢٢٧ ، ٢٢٨ ،  
٢٧٥ ، ٣٢٣ ، ٣٢٤ ، ٣٣١ ،  
٣٣٢ ، ٣٣٣ ، ٣٣٥ ، ٣٣٧ ،  
٣٣٨ ، ٣٦١ ، ٣٦٢ ، ٣٦٥ ،  
٣٧٠ ، ٣٧٢ ، ٣٧٣ ، ٣٧٤ ،  
٣٩٠ ، ٣٩٩ ، ٤٤٧ ، ٥١٢ ،  
٥٢٥ ، ٥٤٠ ، ٥٤٤ ، ٥٤٦ ،  
٥٤٩ ، ٥٥١ ، ٥٧١

أبو بكر بن العربي المالكي (تلميذ  
الغزالي) : ١٤٢

أبو بكر عبد العزيز : ٤٧٣

أبو ثعلبة الخشني (رضي الله عنه) :  
١٠٩

أبو جهل : ٢٦٤ ، ٢٧٤ ، ٤٠٥ ، ٤٥٥ ،  
٤٨٧

معاذ بن جبل (رضي الله عنه) : ١٧٤ ،  
٢٠٢ ، ٥٩٣

معاوية بن أبي سفيان (رضي الله عنه) :  
٢٢٣

معمر بن راشد : ٣٣٣

منصور البهوتي : ٥٦١ ، ٥٦٥ ، ٥٦٦

المهلب بن صفرة : ٤٤٦

موسى الكليم (عليه السلام) : ١٤٧ ،

١٥٣ ، ١٧٥ ، ٢١٨ ، ٢٢٤ ،

٢٢٥ ، ٢٥٣ ، ٢٧٥ ، ٣٠٩ ،

٣٣٧ ، ٣٨٢ ، ٤٠٥ ، ٤١٢ ،

٤٤٤ ، ٤٥٥ ، ٥٨٨

موسى بن عقبة : ٢٧٤

موسى الكاظم : ٢٢١

ميكايل (عليه السلام) : ٥٥٧ ، ٦٠٠

نافع : ٤٨١

النعمان بن بشير (رضي الله عنه) : ٣١٣ ،

٤٦٠

نوح (النبي عليه السلام) : ١٧٦ ،

٢١٣ ، ٢٣٥ ، ٣١٨ ، ٣٧٤ ، ٥٤٨

هارون (النبي عليه السلام) : ١٧٥ ،

٤١٢ ، ٥٨٨

هشام بن عروة بن الزبير : ٣٣١

الهيثم بن عدي الطائي : ٤٧٤

ورقة بن نوفل : ٢٥٣

- أبو الجوزاء البصري (وتقدم في أوس):  
٢٩٢، ٢٩٣
- أبو حاتم الرازي: ٩٥، ٣٣٦، ٤٧٤
- أبو حامد الغزالي: ٦٥، ١٤١، ١٤٢
- أبو حرب الهلالي: ٤٧٣
- أبو الحسن الزعفراني: ٤٧٣
- أبو الحسين (القاضي): ٥٨٤
- أبو حنيفة (الإمام): ١٥٦، ٣٢٥،  
٣٢٦، ٣٦٨، ٣٧٢
- أبو حيان: ٤٥٤
- أبو الخطاب: ٤٧٣
- أبو الخيل: ١٤٣، ١٤٦
- أبو داود السجستاني (صاحب السنن):  
٢٦٣، ٣٦٨، ٤٧٤، ٥٣٤، ٥٥٣
- أبو الدرداء (رضي الله عنه): ٣٦٣
- أبو زرعة الرازي: ٤٧٤
- أبو زكريا: انظر: (النووي) في الألقاب
- أبو سعيد الخدري (رضي الله عنه):  
١١٣
- أبو سعيد بن يعقوب الطالقاني: ٢٠٦
- أبو صادق: ٤٧٣
- أبو صالح: ٤٦٤
- أبو طالب: ٢١٣، ٢١٤، ٢٣٧، ٣٤٨،  
٣٤٩، ٤٢١، ٤٢٦، ٤٢٨،  
٥٥٨، ٥٥٩، ٥٨٤
- أبو الطيب المتنبى (الشاعر): ٦٥
- أبو العباس: انظر ابن تيمية
- أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي: ١٩٥
- أبو عقبة الخولاني: ٥٨٤
- أبو علي الجبائي: ٢٥٤، ٥٧١
- أبو علي (معبود لأهل الكويت): ٢٣١
- أبو الفرج ابن الجوزي: انظر (ابن  
الجوزي) في الأنساب
- أبو الفرج الشيرازي: ٥٨٤
- أبو قرصافة: ٤٠١
- أبو مسعود البدرى (رضي الله عنه):  
٣٣٣
- أبو معاوية الضرير: ١٧٠
- أبو موسى الأشعري (رضي الله عنه):  
١٠٧، ٥٥٣
- أبو موسى محمد بن المثنى: ٢٠٩
- أبو نعيم الأصبهاني الحافظ: ٢٦٢، ٤٦٠،  
أبو هاشم: ٥٧١
- أبو هريرة (رضي الله عنه): ١٧٢،  
٢٤٦، ٢٤٨، ٢٦٢، ٢٦٥،  
٢٦٩، ٢٧٧، ٣٢٠، ٣٣٧،  
٣٩٦، ٤١٦، ٤٢٧، ٤٣١،  
٥١٠، ٥٥٦
- أبو واقد الليثي (رضي الله عنه): ٢٢٤،  
٣٠٩



الترمذي (صاحب السنن): ٢٨٠،  
٥٥٣، ٤٥٦

الجلال المحلي: ٥٧٦

الجريري: ٥٨٤

الحاكم: ٢٨٠، ٤٢٧، ٤٥٧، ٤٦٠،  
٥٥٣، ٤٧٤

خازن عمر: انظر: مالك الدارمي

الخطابي: ٣٦٧، ٥٠٢

الخلال: ٤٧٣

الدارقطني: ٤٢٧

الدارمي: ٢٠٨

الدجال: ٢٦٣

الدولابي: ٤٧٤

الرازي: ٥١٨

الزمخشري: ٤٥٤

الزهري: انظر: (ابن شهاب) في  
الأنساب

سحنون: ٤٧٢

الشافعي: ٤٩، ١٩٤، ٢٧٦، ٣٢٦،

٣٦٤، ٣٦٨، ٤٥٩، ٥٨١،

٥٨٣، ٥٨٢

شرف الدين: انظر: البوصيري

الشوكاني: انظر: محمد بن علي

الشريف: ٨٤، ١٩٩، ٢١٦

أبو الوفاء ابن عقيل: انظر: (ابن عقيل)  
في الأنساب

[الألقاب]

الأثرم: ٤٧٣

الأخضر: ٤٥٤

الأزدي: ٤٧٤

الأسود العنسي: ٣٧٩، ٥٣٧

الأشقر (معبود لأهل الكويت): (٢٣١،  
٢٥٤

الأعمى: ٢٨٩، ٣٢٣، ٣٢٥، ٣٢٦،  
٤٥٦، ٤٥٨، ٥٩٥

الأعمش: ٤٦٤

البخاري: ٢٠٩، ٢٩٣، ٣٦٨، ٤٥٩،  
٥١٥، ٥٦١

البيزار: ٢٦٢

البيهقي (أبو القاسم): ٤٠٧، ٤١٦،  
٤٢٨، ٤٣٣، ٤٩٧، ٥٧٦

البوصيري (شرف الدين) صاحب  
البردة: ٣٠٧، ٣١٢، ٣١٦، ٣١٧،

٣٢٠، ٣٢٣، ٣٤٠، ٣٤٥، ٣٩٠،

٣٩٦، ٤٠٢، ٤١٧، ٤١٩، ٤٢٠،

٤٥٦، ٤٥٨، ٤٦٠، ٤٦١، ٤٧٦،

٥٦٢

البويطي: ٤٧٢

البيهقي: ٢٦٢، ٢٨٠، ٣٧٧، ٤٢٧،

٤٦٤، ٤٧٣

- شيخ الإسلام: انظر: ابن تيمية (أنساب)
- الصنعاني: انظر: محمد بن إسماعيل صنع الله الحلبي: ٥٢
- الطبراني (أبو القاسم): ٢٤٠، ٢٦٢، ٢٨٠، ٢٩١، ٣٦٧، ٤٢٧، ٤٥٧، ٤٥٧
- العتبي: ٤٧٠، ٤٧١، ٤٧٥، ٥٠٩
- العجلي: ٤٧٤
- العيدروس: ٢٨٤
- الغزالي: انظر: (أبو حامد) في الكنى الفارابي: ٢٨٢
- فرعون: ٩٧، ١٤٧، ١٥٣، ١٧٥، ١٨٨، ٢١٣، ٢٣٥، ٣٦٤، ٣٦٩، ٤٠٥، ٤١٢، ٤٥٥، ٤٨٨، ٤٩٥، ٤٩٩، ٥٠٢، ٥٤٨، ٥٥٩، ٥٨٧، ٥٨٨
- القرطبي: ٥٦١، ٥٦٣، ٥٦٥
- مؤمن آل فرعون: ٩٥، ٩٧، ٩٨، ٩٩، ١٠٠، ١٢٢
- محيي الدين: انظر: ابن عربي والنوي
- المروزي: ٣٠٦، ٤٧٣، ٥٨٤
- المزني: ٤٧٢، ٥٨١
- المزي (أبو الحجاج): ٢٩٢، ٢٩٣
- المسيح: انظر: عيسى مغلطي (علاء الدين): ٥٦١، ٥٦٤
- مفتي الديار النجدية: ٢٥٤
- المقريزي: ٥٢
- ملك الأرحام: ٥٥٧
- ملك الجبال: ٣٧٣
- المنصور (الخليفة): ٤٥٩
- الهرمزان: ٢٩٣
- عامل عمر: ٢٩٤
- القاضي: ١١١
- [الأنساب (ابن)]
- ابن أبي عمر: ٤٧١، ٤٧٥
- ابن إسحاق: ٢٩٤، ٣٣٣
- ابن بطة: ٤٧٣
- ابن البكري: ٢٨٥، ٣٠٤، ٣٠٥، ٣٠٦، ٤١٩، ٤٥٩
- ابن تيمية (شيخ الإسلام): ٥٢، ٥٤، ٥٥، ٦٥، ٨٨، ٩٩، ١١١، ١١٣، ١٢٢، ١٢٣، ١٤٢، ١٦٣، ١٦٥، ١٦٧، ١٦٩، ٢١٢، ٢٣٦، ٢٨١، ٢٨٩، ٢٩١، ٢٩٢، ٣٠١، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٠٤، ٣٠٥، ٣٠٦، ٣١٠، ٣١٢، ٣١٣، ٣٣١، ٣٣٣، ٣٥١، ٣٥٦، ٣٦٢

ابن سلوم: ٢٠٢، ٢٥٨، ٣٥٥	٤١١، ٤٠١، ٣٩٤، ٣٩٣
ابن سند: ٤٨، ٥٠	٤٣٦، ٤٢٥، ٤١٩، ٤١٣
ابن شهاب: ٣٢٦، ٣٣٣، ٣٣٦	٤٤٨، ٤٤٧، ٤٤٠، ٤٣٨
ابن سوريا: ٢٣١	٤٧٦، ٤٦٨، ٤٦٦، ٤٥٩
ابن عباس: ١٩٤، ٢٣٠، ٢٣٥	٤٩٩، ٤٩٨، ٤٩٧، ٤٩٦
٢٤٠، ٣٤٠، ٣٥٨، ٣٦٥	٥١١، ٥١٠، ٥٠٦، ٥٠٥
٤٢٣، ٤٥٠، ٤٥٥، ٥٩٢	٥١٨، ٥١٧، ٥١٦، ٥١٥
ابن عبد البر: ١٦٥	٥٣٧، ٥٢٧، ٥٢٦، ٥٢٠
ابن عبد الحكم: ٤٧٢	٥٨٨، ٥٨٧، ٥٥٠، ٥٤٤
ابن عبد السلام: ٢٨٥، ٢٩١، ٣٠٦	٥٩٩، ٥٩٤، ٥٩٣، ٥٩١، ٥٩٠
ابن عبد الملك: ٤٧٢	ابن الجوزي: ٦٠، ٢٩٢، ٣٠٣
ابن عبد الهادي: ٣٩٥، ٣٩٦، ٤٥٩	٥٨٥، ٥٨٤، ٣٠٤
٤٧٤، ٤٧٦، ٥٠٩	ابن حبان: ٢٠٩
ابن عدي: ٢٩٣، ٣٧٧، ٤٧٤	ابن حجر (الحافظ): ٣٣٦، ٤٤٧
ابن عربي (محيي الدين): ٦٥	٥٢٧
ابن عساكر: ٣٣٦	ابن حزم الأندلسي: ١٦٣، ١٦٥
ابن عصفور: ٤٥٤	٥٥١
ابن عقيل (أبو الوفاء): ٥٢، ١١٢	ابن خزيمة: ٤٧٢، ٤٥٩
٣٩٣، ٤٧٣، ٤٧٦، ٥٦٧	ابن الدغنة: ١٠١، ١٠٣، ١٠٤
٥٦٨، ٥٧١، ٥٧٢، ٥٧٣	ابن رجب: ١٦٥، ٥٣٩، ٥٤١
٥٧٤، ٥٧٦، ٥٧٧، ٥٨١	٥٤٣، ٥٤٢
٥٨٢	ابن الزبير: ٥٣٦، ٥٣٧
ابن عمر (رضي الله عنه): ١٠٧، ١٩٤	ابن الزبير: ٤٤٦
٣٦٧، ٤٨١، ٥٥٣	ابن سريج: ٤٧٢
ابن عيينة (سفيان): ٣٣٣	ابن السكن: ٣٣٦

- ابن فيروز: ١٤٣، ١٤٦، ١٥٠، ١٥١،  
٢٠٢، ٣٣٨، ٣٥٥
- ابن القاسم: ٤٧٢
- ابن قتيبة: ٥١٨
- ابن قدامة: ٤٧١، ٤٧٥، ٥٦١
- ابن قلاوون (من سلاطين مصر): ٢٩٥
- ابن قندس: ٥٨٨
- ابن قيم الجوزية: ٥٢، ٨٨، ١٢٥،  
١٣٧، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٧،  
١٤٩، ١٦٧، ٢٩٧، ٣٣٤،  
٣٩٣، ٤٤٤، ٤٤٧، ٤٥١،  
٤٥٢، ٥٠٣، ٥١٣، ٥٢٩،  
٥٣١، ٥٣٢، ٥٣٤، ٥٣٥،  
٥٣٧، ٥٦٩، ٥٧٠
- ابن كثير: ٢٣٦، ٤١٨
- ابن ماجه: ٢٤٤، ٥٢٣، ٥٥٣
- ابن مسعود (رضي الله عنه): ٢٢٢،  
٣٧٠
- ابن مفلح: ٥٤، ١١٢، ٥٧١، ٥٨٤
- ابن المنذر: ١٦٥
- ابن منصور (المعترض): ٤٥٤
- ابن النعمان: ٣١٠، ٣٥٦، ٣٦٢
- ابن النواحة: ٣٧٠، ٣٧٣
- ابن نوح: ٣٧٤
- ابن هبيرة: ١٦٣، ١٦٥، ٥٥١
- ابن وهب: ٤٧٢
- [النساء]
- أسماء بنت عميس: ١٠٧
- امراة فرعون: ٩٥، ٩٧، ٩٨، ٩٩،  
١٠٠، ١٢٢، ٢٤٧
- بلقيس (ملكة سبا): ٨٦
- صفية عمة النبي ﷺ: ٤٢٢
- عائشة (أم المؤمنين): ٢٩٢، ٢٩٥،  
٣٣٧، ٣٧٨، ٤٢٧، ٥١٢
- فاطمة (رضي الله عنها): ٣٨٦، ٤٢٢،  
٤٢٥، ٤٢٧، ٤٢٩، ٥١٢
- مريم أم المسيح (عليها السلام): ٦٩،  
٢٩٤، ٣١٧، ٣٣٠، ٣٩٤، ٤٠١
- ميمونة أم المؤمنين (رضي الله عنها):  
٣٣٣
- الجارية: ٥٧٣، ٥٧٤
- جارية الهيثم: ٤٧٤



## ٨ - فهرس الأماكن والبلدان

الجزيرة: ٤٤، ٤٧، ٣٧١	أحد: ٣١٢، ٣٦٣
الحبشة: ٦٨، ٧٠، ٩٥، ٩٩، ١٠١، ١٠٢، ١٢٢، ١٢٤	الأحساء: ٤٥، ٤٦، ٤٩، ٥٨، ٨١، ١٤٩
حران (بلاد الخليل): ٤٥٥	الأخشيبي: ٣٧٣
حروراء: ٣٧٥	الأرض المقدسة: ٣٦٣
الحرمين: ٤٩، ٨١، ٨٣، ٨٤، ٩٣، ٢٥٥، ٣٦٣، ٣٧٨، ٣٧٩	الإسكندرية: ٢٨٧
الحجاز: ٣٧٩	أشيقر: ٧٦
الحجرة النبوية الشريفة: ٣٨١	باب كندة: ٥٤٦
الحديبية: ٢٣٦	بدر: ١٣٤، ١٦٩، ٢٣٠، ٣٦٣
حزوى: ٥٩٥	البصرة: ٤٩، ١٦٧، ٢٥٠، ٢٥٢، ٢٥٤، ٢٥٥، ٣٧٥
حنين: ٢١٨، ٣٦٣	بُصرى: ٥١٣
خراسان: ٢٣٨	بوادي السودان: ٥٩٧
الخط: ٤٥٥	بيت عائشة: ٣٣٧
الخليصاء: ٥٩٥	بيت المقدس: ٣٦٦، ٣٧٩، ٣٨٢
خبير: ٥٧	البيداء: ٢٨٥
دار الندوة: ٢٣، ٢٣٥، ٢٣٦	الجيل: ٧٧
الدرعية: ٤٨، ١٧٨، ٢٥٩، ٢٦٠	جبل النصيرية: ٣٨٠

٤٥٧ ، ٤٧٧ ، ٤٨٠ ، ٤٨١ ، ٥٠٥ ،	دمشق: ٣١١
٥٥٤	الديلم: ٢٦٨
قصر تيماء: ٥٩٥	الري: ٢٣٨
القطيف: ٤٥ ، ٥٨ ، ٤٥٥	ساحل العراق: ٢٥٩
قليب بدر: ١٦٩	سدير: ٥٨٢ ، ٥٨١ ، ٧٨
الكعبة: ١٥٥ ، ٤٥٥	سفينة نوح: ٤٥٩
الكوفة: ٤٩ ، ٣٦٥ ، ٣٧٠ ، ٣٧٤ ، ٣٧٥	سقف بيت النبي ﷺ: ٢٩٥
الكويت: ٢٢٩ ، ٢٣٠ ، ٢٣١ ، ٢٣٧ ،	الشام: ٥٦ ، ٩٣ ، ١٦٦ ، ٣٦٣ ، ٣٦٥ ،
٢٣٨ ، ٢٣٩ ، ٥٥٤	٣٦٦ ، ٣٦٧ ، ٣٧٠ ، ٣٧١ ،
كنده: ٥٤٦	٣٧٧ ، ٣٧٩ ، ٣٨٠ ، ٥٤٥
المجمعة (ناحية سدوير): ٥٨١ ، ٥٨٢	شعب الغدير: ٥٩٥
المدينة: ٤٩ ، ٨٥ ، ٢٩٤ ، ٣٦٥ ،	صنعاء: ٤٦ ، ٢٦٠
٣٦٧ ، ٣٧٧ ، ٣٧٨ ، ٣٧٩ ،	الطائف: ٣٧٣
٣٨١ ، ٣٨٤ ، ٤٢٧ ، ٤٢٨ ،	طبرستان: ٢٣٨
٤٣١ ، ٤٣٢	طي: ٣٧٥
المسجد الحرام: ٣٦٦ ، ٣٦٩	عدن: ٥١٣
مسجد محمد بن الحسن بالكوفة: ٤٩	العذيب: ٥٩٥
مسجد المدينة (النبي): ٣٣٤ ، ٣٣٦ ،	العراق: ٤٥ ، ٥٦ ، ٨٣ ، ٩٣ ، ٣٦٣ ،
٣٣٧ ، ٣٦٩	٣٦٧ ، ٣٦٨ ، ٣٧١ ، ٢٢١ ،
مصر: ٤٥ ، ٦٠ ، ٩٣ ، ١٠٦ ، ٢٩٥ ،	٤٥٥ ، ٥١٤
٣٦٣ ، ٣٦٧ ، ٣٦٨ ، ٣٧٠ ،	العقيق: ٥٩٥
٣٧١ ، ٤٥٥ ، ٥٢٥ ، ٥٣٧	عمان: ٤٥
المغرب: ٥٢٥	فارس: ٢٢١ ، ٢٣٨ ، ٣٦٩ ، ٣٧٠ ،
مكة: ٨٣ ، ١٠٢ ، ١٣٣ ، ٢٨٥ ،	فدك: ٥٧
٣٦٦ ، ٤٥٥ ، ٤٥٦	قبر رسول الله ﷺ: ٣٢٥ ، ٣٣٤ ،

النهروان: ١٦٧ ، ٣٧٥ ، ٥٤٥

نجران: ٥٧

هجر: ٥٧

نجد: ٤١ ، ٤٤ ، ٤٦ ، ٤٩ ، ٦٩ ، ٧٥ ،

اليمامة: ٣٦٥ ، ٣٧٠ ، ٣٧١ ، ٣٧٥ ،

٧٨ ، ٨١ ، ١٤٣ ، ١٤٧ ، ١٥١ ،

٤٥٥ ، ٣٧٦

١٥٧ ، ١٥٨ ، ١٥٩ ، ١٧٣ ،

اليمن: ٤٥ ، ١٧٤ ، ٢٦٠ ، ٣٦٥ ،

١٩٠ ، ١٩١ ، ٣٦٦ ، ٣٦٧ ،

٣٦٦ ، ٣٧١ ، ٣٧٩ ، ٤١٨

٣٦٩ ، ٣٧٠ ، ٣٧٥ ، ٤٤٥ ، ٥٩٥

اليونان: ٥٧٧

ما وراء النهر: ٢٢١



## ٩ — فهرس الكتب والمصادر التي وردت بالكتاب

الصفحة	الكتاب / المؤلف
٥٥١	الإجماع، ابن حزم،
٥٥١	الإجماع، ابن هبيرة،
٥٧٠	اجتماع الجيوش الإسلامية، ابن القيم،
١٤٢، ٦٥	إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي،
٥١٠، ٤٥٩	الاستغاثة، ابن تيمية،
٥٢٧	الإعلام بقواطع الإسلام، ابن حجر،
١٣٧	إعلام الموقعين، ابن القيم،
٣٩٣، ٢٩٧	إغاثة اللهفان، ابن القيم،
٥٠٧، ٤٧٦	اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية،
٢٤٩، ٢٤٣، ١٦٧، ١٦٤	الإقناع،
٩٤	الأمانة الكبرى،
٤٢٥، ١٤٧	الإنجيل،
٢٥٩، ٢٤٩	الإنصاف،
٥٩١، ٥٨٧، ٢١٢، ١١١، ٩٩	الإيمان، ابن تيمية،
٢٩٣	التاريخ الكبير، البخاري،
٢٥١، ٩٣، ٤٩	التاريخ، حسين بن غنام الأحسائي،



الصفحة	الكتاب/ المؤلف
٣٠٣	التبصرة، ابن الجوزي،
١٦٠، ٩٤	تبصرة أولي الألباب، المعترض،
٥٣	تجريد التوحيد، الصنعاني،
٥٣	تطهير الاعتقاد، الصنعاني،
٤٢٨	تفسير عصام، (ذكره البغوي)،
٥٩٩، ٤٨٩	التوحيد الذي هو حق الله على العبيد، الشيخ محمد بن عبد الوهاب،
٤٣	جلاء الغمّة عن تكفير الأمة، المعترض،
٦١	حاشية المنتهى، الشيخ عثمان الحنبلي،
٥٨٨	حاشية ابن قندس على الفروع، ابن قندس،
٢٦٢	حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم الأصفهاني،
٢٦٨	الخلاصة، (في اللغة)،
٢٤٩	الدليل،
٥١٠	الرد على الإخنائي المالكي، ابن تيمية،
٥٤٦	الرسالة السنية،
٦٤	رسائل إخوان الصفا،
٤٥٢، ٤٥١، ٤٤٤	الروح الكبير، ابن القيم،
٥٦٥، ٥٦١	زاد المسافر،
٦٤	السر المكتوم في عبادة النجوم،
٢٠٦	السنة، عبد الله بن الإمام أحمد،
٤٤٦، ٢٨٧، ٢٨٠	السنن، أصحاب السنن الأربعة،
٥٥٣، ٥٢٣	سنن ابن ماجه، ابن ماجه القزويني،
٥٥٣، ٥٣٤، ٢٦٣	سنن أبي داود، أبو داود السجستاني،
٥٥٣، ٤٥٦، ٢٨٠	سنن الترمذي، أبو عيسى الترمذي،

الصفحة	الكتاب / المؤلف
٢٠٨	سنن الدارمي، الدارمي،
٢٥٩، ٢٤٩	الشرح الكبير،
٥٦١	شرح البخاري، علاء الدين مغلطاي،
٥٦١	شرح زاد المسافر، الشيخ منصور البهوتي،
٥٠٩، ٣٩٥	الصارم المنكي في الرد على السبكي، ابن عبد الهادي،
٥٤١، ٥١٥، ٣٤١	صحيح البخاري، أبو عبد الله البخاري،
٥٠٦، ٢٦١	صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج،
٩١، ٢٦٥، ٢٧٩، ٣٣٥، ٣٨٢، ٤٢٣،	الصحيحين، البخاري ومسلم،
٥٨٩، ٥٨٨، ٤٦٧، ٤٤٦، ٤٢٧	
٦٤	العهد الجديد من الكتاب المقدس،
٢٤١، ٢٦٥، ١٦٠، ٦٤	غسل الدرر، المعترض،
٥٠٢	الغريب، الخطابي،
٥٢	الفتاوى البزازية،
٤٦٤، ٣٣١	الفتوح، سيف بن عمر التميمي،
٦٥	الفتوحات المكية، محيي الدين ابن عربي،
٥٢٦	الفرقان، شيخ الإسلام ابن تيمية،
١٦٤	الفروع، القرافي،
٦٥	الفصوص،
٥٧١	الفنون، أبو الوفاء ابن عقيل،
٦٥	كرامات أولياء الله،
٥١٠، ٣٤١	كشف الشبهة، الشيخ محمد بن عبد الوهاب،
٥١٨	مختلف الحديث، (تأويل مختلف الحديث) ابن قتيبة الدينوري،
٤٤٦	المسانيد الثمانية،

الصفحة	الكتاب/ المؤلف
٣٠٤	المستغِيثين بالنبي ﷺ،
٤٧١	المستوعب، ابن أبي عمر،
	المسند، الإمام أحمد بن حنبل،
٢٦٢	مسند البزار، أبو بكر البزار،
٣٣٨	مصنف ابن فيروز، ابن فيروز،
٤٤٦	المعاجم،
٢٤٠، ٢٦٢، ٢٨٠، ٢٩١،	معجم الطبراني الكبير، أبو القاسم الطبراني،
٤٥٩، ٤٥٧، ٤٢٧، ٣٦٧	
٢٩٤	المغازي، ابن إسحاق،
٢٥٩، ٢٤٩، ١٦٤	المغني، ابن قدامة،
٥٦٦، ٥٦١، ١٦٤	المقنع، ابن قدامة،
٣٠٣	المنسك الكبير، ابن تيمية،
٥٥	منهاج السنَّة، ابن تيمية،
٤٥٩، ٤٩	الموطأ، الإمام مالك،
٦٠	النصر على مصر، ابن الجوزي،
٤٢٦	هداية الحيارى، ابن تيمية،
٢٩٢	الوفا، ابن الجوزي أبو الفرج،



## ١٠ - فهرس الأشعار

الصفحة	قافيته	صدر البيت	الصفحة	قافيته	صدر البيت
٤٦	وحدي	لقد	٦٥	الأشياء	والضر
٤٨	كان	فإن الرمدِ	٦٦	الفداء	أتهجوه
٢١٠	بالمدادِ	فدع عنك	٥٩٥	بالخليصاءِ	وجعله
٢٥٢	فردِ	كذلك	٥٩٥	تيماءِ	وتارة
٢٥٢	والجدِ	وهيات	* * *		
٢٥٢	زندِ	وقد	١١١	أين	فمن متشعبُ
	* * *		٣٤٥	الأطايِبِ	وأئك
٣٥٦، ٣١١	الترِ	يا خائفين	٣٤٥	قاربِ	فكن
٣٥٦، ٣١١	أبي عمرِ	لوذوا	٤١٢	غربِ	تخرصاً
٣٥٦، ٣١١	الضررِ	ينجيكموا	* * *		
٨٥	أطيرُ	عوى	١٣٤	حرجِ	فليصنع
	* * *		* * *		
٣٦٤	الطيّاشِ	العلم	٦٥	وتصبّحوا	يرمونني
٣٦٤	الخفّاشِ	مثل	* * *		
	* * *		٤٦	الرشدِ	قفي
١٤٩	ضبطا	أنامل	٤٦	المهدي	محمد

الصفحة	قافيته	صدر البيت	الصفحة	قافيته	صدر البيت
١٩٧	الجدلِ	ما أنت	١٥٠ (٩ أبيات)	الشطا	على وجهها
٢٥٧	دليلِ	وهل		* * *	
٢١٤	الأباطلِ	لقد	٩٣، ٤٦	ويرفَعُ	لقد
٢١٤	للأرامِلِ	وأبيض	٤٦	ترفَعُ	تجر
٢٨٥	منزِلِ	نزلوا		* * *	
٥٢٤	ماتِلِ	فما هو	٨١	تفى	حلفت
٥٢٤	جاهلِ	فهذا		* * *	
	* * *		٤٥٤	المضايقا	ويشتم
٢١٥	أعظم	فإن كنتَ	٤٥٤	الشقاشقا	ويسهب
٧٢	السقيمِ	وكم من	٦١	أحمقُ	لأن
٣١٦، ٣٠٧	العممِ	يا أكرمَ	٥٦	البلا	وهذا
٣١٦	والقلمِ	فإن من	٥٦	هطلا	ولو أن
٤٠٥، ٣١٦	القدمِ	إن لم	٥٦	سبهللا	ولكنها
(٣٧١ (٩ أبيات)	والأكمِ	يا خيرَ	٦٦	كاملُ	وإذا
٤٠٤	منتقمِ	ولن يضيقَ	١٥٨	تعقلُ	فهلا
٤٠٥	بالدممِ	فإن لي	١١٧	مقبِلُ	ألا هل
	* * *		١١٧	المتزملُ	وهل
٢١٤	ديتًا	وعرضت	١١٧	يعدلُ	فقد
٢١٤	ديتًا	ولقد	٣٣٨	واعتلوا	تعرض
٢١٤	ميينًا	لولا	٣٣٩	ابتلوا	رضوا
٢٧٧	وزمانه	جهد	٣٣٩	كلوا	فهم
٢٧٧	مكانه	كالشور	٣٣٩	ضلوا	وعلى مذهبي
٥٨٥، ٥٥٧	فتمكنا	أتاني	٤٠٧	تأويلُ	يقضى

الصفحة	قافيته	صدر البيت	الصفحة	قافيته	صدر البيت
٣٤٣	وحاديها	أعط	١٩٣	فنونُ	تمنيت
٢٣٤	أعدائه	يا خاسراً	١٧٥	يجتمعانِ	أيها
٢٣٤	وفائه	لو كنت	١٧٥	يماني	هي
٢٣٤	أكفائه	أو كنت	٢٥٤	الرحمنِ	والحق
٣٧٦	نفسه	ما يبلغ	٤٠٥	الغريانِ	والله
٨٠	حيلة	لي حيلة	٤٤٧	والقرآنِ	ومن
٨٠	قليلة	من كان	٤٤٧	لمعاني	أنتم
	* * *		٤٥١	الفرقانِ	في النفس
٤٧	عميا	وماضر	٥١٣	إحسانِ	من لي
٢٧٢	هواديا	فيا لك	٥١٣	العرفانِ	ولهم
٢٧٢	المتاديا	ولكن على	٥١٤	الإيمانِ	وخصوصنا
٥٨١	الفقيه	ومنزلة		* * *	
٥٨٢	فيه	فهذا	٥١٣، ١٥٧	عارها	وعيرها
٥٨٣، ٥٨٢	السفيه	إذا غلب	٢٥٨	تشيرها	فكان
			٣٠١	يعانيها	لا يعرف



## ١١ - فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
مقدمة المحقق	٥
ترجمة المؤلف	١١
التعريف بالكتاب	١٣
توثيق نسبة الكتاب إلى المؤلف	١٤
التعريف بنسخ الكتاب	١٥
منهج التحقيق	١٨
نماذج مصورة للنسخ الخطية	٢١
مقدمة المؤلف	٣٩
فصل في الرد على المعترض في تنقصه للشيخ واتهامه بالجهل وتكفير الأمة ..	٤٤
الرد على المعترض في اتهامه للشيخ بأنه لم يتخرج على العلماء الأمناء	٤٨
الرد على اتهام المعترض للشيخ بأنه سعى بتكفير الأمة	٥٠
الرد على المعترض في قوله عن الشيخ (وجعل بلاد المسلمين كفاراً)	٥٢
مناقشة المعترض في مسألة أخذ أموال المحاربين وحكم الفيء والغنيمة	٥٦
الكلام في تكفير أهل الأحداث	٥٧
كل الطوائف يصنفون الكتب لنصرة مذاهبهم	٦٤
فصل في بيان مقصود الشيخ من قوله (لا يستقيم إسلام أحد إلاً بمعاودة المشركين)	٦٧

فصل فيه الرد على المعترض في دعواه أن أتباع الشيخ هدموا المنار وخرّبوا المساجد وأكلوا الأوقاف وعطلوا المدارس .....	٧٧
فصل في رد دعوى المعترض أن الشيخ جعل بلاد الحرمين بلاد كفر وبحث الهجرة .....	٨٣
فصل في الرد على زعم المعترض أن الشيخ كفر الأمة بالعموم، وبحث تجديد العلماء للدين ووقوع الغربة .....	٨٧
فصل في رد إلزام المعترض للشيخ بتكفير النجاشي ومؤمن آل فرعون ومهاجرة الحبشة لأنهم لم يصرحوا بعداوة المشركين .....	٩٥
فصل في الإقامة بين ظهراي المشركين والتصريح بعداوتهم .....	١٠١
فصل فيه بيان أن الأحكام تبنى على قواعد وأصول الشريعة لا على ظواهر الأحوال .....	١١٨
استقامة الإسلام بالتزام الواجبات .....	١٢٢
الإنسان لا يكلف إلا ما يستطيع .....	١٢٣
فصل في حكم موادة المشركين ومناقشة المعترض في ذلك .....	١٢٩
فصل في الرد على المعترض في فهمه لشروط الاجتهاد وبيان الحق في ذلك .....	١٣٧
بيان أن الشيخ لم يوجب على أحد متابعتة بل نهى عن ذلك .....	١٤٢
فصل فيه مناقشة مسألة سبي المرتدات وتأصيل قاعدة دفع الضرر وجلب المصلحة .....	١٥٥
رد طعن المعترض إعطاء الشعراء على سب العلماء .....	١٥٧
رد طعن المعترض بأن أتباع الشيخ أتلّفوا كتب العلم .....	١٥٨
الكلام على مدلول شهادتي الإخلاص .....	١٥٩
العلماء يحكون الإجماع ويحتجون به لأنفسهم .....	١٦٣
قول شيخ الإسلام ابن تيمية في قتال الطائفة الممتعة .....	١٦٥



- ١٦٧ ..... مسألة التلقين في القبر وهل هي شرك؟
- ١٧٠ ..... الاستدلال على قتال من أتى بالشهادتين وأنكر معلوماً من الدين بالضرورة ...  
فصل فيه رد دعوى المعترض أن الشيخ جعل طاعته ركناً سادساً لأركان الإسلام وأنه أخذ الأموال وسفك الدماء
- ١٧٣ ..... نص رسالة من الشيخ إلى حمد التويجري
- ١٧٦ ..... نص رسالة من سليمان بن عبد الوهاب فيها البشارة بتويته ورجوعه إلى الحق
- ١٧٨ ..... نص رسالة من أحمد التويجري وابنا عثمان إلى سليمان ردّاً على رسالته إليهم
- ١٨٣ ..... مناقشة جعل الشيخ علماء نجد كعقداء البدو في أخذهم العقبات على أهل الغارات
- ١٩٠ ..... رد دعوى المعترض أن الشيخ استباح البلاد وجعلها لعياله وأتباعه
- ١٩٢ ..... مسألة أخذ الزكاة من المدين وأن فعل الشيخ موافق لمذهب السلف
- ١٩٤ ..... فصل في بيان مقصود الشيخ بقوله: (ونكفّره بعد التعريف)
- ١٩٨ ..... سياق الأدلة على كفر من أشرك بالله وجعل له ندّاً
- ٢٠٠ ..... رد اشتراط المعترض في قيام الحجة معرفة علم المخاطب بالحق
- ٢٠٥ ..... تضعيف حديث سجود الجمل للنبي ﷺ
- ٢٠٨ ..... فصل في بيان كفر من عرف التوحيد ولم يتبعه مع عدم بغض للدين وأهله ولم يمدح الشرك
- ٢١١ ..... فصل في بيان كفر من عرف أن التوحيد دين الله وأن الاعتقاد في الشجر والحجر شرك وأعرض عنه ولم يقبله تعليماً أو عملاً
- ٢١٧ ..... الأدلة على فساد الأزمنة كلما تباعد العهد بالنبوة الخاتمة
- ٢٢٢ ..... التفريق في الحكم بين من عرف الحق وأصر وعاند ومن عرف فتاب
- ٢٢٤ ..... بيان المقصود بإظهار الدين وعدم لزوم المظهر للدين تكذيب الرسول
- ٢٢٦

- فصل فيه بيان كفر من عرف التوحيد ثم تبين في السب والعداوة
- ٢٢٩ ..... وفضل أهل الشرك
- ٢٣٧ ..... بيان تحريف المعترض كلام الشيخ بالطعن على أهل الكويت
- ٢٤١ ..... فصل في بيان كفر من كره من يدخل في التوحيد ومحبة من يبقى على الشرك
- ..... فصل فيه مناقشة مسألة المؤمن المقيم ببلاد المشركين ولا يمكن ترك وطنه
- ٢٤٦ ..... ويقا تل أهل التوحيد مع أهل بلده
- ..... الرد على دعوى المعترض أن والد الشيخ نهاء وأن أهل البصرة أخرجوه
- ٢٥١ ..... وسياق الأدلة على أن طاعة الآباء لا تحمد مطلقاً
- ٢٥٤ ..... بيان فضل الشيخ في طلبه للعلم ومشيخته ورحلته
- ..... استنباط الأحكام غير موقوف على السماع وإنما هو فهم يمن الله به
- ٢٥٥ ..... على من يشاء
- ٢٦١ ..... فصل فيه بيان أن الكفر بالطاغوت شرط لا يحصل الإسلام بدونه
- ٢٧٨ ..... فصل في التوسل بالصالحين والأولياء
- ٣٠٧ ..... فصل فيه مناقشة الشرك الواقع في مثل البردة للبوصيري
- ٣٢٣ ..... فصل في مخاطبة النبي ﷺ بكاف الخطاب بعد موته والدعاء عند قبره
- ٣٢٩ ..... فصل في بيان أن من دعا معبوداً أو اتحل طريقة أنه لا يرى في ذلك محذوراً
- ..... فصل في مناقشة وتضعيف رواية سيف ابن عمر في ذكر قول الصديق عند
- ٣٣١ ..... دخوله على النبي ﷺ بعد موته وإثبات الحق
- ..... فصل في الرد على المعترض بأن شرف الدين البوصيري إنما قصد
- ٣٤٠ ..... الشفاعة يوم القيامة
- ..... فصل في بيان أن الشفاعة بيده سبحانه ملكاً له خاصة وأن النبي ﷺ فيها عبد
- ٣٤٥ ..... مأمور لا مالك متصرف
- ٣٦١ ..... فصل في رد زعم المعترض أن العلماء الأمناء تلقوا البردة بالقبول والرضا

- الأرض لا تقديس أحداً ولا هي سبب لعيبه وذمه ..... ٣٦٣  
 فصل في رد تعريض المعترض بأن الشيخ من نجد موضع الزلازل والفتن  
 وموطن مسيلمة ..... ٣٦٥  
 دفاع عن لغة تميم وبني حنيفة وبيان أن الشيخ من رؤوس تميم ..... ٣٧٠  
 المدح والذم الشرعيين يتوجهان إلى الإيمان والكفر لا إلى سكنى الأرض  
 أو الانتساب إلى قوم ..... ٣٧٢  
 فصل في بيان كذب المعترض في إيقاع وصف (سفهاء الأحلام) على أهل نجد  
 فصل في رد دعوى المعترض أن الشيخ جعل بلاد الحرمين بلاد كفر وبيان  
 أن الإيمان لا يختص به بلد من البلدان ..... ٣٧٧  
 فصل في رد دعوى المعترض إجماع الأمة على قبول البردة والرضا بها ..... ٣٨١  
 حياة الأنبياء والشهداء بعد موتهم لا تدل على أنهم يقصدون للدعاء والاستغاثة  
 فصل في رد دعوى المعترض أن طلب الشفاعة ممن له شفاعة أو قرب يسوغ  
 ولا يحرم وليس بشرك وأنه من جنس سؤال الأحياء ما يستطيعونه ..... ٣٩٠  
 فصل فيه بحث الشفاعة المثبتة والمنفية والمقصود بملكية الشفاعة ..... ٤٠٤  
 فصل في منع ترتيب دعائه ﷺ على أنجاهد في مزيد دائم ..... ٤١٩  
 فصل فيه إبطال دعوى المعترض أن الشفاعة تطلب من الرسول ﷺ بعد موته ..... ٤٢١  
 فصل فيه معنى الاصطفاء والتفريق بين إنكار المنكر وتكفير من أشرك وعاند ..... ٤٣٦  
 فصل فيه مناقشة التفريق بين الخوارج وأهل السنة ..... ٤٤٤  
 حياة الأنبياء والشهداء بعد موتهم لا يدل على علمهم بحال من دعاهم  
 ولا قدرتهم على إجابته ..... ٤٤٨  
 فصل فيه رد مسبة المعترض ببلد الشيخ ..... ٤٥٤  
 بيان أن حديث توسل آدم بحق محمد ﷺ موضوع ..... ٤٥٩  
 فصل فيه مناقشة أن الرؤيا المنامية ليست من الأحكام الشرعية ..... ٤٦٤

- ٤٧٠ ..... فصل في مناقشة ورد قصة العتبي
- ٤٨٣ ..... فصل في رد احتجاج المعترض بقبول العلماء لقصة العتبي
- ..... فصل في رد ادعاء المعترض حسن قصده من اعتراضاته وبيان سوء قصده
- ٤٨٥ ..... وأثره وبطره
- ٤٩٢ ..... فصل في رد نسبة المعترض الشيخ للجهل وعدم معرفة مذاهب أهل العلم
- ..... فصل فيه بيان أن الحجة تقوم على المكلفين ويترتب حكمها بعد بلوغ
- ٤٩٦ ..... ما جاءت به الرسل ويكفي في التكفير رد الحجة وعدم قبول الحق
- ٥٠٥ ..... فصل فيه رد على فهم خاطيء للمعترض لكلام شيخ الإسلام ابن تيمية
- ٥١٣ ..... باب الدعوى مصراعه من بصرى إلى عدن ولكن لا دعوى بلا بيّنة
- ..... فصل في مناقشة كلام لابن تيمية استدله به المعترض على عدم تكفير
- ٥١٥ ..... أهل الشرك والردة وخلط بينهم وبين أهل البدع والأهواء
- ..... فصل في بيان أن من كفر الفرق كلها فقد خالف الكتاب والسنة ومن الفرق
- ٥٢١ ..... من خرج عن الملة
- ..... فصل في احتجاج المعترض بكلام لشيخ الإسلام على أن عباد القبور وغيرهم
- ٥٢٦ ..... خطؤهم مغفور لهم
- ..... فصل في احتجاج المعترض بكلام لابن القيم فهم منه منع التكفير بدعاء
- ٥٢٩ ..... غير الله والشرك به
- ..... فصل في احتجاج المعترض بكلام ابن رجب الحنبلي على مقصده من عدم
- ٥٣٩ ..... تكفير من أتى بشرك
- ..... فصل في الشفاعة وأنها لمن كان من أهل التوحيد
- ٥٥٣ ..... فصل في رد المعترض فيما حده للشفاعة من حد
- ٥٥٨ ..... فصل في مناقشة ورد دعوى المعترض أنه لا يكفر إلا من عرف وعلم
- ٥٦١ ..... واختار الكفر

٥٦٧	.....	فصل فيه جواب المعترض بأن الشيخ لم يكفر بلازم قوله أو مذهبه
٥٧١	.....	فصل في رد دعوى المعترض التسهيل بقبول الشهادتين ممن دعا غير الله واستغاث بهم
٥٧٦	.....	فصل في رد استدلال المعترض بكلام لابن عقيل مع المتكلمين على رد قول علماء الإسلام
٥٨١	.....	فصل في رد تأول المعترض كلام ابن عقيل والشافعي على المتكلمين في أئمة الهدى ومصاييح الدجى
٥٨٤	.....	فصل في احتجاج المعترض بأقوال لأهل العلم في أهل البدع يرمى به علماء التوحيد
٥٨٧	.....	فصل فيه بحث مسألة الإيمان والتكفير بالذنوب بين أهل السنة والخوارج وغيرهم
٥٩٨	.....	فصل في احتجاج المعترض بحديث البطاقة على منع تكفير من نقض الشهادتين
		الفهارس الفنية :
٦٠٥	.....	١ - فهرس الآيات القرآنية
٦٢٢	.....	٢ - فهرس الأحاديث النبوية
٦٣٠	.....	٣ - فهرس الأحاديث التي ذكرت بموضوعها
٦٣١	.....	٤ - فهرس الآثار القولية
٦٣٥	.....	٥ - فهرس الآثار الفعلية
٦٣٦	.....	٦ - فهرس الفرق والمذاهب والجماعات
٦٤٢	.....	٧ - فهرس الرواة والأعلام
٦٥٣	.....	٨ - فهرس الأماكن والبلدان
٦٥٦	.....	٩ - فهرس الكتب والمصادر

٦٦٠	..... فهرس الأشعار
٦٦٣	..... فهرس الموضوعات

